

صناعة الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية

أطروحة مكملة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم السياسية و

العلاقات الدولية

تخصص: حوكمة وتنمية

إشراف الأستاذ:

د. السعيد ملاح

إعداد الطالبة:

باية بن جدي

لجنة المناقشة

رئيسا	جامعة محمد بوضياف - المسيلة -	أ.د. نور الدين دخان
مشرفا ومقررا	جامعة محمد بوضياف - المسيلة -	د. السعيد ملاح
عضوا مناقشا	جامعة الحاج لخضر - باتنة 1-	د. عمر مرزوقي
عضوا مناقشا	جامعة الحاج لخضر - باتنة 1-	د. هشام عبد الكريم
عضوا مناقشا	جامعة محمد بوضياف - المسيلة -	د. عبد الله هوادف
عضوا مناقشا	جامعة محمد بوضياف - المسيلة -	د. عنتر بن مرزوق

السنة الجامعية: 1440هـ/2018م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
وَالَّذِي يُضَوِّبُ الْمَاءَ
فَإِذَا حَمَّ الْمَاءَ عَلَمَ
رُغْوَاهُ فَبِئْسَ الْفِتْنَى
الَّتِي بَدَأَ اللَّهُ لِلَّذِينَ
كَفَرُوا وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ
عَذَابٌ أَلِيمٌ

الإهداء

إلى التي منحني من الحب والحنان ما يكفيني لحب الناس وعلمتني من الصبر ما يكفيني لمواصلة مشواري الدراسي وأحبت أن تراني في هذا المقام إليك أمي أطال الله في عمرك. إلى الرجل الذي أعطى و ما زال يعطي دون أن ينتظر المقابل إليك أبي أدام الله عليك الصحة والعافية.

إليكما يا من قال فيكما ربي ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۚ إِنَّمَا يُبَلِّغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ {الإسراء

{الآية: 23}

إلى قرّة عيني أختي ميادة.

إلى ابنتي وغاليتي رفيدة

إلى أقرب الأقربين إخواني عبد القادر، عبد الرشيد، الساسي، ياسين، بوعلام، الذين أحاطوني بالعون والدعاء والحب والوفاء.

إلى زوجي الذي لم يخجل علي بنصحاته ودعواته لي بالتوفيق والسداد كمال

إليك سلسبيل وإلى روح والدتك سهام رحمها الله، وإلى زوجات إخواني وجميع أبنائهم.

وإلى زميلاتي وزملائي الذين رافقوني طوال مشواري الدراسي، و إلى كل من رضي بالله ربا

وبالإسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً ورسولاً.

إليهم جميعاً أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع

الشكر والعرفان

قال تعالى: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ {النمل الآية: 19}

لا يطيب الشكر إلا بشكر الله سبحانه وتعالى الذي وفقني لإتمام هذا العمل وأحمده حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه.

انطلاقا من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم { من لم يشكر الناس لم يشكر الله }

أتقدم بالشكر الجزيل للدكتور السعيد ملاح على تفضله بالإشراف على هذه الدراسة، وعلى اهتمامه الكبير والمتابعة المستمرة لكل مراحل الدراسة، فأرجوا من الله أن يثيبه الثواب الحسن.

كما أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتور نور الدين دخان الذي استفدت من فيض علمه ومهد لي الطريق إلى العلم والمعرفة.

والشكر موصول للدكتور عنتر بن مرزوق على مساعدته لي ولم ييخل علي بنصائحه وتوجيهاته، كما لا يفوتني أن أشكر أختي ميادة التي قدمت لي كل الدعم.

وتقتضي الأخلاق أن أتقدم بخالص الشكر إلى جميع أساتذتي في كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة.

مقدمة

أولاً: أهمية وأهداف الدراسة

ثانياً: مبررات اختيار الموضوع

ثالثاً: إشكالية الدراسة

رابعاً: فرضيات الدراسة

خامساً: حدود الدراسة

سادساً: مناهج واقتربات الدراسة

سابعاً: أدبيات الدراسة

ثامناً: محاور الدراسة

تاسعاً: صعوبات الدراسة

من المواضيع التي استحوذت على اهتمام الباحثين والأكاديميين على اختلاف إيديولوجياتهم ومذاهبهم الفكرية هو موضوع الرأي العام، الذي أصبح يحظى باهتمام كبير في الأدبيات السياسية الحديثة ويعتبر مسألة جوهرية تشغل بال الفقهاء والباحثين، وحتى الدول على اختلاف أنماط الحكم فيها تسعى جاهدة إلى معرفة رغبات وتوجهات الرأي العام قصد السيطرة عليه أو استرضائه بشتى الطرق، وكونه يعتبر فاعلا مهما في رسم و تنفيذ السياسات وحتى إلغائها هو ما جعله يحتل مكانة وأهمية بالغة في عالمنا المعاصر ويتحول إلى ركن أساسي من أركان المجتمعات.

وتتطلب منا دراسة موضوع الرأي العام أن ننظر إليه على أنه ظاهرة سياسية واجتماعية متعددة الأبعاد والجوانب، وكل ينظر إليها من زاويته الخاصة وليس مفردا يتحدد من المعنى كأى مصطلح آخر، فالرأي العام ظاهرة قائمة في كل المجتمعات بصرف النظر عن الاختلاف حول أهمية هذه الظاهرة، وبصرف النظر عن اختلاف طبيعة النظام السياسي القائم وعن اختلاف درجة فاعلية الرأي العام تبعا لإيديولوجية النظام القائم وتوجهاته، فإذا كانت وظيفة الدولة هي إدارة المجتمع وتنظيم شؤونه فإن الوقوف على آراء المواطنين وميولهم هي إحدى أبرز الوسائل التي تمكنها من أداء هذه الوظيفة، لذلك أصبحت جل الدول تعطي له مكانة خاصة وتسعى إلى معرفة كيفية إدارته والتفاعل معه ما يضمن لها استقرارها السياسي والاجتماعي.

ومن هذا المنطلق كان للرأي العام دور مهم في صنع السياسات واتخاذ القرارات داخل الدولة، إلا أن هذا الدور يبقى رهينا بمدى تمتع المجتمع بمعطى الحريات العامة فالحريات العامة هي التي تصون وتكفل الرأي العام، والنظام السياسي هو الذي يحدد حجم ومدى تفاعله مع آراء المواطنين وتوجهاتهم.

ولقد شهد العالم مع نهاية الثمانينات عددا من التحولات والتغيرات الأساسية التي طالت جوانب الحياة المعاصرة على اختلاف تكويناتها ومستويات تقدمها، وطرحت هذه التحولات تحديات سياسية تمثلت في تجربة التحول الديمقراطي وتغيير نسق الحكم وتبني التعددية الحزبية والتخلي عن الأحادية، وتحديات اقتصادية حول الانفتاح على الأسواق العالمية واقتصاد السوق وتطوير السياسات

الاقتصادية للدول، وتحديات اجتماعية وحضارية تتعلق بمدى ارتباط الرأي العام بالسلطة السياسية وتحديات تكنولوجية تدور حول الثورة المعلوماتية وتطور وسائل الاتصال وظهور شبكات التواصل الاجتماعي وهي من العوامل الرئيسية في تكوين الرأي العام، مما جعل هذه الأخيرة تأخذ بعدا مهما يتعدى حدود التأثير الزماني والمكاني والموضوعي إلى حدود أوسع وأشمل، حيث أن مجتمع المعلوماتية الذي يطبع الحياة المعاصرة تبدو فيه صورة الرأي العام كقوة ضاغطة ومحركة للأحداث ومعبرة عن حقوق الجماهير وطموحاتها. وكل هذه التحديات والتحويلات ترغم السلطة السياسية على الاستجابة إلى متطلبات الرأي العام والبحث عن أساليب كسب تأييده والتأثير فيه، كما أرغمتها على إعادة النظر في الأساليب التقليدية في تسيير الشؤون العامة للبلاد.

ولقد اعتمدت الجزائر جملة من الخيارات السياسية والاقتصادية في مرحلة ما بعد الاستقلال على غرار غيرها من دول العالم الثالث والتي ركزت على الدور المركزي للدولة مما ولد هيمنة السلطة السياسية ليس في المجال السياسي والاقتصادي فقط بل حتى في المجال الإعلامي أين تم تأمين الوسائل الإعلامية الخاصة والحزبية، الأمر الذي يدعوننا إلى صعوبة تصور رأي عام مستنير وله تأثير فعال. وبعد إعلان النظام السياسي التخلي عن الأحادية وتبني التعددية الحزبية كنهج سياسي وجد نفسه مرغما على القبول بالفواعل التي أفرزتها التعددية الحزبية هذه الفواعل غير الرسمية التي زاحمت النظام السياسي في التأثير على الرأي العام وتحديد توجهاته.

ونظرا لتشعب موضوع الرأي العام وتعدد الفواعل الرسمية وغير الرسمية في صناعته فإن التركيز سيكون على دراسة حالة الجزائر من خلال دراسة أهم الفواعل والأدوات المستخدمة في صناعة الرأي العام في الجزائر اتجاه مختلف القضايا.

أولاً: أهمية و أهداف الدراسة:

1- أهمية الدراسة: إننا لا نستطيع أن ننفي وجود الرأي العام في المجتمعات الديمقراطية وحتى غير الديمقراطية فالرأي العام أصبح يكتسي أهمية بالغة وهو ما دفع العديد من الدول إلى إنشاء مراكز ومؤسسات مختصة في سبر الآراء واستطلاعات الرأي العام.

- حيث أن غياب أو تغييب الرأي العام سوف يؤدي حتما إلى الفوضى والاضطراب مما ينعكس سلبا على سير المجتمع.

- وللرأي العام مكانة كبيرة في الأنظمة التي تقدر شعوبها وتعتد بها، فقد يعدل بعض القرارات والقوانين كما يمكنه أن يتجاوز ذلك بإحداث قوانين وسياسات جديدة.

2- أهداف الدراسة:

إن الأهداف التي سنحاول الوصول إليها من خلال هذه الدراسة هي:

- محاولة الإحاطة بمفهوم الرأي العام.
- التعرف على المكانة التي يحتلها الرأي العام في الجزائر في ظل التعددية الحزبية.
- معرفة مدى استقلالية الرأي العام في الجزائر في ظل التعددية الحزبية.
- معرفة أهم الفواعل المؤثرة في صناعة الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية.

ثانيا: مبررات اختيار الموضوع:

يقع وراء اختياري لهذا الموضوع جملة من المبررات الذاتية و الموضوعية:

1- المبررات الذاتية:

- الرغبة والاهتمام الشخصي بدراسة الموضوع ومحاولة معرفة طبيعته وأهم الفواعل المؤثرة فيه.
- محاولة فهم الإشكالات والتساؤلات التي يثيرها موضوع الرأي العام.
- عدم وجود ناتج علمي كاف ودراسة شاملة لموضوع الرأي العام في الجزائر.
- محاولة تسليط الضوء على مسألة صناعة الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية.

2- المبررات الموضوعية:

- إن اتخاذ القرارات ورسم السياسات أصبح يستند بشكل كبير إلى الرأي العام مما أعطى لهذه الظاهرة أولوية في الدراسة.

- برز في العقود الأخيرة دورا هاما للرأي العام وأثره الواضح على الأنظمة الحاكمة، كما بدأ ينكشف ذات الدور في السنوات الأخيرة في بعض الدول العربية ومن بينها الجزائر.

ثالثا: إشكالية الدراسة:

لقد أصبح للرأي العام هوية خاصة ومعنى جديد ينشأ عن مجموعة من الظروف التي تلعب دورا مهما في بلورته، وهو ما حدث في الجزائر بعد تبنيتها لنظام التعددية الحزبية، كما كان لصناع السياسات والقادة البارزون أثر كبير في تشكيل الرأي العام اتجاه القضايا المحلية والعالمية و بناء على ذلك يمكن طرح الإشكالية الآتية:

هل كان لتحول وتبني الجزائر لنظام التعددية الحزبية دورا في صناعة الرأي العام في

الجزائر؟

وللإجابة على هذا السؤال الجوهرى نستعين بجملة من التساؤلات الفرعية:

1- كيف تكون مفهوم الرأي العام ؟

2- فيما يتمثل واقع الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية؟

3- ما هي أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية ؟

4- هل أدى خروج الجزائر من الأزمة السياسية إلى تغير في أدوات صناعة الرأي العام وظهور أدوات

جديدة ؟

رابعا: فرضيات الدراسة:

للإجابة عن الإشكالية و التساؤلات الفرعية نقترح مجموعة من الفرضيات، وكفرضية أساسية

يمكن القول:

كان للتعددية الحزبية وما نتج عنها من تغيرات على جميع الأصعدة والمجالات السياسية

والاقتصادية والاجتماعية وحتى الثقافية كان لها دور بارز في صناعة الرأي العام خلال هذه المرحلة.

الفرضية الأولى:

يختلف مفهوم الرأي العام حسب المدارس والمذاهب الفكرية التي تناولت موضوع الرأي العام ومن هنا فهي تختلف من حيث تحديد خصائصه ووظائفه وكذا أنواعه.

الفرضية الثانية:

هناك تغير واضح في مفهوم الرأي العام في الجزائر خلال مرحلة التعددية الحزبية حيث أنه توجد العديد من المظاهر التي تؤكد على تواجد قوي للرأي العام في الجزائر.

الفرضية الثالثة:

إن دخول الجزائر في أزمة سياسية وأمنية خانقة لاسيما في الفترة الممتدة ما بين 1992 و1999 دفع كل من النظام السياسي والمعارضة إلى استخدام مجموعة من الآليات والأدوات قصد صناعة الرأي العام لإدارة الأزمة. كما ظهرت أدوات جديدة لعبت دورا هاما في صناعة الرأي العام في الجزائر فيما بعد الأزمة السياسية والأمنية.

خامسا: حدود الدراسة:

أ- الحدود الزمنية للدراسة: لقد حددت فترة الدراسة من بداية إعلان النظام السياسي عن تبنيه لنظام التعددية الحزبية كخيار سياسي وإلى غاية سنة 2015 أي الفترة التي تلت الانتخابات الرئاسية التي جرت في أبريل 2014، وبداية الانفتاح الإعلامي في مجال القطاع السمعي البصري، وفي ضوء ذلك فإن الدراسة التحليلية ستصب أساسا على التطورات التي ظهرت خلال هذه الفترة موضع الدراسة، وتناقش وتحلل أحداث وقضايا وأزمات رئيسية شهدتها الساحة الجزائرية. وتم التركيز على هذه الفترة بالتحديد نظرا لخصوصيتها من حيث ضخامة التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي عرفتتها الجزائر.

ب- الحدود المكانية للدراسة: سنشارك في هذه الدراسة من حيث الإطار المكاني في بحث ودراسة وتحليل واقع الرأي العام في الجزائر.

سادسا: مناهج واقترايات الدراسة:

أولاً: مناهج الدراسة: إن الظواهر السياسية والاجتماعية عموماً ظواهر معقدة ومركبة ومتعددة الأبعاد والمتغيرات ومن الصعب دراستها من خلال منهج واحد، لذا فرضت علينا طبيعة الموضوع إتباع المناهج التالية في دراستنا:

1- المنهج التاريخي: يعتبر المنهج التاريخي منهجاً من مناهج البحث العلمي، ويستخدم للحصول على أنواع من المعرفة عن طريق الماضي، بقصد دراسة وتحليل بعض المشكلات والعمليات الإنسانية الحاضرة، وذلك لأنه كثيراً ما يصعب علينا فهم حاضر الشيء دون الرجوع إلى ماضيه فالحياة المعاصرة قائمة على الحياة السابقة وامتداد لها، والباحث لا بد له أحياناً من الرجوع إلى الماضي الممتد ودراسة الحوادث والوقائع السابقة من أجل تحليل حقائق المشكلات الإنسانية والقوى الاجتماعية التي تشكل الحاضر¹. ولقد ساعدنا هذا المنهج على الإلمام بمسار وتطور الرأي العام في العالم عموماً وفي الجزائر على وجه الخصوص فدراسة الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية تكون ناقصة إذا لم تتم الدراسة ضمن إطارها الزمني وصورتهما التاريخية.

2- المنهج الوصفي التحليلي: الأسلوب الوصفي هو نوع من أساليب البحث، يدرس الظواهر الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية الراهنة دراسة كيفية توضح خصائص الظاهرة، وكمية توضح حجمها وتغيراتها ودرجة ارتباطها مع الظواهر الأخرى، ويهتم المنهج الوصفي التحليلي بتوضيح الواقع الذي تدور فيه الأحداث والمواقف ومحاولة وصف وتحليل ذلك الواقع وفقاً لحقائقه الحاضرة بموضوعية تامة.²

و بما أن الموضوع يحمل بعداً وصفيًا تحليليًا فإني سأعتمد في دراستي للموضوع على المنهج الوصفي التحليلي وذلك لجمع أكبر قدر ممكن من المعلومات واكتشاف واستخلاص كل ما له علاقة بظاهرة الرأي العام.

¹ - عمار بوحوش، محمد محمود الذنبيات، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، ط7، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2014، ص.103

² - بومدين طاشمة، الأساس في منهجية تحليل النظم السياسية: دراسة في المفاهيم، الأدوات، المناهج، والاقترايات، الجزائر: دار الأمة للطباعة والنشر، 2013، ص.124.

3- المنهج القانوني: يستخدم هذا المنهج في دراسة الأوضاع الدستورية والإدارية، مركزا وبصورة شديدة على السياسة الفعلية والمتمثلة في القانون العام والدستور والوثائق، وبالتالي فهو يعد في دراسة الظاهرة السياسية من المداخل التقليدية التي تركز على مدى تطابق الفعل مع القاعدة القانونية. بالإضافة إلى أن المنهج القانوني يستخدم تلك الظواهر من خلال معيار الشرعية والتطابق أو الخرق أو الانتهاك.¹

وفي دراستنا هاته وعبر هذا المنهج تم معالجة الأطر والتشريعات القانونية التي تنظم ممارسة الرأي العام حقه في تبني الآراء والتوجهات التي تناسبه والتعبير عنها بكل حرية، وإلى أي مدى تنسجم الأطر والتشريعات الوطنية مع المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان وحرية الرأي والتعبير.

4- منهج تحليل مضمون: يركز هذا المنهج على تحليل الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية القائمة في أي مجتمع في الماضي أو الحاضر أو المستقبل، وهذا النوع من الأبحاث مفيد بالنسبة لمعرفة عوامل التغيير الاجتماعي وردود أفعال الناس لقرارات القيادة السياسية،² ولقد اعتمدنا على هذا المنهج في تحليل بعض المواثيق والخطابات السياسية.

5- منهج دراسة حالة: يهدف منهج دراسة الحالة إلى التعرف على مضمون حالة أو ظاهرة معينة وبصورة مفصلة ودقيقة ويرتكز منهج دراسة حالة على تحديد حالة معينة كخطوة أولى ومن ثم جمع المعلومات عنها كخطوة ثانية وتحليل المعلومات التي تم جمعها عنها بطريقة علمية وموضوعية للحصول على نتائج محددة يمكن تعميمها واقتراح أساليب معالجتها على حالات أخرى مشابهة.³

ولجعل الدراسة أكثر صلة بالواقع ونابعة منه تم ربطها بواقع ظاهرة الرأي العام في الجزائر وتبيان ما إذا كان هناك وجود للرأي العام في الجزائر ومعرفة أهم الفواعل والأدوات المؤثرة فيه لذلك كان لابد من الاستعانة بمنهج دراسة حالة لجمع البيانات والمعلومات حول ظاهرة الرأي العام في الجزائر وتحديد طبيعة العلاقة بين مختلف أجزائها.

ثانيا: اقتربات الدراسة:

¹ - بومدين طاشمة، نفس المرجع سابق الذكر، ص149.

² - عمار بوحوش، محمد محمود الذنبيات، نفس المرجع سابق الذكر، ص149.

³ - محمد عبيدات وآخرون، منهجية البحث العلمي: المراحل، القواعد والتطبيقات، ط2، الأردن: دار وائل للنشر، 1999، ص44.

إضافة إلى المناهج استعانت الباحثة ببعض الاقترابات في الدراسة ومن بين أهم هذه الاقترابات:

1- الاقتراب النسقي: يعتبر الاقتراب النسقي من أكثر الاقترابات استخداما في دراسة النشاط

السياسي، وطبقا لهذا الاقتراب يعتبر النظام هو وحدة التحليل الأساسية.

ويعد عالم السياسة الأمريكي "ديفيد إستون" رائد التحليل النظمي للحياة السياسية وهو من قام بإدخاله إلى حقل العلوم السياسية، وحسب إستون يعتبر النظام مجموعة التفاعلات التي تحدث في المجتمع والتي من خلالها يتم توزيع الموارد النادرة (القيم) سلطويا، فالنظام عند إستون هو دائرة متكاملة من التفاعلات السياسية، وتبدأ هذه العملية بالمدخلات وتنتهي بالمرجات وترتبط بينهما عملية التغذية الإسترجاعية وهي تشير إلى تدفق المعلومات من البيئة إلى النظام السياسي عن نتائج أفعاله أي الآثار التي أحدثتها قراراته وسياساته.¹

2 - اقتراب الاتصال السياسي: يشير مفهوم الاتصال السياسي إلى جملة المعلومات التي تبث أو

تستلم من جانب العناصر المختلفة لنظام سياسي ما، وقد تعد المعلومات سياسية بالإشارة إلى محتواها أو تأثيرها المقصود أو استثمارها من المتلقي، ولعل من أهم العلماء الذين استخدموا مفهوم الاتصال كاقتراب في تحليل الحياة السياسية العالم الأمريكي "كارل دويتش" الذي اعتبر النظام السياسي في حقيقته هو نظام اتصال يتسم بالقدرة على توجيه سلوك الفرد الذي يعتبره دويتش الوحدة الأساسية للتحليل السياسي، فالنظام عنده يقوم بعدة وظائف منها ما يرتبط بالحفاظ على وحدة النظام واستمراريته، ومنها ما يرتبط بالتكيف مع البيئة الداخلية والخارجية.

ويرى دويتش بأن القيام بذلك يحتم على النظام الحصول على المعلومات سواء من داخل النظام أو من خارجه، ويعتمد نظام الاتصال طبقا لمفهوم دويتش على ثلاث عناصر هي: المعلومات، وعملية الاتصال التي بموجبها يتم تحويل تلك المعلومات، ثم قنوات الاتصال التي من خلالها تنساب المعلومات لتتحول إلى قرارات وسلوكيات.²

¹ - إسماعيل عبد الفتاح، محمود منصور هببة، النظم السياسية وسياسات الإعلام، مصر: مركز الإسكندرية للكتاب، 2004، ص 62-68.

² - بومدين طاشمة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 180-182.

3 - الاقتراب الوظيفي: ينتمي المنظور الوظيفي في الأصل إلى علم الأحياء الذي فهم الوظيفة على أنها أي عملية أو نشاط يسهم في بقاء الكائن الحي، ولقد دخل مفهوم الوظيفة دائرة علم الاجتماع على أيدي بعض الأنثروبولوجيين الاجتماعيين خصوصا "راد كليف بسرارون"، و"مالينوفسكي".

على أن عالم الاجتماع الأمريكي "بارسونز" هو الذي وضع إطارا وظيفيا لدراسة المجتمع البشري، نقطة البدء عنده أن أي جزء من المجتمع يمكن فهمه في سياق الكل فحسب، هذا الكل بمثابة نسق أو نظام، ولقد نظر إلى المجتمع بوصفه نسقا من المتغيرات المتداخلة والمتساندة وظيفيا و يتوقف استمراره على إشباع احتياجاته من خلال المؤسسات القائمة فيه.

وتحت تأثير بارسونز راح الكثير من علماء السياسة وفي مقدمتهم "جابرئيل ألموند" يطرحون إطارا وظيفيا في دراسة النظم السياسية في سائر بلدان العالم، حيث ينظر ألموند إلى النظام على أنه مجموعة التفاعلات الموجودة في مختلف المجتمعات المستقلة والتي تتعلق بوظيفتي التكامل والتكيف داخليا أي في إطار المجتمع ذاته وخارجيا بين المجتمع و المجتمعات الأخرى عن طريق الاستخدام الفعلي أو التهديد باستخدام الإرغام المادي المشروع.

4- اقتراب علاقة دولة مجتمع: ظهر هذا الاقتراب في نهاية الخمسينيات وبداية الستينيات على يد "جويل مجيدال" "Joel Migdal"، حيث جاء مجيدال باقترابه الجديد الذي ركز فيه على تحليل العلاقة التفاعلية بين الدولة والمجتمع لاسيما في بلدان العالم الثالث، من خلال التنافس بين القوى الرسمية والتنظيمات غير الرسمية حول من يضع القواعد ويفرض الحقوق، ومن يمتلك سلطة الضبط، وتوصل في الأخير إلى نتيجة مفادها أن الدولة لا تنفرد لوحدها في ممارسة الحكم والضبط الاجتماعي.

وقدم مجيدال من خلال هذا الاقتراب ثلاث مستويات من الضبط الاجتماعي والتي تمثلت في ثلاث مؤشرات هي:

-الطاعة أو الخضوع: وهي بمثابة المستوى الأول من ممارسة الضبط الاجتماعي حيث أن سلطة الدولة تتوقف إلى حد كبير على مدى استجابة المواطنين لمطالب النخبة وتتم هذه الطاعة عن طريق الإكراه المادي و المعنوي، إذ تحتكر الدولة الموارد والخدمات التي تفرض بها الطاعة.

- المشاركة: وهي المستوى الثاني من الضبط وتعني القيادة التي تتحكم في مختلف المؤسسات المشتركة في أنشطة معينة تقوم الدولة بتحديدتها.

- الحصول على الإقرار بالشرعية: وهو أعلى مستوى من مستويات الضبط و الأكثر قدرة في تحديد قوة الدولة وهي تقتضي القبول بقواعد اللعبة التي تضعها الدولة والاعتراف الشعبي بعملية الضبط التي تمارسها نتيجة الحكم.

ولقد اعتمدت الباحثة على هذا الاقتراب في تحليل علاقة النظام السياسي الجزائري بالرأي العام، وكذا تحليل علاقة مختلف التنظيمات غير الرسمية وعلاقتها بالرأي العام والسلطة السياسية.¹
سابعاً: أدبيات الدراسة.

على الرغم من أهمية الرأي العام في الحياة المعاصرة إلا أن الدراسات التي تناولت الموضوع قليلة جداً، كما أن غالبية الدراسات غاب عنها إدراج واقع الرأي العام في الجزائر.
ومن هذه الدراسات نذكر:

الدراسة الأولى: للأستاذ يوسف محمد جمعة الصواني بعنوان "اتجاهات الرأي العام العربي نحو الديمقراطية: تحليل نتائج الدراسة الميدانية"، وهو كتاب صادر عن مركز الدراسات الوحدة العربية عالج فيه إشكالية أساسية وهي: ما هي اتجاهات الرأي العام العربي إزاء مسألة الديمقراطية؟ وللإجابة عن الإشكالية انطلق من مجموعة من الفرضيات ترجمها في خمسة فصول رئيسية، حيث تناول في الفصل الأول مسوح اتجاهات الرأي العام العربي والسياق العربي أما الفصل الثاني فقد خصصه للحديث عن الديمقراطية في الوطن العربي: الثابت والمتحول وكيف تطور مفهوم الديمقراطية في الفكر العربي، فيما خصص الفصل الثالث للحديث عن مفهوم الديمقراطية ومكوناتها وشروطها من خلال تحليل نتائج المسح واكتشاف وجود تلك الاتجاهات الديمقراطية في الوعي الشعبي العربي، أما الفصل الرابع فتناول فيه مسألة الديمقراطية في الواقع العربي "الاحتجاج والثورة" حيث يصف في هذا الفصل علاقة الدولة بالمواطن وحرريات وحقوق المواطنين وتقديم وصف لاتجاهات الرأي العام العربي نحو النظم الحاكمة ومؤسسات الحكم والدولة، أما الفصل الخامس فركز فيه على معوقات

¹ - محمد شلي، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقتربات، الجزائر: د.د.ن، 1997، ص ص 217-220.

الانتقال والتحول الديمقراطي في الدول العربية، وخلص في نهاية دراسته إلى جملة من النتائج أهمها أنّ الهدف من هذه الدراسة هو محاولة تقديم مقارنة تفسيرية للعوامل والخلفيات التي جعلت الرأي العام العربي يتبنى هذه الاتجاهات.

وجاء في نتائج المسح أنّ اتجاهات الرأي العام باعتبارها مستوى من مستويات الثقافة السياسية فهي تبقى عرضة للتأثير و التأثير بمختلف العوامل والديناميات ذات الصلة بواقع المجتمع. كما أكدت نتائج المسح والدراسة الميدانية من انتشار قيم واتجاهات ومفاهيم الديمقراطية في الفكر العربي بما في ذلك المستويات الشعبية للرأي العام.

لذلك فإن هذا الكتاب أفادنا في معرفة اتجاهات الرأي العام العربي إزاء مسألة الديمقراطية وكذا علاقة المواطن بالدولة إلاّ أنّه كان قد اغفل مسائل وقضايا أخرى من شأنها أن تشغل الرأي العام العربي.

الدراسة الثانية: وهي كتاب للأستاذة سامية عبد اللاوي والذي كان عنوانه "الرأي العام وتأثيره على النظام السياسي: الجزائر نموذجاً"، ولقد حاولت الأستاذة من خلال هذا الكتاب الإجابة عن إشكالية رئيسية هي: هل للرأي العام أثر على النظام السياسي في الجزائر؟ وقصد الإجابة عن الإشكالية اعتمدت جملة من الفرضيات ترجمتها إلى ثلاث فصول:

- ماهية الرأي العام حيث تناولت فيه مفهوم الرأي العام وتقسيماته وأهم مظاهره وطرق قياسه
- العوامل المكونة للرأي العام والمؤثرة فيه وضمانات وجوده
- أثر الرأي العام على أداء السلطات الدستورية في الجزائر من خلال تحليل أثر الرأي العام على أداء السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية.
- ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:
- إن الرأي العام هو ما يتبناه الجمهور الراشد في أيّ قطر من الأقطار إزاء قضية جدلية معينة تمس بمصالح ذلك الجمهور.
- تعد السلطة التشريعية أقرب السلطات العامة للرأي العام وأكثر السلطات تأثراً به.

- كما أن الرأي العام يتعاضد دوره في اختياره السلطة التنفيذية فيكون له الدور الهام في اختيار رئيس الجمهورية.

لقد ركزت دراسة الأستاذة على أثر الرأي العام على النظام السياسي لكن يمكن أن يؤثر النظام السياسي في الرأي العام ويحدد خيارته.

الدراسة الثالثة: للأستاذة ليلي تيته وهي أطروحة دكتوراه بعنوان "تطور الرأي العام الجزائري إزاء الثورة التحريرية 1954-1962"، وحاولت الإجابة من خلال هذه الأطروحة عن إشكالية رئيسية مفادها: هل يمكننا الحديث عن مسار تاريخي تطور فيه موقف الرأي العام الجزائري خلال الثورة التحريرية؟ وللإجابة عن الإشكالية اعتمدت على جملة من الفصول ركزت فيها على مجموعة من النقاط الأساسية منها:

- الجزائريون وثورة أول نوفمبر حيث تطرقت إلى الحديث الثورة وأهم العوامل التي تحكمت في ردود فعل الجزائريين.

- سياسة جبهة التحرير الوطني للتأثير في الرأي العام وكذلك السياسة الفرنسية المنتهجة للتحكم في موقف الرأي العام الجزائري.

- موقف الجزائريين من الكفاح المسلح.

وتوصلت في نهاية دراستها إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- بفضل الجو المشحون قبل أول نوفمبر اندلعت الثورة التحريرية

- للدعاية دور مهم في التأثير في مواقف الرأي العام

الدراسة الرابعة: من الدراسات الأجنبية التي حاولت معالجة موضوع الرأي العام وهو كتاب للأستاذ

وليام فيليبس ديفيسن (William Phillips Davison) عنوانه "Public

Opinion And Politics" تطرق فيه إلى العديد من العناصر والنقاط المهمة أبرزها

مفهوم الرأي العام ودوره في عملية المشاركة السياسية، العوامل المؤثرة في الرأي العام، التأثير والتأثير في

النظام السياسي من خلال الأحداث السياسية المختلفة.

الدراسة الخامسة: مقال للأستاذ إدوارد بيزرنيس (Edward.LBezrnays)

بعنوان "Crystallizing Public Opinion"، وجاءت هذه الدراسة كواحدة من أولى المناقشات النظرية المطولة حول مفهوم الرأي العام، ذلك أنها تبحث نطاقه وممارساته والمهام المنوطة به في سياق ما تتيحه العلاقات العامة للمجتمع، وذلك باعتباره نشاطا ذو ارتباط وثيق بالعلاقة القائمة بين المؤسسة والجمهور الذي تخدمه والذي تعتمد عليه وتستمر من خلاله، وذلك على خلفية افتراض رئيسي مفاده أن العلاقات الاجتماعية الجيدة وليدة السلوك الاجتماعي التعاوني وهو ما يؤدي إلى ميلاد رأي عام نشط وفعال.

ثامنا: محاور الدراسة

يتم طرحي للموضوع من خلال مقدمة وأربع فصول رئيسية وخاتمة.

في البداية: مقدمة عاجلت فيها أهمية الموضوع، وكذا مبررات اختيار الموضوع من مبررات ذاتية وموضوعية، كذلك التطرق إلى الإشكالية وإلى فرضيات البحث وأهم المناهج والاقترابات المستعملة في البحث، وإبراز أهم أدبيات الدراسة، وصعوبات الدراسة.

الفصل الأول الذي كان معنونا بالتأصيل المفاهيمي والنظري للرأي العام من خلال تحديد مفهوم الرأي العام وأهم نظرياته وطرق قياسه، أما **الفصل الثاني** فتناولت الدراسة العناصر الآتية: واقع الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية وركزت على النقاط الآتية: الظروف المحيطة بالرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية، دواعي تبني الجزائر لنظام التعددية الحزبية، الرأي العام بين المواثيق الدولية والدساتير الجزائرية، العوامل المؤثرة في الرأي العام في الجزائر وأهم مظاهره، أما **الفصل الثالث** الذي حمل عنوان أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية وتناولت فيه الباحثة إبراز آليات كل من النظام السياسي والأحزاب السياسية في صناعة الرأي العام في الجزائر، إضافة إلى تأثير المجتمع المدني في توجهات الرأي العام الجزائري خلال الأزمة السياسية، وخصص **الفصل الرابع** للحديث عن أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر بعد 1999 في محاولة لمعالجة دور الخطاب السياسي في صناعة الرأي العام و دور الإعلام الخاص ووسائل التواصل الاجتماعي في صناعة الرأي العام.

أما الخاتمة فقد احتوت على أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة، وأخيرا قائمة المراجع المعتمدة في الدراسة.

تاسعا: صعوبات الدراسة:

لقد واجهت هذه الدراسة عدة صعوبات وعراقيل كان أهمها:

- ندرة المراجع المتعلقة بموضوع الرأي العام في الجزائر على مستوى مكتبة العلوم السياسية بجامعة مسيلة.
- قدم المراجع المتعلقة بالرأي العام في المكتبات الجزائرية.
- صعوبة الربط بين الرأي العام ومختلف الفواعل المؤثرة في توجهاته وأفكاره.

الفصل الأول:

التأصيل المفاهيمي و النظري للرأي العام

المبحث الأول: مفهوم الرأي العام

المطلب الأول: تعريف الرأي العام وجذوره التاريخية

المطلب الثاني: خصائص ووظائف الرأي العام

المطلب الثالث: أنواع الرأي العام

المبحث الثاني: نظريات الرأي العام و قياسه

المطلب الأول: نظريات إدراك الرأي العام

المطلب الثاني: نظريات تشكيل اتجاهات الرأي العام

المطلب الثالث: قياس الرأي العام

خلاصة واستنتاجات

تعد ظاهرة الرأي العام من القضايا التي لازمت الإنسانية عبر مراحل تطورها المختلفة، مشكلا بذلك أحد دعائم البناء الديمقراطي لأهميته وضرورته في توفير الفضاءات والمنابر المثرية للحوارات والمناقشات الموصلة للصواب.

إن الرأي العام أضحى قوة كبيرة في المجتمع الحديث، ومرجع ذلك التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي عرفتها المجتمعات بالإضافة إلى التقدم التكنولوجي والعملي الهائل، كما ضاعف من تأثير الرأي العام ظهور المدن الكبيرة ووجود تجمعات جماهيرية كبيرة بها، كذلك أدى ظهور وسائل الإعلام الجماهيرية إلى انتشار الآراء والأفكار بين الجماهير.

لذلك أصبح موضوعا الرأي من أكثر المواضيع إلحاحا بالدراسة والبحث العلمي، وهو يطبق بشكل واسع النطاق في العلوم الاجتماعية كعلم النفس والاجتماع والعلوم السياسية والبحوث النظرية والتطبيقية في مجال الإعلام والاتصال.

ولإحاطة أكثر بهذا الموضوع سيتم التطرق في هذا الفصل من الدراسة إلى الإطار المفاهيمي والنظري للرأي العام من خلال تعريف الرأي العام وتطوره التاريخي، كما سيتم التعرف على أهم خصائص ووظائف وأنواع الرأي العام هذا في المبحث الأول، ثم سنحاول أن نلقي الضوء على نظريات الرأي العام وقياس الرأي العام في المبحث الثاني من الدراسة.

المبحث الأول: مفهوم الرأي العام:

إن دراسة الرأي العام تمر عبر تحديد المفاهيم المختلفة له، خاصة من الناحيتين اللغوية والاصطلاحية، وهو ما سنتناوله في المطلب الأول من الدراسة إلى جانب التطرق إلى أهم المفاهيم المرتبطة بمصطلح الرأي العام، وكذلك معرفة أهم مراحل التي مر بها الرأي العام أثناء تطوره التاريخي، أما المطلب الثاني فسوف يكون مخصصاً للحديث عن أهم خصائص ووظائف الرأي العام، في حين تم تخصيص المطلب الثالث من هذا المبحث لمعرفة أهم أنواع و تقسيمات الرأي العام.

المطلب الأول: تعريف الرأي العام وجذوره التاريخية

أولاً: تعريف الرأي العام:

رغم أن مصطلح الرأي العام يتردد كثيراً في حياتنا اليومية وأحاديثنا العامة و الخاصة، و على الرغم من اتفاق الباحثين على أنه عامل مهم ومؤثر في حياة الناس فإن هؤلاء يؤكدون على الطبيعة المائعة للرأي العام.

و للإحاطة أكثر بمفهوم الرأي العام و يجب تناوله من الناحيتين اللغوية والاصطلاحية لمعرفة مدلول الرأي العام لدى الباحثين كل حسب تخصصه ومعرفة مفهوم الرأي العام في الفكر الغربي العربي.

1- التعريف اللغوي للرأي العام

المعنى اللغوي لمفردة الرأي:

جاء في تعريف مفردة الرأي في معجم لسان العرب لابن منظور أن كلمة رأي تعني الرؤية بالعين وهي تتعدى إلى مفعول واحد، ومعنى العلم تتعدى إلى مفعولين ويقال رأى رؤية و رأيا ورأاة بمعنى رآه والرؤية هي النظر بالعين والقلب.¹

¹ - ابن منظور، لسان العرب، المجلد 06، لبنان: دار الفكر للنشر والتوزيع، 2008، ص208.

أما في معجم مختار الصحاح فجاءت كلمة رأى على أنها اسم مفرد وجمعه آراء و آراء و أيضا رأي على وزن فعيل، ويقال رأي من الجن أي مس ويقال رأي في الفقه رأيا، وقد تركت العرب الهمزة في مستقبله لكثرتة في كلامهم.¹

وفي في اللغة اللاتينية تعود أصول كلمة رأي إلى اللغة اليونانية حيث كان يطلق عليها "doxa" وهي تعني الرأي والظن وهو يحمل في جوهره إمكانية الريب والخطأ والتخمين والشك والانخداع.²

ولقد عرف معجم مصطلحات الإعلام والاتصال الرأي على أنه اتجاه مجموعة من الأقليات المختلفة، تجتمع لتحقيق هدف معين وتحت ظروف خاصة، ويزول هذا الرأي بزوال هذه الظروف نفسها، لذلك لا يعتبر هذا الرأي وليدا للمناقشة.³

أما مفردة العام فتعني مالمس بخاص أي مالم يتعلق بالوحدة الذاتية و إنما الوحدة الكلية، وطبقا لهذا الاستخدام يمكن أن نقول أن هناك مصلحة عامة أو قضايا عامة.

كذلك ينصرف لفظ عام إلى ماهو مشترك بين مجموعة من البشر وبين أغلبية أعضائها مما يجعل المشاركة مصدر العمومية.

ويقصد بهذا المصطلح "العام" العلانية وعنصرا العلانية من أهم العناصر التي يجب أن توفرها لكي يصبح الرأي عاما.⁴

والهدف الأساسي للعام وجود وفاق معقول يسمح بعمليات متنوعة لاتخاذ القرار والتحرك للأمام مع الحفاظ على تماسك الجماعة على المدى البعيد و الأمر المهم هو أن العام لا يتكون من فرد واحد وبالتالي فالرأي العام هو عملية اجتماعية متواصلة.⁵

¹ - محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، معجم مختار الصحاح، لبنان: دار صابر، 2008، ص149.

² - كلود يونان، التنضيل الكلامي وآليات السيطرة على الرأي (الحركة السفوطانية نموذجاً)، لبنان: دار النهضة العربية، د.س.ن، ص148.

³ - خضير شعبان، مصطلحات في الإعلام والاتصال، د.ب. ن، دار اللسان العربي، 2001، ص1.

⁴ - سامية محمد جبر، الاتصال الجماهيري والمجتمع الحديث، مصر: دار المعرفة الجامعية، 2006، ص201.

⁵ - ماكس ماكومز، الأخبار والرأي العام: تأثير الإعلام على الحياة المدنية، ترجمة محمد صفوت حسن، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2012، ص7-8.

2- التعريف الاصطلاحي للرأي العام :

هناك اختلاف نسبي في تحديد مفهوم الرأي العام بين الباحثين والأكاديميين وفقا لاختلاف تقديرات الباحث وخلفياته العلمية والتخصصية ورؤيته ومحور اهتمامه، ويظهر هذا واضحا خاصة في طرح أصحاب هذه التعريفات لتصوراتهم بشأن علاقة الرأي العام بنظام الحكم السائد أو المرغوب فيه ومن ثم تحديدهم للدور الذي يمكن أن يلعبه الرأي العام.

لذلك سنحاول فيما يلي أن نوضح اختلافات الرأي العام باختلاف التخصصات العلمية.

أ- الرأي العام حسب التخصصات العلمية

1/ تعريفات علماء النفس: يتناول علماء النفس الرأي العام كظاهرة فردية وكيف يكون الفرد رأيه وماعلاقة الفرد بالاتجاه والقيم والسلوك و المعتقدات، ومن ثم كان من الطبيعي أن يصبح الفرد هو القاسم المشترك الأغلب تعريفات علماء النفس للرأي العام فالرأي العام هو مجموع توزيع آراء الأفراد.

2/ تعريفات علماء الاجتماع: إن اهتمام علماء الاجتماع بالرأي العام نابع من كونه نتاجا جمعيا أو نتاجا اجتماعيا، وهو النتاج النهائي لعملية تفاعل اجتماعي داخل الجماهير وفيما بينها، ويتوقف هذا التفاعل على طبيعة البناء السياسي للمجتمع، فعلماء الاجتماع يرفضون النظر إلى الرأي العام كظاهرة فردية كما يتناوله علماء النفس.

والرأي العام من وجهة نظر علماء الاجتماع لا يصاغ إلا من خلال التفاعل بين أفراد منفصلين كالذرات، فالجميع ساهم في عملية تكوين الرأي العام والتعبير عنه، ولما كان الرأي العام وفقا للمفهوم السيسولوجي نتاجا للتفاعل بين جماعات فهو ليس بالضرورة رأي الأغلبية أو الرأي الشائع بين الأفراد بل هو رأيا جمعيا قد يختلف عن رأي أي جماعة من الجماعات التي يتكون منها الجمهور.

3/ تعريفات علماء السياسة: يمثل اهتمام علماء السياسة بالرأي العام في الدور الذي يلعبه في اتخاذ القرار السياسي، مفترضين أن وجود حكومة ديمقراطية يستلزم أن تلعب آراء الجمهور دورا هاما

في تحديد السياسات العامة فيها، لذلك تضمنت مفهومات علماء السياسة للرأي العام عبارات مثل إرادة الأمة، إرادة الجماهير، صوت الشعب... إلخ.¹

ب- مفهوم الرأي العام في الفكر الغربي

لقد توالى التعريفات التي قدمها المفكرون والباحثون الغربيون للرأي العام، ونظرا لكثرة التعريفات التي قدمها الباحثون الأجانب للرأي العام فإنه من الصعب الإلمام بها، لذلك سنكتفي بذكر البعض منها:

أوجز الباحث "ليوناردو دوب" **L.NDOOB** صاحب كتاب "الرأي العام و الدعاية" تعريفه للرأي العام فيما يلي: "الرأي العام هو اتجاهات الأفراد أعضاء جماعة معينة نحو أحد القضايا أو الموضوعات ذات الأهمية"، فالرأي العام حسب دوب هو ثمرة الجدل والنقاش بين الأفراد حيث يسود أحد الآراء الفردية على بقية الآراء الأخرى، أو تصل الجماعة إلى رأي جديد كان في البداية رأيا فرديا ثم نتاوله الجماعة بالتحريم والتبديل".²

ويعيب هذا تعريف مايلي:

لم يوضح دوب المقصود بجماعة على الناس هل يقصد مجموع الناس أو غالبيتهم أو مجموعة منهم.

كما قد يفهم هذا التعريف أن الاتجاهات ثابتة مع الآراء، وهو ليس صحيحا في كل الأحوال، فعند إثارة الخوف مثلا لا تتفق الآراء عادة مع الاتجاهات.

كما لم يتناول التعريف مناقشة الجمهور للمسألة محل الرأي العام وهذه المناقشة من الأمور الهامة.³

أما الأستاذ "وليام البيج" فقد جمع بين عدد من التعريفات لمفهوم الرأي العام:

¹ - عبد اللطيف محمد خليفة، علم النفس السياسي والرأي العام، مصر: دار عريب للنشر والتوزيع، 2007، ص 49-50.

² - عبد اللطيف محمد خليفة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 57.

³ - عاطف عدلي العبد، نهي عاطف العبد، الرأي العام والفضائيات دراسة في ترتيب الأولويات، مصر: دار الفكر العربي، 2007، ص 10.

- الرأي العام هو العملية الناتجة عن تفاعل الأفراد فيما بينهم في أي شكل من أشكال الجماعات إزاء موضوع أو قضية معينة تكون موضعاً للنقاش.

- الرأي العام هو تعبير من الجماهير عن مختلف القضايا والموضوعات التي تمهم.

- الرأي العام هو عملية ناتجة عن تفاعل الأفراد في شكل من أشكال الجماعة نحو موضوع محدد يكون محلاً للجدل في جماعة معينة.

- الرأي العام هو تعبير عن رأي الأغلبية وهو يمثل اتجاهات الجماعة إزاء مشكلة معينة.¹

وما يعاب على هذه التعريفات أن الباحث لم يحدد تعريفاً جامعاً مانعاً للرأي العام، بل يتحدث عن تفاعل بين أشخاص تجاه موضوع معين ثم يتحدث عن اتجاهات الجماعة، وبالتالي فالتعريف الذي قدمه الكاتب ليس تعريفاً دقيقاً للرأي العام.²

وصبغ "جنز دروج" **Gins Drog** الرأي العام بصبغة اجتماعية ففي رأيه أن الرأي العام هو: "رغبة مبهمّة تسود المجتمع وتهدف إلى المحافظة على كيان المجتمع، فالرأي العام ظاهرة اجتماعية وينتج تلقائياً من تفاعل مجموعة من الآراء المختلفة التي تسود بين أفراد المجتمع وتتلور في شكل موضوعات معينة".³

ويرى "البورت" **Albourt** أن الرأي العام هو: "تعبير صادر عن مجموعة كبيرة من الناس بما يرونه في مسألة ما، إما من تلقاء أنفسهم أو بناءً على دعوة توجه إليهم، ويكون هذا التعبير مؤيداً أو معارضاً لموضوع أو اقتراح معين ذو أهمية جماهيرية".⁴

ولقد ربط الأستاذ "كاي" الرأي العام بالديمقراطية حيث أكد على أنه ما لم يكن هناك آراء جماعية لديها مكان في رسم السياسات كان الكلام عن الرأي العام والديمقراطية هراء.⁵

¹-william Albig , **Modern Public Opinion**, yourk megrowthilk, 1956, p7.

²- عاطف عدلي العبد، نحي عدلي العبد، نفس المرجع سابق الذكر، ص11.

³- أحمد صبيح، إستراتيجية العلاقات العامة والإعلام بمصلحة الجمارك، الأردن: د.د.ن، 2011، ص98.

⁴- كامل القيم، قياسات الرأي العام بين المنظور الإعلامي والتوظيف السياسي، مركز حمورابي للدراسات الإستراتيجية.

<http://www.hcrsiraq.org.22/08/2015>.

⁵- Robert.y.S.Habiro ,**Public Opinion And American Dmocracy**, Public Opinion Quaterly, vol75, N05, 2011, p142.

ج - تعريف الرأي العام في الفقه العربي

وفي مجال تعريف الرأي العام نجد تعريفات عديدة لباحثين العرب من مجال السياسة والقانون والمختصين في الاتصال وعلم الاجتماع، وهي تعريفات محددة تلقي الضوء على الرأي العام فترشدنا إلى معرفة مدلوله، ومن بين أبرز التعريفات نذكر:

التعريف الذي قدمه الدكتور **سمير حسين**: حين يعرف الرأي العام بأنه: "التعبير الحر عن آراء الناخبين في حكمهم بالنسبة للمسائل العامة المختلف عليها، على أن تكون درجة اقتناع الناخبين بهذه الآراء وثباتهم عليها كافية للتأثير على السياسة العامة والأمور ذات الصالح العام بحيث يكون هذا التعبير ممثلاً لرأي الأغلبية ويرضى الأقلية".¹

أما الدكتور **إسماعيل علي سعد** فيعرف الرأي العام بأنه: "حصيلة أفكار ومعتقدات ومواقف الأفراد والجماعات إزاء شأن من الشؤون التي تمس النسق الاجتماعي، كأفراد ومنظمات أو نظم والتي يمكن أن تؤثر في تشكيلها من خلال عمليات الاتصال التي قد تؤثر نسبياً أو كلياً على مجريات أمور الجماعة الإنسانية على النطاق المحلي أو الدولي".²

و أوضح الأستاذ **مختار التهامي** أن الرأي العام هو: "الرأي السائد بين أغلبية الشعب الواعية في فترة معينة بالنسبة لقضية أو أكثر يستخدم حولها الجدل والنقاش وتمس مصالح هذه الأغلبية أو قيمها الأساسية مساً مباشراً".³

ويعرف الدكتور **أحمد أبو زيد** الرأي العام على أنه: "وجهة نظر لجماعة لا يفوقه أو يحجبه رأي آخر إزاء مسألة تعني الجماعة و يدور حولها النقاش صراحة أو ضمناً في هذه الجماعة". إن هذا التعريف ينطوي على بعض الإقصاء الذي يهمل الأقلية أو بقية الجماعة المكونة للمجتمع باعتبارهم عنصراً أساسياً من عناصر الرأي العام.⁴

¹ - محمد منير حجاب، أساسيات الرأي العام، ط2، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2000، ص19

² - إسماعيل علي سعد، الدعاية والرأي العام (دراسة في الاتصال الإنساني)، مصر: دار المعرفة الجامعية، 2005، ص 165.

³ - حواس محمود، الرأي العام، المفهوم التكويني، مجلة الحوار التمدن، العدد 1386، 2005/11/22.

⁴ - وسام فؤاد، قراءة مدخلية في دراسة أدبيات الرأي العام.

أما الدكتور أحمد سويلم العمري فقد تأثر بآراء "غوستاف لوبان" و"ليوناردو دوب" و"الفريد سوفي" التي تركز على ظاهرة السلوك الجمعي و أثرها في سلوك الفرد، فاستنبط أن الرأي العام "ظاهرة فكرية ناجمة عن الحشد الذهني للجماعات التي يترتب عليها أقوى الخلافات الاجتماعية والنفسية للفرد ثم الجماعة".¹

فيما فرق عبد اللطيف حمزة: بين الرأي العام والاتجاه العام والسخط العام على النحو التالي:
فالرأي العام هو ما يصل إليه المجتمع الواعي بعد تبادل وجهات النظر المختلفة والآراء المتعارضة أو المتفق عليها.

- أما السخط العام فهو ما تصل إليه الجماهير بمحور الإثارة والانفعال بشخص واحدا وفكرة واحدة لا تكاد أن تسمح لغيرها من وجهات النظر الأخرى أن تظهر.
- والاتجاه العام هو الذي يبرز نتيجة اتفاق الجماهير حول موضوع معين يرون فيه المحافظة على تقاليدهم وتراثهم.²

إذن من خلال عرضنا للتعريف السابقة نستطيع القول أن غالبية التعريفات السابقة تقع في نطاق ثلاث اتجاهات تعريفية تجميعية ورأي الغالبية والمنطقية، وقد اتضح أن أكثر التعريفات شيوعا هي التي تقع في الاتجاه الأول(مبدأ التجميع) الذي يعد فيه الاستفتاء والانتخاب والتصويت طرقا للتعبير عن الرأي العام، وهذه التعريفات تنظر إلى الجمهور بأنه كتلة من الأفراد كل منهم له مجموعة من الآراء، والرأي العام هو مجموعة من تلك الآراء.

أماالاتجاه الثاني فإن أصحابه يرون أن الرأي العام هو رأي الأغلبية حيث أن الأنظمة الديمقراطية تعتمد اعتمادا كبيرا في نشأتها واستمرارها على الأغلبية لذلك فالآراء الهامة هي التي تعبر عن أكبر عدد من الناس.

¹ - عادل محي الدين الألوسي، الرأي العام في القرن الثالث هجري، العراق: دار الشؤون الثقافية العامة، 1987، ص16.

² - بسام عبد الرحمان جرابدة، إدارة العلاقات العامة، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2012، ص90.

والإتجاه الثالث هم الذين يعتقدون أن الآراء تتكون طالما يتحدث الناس مع بعضهم، فالرأي العام ينبعث عندما يشتغل الناس في مقارنة اجتماعية ومحدثات وقد أثبت هابر ماس أن الرأي العام يرتفع في حالة المناقشات الحادة أو النقدية.¹

وبعد هذا العرض لتعريفات الرأي العام خرجت الباحثة بتعريف إجرائي للرأي العام معتقدة أنه يناسب موضوع البحث وهو:

الرأي العام هو: "خلاصة آراء مجموعة من الناس أو الرأي الغالب أو الاعتقادات السائدة أو مجموع الآراء أو الاتفاق العام لدى غالبية الشعب إتجاه موضوع ما أو ظاهرة ما أو قضية من القضايا الجدلية الخلافية قد تكون اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية كما قد تكون ذات طابع محلي أو إقليمي أو قومي أو دولي، ويثور حولها الجدل والنقاش، وأن هذا الإجماع له قوة وتأثير على القضية أو الموضوع الذي يتعلق به".

3- الرأي العام والمفاهيم المرتبطة به:

يقترّب مفهوم الرأي العام من بعض المفاهيم الأخرى التي تتشابه معه وإن اختلفت في معناها أو مفهومها، لذلك ينبغي تجديدها من أجل الوقوف على حقيقة الظاهرة محل الدراسة، حيث أن هذه المفاهيم ساهمت بشكل أو بآخر في تحديد مفهوم الرأي العام، ولعل من أبرز هذه المفاهيم نجد:

1- الحشد: لاحظ عالم الاجتماع "لوبون" **LEBON** أن نشوء الطبقات الشعبية في الحياة السياسية كانت من أهم التطورات الهامة في المجتمع الحديث.

لذلك فهو يرى أن الحشد هو احد الآليات الرئيسية التي تقوم بواسطتها هذه الطبقات بعرض مطالبهم السياسية، لذلك وجب أن يشغل الفهم العلمي لتلك الحشود موضعا محوريا في دراسة المجتمع الحديث.²

¹ - جمال مجاهد، الرأي العام وطرق قياسه: الأسس النظرية والمنهجية مصر: دار المعرفة الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، 2009، ص 37-38.

² - المرجع نفسه، ص 25-26.

فالحشد: هو إجماع مجموعة من الأفراد على أمر من غير ترتيب سابق، وهم مجموعة حشدت لأمر مقررا سلفا كما في الحشود العسكرية، وتمثل الحشود نموذج سلوكيا يمكن أن يستجيب الأفراد فيه بطرق غير متوقعة للمؤثرات الجماعية.¹

2- الحكم: ينظر للحكم على أنه رأي يصلح لتوجيه السلوك في الأحوال التي لا يستطيع فيها الوصول إلى معرفة يقينية أي أنه رأي قائم على أساس معلومات غير كاملة أو غير مؤكدة.

وينظر إلى الحكم غالبا في ضوء جانبيين، أولهما مدى مطابقته للواقع أو عدم مطابقة له، أما الثاني فهو الاعتقاد في صحة الحكم أو بطلانه، فالحكم هو تقرير بين شيئين أو إنكار وجود هذه النسبة على أساس من الإدراك الحسي المباشر أو نتيجة لبرهان عقلي.

ويميز "كارل هوفلاند" بين الرأي العام والحكم على النحو التالي:

- **الرأي العام:** هو التعبير الصادر عن الآراء الذي يدلي بها الأفراد من خلال استجاباتهم لموقف معين، فهو يعبر عن وجهة نظر قد تتغير تبعا للمواقف المختلفة.

- أما الحكم فيقصد به الرأي الذي سبقته الدراسة العميقة للمبررات والأسباب الايجابية والسلبية.²

3- الاتجاه: يعرف الأستاذ "جوردن ألبورت" الاتجاه بأنه حالة من الاستعداد أو التأهب العصبي والنفسي تنتظم من خلال خبرة الشخص، وتكون ذات تأثير ايجابي أو دينامي على استجابة الفرد لجميع الموضوعات والمواقف التي تشير إليها هذه الاستجابة وهو التعريف الأكثر تداولاً لدى علماء النفس وعلماء الاجتماع.³

وحول علاقة الرأي العام بالاتجاه هناك وجهتان من النظر في التعامل مع هذه العلاقة:

الوجهة الأولى: وترى أن الاتجاهات والقيم والمعتقدات هي الأساس الذي تبنى عليه الآراء، حيث تمثل الاتجاهات توجهات الأفراد نحو موضوع معين والاستعداد للاستجابة إيجابا أو سلبا نحو ذلك

¹ - إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، معجم مصطلحات عصر العولمة، د.ب.ن، د.د.ن، 2015، ص15.

² - عبد اللطيف محمد خليفة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 78.


³ - سهام إبراهيم كامل محمد، مفهوم الاتجاه، مركز الدراسات وبحوث المعوقين .

الفصل الأول: التأصيل المفاهيمي والنظري للرأي العام

الموضوع، وبالتالي فأراؤنا نحو موضوع أو موقف معين ماهي إلا نتيجة لاتجاهاتنا وتصوراتنا نحو هذا الموضوع أو الموقف.

الوجهة الثانية: ويرى أصحابها أن الرأي العام يمثل المستوى البسيط للاتجاهات والقيم فالاتجاه عبارة عن حصيلة لعدد من الآراء الثابتة أو المستقرة، ومن أبرز ممثلي هذه الوجة ايزنك الذي يفرض للعلاقة بين الآراء و الاتجاهات في ضوء أربع مستويات كما هو مبين في الشكل التالي:

شكل رقم(01) يوضح: العلاقة بين الرأي العام والاتجاه والإيديولوجية حسب تصور أيزنك



المصدر: عبد اللطيف محمد خليفة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 79.

4- السلوك:

يمكن تعريف السلوك الإنساني بأنه مجموعة من التصرفات والتغيرات الداخلية والخارجية التي يسعى عن طريقها الفرد لأن يحقق عملية التكليف والتوفيق بين مقومات وجوده ومقتضيات الإطار الاجتماعي الذي يعيش فيه.¹

فالسلوك في صورته المألوفة هو واقعه تعكس الفعل وهو طاقة تبلورت في شكل ايجابي أو سلمي، من أجل تحقيق إشباع معنوي على نحو مباشر، وإذا أردنا أن نعبر عن علاقة الرأي العام بالسلوك نجد

¹ - يوسف عنصر، ناجي ليطم، "أهم المحددات السيكوي- سيولوجية المستخدمة في قياس سلوك العمال التنظيمي"، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الوادي، العدد07، جويلية2014، ص126.

أن الرأي هو سلوك كلامي وبمجرد الإعلان عن الرأي العام يصير الرأي واقعية وبالتالي يمكن وصفه بالسلوك.¹

5- الجمهور: الجمهور في نظر خبراء العلاقات العامة جماعة من الأفراد، تقع في محيط معين لمؤسسة، منشأة، طلبية... الخ، تؤثر عليها وتتأثر بها، وتسهم بطابع مميز وينمو بين أفرادها مجموعة من الرموز والإشعارات وتوجد بينهم مصالح متشابهة، وتربط بينهم روابط معينة وكلما ازدادت هذه الروابط وتوثقت كانت هذه الجماعة أكثر تجانساً.²

6- التصويت السياسي: يفرق غالبية علماء السياسة بين الرأي العام وعملية التصويت السياسي اعتماداً على أن هذه الأخيرة هي عملية ممارسة فعلية يقوم بها المواطن للتعبير عن وجهة نظره في موضوع معين. فالتصويت السياسي هو الأداة التي يعبر المواطن من خلالها عن ممارسته للوظيفة السياسية التي تفرضها الخاصية الديمقراطية للرأي العام، أما الرأي العام فهو رد فعل لعلاقة المواطن بالسلامة من حيث تقبله لسلوكها أو رفضه لهذا السلوك، لذلك قد يوجد الرأي العام دون أن يعبر عن ذاته من خلال عملية التصويت السياسي، وقد توجد عملية التصويت دون أن يرتبط الرأي العام بها، ومع ذلك فإن عملية التصويت تعتبر إحدى القنوات السياسية والشرعية للتعبير عن الرأي العام اتجاه قضيته معينة ونقله من حيز الرأي إلى المحيط السياسي أو ترجمته في شكل سياسة عامة.³

ثانياً: التطور التاريخي لمفهوم الرأي العام:

1 - سامية محمد جابر، نفس المرجع سابق الذكر، ص 201.

2 - أحمد صبيح، نفس المرجع سابق الذكر، ص 121.

3 - سامية محمد جابر، نفس المرجع سابق الذكر، ص 102.

يقول "بيار بورديو في أحد مقالاته: "إن السياسي الذي كان يقول بالأمس إن الله بجانبنا أصبح يقول اليوم إن الرأي العام من جهتنا"، فالرأي العام ليس ظاهرة حديثة إنما لها جذورها الممتدة في التاريخ¹، وهو يعتبر مظهرا مباشرا لوجود المجتمع السياسي والرأي العام عاصر وجود الجماعات الإنسانية أو الظاهرة البشرية في صورة مجتمعات بالرغم من أن عبارة الرأي العام كانت موضع اعتبار عبر التاريخ البشري ويتضح ذلك من خلال كتابات بعض الباحثين في العصور القديمة والوسطى والحديثة.

1/ الرأي العام والحضارات القديمة:

لم يستخدم المفكرون والسياسيون من أمثال "أفلاطون" و"أرسطو" مصطلح الرأي العام بشكل واضح أو بنفس المعنى الذي نستخدمه في عصرنا هذا إلا أن الحضارات والعصور القديمة شهدت أفكار واجتهادات تقترب من مفهوم الرأي العام،² فقد كانت حكومة المدينة التي تتصف بالديمقراطية تعطي للرأي العام الفرصة ليعبر عن نفسه وكانت تستمد منه سلطتها، كما قسم أرسطو المستمعين وهم الذين كانوا يكونون الرأي العام في عصره حسب السن إلى شباب، رجال، كبار السن،³ وعرف اليونانيون القدامى أفكار قريبة من مفهوم الرأي العام مثل الاتفاق العام والاجتهادات السائدة.⁴ ثم تحدث الرومان بعد ذلك عن الآراء الشائعة ووصلوا إلى مفهوم صوت الجمهور أو صوت الشعب.

كما تكشف أيضا الحضارة المصرية القديمة عن إدراك واضح للرأي العام، وتكشف عن أساليب راقية للتأثير فيه وتوجيهه نحو الوجهة المطلوبة كتأليه الفرعون وتقديس الكهان وتشبيد المعابد وبناء الأهرامات⁵، ولم يكن هذا كله سوى أساليب متطورة من الرأي العام.

¹ - Helena Markstedt, **Pierre Pourdiu Asserts That Public Opinion Does Not Exist How Should We Conceive Public Opinion**, Course Work For Democracy And Media, MC17, January 2007, p2

² - هدى متكيس، الرأي العام في الوطن العربي، معهد البحوث والدراسات العربية، 2015-2016، ص17.

³ - محي الدين عبد الحليم، الاتصال بالجمهور والرأي العام (الأصول والفنون)، مصر: مكتبة الأنجلومصرية للنشر والتوزيع، 1993، ص13.

⁴ - هدى متكيس، نفس الرجوع سابق الذكر، ص17.

⁵ - صلاح عبد الحميد، بنى عاطف، صناعة الرأي العام، مصر: دار الأطلس للنشر والتوزيع، 2015، ص5.

2/ الرأي العام في الحضارة الإسلامية

إن الدين الإسلامي هو دين عالمي لا يخص شعبا دون آخر ولا قطرا دون غيره، لذلك وضع للرأي العام أساسا يناسب عمومهم، ففرض على الناس في بقاع الدنيا إقامة قاعدة قيادية عامة ذات شعبتين عظيمتين:

الشعبة الأولى: عالمية تعمل على تكوين رأي عام عالمي فتشرح مقاصد الإسلام للأمم غير المسلمة وتدعوهم للسير على هداة لتكوين رأي عام عالمي مستنير تسوده القيم الروحية والأخلاق الفاضلة. و**الشعبة الثانية:** تعمل داخل المجتمع الإسلامي تهيب بالمنحرفين إلى الالتزام بحدود دينهم والعودة إلى الاستقامة والقصد من هذه الشعبة هو تكوين رأي عام داخلي سليم من كل الشوائب.

و إن كانت كلمة الرأي العام لم تذكر في القرآن الكريم ولا في الحديث الشريف إلا أن لها مدلولها العظيم في الإسلام بما يدل عليه دلالة واضحة، فالإجماع أحد أدلة الأحكام وله مكانته العظيمة في الشريعة الإسلامية ماهو إلا الرأي العام لذوي الرأي في الدين.

وما نستدل به على أن الشريعة الإسلامية اهتمت بالرأي العام هو إقرار مبدأ الشورى فمبدأ الشورى يعتبر من أسمى مظاهر الرأي العام، وهو ما جاء في قوله تعالى في سورة آل عمران في الآية 159 **مخاطبا نبيه صلى الله عليه وسلم ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾**، أي استخرج آرائهم واستطلعها في شؤونك الهامة، فإذا صممت على إمضاء ماتريد بعد المشاورة فأقدم عليه معتمدا على الله واثقا به.

ولقد أكد النبي صلى الله عليه وسلم على أهمية الشورى حيث قال صلى الله عليه وسلم: **"ماشقي قط عبد بمشورة، وماسعد باستغناء رأي".**¹

ولقد مارس الرأي العام دوره في مراقبة الحكام في صدر الإسلام و كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أول حاكم للدولة الإسلامية و كثيرا ما يبحث المسلمون على ممارسة دورهم في مراقبة الحكام وإبداء رأيهم في القضايا التي تمهم المسلمين، وليس ذلك إلا درسا عمليا يؤكد على ضرورة مراقبة

¹ - عبد الرؤوف منسي، الرأي العام في الإسلام، د. ب ن: دار الكتب، 1987، ص 24-27.

الحكام، و إلفرسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن في حاجة إلى من يراقبه فهو الذي قال عنه القرآن الكريم ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (3) إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (4)﴾ (النجم الآية 3-4) و إذا رجعنا إلى كتب السيرة لرأينا أن سيرة النبي صلى الله عليه وسلم مليئة بالتأكيد على أهمية الرأي العام وتأبيده له، ففي غزوة "أحد" مثلا كان رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجماعة من المسلمين البقاء في المدينة المنورة وعدم الخروج منها.

ورغم النتائج التي أسفرت فيما بعد عن صحة وسداد رأي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن بما أن آراء الأكثرية استقرت على الخروج فقد وافقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما أرادوه و تحمل من أجل ذلك ما تحمل من المصائب الجليلة.¹

فالحضارة الإسلامية ومن خلال القواعد التي أرسنها نستطيع القول أنها قد أعطت اهتماما واسعا بالرأي العام ومنحته سلطات كبيرة تصل إلى حد معصية الحاكم والثورة عليه إن هو خرج عن حدود سلطته المحددة له، فالإسلام اعتنى بالحقوق والحريات العامة كحق الملكية الفردية والجماعية، وأقام الإسلام حرية الرأي والعقيدة وغيرها من الحريات الأخرى.²

3/ الرأي العام في العصور الوسطى:

شهدت مرحلة العصور الوسطى انتكاسة لفكرة الاهتمام بالرأي العام فمن إطار واسع لانتكاسة الحركة الفكرية، والسبب في ذلك يرجع إلى السيطرة المطلقة للكنيسة على الأمور الدينية والدنيوية، لكن هذا لم يمنع وجود بعض العبارات التي لها نفس مدلول الرأي العام مثل عبارة الاتفاق العام التي كان يستعملها أنصار البابا وخصومهم أيضا.³

¹ - فتحي حسين عامر، الرأي العام الإلكتروني، ص26

<https://www.books.google.dz/books?isbn=9796500141503.20/03/2015>.

² - صلاح عبد الحميد، بيني عاطف، نغم مرجع سابق الذكر، ص10.

³ - Catherine Pamassier, **Les sondage outil de construction ou d'expression de l'opinion publique** , Le Centre Resources Propectives Du Grand Luyon, juin 2007,p9

ثم جاء المفكر الايطالي "ميكافيلي" **Mechaiavelli** الذي أكد في كتابه "الأمير" على ضرورة الاهتمام بصوت الشعب واتجاهاته.¹

4/ الرأي العام منذ اختراع الطباعة:

إن اختراع المطبعة بشكل المتحرك أثناء منتصف القرن 15 وسع من حجم القراء، كما ساعدت حركة الإصلاح الديني على وجود اتجاهات مناقشة في الشؤون الدينية كما كان لعصر النهضة تأثير تحرري مماثل على عقول الناس في مجالات الاقتصاد والسياسة والحياة الاجتماعية، إذ أن تكوين طبقة التجار وأصحاب الأعمال كان له الأثر الكبير في تشجيع الأفكار الجديدة وانتشارها، إضافة إلى الاكتشافات الجديدة التي وسعت آفاق الجماهير وزادت رغبتها في الاطلاع، كما ظهر احترام لقوة الرأي العام خلال القرنين السابع والثامن عشر خصوصا في كتابات "بسكال" **Pascal** و"فولتير" **Voltaire** وظهر العديد من المفكرين الذين رفضوا استبعاد العقول وسحق الرأي العام من أمثال "ميبتون"، "جون لوك"، "وليم تمبل".²

و كان جون جاك روسو أول فيلسوف يستخدم تعبير الرأي العام، ذلك في كتاباته العديدة والتي من أهمها كتابه حول العقد الاجتماعي باعتباره ذو صلة ببداية الحديث عن الرأي العام، حيث يمكن اعتبار الفكرة الأساسية وراء العقد الاجتماعي هي وحدة البناء الاجتماعي، وذلك بإخضاع المصلحة الخاصة للإرادة العامة، فالحكومة دورها مساعد لأن الإرادة العامة هي مجموع إرادة الشعب الذي يضع القوانين والحكومة ماهي إلا الأفراد الذين يقومون بتنفيذ القوانين وعليه فإن مفهوم إرادة الشعب يشير في المعنى العملي التطبيقي إلى جوهر الرأي العام في معناه المعاصر، ثم جاءت الثورة الأمريكية في القرن 18 وبعدها الثورة الفرنسية كأبرز حدثين يعبران عن دور وقوة الرأي العام.³

4/ الرأي العام في القرن التاسع عشر

¹ - هدى متيكس، نفس المرجع سابق الذكر، ص17

² - أحمد بدر، الرأي العام طبيعته تكوينه وقياسه ودوره في السياسة العامة، مصر: دار قباء للطباعة والتوزيع، 1998، ص 43-44.

³ - صلاح عبد الحميد، بيني عاطف، نفس المرجع سابق الذكر، ص10.

كان القرن التاسع عشر مليئا بالأحداث والتغيرات حيث قامت الثورة الصناعية وتزايدت الاكتشافات العلمية، واخترعت وسائل الاتصال الجديدة، فأصبح الرأي العام ذو سلطة وسلطان كبيرين، وكان من نتائجه مطالبة العمال بوضع التشريعات التي تضمن حقوقهم ومصالحهم.

كما شهدت نهاية القرن التاسع عشر كتابات (جوستاف لوبون) العالم الاجتماعي الذي كان أحد الأوائل الذين أدركوا فكرة الجمهور والتكتل الشعبي وتأثيرهما في العمل السياسي.¹

5/ الرأي العام في العصر الحديث:

جاء القرن العشرين ليتوج انتصارات الرأي العام نتيجة للتقدم التكنولوجي والعلمي (ظهور التلفزيون- الراديو- السينما)، كما كان للحرب العالمية الأولى التي شهدتها العالم آنذاك أثر هام في تدعيم الرأي العام، فظهور الدراسات النفسية بعد هذه الحرب والتي ركزت على دراسة السلوك، قادت إلى اكتشاف أن أصل السلوك ماهو إلا بعض صور التهيؤ للعمل وأطلقت عليه مفهوم "المواقف" أو "الاتجاهات" وهذا المفهوم ليس إلا الرأي العام في جوهره، أو القاعدة التي يقوم عليها الرأي العام.² ومنذ بداية الثلاثينيات من القرن 20 بدأ ما يسمى بأبحاث قياس الرأي العام، ويشير البعض إلى أن عام 1935 يمثل البداية الأولى لقياس الرأي العام.

حيث أجريت الاستطلاعات الأولى للرأي العام في الولايات الأمريكية المتحدة في المؤسسة التي كان يرأسها "جورج هورس جالوب" ثم في فرنسا سنة 1938 من خلال إنشاء المعهد الفرنسي للرأي العام بزعامة "جون ستوتزيل".³

كما أن الأحداث الضخمة التي شهدتها القرن 20 كالحرب العالمية الثانية قد أثرت بشكل أو بآخر على الرأي العام وعلى دوره في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، حيث أصبح للرأي

¹ - هدى متكيس، نفس المرجع سابق الذكر، ص17.

² - صلاح عبد الحميد، بيني عاطف، نفس المرجع سابق الذكر، ص11.

³ - Media et Opinion Publique, **La Compagne DeL L'election Présidentielle De 2007 A Reactive Le Débat Sur Le role Des Medias Qui Son Accuses D'avoir Fabrique Un Face A Face Royal sarkozy Au Second Tour.**p 128.

العام دور هام في صناعة الأحداث، وتوجيهها كما أصبح أصحاب القرار السياسي يولون الرأي العام اهتماما كبيرا ويضعونه في حساباتهم سواء صرحوا بذلك أم لم يصرحوا به.¹ وأصبح هذا القرن الذي نعيش فيه بحق قرن الرأي العام وازداد الاتصال بين الأفراد وكذا بين دول العالم وهو مانتج عنه تبادل الأفكار والآراء وتصارع النظريات في شتى الميادين. وعليه فالرأي العام ومن خلال هذه المعطيات نجد يصب في صلب العلوم السياسية ويشكل إحدى أهم موضوعاتها.

المطلب الثاني: خصائص ووظائف الرأي العام

لقد حاول العديد من الباحثين والمفكرين في مجال الرأي العام وضع خصائص شاملة للرأي العام. ومن أبرز هؤلاء العلماء نجد "كانتريل" **Cantril** الذي وضع مجموعة من القواعد والتي سماها "قوانين شاملة" تصف الرأي العام في كتابه "قياس الرأي العام" والذي يعتبر من أهم الدراسات التي تناولت خصائص الرأي العام إذ حدد سبع عشرة قانونا، وفي الوقت نفسه عارض بعض العلماء والباحثين هذه القوانين ووصفوها بأنها قوانين لا تكشف الشيء الكثير في الرأي العام كما أن الكثير من هذه القوانين غامضة ومبهمه،² وبناء على خصائص الرأي العام يقوم الرأي العام بأداء مجموعة من الوظائف المختلفة.

أولا: خصائص الرأي العام:

إن خصائص الرأي العام تتوقف طبيعتها على العديد من العوامل والمتغيرات أهمها القضية التي يرتبط بها الرأي العام، أوضاع المجتمع من الناحية السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وعند الحديث عن خصائص الرأي العام فإننا نتناول أفكار الناس وسلوكياتهم واتجاهاتهم لأن الرأي العام هو إلا مرآة تعكس اتجاه سلوك الأفراد الذي يكون نابعا من أفكارهم ومعتقداتهم، وهذا ما يبرر اختلاف الباحثين في تحديد خصائص الرأي العام، وفيما يلي عرض بعض خصائص الرأي العام لمفكرين وباحثين كل حسب اتجاهه.

¹ - هدى متيكس، نفس المرجع سابق الذكر، ص 17.

² - عبد القادر حسين، الرأي العام والدعاية وحرية الصحافة، ط3، مصر: دار النهضة العربية، 1962، ص 380.

من خلال التعريفات الخاصة بالرأي العام استخلص الأستاذ سيد عليه بعض السمات الأساسية لمفهوم الرأي العام وهي:

- الرأي العام هو عبارة عن سلوك جماعي يكون ظاهرا أو كامنا.
- الرأي العام هو تعبير مادي ورد فعل أو استجابة لمثيرات معينة وهذه المثيرات التي تكون في الغالب أحداثا.
- يكون الرأي العام متميزا أو متطرفا أو انفعاليا عندما يؤسس على التضليل وغياب الحقائق في ظل غياب المناخ الديمقراطي.¹
- أما الأستاذين صلاح عبد الحميد، ويمنى عاطف فيريان أن الرأي العام يقوم على مجموعة من الخصائص هي:

- الرأي العام يفترض وجود "جماعة ما" قد تكون جماعة جزئية تمثل قطاعا محمدا، أو قطاعات من المواطنين فيكون "رأيا عاما خاصا".
- وجود قضية معينة تتطلب إبداء للرأي اتجاهها أي كانت هذه القضية عامة أو خاصة ليدور الرأي العام حولها، ولتكون أساس وجوده ويشترط في هذه القضية أن تكون موجودة في بيئة الجماعة ومتصلة بمصالحها.
- الرأي العام هو تعبير عن سلوك موحد لأفراد الجماعة المعينة، وهو بذلك لا يعبر عن علاقة جمعية لسلوك أفراد الجماعة بل هو محصلة تفاعل تلك السلوكات.²
- ويرى الأستاذ وائل توفيق محمد أن للرأي العام مجموعة من السمات والخصائص تتمثل في مايلي:

- الرأي العام ليس برأي خاص لأنه لا يقتصر على فرد واحد فالرأي الخاص هو رأي الفرد نحو مسألة تخصه لوحده ولا تتعداه، أما الرأي العام فيتصل بالمجتمع ككل وينبع منه ويتعلق بمشكلة عامة تتعدد بشأنها وجهات النظر والمناقشات.

¹ - رشيد حميل، الحرب والرأي العام والدعاية، الجزائر: دار هومة للنشر والتوزيع، 2007، ص 142-143.

² - صلاح عبد الحميد، يمى عاطف، نفس المرجع سابق الذكر، ص 12-13.

- الرأي العام يقتضى عنصر العلانية وبدون هذا العنصر لا تنطبق صفة العمومية ففي هذه الحالة يظل الرأي العام رأيا فرديا.
- الرأي العام يعبر عن موقف مشترك يشترك فيه أو يتفق عليه أغلب أعضاء المجتمع.
- إن صفة العمومية في إطار الرأي العام لا تتعارض في أي حال من الأحوال مع احتمال وجود آراء معارضة لا تتفق أو تعارض الرأي العام، مادامت لاتصل في اتساع الاتفاق عليها أو المشاركة فيها إلى مستوى الشمول الذي يبلغه الرأي العام.¹
- وحسب مجلة التواصل من أجل برنامج الحوكمة والمساءلة الصادر عن البنك العالمي فإن الرأي العام له خصائصه التقليدية والتي تشمل:
- الحواس التقليدية للجمهور (المعتقدات المواقف والآراء حول موضوع معين)
- الرأي العام هوشىء مفتوح للجميع ومثير للقلق المشترك ويميل إلى الصالح العام في مقابل المصلحة الخاصة.
- أما الخصائص الحديثة للرأي العام فهي:
- يميل الرأي العام إلى أن يكون رأي الأقلية وليس الأغلبية ويكون الرأي العام مؤقتا في أغلب الأحيان.
- الرأي العام يتكون بشكل مشترك من خلال أ: قادة الرأي والنخبة الذين يعبرون عن الآراء وينشرونها من خلال وسائل الإعلام ولهم درجة عالية من التأثير الاجتماعي والمؤسسي، ب: السجلات الإحصائية التي تشمل قياس الآراء التي تتم جميعها من خلال صناديق الاقتراع، ج: الدراسات الاستقصائية وهو شعور شبه إحصائي عند الناس بحيث تسود الآراء في وسائلهم الاجتماعية والإعلامية.²

¹ - وائل توفيق محمد، السلطة وتشكيل الرأي العام، مصر نموذجا: 1952-1981، ص3-4.

¹ - Changing Public Opinion, Communication For Governance And Accountability Program, Word Bank,p2.

وعليه وفي ضوء التعريفات المختلفة لمفهوم الرأي العام، والتي سبق عرضها، يمكننا استخلاص أهم خصائص الرأي العام، التي يمكن أن يتعلمها الجمهور خلال عمليات التنشئة السياسية والاجتماعية وهي كالتالي:

1 - اتجاه الرأي العام أو جهته: وهي الخاصية التي تتعلق بمسار الرأي العام ومدى رفضه أو قبوله للفكرة أو القضية أو الموضوع الذي يشغل الرأي العام أي أن هذه الخاصية تقيس درجة التأييد والرفض بالنسبة لموضوع معين.¹

2- شدة الرأي العام: ويقصد بها درجة الاهتمام أو الانشغال بالموضوع أو القضية موضوع الرأي العام، وتتوقف شدة الموضوع المثير للرأي العام على عدة عوامل منها على سبيل المثال ارتباط الموضوع بفئة أو قطاع معين من الأفراد وكذلك بمجتمع دون آخر، فالموضوعات التي تمثل أهمية لدى الشباب تختلف عن تلك الموضوعات التي يهتم بها كبار السن والقضايا التي لها أهمية في المجتمعات العربية تختلف عن القضايا التي يهتم بها الجمهور في الدول الأوروبية أو الأمريكية.

كما تتوقف شدة الرأي العام اتجاه قضية معينة على ما تمثله هذه القضية من حضور أو حيوية لدى عدد كبير من الأفراد أو الجمهور، حيث تبين أن هناك ارتباط وثيق بين بروز أو وضوح القضية وبين درجة أهميتها بالنسبة للأفراد.²

3- مضمون الرأي العام ومحتواه: وهي الخاصية التي تتعلق بمحتوى المعلومات المتوفرة لدى الرأي العام المطلوب قياسه عن موضوع أو قضية معينة، وتحديد مدى قيام الرأي العام على معرفة حقيقة الموضوعات والقضية المثارة.³

4- درجة استقرار الرأي العام وثباته: تساعد هذه الخاصية على دراسة ثبات الرأي العام اتجاه قضية معينة وذات طبيعة متميزة ومدى التغيير الذي يصيب الرأي العام إزاءها بمرور الزمن.⁴

¹ - غازي إسماعيل رابعة، الرأي العام والعلاقات العامة، الأردن: دار البشير للنشر والتوزيع، 1988، ص21.

² - عبد اللطيف محمد خليفة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 98.

³ - مبارك زودة، "دور الإعلام الاجتماعي في صناعة الرأي العام: الثورة التونسية نموذجا" مذكرة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، جامعة باتنة، قسم العلوم الإنسانية، تخصص الإعلام وتكنولوجيا الاتصال الحديثة، 2011/2012، ص79.

⁴ - غازي إسماعيل رابعة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 22.

فالرأي العام ظاهرة غير ثابتة ومتغيرة وتمثل الانتقال من حالة إلى أخرى، ذلك أن الأفراد لا يثبتون على وضعية أوحالة واحدة بل ينتقلون بين الفتور والحماسة والتبني والتنكر والولاء العدا، وهذا كله بفعل المؤثرات الحياتية والموروثات الدينية والفكرية والأحداث المتتالية.¹

5- السطحية: وهو مايعتبره بعض علماء السياسة سمة مميزة للرأي العام في المجتمعات المتخلفة نتيجة عوامل مرتبطة بالتخلف والجهل والخوف من السلطة، فضلا عن انغماس أغلبية الجماهير في مشكلات الحياة اليومية التي لا تترك لهم الوقت اللازم لمتابعة المشكلات العامة.²

6- الإبدال: أي تبني رأيا عاما وسلوكيا معيننا بديلا عن رأي عام مفترض حيث يعجز عن تنبيه فيتشكل موقف آخر.

7- التطابق: وهو ميل الفرد إلى الاتفاق مع رأي الجماعة والتطابق معها بسبب النشاط الدعائي والسياسي وقادة الرأي العام.³

8- التعويض: ويقصد بذلك قيام المجتمع الذي يتعرض لنوع معين من الأزمات أو العديد منها، والتي لا يستطيع حلها باللجوء إلى تعويض هذا النقص من خلال إبراز صفات أخرى كالثورة والتاريخ، باعتباره تاريخ مشرفا وعظيما.⁴

من خلال هذه الخصائص السابق ذكرها نلاحظ أنها تتفاعل وتتداخل فيما بينها وفقا للتغيرات والتوجهات المختلفة في المجتمع، مكونة في النهاية الاتجاهات المختلفة للرأي العام، مع الأخذ بعين الاعتبار أن مدى قوة هذه الخصائص قد تختلف من مجتمع لآخر وذلك لأسباب عديدة منها اختلافات العادات والتقاليد، واختلاف المستوى التعليمي و الحضاري للمجتمعات البشرية.

ثانيا: وظائف الرأي العام:

¹ - حسن محمد أبو حشيش، الرأي العام والحرب النفسية وتطبيقاته على الواقع الفلسطيني، ص12.

<http://www.iugaza.edu.ps/hhashesh/files/2014/10.03/09/2016>.

² - وائل توفيق محمد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 3.

³ - حسن محمد أبو حشيش، نفس المرجع سابق الذكر، ص 12-13.

<http://www.iugaza.edu.ps/hhashesh/files/2014/10.03/09/2016>.

⁴ - عبد القادر حاتم، نفس المرجع سابق الذكر، ص380-381.

يقصد بوظيفة الرأي العام ما يمليه الرأي العام من مقاصد وأهداف أو برامج وتفضيلات تحدد المهام المنوطة به في المجالين التاليين:

أ/ وظائف الرأي العام في المجال السياسي:

يعد الرأي العام إحدى القوى السياسية الفعالة داخل الوجود السياسي من خلال تحديد طبيعة الممارسات السياسية ويتمثل دور الرأي العام هنا في مجموعة من الوظائف.

1 - التأثير على القرار السياسي: تعد سلطة الشعب في الدول الديمقراطية أعلى السلطات فيها ولذلك فإنه من المفترض أن القرارات الهامة في الدولة يجب أن تبنى على الرأي العام، بمعنى أنه من اللازم أن يعكس نشاط الحكومة اليومي بطريق أو بأخرى هذا الرأي.¹

2 - التأثير على الانتخابات: تسمح العمليات الانتخابية باختصار القيادات السياسية في إطار الحدود التي يرسمها ويتقبلها الرأي العام،² ويبدو هذا واضحاً في الدول الديمقراطية المعاصرة وقد بدا بشكل أوضح في عصر الإسلام، إذ لعب الرأي العام الإسلامي دوراً بارزاً في المجال السياسي نتيجة للحرية السياسية التي منحها له الإسلام، وهو ما أدى إلى ظهور رأي عام إسلامي فعال كان بمثابة المحكمة المركزية غير الرسمية في المجتمع، ونجح في إثبات وجوده في الكثير من المواقف السياسية ومن ذلك اختيار الخليفة أو الحاكم.³

3- إنجاح خطط الدولة: حيث يعمل الرأي العام على إنجاح خطط الدولة في التنمية الشاملة، كما قد يكون له دور في إفشال وإحباط عملية التنمية إذا لم تتمكن من إقناعه بتوجهاتها، لذي تسعى الدولة إلى دعوة الناس للمشاركة في وضع المخططات التنموية وتنفيذها، إذ أن نجاحها يعتمد وبشكل كبير في إيجاد رأي عام مساهم ومشارك معها.⁴

¹ - محمد منير حجاب، نفس المرجع سابق الذكر، ص 43.

² - صلاح عبد الحميد، بنى عاطف نفس المرجع سابق الذكر، ص 50.

³ - محمد منير حجاب، نفس المرجع سابق الذكر، ص 43.

⁴ - مبارك زودة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 80.

4- **مساندة الأفكار السياسية:** للرأي العام أهمية بالغة في مساندة الأفكار السياسية، بل يمكن القول أن نجاح أي فكرة أو اتجاه سياسي أو اجتماعي يتوقف على مدى دعم الرأي العام لهذه الفكرة أو هذا الاتجاه.

وفي بعض الأحيان تظهر أفكار قد تكون سابقة لأوانها و لا تلقي قبولا لدى الرأي العام، ثم لا يلبث أن يتغير الرأي العام بمرور الوقت ويعتقد هذه الفكرة ويرحب بها.¹

5- **التحديث السياسي:** حيث يمكن للرأي العام أن يساهم في تحقيق أهداف التنمية السياسية، وذلك عن طريق تحقيق التمايز في الوظائف السياسية وتحقيق المساواة عن طريق ترشيد السلطة وتوزيع المشاركة السياسية وزيادة قدرة وفعالية النظام السياسي.²

6- **التأثير في الحكم:** من خلال رسم الخطط والمشاريع للقادة والسياسيين.³

7- **إصدار القوانين والتصديق عليها:** يعتبر الرأي العام المصدر الأول لتشريع القوانين، حيث لا يمكن لهذه القوانين مخالفة توجهات الرأي العام واعتقاداته، ففي بعض الأحيان يكون الرأي العام وسيلة ضغط قصد إلغاء أو تعديل قانون ما أو أحد مواده لتحقيق الصالح العام.⁴

8- **تحديد ملامح السياسة الخارجية:** للرأي العام دور هام في تحديد ملامح السياسة الخارجية، فعلى الرغم من أن الرأي العام قد يبقى في الظل فيما يتعلق بتكوين السياسة الخارجية، إلا أنه يمكن أن يمارس بعض الضغوطات عليها، فالجهة التي تصنع السياسة الخارجية لا بد وإلى حدود معينة أن تأخذ بعين الاعتبار رغبة الشعب أو على الأقل تقدير ما يمكن أن يقبله.

فالرأي العام لا بد له أن يساهم في تكوين السياسة الخارجية في المسائل المهمة والرئيسية ماعدى تلك المسائل التي تتعارض مع مصلحة الوطن العليا كالمسائل العسكرية.⁵

ب/ الوظائف الاجتماعية للرأي العام:

1- محمد منير حجاب، الاتصال الفعال للعلاقات العامة، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2007، ص141-142.

2- خليل عبد علي خليل، وظائف الرأي العام، جريدة الوسط، العدد 262، 2003/05/26.

3- صلاح عبد الحميد، بنى عاطف، نفس المرجع سابق الذكر، ص50.

4- رشيد حميل، نفس المرجع سابق الذكر، ص111-112.

5- محمد منير حجاب، نفس المرجع سابق الذكر، ص46.

يقوم الرأي العام بعدة وظائف اجتماعية نذكر منها:

1- وظيفة الرقابة الاجتماعية: وتمثل هذه الوظيفة في الحفاظ على العادات والتقاليد والقيم الموجودة في المجتمع وما يتضمنه هذا من المعارضة الظاهرة أو الكامنة لأي تصرف لا يتفق و عادات المجتمع.¹

فالرأي العام يحرم القيام بأفعال تتنافى وأوامر الشرع وحرمان المجتمع، ومن خلال هذا يحافظ الرأي العام على المثل والقيم الأخلاقية في المجتمع هو الذي يوجه تيار اللوم والتحفيز تارة والتكريم والتشريف تارة أخرى.²

2- تطوير الحياة الاجتماعية: إن جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية من الوظائف الرئيسية للرأي العام والتي تظهر فيها قدرته على تغيير الآراء والأوضاع والأنشطة والتشريعات أو تعديلها وهو ما يحدث غالباً تحت ضغط الرأي العام.³

كما يعتبر الرأي العام الدليل العملي لتقييم نشاطات الهيئات والمؤسسات في مدى نجاحها ونوعية الخدمة التي تقدمها.

لذلك فإن الهيئات بمختلف أنواعها التعليمية والعلمية والرياضية تحتاج لرضا الرأي العام ومساندته لتحافظ على وجودها وإلا فشلت برامجها وتوقفت عن العمل.⁴

3- رفع الروح المعنوية: من بين أهم وظائف الرأي العام الإبقاء على معنويات الأفراد مرتفعة وفي حالة جيدة، ولكي يقوم الرأي العام بهذه الوظيفة وعلى أحسن وجه ينبغي أن تكون سطوته قوية وطاقته مفروضة فوجوده يشعر الأفراد بانتشار روح التضامن والتعاون فيما بينهم مما يجعل الصالح العام يتفوق على المصلحة الشخصية والخاصة.⁵

¹ - صلاح عبد الحميد، معنى عاطف، نفس المرجع سابق الذكر، ص51.

² - مبارك زودة، نفس المرجع سابق الذكر، ص80.

³ - محمد منير حجاب، نفس المرجع سابق الذكر، ص 51.

⁴ - صلاح عبد الحميد، معنى عاطف، نفس المرجع سابق الذكر، ص49-50.

⁵ - رشيد حميل، نفس المرجع سابق الذكر، ص111-112.

4- التعبئة الاجتماعية: إن إصدار القوانين والمراسيم تتطلب عرض الحقائق كاملة على الرأي العام، حيث أن إخفاءها يؤدي إلى الإضرار بالحكومة إذ يؤثر على قدرتها في التعبئة الاجتماعية، حيث لا تلبث أن تنتشر الشائعات التي قد تؤدي إلى تقلبات في اتجاهات الرأي العام نحو تأييده للقرارات العامة، ولذلك فإن القضاء على الشائعات من خلال سياسة عرض الحقائق يخلق تأييدا وتفهما من الرأي العام للسلطة الحاكمة.¹

المطلب الثالث: أنواع الرأي العام

يضع العديد من الباحثين والمهتمين بموضوع الرأي العام عددا من التقسيمات طبقا للمعايير المستخدمة في تقسيم الرأي العام، وسنحاول من خلال هذا المطلب عرض أهم التقسيمات التي ذهب إليها هؤلاء الباحثون.

أولا: الرأي العام حسب قوة التأثير والتأثر:

ينقسم الرأي العام حسب قوة التأثير والتأثر إلى ثلاث فئات هي:

1- الرأي العام القائد: ويمثل هذا النوع من الرأي صفوة المجتمع من القادة والمفكرين والإعلاميين والسياسيين، وهؤلاء نسبتهم قليلة في المجتمع، وهم الذين يقودونه ويقومون بإرشاده وتوجيهه، كما أن هؤلاء لا يتأثرون بوسائل الإعلام ولكنهم هم الذين يؤثرون في هذه الوسائل بما لديهم من أفكار وآراء.²

¹ - محمد منير حجاب، نفس المرجع سابق الذكر، ص 53.

² - سمير محمد حسين، الرأي العام (الأسس النظرية والجوانب المنهجية)، مصر: دار عالم الكتب للنشر والتوزيع والطباعة، 1997، ص 44.

2- الرأي العام المثقف: ويمثل هذا الرأي المتعلمون في المجتمع ويختلف حجم هذا النوع من الرأي باختلاف درجة التعليم في كل مجتمع، ويؤثر هؤلاء في من هم أقل منهم تعليماً وثقافة، ويتأثرون أيضاً بوسائل الإعلام بنسب متفاوتة حسب مستوى الوعي والثقافة لديهم.¹

وهذا النوع من الرأي العام يعطي الأولوية للعقل على العاطفة في اتخاذ المواقف والآراء، فهو يتأثر ويؤثر في وسائل الإعلام المختلفة حسب ما يميله عليه عقله وثقافته الخاصة.

فالوعي اليقظ هو مصدر القوة للوجود الإنساني فإذا ما تم إهداره فإن المجتمع يعيش في حالة من التردّي والضعف.²

3- الرأي العام المنقاد: يعبر عن رأي الجماهير وطبقاتها وشرائحها الواسعة والتي تتأثر تأثراً بالغاً بالرأي العام القائد والمثقف، وبالحملة الدعائية التي لا تملك مستوى علمي وثقافي يسمح لها بمناقشة المسألة المثارة، وهذا النوع من الرأي العام يكون دائماً هدفاً للنخبة السياسية الحاكمة أو الرأي العام المثقف ووسائل الإعلام، حيث تريد كل الأطراف كسبه لصالحها لما يمثله من وزن خاصة في مرحلة الانتخابات.³

ثانياً: الرأي العام من حيث عنصر الزمن:

ينقسم الرأي العام من حيث عنصر الزمن إلى رأي عام دائم ورأي عام مؤقت ورأي عام يومي وهو ما سنتناوله فيما يلي:

1- الرأي العام اليومي: تعيش عليه الصحف اليومية حيث يتأثر بالأحداث اليومية ومجريات الأمور التي تحركها أجهزة الإعلام المختلفة والشائعات والمصالح المباشرة للناس، وبعبارة موجزة فإن هذا النوع من الرأي العام عبارة عن رد فعل لما يحدث يومياً.⁴

2- الرأي العام المؤقت: ويقوم حسب الانتماء لجماعة أو منظمة ذات أيديولوجية أو مذهب معين وحيال مسائل محددة في وقت محدد وينتهي بانتهاء المؤثر.

¹ - محي الدين عبد الحليم، نفس المرجع سابق الذكر، ص 38.

² - حميد حريزي، "الرأي العام"، مجلة الحوار المتمدن، العدد 2507، 26-12-2008.

³ - رشيد حميل، نفس المرجع سابق الذكر، ص 14.

⁴ - محي الدين عبد الحليم، نفس المرجع سابق الذكر، ص 37.

إذن فالرأي العام المؤقت هو الرأي الذي تمثله الأحزاب السياسية والهيئات الخاصة ذات الأهداف والبرامج المحددة، وينتهي هذا الرأي العام بانتهاء حياة تلك الأحزاب أو الهيئات.¹

3- الرأي العام الدائم: ويتركز على قاعدة تاريخية وثقافية ودينية، ويشترك فيه كل أفراد الجماعة، ويمتاز بالاستقرار والثبات على مر العصور ولا تؤثر فيه الحوادث الجارية ولا الظروف الطارئة إلا نادرا ومن أهم عناصره الدين، العادات والتقاليد.

وهذا الرأي ولید تجارب الأفراد وتفاعلاتهم مع مجتمعهم لهذا فهو قوي وعميق والمناقشة في هذا النوع من الرأي العام موضع خطر لأنها بمثابة هجوم على وجود الجماعة وكيانها.²

ثالثا: الرأي العام من حيث ممثليه (الحجم):

ويضم رأي الأغلبية ورأي الأقلية والرأي الائتلافي والرأي العام الساحق (الرضا العام)، حيث يفرق الباحثون بين هذه الأنواع من الآراء على النحو التالي:

1- رأي الأغلبية: هو تجميع وتكرار الرأي الشخصي لأغلبية الجماعة الفعالة ذات التأثير، ويمثل هذا الرأي ما يزيد عن نصف الجماعة، ومن عيوبه أنه قد يركن إلى الكسل والخمول، ويدع شؤونه لفئة قليلة من غير الأكفاء للتعبير عنه والقيام بأعبائه.³

2- رأي الأقلية: وهو يقابل رأي الأغلبية، ويمثل ما يقل عن نصف الجماعة في المجتمع، وقد يمثل هذا الرأي رأي الصفوة الممتازة في المجتمع وقد يتحول هذا الرأي إلى رأي الأغلبية، كما قد يتحول رأي الأغلبية إلى رأي الأقلية.⁴

¹ - عاطف عدلي العبد، نحي عدلي العبد، نفس المرجع سابق الذكر، ص14.

² - محمد منير حجاب، نفس المرجع سابق الذكر، ص31.

³ - سمير محمد حسين، نفس المرجع سابق الذكر، ص38.

⁴ - محي الدين عبد الحليم، نفس المرجع سابق الذكر، ص39.

3- الرأي العام الساق (الرضا العام): وهو رأي أكثرية الجماعة وليس بالضرورة أن يكون تكوينه ناتجا عن التعليم والتثقيف، بل نادرا ما يكون هكذا في البلدان النامية، وغالبا ما يتكون في تلك البلدان من حماس الجماعة واندفاعها وصولا إلى الجموح وهو رأي شبيه بالإجماع.¹

رابعا: الرأي العام حسب نطاقه الجغرافي:

يذهب الباحثون إلى تقسيم الرأي العام حسب النطاق الجغرافي إلى أربعة تقسيمات هي:

1- الرأي العام المحلي: هو الذي يتم التعبير عنه في منطقة جغرافية معينة أو في إحدى المحافظات أو الولايات داخل الدولة، ويختلف الرأي العام المحلي عن الرأي العام الوطني الذي يعبر عن المجتمع الوطني وعن الرأي العام العالمي الممثل في المنظمات الدولية.²

ويرى العديد من الباحثين أن للمجتمع المحلي خصائص تختلف عن خصائص المجتمع الوطني

أهمها:

- **الانتماء:** وهو ظاهرة الشعور لدى الأشخاص بالانتماء للمجتمع المحلي.
- **الصغر:** بمعنى أن المجتمع ككل يكون وحدة مستقلة للملاحظة المباشرة كما يصلح أي جزء منه، كالعائلة مثلا لمثل هذه الملاحظة.
- **التجانس:** بمعنى تشابه الأفراد واتجاهاتهم على أساس المهن والمستوى الاجتماعي، السن، الجنس، مستوى التعليم.
- **الاكتفاء الذاتي:** بمعنى أن جميع أنواع النشاط الاقتصادي والاجتماعي داخل المجتمع تستغرق حياة الفرد والجماعة.

ومن الطبيعي أن تؤثر هذه الخصائص تأثيرا كبيرا على الرأي العام السائد في هذه المنطقة

المحلية.³

¹ - علي سليم، الرأي العام، العوامل المؤثرة في تكوينه، مجلة اللقاء، العدد 17، هيئة علماء بيروت، 2009/08/24.

² - عبد اللطيف محمد خليفة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 109.

³ - سمير محمد حسين، نفس المرجع سابق الذكر، ص 35-36.

2- **الرأي العام الوطني:** يرتبط بدولة من الدول على مستوى المجتمع السياسي الوطني، وهذا النوع هو الذي تنطبق عليه مواصفات الجزء السياسي غير المنظم اتجاه السلطة السياسية.¹

3 - **الرأي العام الإقليمي:** هو الرأي السائد بين مجموعة من الشعب المتجاورة جغرافيا في فترة معينة نحو قضية أو أكثر يستخدم حولها الجدل والنقاش، وتمس مصالحها المشتركة أو قيمها الإنسانية مسا مباشرا،² ومن أمثلة هذا النوع الرأي العام العربي، الرأي العام الخليجي.³

4 - **الرأي العام العالمي:** ويقصد به الاتجاهات التي تسيطر على أكثر من مجتمع واحد، أو التي تعكس توافقا في الموقف بين أكثر من وحدة سياسية واحدة، وهو سمة من سمات المجتمع الدولي المعاصر.

ويذهب التقرير الدولي لدراسة مشكلات الاتصال في العالم (تقرير لجنة ماكيرايد) إلى أن الرأي العام العالمي يتشكل تدريجيا إما حول مشكلات وطنية مشتركة بين عدد كبير من الدول (التخلف، البطالة، سوء التغذية)، أو حول قضايا ذات نطاق دولي (التعاون من أجل التنمية، نزع السلاح، إقامة نظام دولي جديد...الخ).⁴

خامسا: الرأي العام من حيث الظهور والعلانية:

وهو الذي يذهب فيه الخبراء إلى تقسيم الرأي العام إلى نوعين:

1- **الرأي العام الظاهر:** وهو الرأي الذي يعبر عنه بصراحة بأي أسلوب ممكن وهو يكون في الدول التي تتمتع شعوبها بالديمقراطية، و ممارسة حرية الرأي والتعبير وحرية الفكر وقد يتخذ التعبير عن الرأي العام في عنفوانه مظهر الثورة العامة، وقد يتم التعبير عنه في المؤتمرات الشعبية أو في الانتخابات العامة وغير ذلك من مظاهر التعبير عن الرأي العام كالمحاضرات والندوات ووسائل الإعلام.⁵

¹ - رشيد حميل، نفس المرجع سابق الذكر، ص 148.

² - عاطف عدلي العبد، نهي عدلي العبد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 16.

³ - عبد الحليم حمود، فن غسل الأدمغة: بحث في الدعاية والرأي العام، لبنان: دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع، 2008، ص 12.

⁴ - سمير محمد حسين، نفس المرجع سابق الذكر، ص 37-38.

⁵ - عبد اللطيف محمد خليفة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 114.

2- الرأي العام الكامن (غير الظاهر): يحدث أن يتكون رأي عام كامن أو غير ظاهر لأسباب سياسية أو اجتماعية، وقد يظهر في شكل همسات أو نبرات خافتة لا تلبث أن تنفجر وتتحول إلى ثورة في حالات كثيرة، وبالأخص عندما تفشل الحكومات في ملاحظة الرأي العام الكامن والتكيف معه.¹

سادسا: الرأي العام من حيث وجوده:

ويذهب الباحثون إلى تقسيم الرأي العام حسب هذا المعيار إلى نوعين هما:

1- الرأي العام الموجود بالفعل: هو الرأي العام الذي يحدث نتيجة لبعض الأحداث وتظهر آثاره في التعليقات والمناقشات.²

2- الرأي العام المتوقع حدوثه: وهو عكس الرأي العام الموجود بالفعل فهو غير موجود أصلا، ولكن يتوقع وجوده عقب بعض الأحداث والمشاكل وهذا الرأي الذي يهتم القادة والزعماء ورجال الإعلام.

وهنا يتضح دور القادة والزعماء ووسائل الإعلام في التأثير على الرأي العام المتوقع وشرح الأسباب الداعية إلى اتخاذ الإجراءات وذلك قبل مخاطبة الشعب بها، كما تؤدي مراكز بحوث الرأي العام دورا هاما في التنبؤ بالرأي العام المتوقع حدوثه.³

سابعا: الرأي العام من حيث حركيته:

ينقسم الرأي العام حسب درجة حركيته إلى نوعين هما:

1- الرأي العام الأستاتيكي (المستقر): ويستمد قوته من العادات والتقاليد والمبادئ المستقرة، وهو أشبه بموافقة جماعية ناجمة عن مجموعة من الآراء المعتنقة دون تمحيص، وبقدر ما هو جامد فإنه مستقر إلى حد كبير.⁴

¹ - محمد عبد الملك المتوكل، مدخل إلى الإعلام والرأي العام، ط2، اليمن: د.د.ن، 2005، ص144.

² - عاطف عدلي العبد، نهي عاطف العبد، نفس المرجع سابق الذكر، ص16

³ - محمد منير حجاب، نفس المرجع سابق الذكر، ص40

⁴ - سمير محمد حسين، نفس المرجع سابق الذكر، ص45.

2- **الرأي العام الديناميكي:** فهو الذي ينشأ عن الرغبة في التغيير ومن ثم فهو يستمد قوته من اعتماده على الحيوية والتعقل والتمحيص أكثر من اعتماده على العادات والتقاليد والقيم المستقرة، و يتلاءم هذا النوع من الرأي العام مع المجتمعات والاقتصاديات الصناعية المتقدمة.¹

سابعاً: الرأي العام من حيث مشاركته في السياسة العامة:

يختلف الرأي العام بالنظر إلى مشاركة أصحابه في السياسة العامة إلى رأي عام سلبي ورأي عام إيجابي.

1- **الرأي العام السلبي:** حيث أن هناك قطاعاً عريضاً من الجمهور يسمى بالقطاع السلبي وهو القطاع الذي لا يكون لرأيه أهمية خاصة في السياسة العامة، ويبقى اهتمامه محصوراً مثلاً في الإدلاء بصوته في الانتخابات التي يدعى إليها، وهذا القطاع يتلقى وجهات النظر الخاصة بالأمر العامة وينشرها ولكنه لا ينشئ هذه الآراء ولا يبادر بها.²

2- **الرأي العام الإيجابي:** وهو الذي يشغل نفسه بالقضايا ذات الصبغة العامة والذي يرى في نفسه طموحاً ومقدرة على القيادة، و أفراد هذا القطاع سواء كانوا رجال دولة أو صحفيين أو أساتذة أكاديميين أو غير ذلك فهم يشعرون بأن لهم حكماً أو رأياً في المسائل العامة الجارية، ولهم خلفية نظرية أو فكرية يعبرون عنها في آرائهم، هذا بالإضافة إلى أن لهم دافعاً كبيراً من المواطن العادي من أجل الوصول بالجماعة أو الاتفاق معها ومع قيادتها إلى هدف معين.³

ومع التطور التكنولوجي الذي شهده العالم في الفترة الأخيرة ظهر نوع جديد من الرأي العام وهو ما يعرف بالرأي العام الإلكتروني والذي يمكن توصيفه بأنه:

الرأي العام الإلكتروني: هو ذلك الرأي الذي يعبر عن أكبر شريحة ممكنة من الجماهير في هذا الفضاء الواسع على شبكة الانترنت والتعبير عن أكبر شريحة يمكن الوصول لها.

¹ - محي الدين عبد الحليم، نفس المرجع سابق الذكر، ص 41.

² - عبد اللطيف محمد خليفة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 117.

³ - محي الدين عبد الحليم، نفس المرجع سابق الذكر، ص 145.

فالرأي العام في هذا العالم المتخيل هو فكرة أو اقتراح أو مشاركة تعبر عن توجه معين أو تدافع عن أيديولوجية بعينها، وتنبع من تجربة فردية أو جماعية لتصل كنتيجة سياسية عامة يتم توصيلها كرسالة اتصالية من خلال شبكة الانترنت لتأخذ دورها في المشاركة والإطلاع من قبل كل من يملك أو يستطيع استخدام تلك الخدمة، والإطلاع في نفس الوقت عن تلك القنوات التي يستخدمها الآخرون ليتكون ما يعرف بالرأي العام الإلكتروني، الذي يرتبط بمتغيرين أساسيين هما مستوى التعليم وتواجد شبكة الاتصالات وخدمات الانترنت المتوفرة.¹

ولقد أشار الباحثون إلى أن هناك تداخلا كبيرا بين هذه التصنيفات المختلفة للرأي العام، وتكمن أهمية عرضنا لهذه التقسيمات في أنها تفيد خبير قياس الرأي في إدراك الأنواع المختلفة للرأي العام حتى لا يركن إلى دراسة نوع واحد منها فقط، كما تفيد أيضا في الخطوات المنهجية التي يتبعها في بحوث الرأي العام، خاصة تلك الخطوات المتصلة بتحديد مجتمعات الدراسة وعينات البحث. كما يساعد إدراك النظام السياسي والأحزاب السياسية أو وسائل الإعلام لنوع وتقسيم الرأي العام الذي سيتوجهون إليه على اعتماد تقنيات وأساليب تتماشى مع مميزات وخصائص هذا النوع من الرأي مما يسهل عملية الوصول إليه والتأثير في مواقفه.

وعليه نجد من كل ماتم ذكره أن الرأي العام له أهمية من وجهة الباحثين، وكذا المجتمع وأفراده، حيث أنه هو المعبر الوحيد عن رغباتهم ووجهة نظرهم بشأن قضايا الصالح العام الذي يتم بمختلف الوسائل الإعلامية خاصة وبه يكون الاتصال الحقيقي بالسلطة.

¹ - مراد بن علي زريقات، "الرأي العام الإلكتروني: تأثير وسائل الاتصال الإلكترونية في الرأي العام"، ورقة عمل مقدمة ضمن ندوة الجرائم الإلكترونية الملامح و الأبعاد، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1428هـ/2007م.

المبحث الثاني: نظريات الرأي العام وقياسه

تتميز ظاهرة الرأي العام بأنها ظاهرة مركبة سواء من حيث ارتباطها بالظاهرة الإنسانية أو بتعامل الفرد من خلالها وعلاقته بالجماعة التي ينتمي إليها، وكذلك تبرز تركيبها أيضا من خلال كونها ظاهرة اجتماعية وسياسية في آن واحد، وهذا ما جعل دراستها تتوزع على علوم عدة منها علم الإنسان الذي يدرس الظاهرة البشرية وعلم الاجتماع السياسي الذي يبحث في الظاهرة سياسيا من زاوية اجتماعية.

ومن هذا المنظور يتضح أن البحث في نظريات الرأي العام إنما يعنى بالبحث في مجموعة من العلوم تلتقي عندها جميع أنواع وصور التحليل السياسي والاجتماعي.¹

وإذا كان المنظور والباحثون قد حاولوا طوال سبعين عاما إيجاد نظرية عامة للرأي العام تصف آلياته وتحدد مكوناته وتحلل علاقاته بما يمثل اتجاهها بحثيا أفقيا، فإن الباحثين في العقدين الأخيرين اتجهوا إلى التخصص الدقيق وإلى الاتجاه رأسيا في دراسة الرأي العام، وهو ما أدى إلى ظهور العديد من الاتجاهات المتخصصة في دراسة الرأي العام أو جزئيات محددة و أبعاد معينة منه، حاولت البعض منها دراسة (معتقدات الأفكار) مدركاتهم عن اتجاهات الرأي العام وتوجهاته أو بمعنى أدق كيف يدرك الرأي العام، "public opinion about public opinion"

أما على صعيد الاتجاهات فقد تشعبت النظريات المتعلقة بها تشعبا كبيرا، وظهرت توجهات بحثية عديدة ومتنوعة ومن ذلك مثلا الاتجاه المعرفي في دراسة الرأي العام.

ولقد قسمت الباحثة هذا المبحث إلى ثلاث مطالب أساسية تناولت في المطلبين الأول والثاني أهم النظريات المفسرة لظاهرة الرأي العام، أما المطلب الثالث حاولت الباحثة من خلاله تسليط الضوء على عملية قياس الرأي العام.

¹ - حميدة سميسم، نظرية الرأي العام، العراق: الدار الثقافية للنشر، د. س. ن، ص 6.

المطلب الأول: نظريات إدراك الرأي العام

يندرج ضمن نظريات إدراك الرأي العام مجموعة من النظريات أهمها:

1- نظرية تأثيرية الآخرين (نظرية تأثير الشخص الثالث):

تعود جذور نظرية تأثيرية الآخرين إلى عالم الاجتماع الألماني "فليس دافسون" **Effect of the third person** 1983، الذي لفت انتباهه مجموعة من الملاحظات والتجارب دفعته إلى وضع نظريته التي تطورت من مجرد ملاحظة قد تبدوا للبعض خادعة إلى مجال خصب للدراسات الإعلامية.¹

تفترض نظرية "تأثيرية الآخرين" كما قدم فليس دافسون أن الناس سوف يتجهون إلى المبالغة في تقدير تأثير وسائل الاتصال الجماهيري على اتجاهات وسلوك الآخرين، أما الفكرة الأساسية لنظرية تأثير الشخص الثالث هي أن هناك رسائل محددة لها تأثير ضعيف على مجموعة معينة من الناس، لكن من المحتمل أن يتأثر بها القراء العاديون بشكل كبير.

ويتضمن تأثير الشخص الثالث فرضيتين أساسيتين: فرضية إدراكية وفرضية سلوكية.

- **الفرضية الإدراكية:** تشير هذه الفرضية إلى أن رسالة الإعلام سوف يكون لها تأثيرات على الآخرين أكبر من تأثيراتها على النفس،² وذلك على أساس أن الفرد يؤمن بأنه قادر على حماية نفسه من تأثير هذه الرسائل الضارة، بينما الآخرون لا يملكون القدرة على حماية أنفسهم وهو ما يفسره دافيسون بأنه ينتج عن التقدير المبالغ فيه لتأثير الرسائل الإعلامية على الآخرين، بينما يأتي تأثير على الذات دقيقا وموضوعيا وهو قد يحدث نتيجة لأحد هذه العوامل:

- المبالغة في تقدير الرسالة على مدركات الآخرين (التهويل)

- لتهوين من تأثير الرسائل الاعلامية على الذات.

¹- أيمن منصور، شيماء ذو الفقار زغيب، دراسات في نظريات الرأي العام، مصر: المدينة برس، د.س ن، ص 19.

²- حسني نصر، محاضرات في نظريات الاعلام.

- أو تولي من التهويل والتهوين في تأثير الرسائل الإعلامية على الذات والآخرين.¹
- **الفرضية السلوكية:** يعتبر الفرض السلوكي على النحو الذي صاغه دافيسون أن اعتقاد الأفراد في كون الآخرين أكثر تأثراً بالرسائل الإعلامية مقارنة بهم، وهو ما سيدفعهم إلى المطالبة بوضع قيود أو فرض رقابة على المضامين الإعلامية التي يعتقد أنها قادرة أو على الأقل يتم إدراكها والنظر إليها على أن لها تأثيرات سلبية على الآخرين.²

2- نظرية دوامة الصمت:

لقد وضعت هذه النظرية الباحثة الألمانية "اليزابيث نويل نيومان" **Elisabeth Noelle Neuman** سنة 1974، والتي تعتبر من أبرز الباحثين الذين ساهموا في بناء نظريات الرأي العام، واقتربت هذه النظرية باسمها وسمتها حلزونية الصمت أو دوامة الصمت **SPIRAL OF SILENCE**.³

وترى نيومان أن عملية تكوين الرأي العام باعتبارها عملية ديناميكية تتدخل فيها عوامل نفسية واجتماعية وسياسية وثقافية، بالإضافة إلى دور رسائل الإعلام كدور محوري في تكوين الاتجاه السائد حول القضايا المثارة في المجتمع، وكانت "اليزابيث نيومان" قد نادى بالعودة إلى قوة وسائل الإعلام ورأت أن لوسائل الإعلام تأثيرات قوية على الرأي العام ثم التقليل من شأنها في الماضي بسبب قيود منهجية في الدراسات الإعلامية.⁴

و تعتمد نظرية الدوامة على اقتراض رئيسي فحواه أن وسائل الإعلام حين تتبنى آراء واتجاهات معينة خلال فترة معينة من الزمن، فإن معظم الأفراد سوف يتحركون في الاتجاه الذي تدعمه وسائل الإعلام، وبالتالي يتكون الرأي العام بما يتفق مع الأفكار التي تدعمها وسائل الإعلام.

¹ - حكمت حسن، عبد المجيد السقا، إدراك الشباب الخليجي لمخاطر وسائل التواصل الاجتماعي(دراسة في تأثير الشخص " الثالث)، ص9.

² - أيمن منصور ندا، شيماء ذو الفقار زغيب، نفس المرجع سابق الذكر، ص32

³ - علي بن شويل القرني، الرأي العام ونظريات الصمت في الدول النامية(دوامة الصمت والأغلبية الصامتة).

<http://www.al-jazirah.com/2009/20091017/ar4.htm.25/02/2016>

⁴ - عبد الحافظ حواجي صلوي، نظريات التأثير الاعلامية.

<http://www.fr.scribd.com/document/323196591.25/02/2016>

فقد لاحظ بعض الباحثين أن وسائل الاتصال الجماهيرية تتخذ أحيانا جانبا متسقا من إحدى القضايا أو الشخصيات ويؤدي ذلك إلى تأييد معظم الأفراد المعارضين لهذه القضية فإنهم يتخذون موقف الصمت تجنبا لاضطهاد الجماعة وخوفا من العزلة الاجتماعية، وإذا كانوا بآراء مخالفة لما تعرضه وسائل الإعلام فإنهم يجربون آرائهم الشخصية و يكونون أقل رغبة في التحدث عنها مع الآخرين.¹ وعلى الرغم من أن نظرية دوامة الصمت قد ساهمت بشكل كبير في تفسير سلوك واتجاهات الرأي العام، إلا أنها واجهت عدة انتقادات من قبل العلماء الألمان والأمريكيين، وقد تركزت هذه الانتقادات في النقاط التالية:

- إن مفهوم "الأقلية الصامتة" غير دقيق فكثيرا مايقوم هؤلاء الأقلية بالنقاش والاعتراض وبشكل قوى رغم الاختلاف مع رأي الأكثرية.
- لا يرجع صمت الأفراد بالضرورة إلى الخوف من العزلة الاجتماعية وإنما يرجع إلى عدم الإمام الكافي بالقضية المطروحة للنقاش أو بجهلهم بها أصلا.
- من الصعب تفسير الرأي العام وتشكله بمعزل عن دور التجارب والمعلومات التي يحصل عليها الفرد من خلال البيئة السياسية والاجتماعية المحيطة به.
- إن وسائل الإعلام لا تعبر بالضرورة عن رأي الأغلبية، بل تعكس أحيانا رأي الأغلبية المزيفة التي تروج لها كما هو الحال في وسائل إعلام الدول النامية.²

3- نظرية توهم المعرفة في استطلاعات الرأي العام:

ينسب مصطلح توهم المعرفة إلى عالم النفس الاجتماعي "فلويد البورت" **ALLPORT** الذي استخدمه لأول مرة عام 1924، ثم اشترك في استخدامه مع تلميذه "دانيال كاتز" سنة 1931، ليشير به إلى الانطباعات الخاطئة وغير المبررة التي يكونها الأفراد عن مشاعر الآخرين وعن معتقداتهم في المواقف المختلفة، ثم ما لبث أن شاع استخدامها في كثير من

¹- طه نجم، نظرية دوامة الصمت.

<http://www.brtahanegm.blogspot.com/01/11/2011.archif.html.29/11/2015>.

²- سناء الجبور، الاعلام و الرأي العام العربي والعالمي، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010، ص134.135.

المجالات البحثية، أبرزها مجال دراسات الرأي العام حيث يستخدم للإشارة إلى القراءة الخاطئة لموقف الأغلبية والتركيز هناك يكون على الإطار الشكلي (الظاهري للرأي وليس توزيعه الحقيقي).

وترى "آن ماري ماجور" "MAJOR" (1997) أنه يمكن اعتبار توهم المعرفة مقياساً لمدى دقة الفرد أثناء قيامه بمراقبة البيئة المتعلقة بمناخ الرأي العام حول قضية معينة، و يقاس عادة بمقارنة نسبة الأفراد الذي يشكلون رأي الأغلبية مع نسبة الأفراد الذين يدركون بدقة رأي الأغلبية وكلما زادت النسبة بين الفريقين زادت درجة توهم المعرفة.¹

المطلب الثاني: نظريات تشكيل اتجاهات الرأي العام:

لقد أدت الأهمية التي تحظى بها المواقع الإخبارية إلى تزايد الدراسات والنظريات التي حاولت معرفة تأثير هذه المواقع على الرأي العام، وقد توسعت المجالات البحثية لهذه النظريات فبعضها ركز على التأثيرات المعرفية كنظرية ترتيب الأولويات (وضع الأجندة)، وبعضها ركز على تحليل مضمون التغطية الإخبارية للوقوف على أهم خصائصها، وركزت بعض الدراسات والنظريات على التأثيرات الوجدانية للمواد الإخبارية متمثلة في تأثيرها على اتجاهات الرأي العام وتقييمه لموضوعات شتى، خاصة الموضوعات السياسية كتقييم أداء الحكومة والشخصيات والسياسية العامة.

ومن أهم نظريات تشكيل اتجاهات الرأي العام نذكر:

1- نظرية التشتت:

يشير مصطلح التشتت إلى وجود بعض الأعمال المشتتة والمصاحبة للرسالة الإعلامية، ويؤثر متغير التشتت في قدرة الفرد على معالجة الرسالة الإعلامية بصورة موضوعية نسبياً، إذ أن التشتت يعوق الأفكار التي يمكن أن تثيرها الرسالة ومن ثم عندما تكون الرسالة قوية تنخفض قدرتها التأثيرية إذا تم تشتيت المتلقي أثناء التعرض للرسالة.

كما أن متغير التشتت يؤثر في عنصر التلقي والقبول بصورة مناقضة، حيث أنه يحد من التلقي ويزيد من القبول مما يجعل العلاقة تأخذ شكل المنحني، ويؤدي المستوى المتوسط من التشتت إلى

¹ - أيمن منصور ندا، شيماء ذو الفقار، نفس المرجع سابق الذكر، ص 87، 95.

التأثير على اتجاه الرأي العام بدرجة أكبر، لأن التأثير السلبي في عملية التلقي يكون أقل من التأثير السلبي في عملية القبول.¹

وهناك اتجاه مختلف في تفسير تأثير متغير التشتت وصل إليه الأستاذ "بولر" **buller** سنة 1986 في دراسته التحليلية، إذ وجد أن تأثير التشتت هو تأثير متوسط الشدة في عملية تغيير اتجاهات الرأي العام، وأن اتجاه وقوة هذا التأثير تتوقف على نوعية المثير المشتت الذي تم استخدامه.

2- نظرية ترتيب الأولويات (وضع الأجندة):

ترجع الأصول النظرية لبحوث وضع الأجندة إلى الأستاذ "وولتر لوبمان" من خلال كتابه "الرأي العام" سنة 1922، والذي يرى أن وسائل الإعلام تساعد على بناء الصور الذهنية لدى الجماهير، وفي كثير من الأحيان تقدم هذه الوسائل (بيئات زائفة) في عقول الجماهير، وتعمل وسائل الإعلام على تكوين الرأي العام من خلال تقديم القضايا التي تهم المجتمع ويرجع الفضل إلى الأستاذين "شو" **Show** و"ماكومس" **Macomes** في صدور الدراسة الأولى التي تصب إقراراًها التطبيقية والميدانية أثناء الحملة الانتخابية الرئاسية الأمريكية سنة 1986.²

وتنبثق هذه النظرية في أساسيتها من قدرة وسائل الإعلام دوراً في انتقاء وتبسيط الضوء على بعض القضايا والأحداث وحتى الشخصيات، وعبر تكرار هذه العملية من طرف وسائل الإعلام يبدأ الرأي العام في تبني هذه الأجندة التي تطرحها وسائل الإعلام الإخبارية بما يقوده للتصدي والاعتناع.³ وتتمثل الفرضية الأساسية لهذه النظرية في أن الوظيفة الأساسية لوسائل الإعلام هي فيما يجب أن يفكر به الرأي العام وليس كيف يفكر ولقد حدد "شو" أنواعاً بحثية معينة لقياس ترتيب الأولويات نذكر منها:

- قياس أولويات اهتمام الرأي العام ووسائل الاتصال والإعلام اعتماداً على المعلومات التي تجمع بواسطة المسح الاجتماعي وتحليل مضمون.

¹ - هيثم هادي الهيتي، الرأي العام بين التحليل والتأثير، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2014، ص 42-43.

² - نسرین حسونة، نظريات الإعلام والاتصال، شبكة الألوكة.

<http://www.alukah.net/culture/0/82373/.02/04/2016>.

³ - بسام عبد الرحمان المشاقبة، نظريات الإعلام، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2011، ص 92.

- التركيز على مجموعة من الملفات والقضايا ولكن مع نقل وحدة التحليل من المستوى الكلي إلى المستوى الفردي.¹

ومع تطور وسائل الإعلام وظهور ما يعرف بالمجتمع الافتراضي، طرح الباحثون تساؤلاً حول احتمالات حدوث وضع الأجندة عبر هذه الوسائل، وتمحورت الإجابات الأولى عن هذا التساؤل في أن جمهور المواقع الإخبارية على شبكة الانترنت مفتت وعلى نحو واسع، وهو الأمر الذي يعيق عملية وضع الأجندة وفي المقابل فإنه من المحتمل أن تولي بعض المواقع اهتماماً كافياً بقضايا محددة مما يؤدي إلى قيامها بدور ملموس في وضع أجندة للرأي العام.

وتعود بدايات تطبيق نظرية وضع الأجندة عبر شبكة الانترنت إلى سنة 1998 عندما أجرى الباحث "يون" اختبار الوضع عبر شبكة الويب العالمية، حيث أراد أن يرى ما إذا كان استخدام الطلاب الكوريين بجامعة تكساس لمواقع الصحف الكورية يؤثر على ترتيب القضايا الاقتصادية الكورية لديهم، وسئل الطلاب عن القضايا الاقتصادية الأهم التي تواجه بلدهم، وتوصلت بعد المقارنة بين أجندة الرأي العام وأجندة مواقع الصحف إلى أن القضايا التي استحوذت على تصنيف عال على إحدى الأجنداث تميل إلى الحصول على تصنيف مرتفع على الأجندة الأخرى، وهي نتيجة تدعم حدوث أثر وضع الأجندة بفعل المواقع الإخبارية على الانترنت.²

وقد تعرضت نظرية وضع الأجندة أو ترتيب الأولويات لانتقادات وتساؤلات عديدة أهمها:

أيهما يوجه الآخر الرأي العام أم الإعلام؟، هل يتبنى الرأي العام نظرة الإعلام وتفسيره لواقع القضايا المثارة، أم أن هناك عوامل أخرى ودرجة من الاستقلالية في فهم وتفسير الأحداث والحكم عليها من قبل الرأي العام؟ ما هي الأهمية النسبية لوسائل الإعلام وهل كلها على نفس الدرجة من التأثير في الرأي العام؟ ما أهمية التباين في خلفيات الجمهور من حيث تأثرهم بوسائل الإعلام؟³

¹ - بسام عبد الرحمن المشاقبة، نظريات الاتصال، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2011، ص187.

² - حسني محمد نصر، "اتجاهات البحث والتنظير في وسائل الإعلام الجديدة) دراسة تحليلية للإنتاج العلمي المنشور في دوريات محكمة)، ورقة بحثية مقدمة في مؤتمر وسائل التواصل الاجتماعي: التطبيقات والإشكالات المنهجية، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، 10-11 مارس 2015، ص19-20.

¹ - علي الصاوي، تحليل دور الرأي العام في دول العالم الثالث، ص232.

3- نظرية التهيئة المعرفية:

تعود جذور هذه النظرية الى الباحثين "شانت واينجار" **ShantOjuenger** و"دونالد كايندر" **Donald Kinder** في مجال الإعلام السياسي كامتداد وتطور لأدبيات نظرية ترتيب الأولويات (وضع الأجندة)، ومنذ ذلك الحين أجريت الكثير من الدراسات التي أكدت على قدرة وسائل الإعلام على التهيئة، أي قدرتها على أحداث تغيير في آراء و سلوك الأفراد ليس لأنهم غيروا معتقداتهم وتقييمهم للأشياء، ولكن لأنهم غيروا الأهمية النسبية التي يولونها للاعتبارات العديدة التي تشكل التقييم النهائي.

وبينما تركز نظرية وضع الأجندة على التأثيرات المعرفية يتجاوز نموذج التهيئة المعرفية ذلك إلى التأثيرات الوجدانية، حيث يقول بتأثير الوسائل الإعلامية على اتجاهات الرأي العام، ويذهب بعض الباحثين إلى أن وضع الأجندة يعد وسيط معرفيا في عملية التهيئة المعرفية وتقوم هذه النظرية على افتراضين أساسين هما:

- **الفرض النظري:** تؤثر المواقع الإخبارية على المعايير التي يتم من خلالها تقييم الحكومات والسياسيات والمرشحين السياسيين، وذلك من خلال التركيز على بعض القضايا التي تهم الرأي العام وإغفال البعض الآخر.

- **الفرض الإيمبريقي:** كلما زاد تركيز الأخبار التلفزيونية على قضية معينة، أي كلما زادت التهيئة المعرفية لقضية معينة فإن الرأي العام سوف يعتمد على مايعرفه عن هذه القضية في تقييمه لأداء الحكومة والسياسات والمرشحين السياسيين... إلخ.¹

إضافة إلى نظريات إدراك الرأي العام ونظريات تشكيل اتجاهات الرأي العام، هناك نظريات ارتبط بعضها بدول العالم المتقدم وحاولت نظريات أخرى تفسير ظاهرة الرأي العام في دول العالم الثالث، ومن بين أهم هذه النظريات نجد:

¹ - أيمن منصور ندا، شيماء ذو الفقار، نفس المرجع سابق الذكر، ص 163-164.

- النظرية الليبرالية: يتمسك الفكر الغربي اليوم بالنظرية الليبرالية، والتي تأخذ تسميتها من النظام الاقتصادي الليبرالي، وهذه النظرية هي وعاء الإعلام في الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية ومن يأخذ في الدول المتقدمة بالنظام الحر، فقد نشأ المفهوم الغربي للحرية في مجال الإعلام في حماية المفهوم الرأسمالي للحرية في مجال الاقتصاد، كما تطور مفهوم الحرية الاقتصادية من حرية الفرد إلى حرية الاحتكارات وتطور أيضا مفهوم حرية الإعلام من حماية الحقوق الديمقراطية إلى حماية المكاسب الاحتكارية.¹

- نظرية التحول عبر الإعلام: شاع في أدبيات الرأي العام في دول العالم الثالث مصطلح إعلام التنمية والإعلام التنموي والدور القومي للإعلام كتعبير عن أهمية توجيه الإعلام لخدمة الأهداف العامة كما تراها النظم السياسية القائمة.

وتأثير الإعلام في عملية التنمية هو نوع من التأثير الديناميكي المتبادل مع الأنظمة المجتمعية المختلفة وبعبارة أخرى فالدور التنموي للإعلام لا يأخذ خطأ أحاديا، بمعنى أن الإعلام يؤثر ويتأثر بالظروف المجتمعة السائدة، فيما يعرف بالتأثير المزدوج (المتبادل) لوسائل الإعلام حيث يتخلل الإعلام مختلف التنظيمات الاجتماعية ويؤثر في أدائها ويتأثر بهذا الأداء أيضا.²

- نظرية التأثير المجتمعي: تبرز أهمية هذه النظرية من ناحيتين:

● أولهما: أنها تأخذ بالمفهوم الواسع لتأثير الرأي العام ووسائل الإعلام والاتصال في دول العالم الثالث مما يسمح بإدخال التأثيرات غير المباشرة وطويلة المدى (الثقافة السياسية والسلوك الاجتماعي) ضمن نطاق التحليل.

● ثانيهما: فهذه النظرية تعد الأقرب إلى تجسيد فكرة التكامل المناهجي في دراسة الرأي العام، حيث تؤخذ كتابات من حقول معرفية متنوعة تبدأ بعلم السياسة ومرورا بعلم الاجتماع وعلم النفس... الخ، لهذا نجد أن نظرية التأثير المجتمعي للرأي العام تستخدم لدراسة قضايا السلوك السياسي والثقافة السياسية والتنمية السياسية من ناحية، وقضايا التبعية والعلاقة مع الخارج من ناحية أخرى.

² - هيثم هادي الهبتي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 40-41.

³ - علي الصاوي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 233.

وقد ساهمت هذه النظرية في تطوير حقل هام من حقول العلوم السياسية وهو دراسة السلوك السياسي، ولاسيما في إطار العملية الانتخابية (السلوك التصويتي)، من خلال تطوير مقياس أدق لفهم السلوك السياسي والتنبؤ باتجاهاته، كذلك فإن الدراسات الحديثة لهذه النظرية تسهم في تطوير دراسات الثقافة السياسية من خلال ما تقدمه من مادة أولوية حول مضامين واتجاهات الثقافة السياسية بأسلوب استطلاعات الرأي العام والمسوح الاجتماعية.

وهناك عدة تناولات لهذه النظرية في دراسة الرأي العام والإعلام أهمها تطوير المسوح الاجتماعية، وبناء الاتفاق العام، الإعلام، والتعددية¹

وعلى هذا مكنت النظريات السياسية والاجتماعية للرأي العام بأن يكون مصدرا للكثير من القوانين في النظم الديمقراطية، أما في النظم الاستبدادية فإن السلطة تفرض على الرأي العام القوانين التي تراها ملائمة له والتي تضمن لها السلطة والبقاء والاستمرار.

المطلب الثالث: قياس الرأي العام

تفترض ديناميكية الرأي العام وتأثيره المستمر على واضعي السياسات وصانعي القرارات على جميع المستويات والمراكز قياس الرأي العام اتجاه القضايا المختلفة قياسا علميا دقيقا، وبشكل دائم ومستمر وذلك بهدف معرفة الواقع الفعلي بحجمه الطبيعي ودراسة مشكلاته الملحة وتقييم ماتم، والتوصل إلى الصورة الصحيحة عما لدى الجمهور من معلومات وآراء واتجاهات. ويهدف هذا المطلب إلى معرفة أهمية قياس الرأي العام، وطرق قياسه وأهم المشكلات التي تواجهها عملية قياس الرأي العام.

أولا: أهمية قياس الرأي العام:

يتنامى الاهتمام بقياس الرأي العام في الكثير من الدول ولدى العديد من الباحثين لما له من تأثير فعال في مراقبة أداء الحكومات ورسم السياسات، وصنع القرارات، وتبرز أهمية قياس الرأي العام في مايلي:

¹ - علي الصاوي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 233-234.

- يساعد قياس الرأي العام في معرفة الواقع الفعلي بحجمه الطبيعي حيث يمكن معرفة المعلومات والآراء والاتجاهات السائدة واحتياجات الرأي العام ورغباته.
- يوفر قياس الرأي العام ذخيرة حية من المعلومات عن الرأي العام ومقوماته واتجاهاته والتي تساعد على اتخاذ القرار المناسب في ضوء الحقائق المتوفرة، وتوجيه الرأي العام توجيه سليما وإمداده بما يحتاج إليه من معلومات وآراء واتجاهات تساعد على دفع عملية التنمية.¹
- لقد أصبحت قياسات الرأي العام بمثابة المصايح التي تهدى بها الحكومات لاسيما في الدول المتحضرة لمعرفة اتجاهات الرأي العام، وتحتل المعلومات والبيانات التي تحصل عليها أجهزة قياس الرأي العام أهمية بالغة للحكومات كي تسترشد بها في معرفة ما يدور في أذهان الجماهير وتقوم الحكومات في ضوء هذه الدراسات بإعداد خططها بما يتماشى مع اتجاهات الرأي العام.
- وتتساوى أهمية قياس الرأي العام لدى أنظمة الحكم المختلفة الديمقراطية منها والديكتاتورية، حيث أن آراء الناس وأفعالهم في المجتمعات الديمقراطية تهدف إلى إشراك الرأي العام في العملية الإدارية، فيما تهتم الحكومات في الدول الديكتاتورية بمعرفة مشاعر رعاياهم وأعمالهم وأنشطتهم، لأن خلق الرضا عن الحكم قد يفهم عن طريق قوانين واجراءات بوليسية.
- كما أنه يمكن عن طريق قياس اتجاهات الرأي العام تقويم استجابة الجمهور لمشروعات التوعية، ومدى الإفادة من الحملات الإعلامية في مختلف القطاعات، وبالتالي فإن قياس الرأي العام يمكن رجال الإعلام والمسؤولين من تقويم فعالية الأجهزة الإعلامية.²

ثانيا: نشأة قياس الرأي العام وتطوره:

كان الحاكم في السابق يخرج بنفسه ليسمع من الشعب، وكذلك يقوم بإرسال بعض المقربين منه لمعرفة آراء الناس، أما في العصر الحديث فقد أصبحت عملية قياس الرأي العام خطوة أساسية في العملية الديمقراطية.³

¹ - عاطف عدلي العبد، نعى عاطف العبد، نفس المرجع سابق الذكر، ص57.

² - محي الدين عبد الحميد، نفس المرجع سابق الذكر، ص55-56.

³ - صلاح عبد الحميد، معنى عاطف، نفس المرجع سابق الذكر، ص109.

وتعود بدايات الاهتمام بقياس الرأي العام إلى أوائل القرن التاسع عشر حوالي سنة 1824م، حينما كانت بعض الصحف وغيرها من المؤسسات التي تهتم بالتجارة والتسويق، خصوصا في الولايات المتحدة الأمريكية تحاول التعرف على الرأي العام عن طريق مقابلات واستفتاءات، فيما كان يسمى بالاقتراع الأولي straw polls، ولكن الطرق المتبعة في ذلك الوقت كانت طرق ينقصها التقنين والدقة.¹

وفيما بعد تم الانتقال من مرحلة (التكهن) إلى مرحلة (العلم) في مجال قياس الرأي العام مع محاولة الحصول على عينات ممثلة للمجتمعات وقد بدأت بالعينة الحصصية لما تتميز به من قلة النفقات وسرعة الإنجاز، حيث اتبع كل من "جورج جالوب" الذي أنشأ "معهد جالوب للرأي العام" سنة 1935، وغيره من المهتمين من أمثال "روبركر" و"زليوكانترييل" الذين اتبعوا أسلوب المعاينة الصحيحة.

حيث نجحت عملية قياس الرأي العام في التنبؤ بنتائج انتخابات الولايات المتحدة الأمريكية للرئاسة سنة 1940-1944، وأدى فرط الثقة إلى نوع من الغرور فتنبأت في وقت مبكر بفوز "ديوي" على "ترومان" سنة 1948م، ففشلت هذه التنبؤات مما أدى إلى هجوم المعارضين لعملية قياس الرأي العام،² ولكن سرعان ما عادت الثقة إليها مرة أخرى عندما تنبأ معهد جالوب سنة 1960 بنتائج الانتخابات بين "كيندي" و"نيكسون" تنبؤا صحيحا ودقيقا.

وشهد عقد الستينات من القرن الماضي انطلاقا حقيقيا في مجال استطلاعات الرأي العام واستمر امتداد هذا النشاط العلمي إلى أن وصل دول الإتحاد السوفياتي سابقا وإلى العديد من دول أوروبا الشرقية، حيث أنشأت هيئات علمية ومراكز لبحوث الرأي العام، وبدأت عملها باستطلاعات تتناول وسائل الإعلام واستمرت في خطواتها، التي تعثرت أحيانا وتوقفت تماما أحيانا أخرى، حتى توجت بإجراء استطلاعات للرأي العام منذ أواخر الثمانينات وبدايات التسعينات من القرن الماضي.

¹ - أحمد بدر، مناهج البحث في الاتصال والرأي العام والإعلام الدولي، مصر: دار قباء للنشر والتوزيع، 1998، ص 109.

² - صلاح عبد الحميد، بيني عاطف، نفس المرجع سابق الذكر، ص 227.

ولعل مرحلة النضج التي بدأت منذ أول السبعينات من القرن الماضي كانت قد تناولت قياس الرأي العام برؤية شاملة ومتكاملة من خلال التركيز على الجانب الديناميكي الخاص بالعملية وليس مجرد الاكتفاء برصد موقف الرأي العام في اللحظة الآنية ومن أمثلتها:

- مشروع المسح الاجتماعي (GSS).
- المسح الاجتماعي الدولي (ISSP).
- البارومتر الأوروبي (EBS).

وتجدر الإشارة هنا إلى أن قياسات الرأي العام من وجهة نظر العلوم السياسية قد اعتمدت على الدراسات والطرق المتبعة في العلوم الاجتماعية الأخرى، وعلى الأرجح فإن العلوم السياسية ستطور وتدخل أساليب جديدة نظرا للاهتمام بالتأكيد على القياسات بغية التنبؤ بالاتجاهات السياسية POLITICAL ATTITUDE ANDGONDS أكثر من اهتمامها بتقرير الحاضر، واستطاعة علماء السياسة التنبؤ بموقف المواطن من القرارات السياسية تعكس الدور العلمي في مجال التحليل السياسي، وتجعل من رجال السياسة عوناً للسلطة في اتخاذ أفضل القرارات.¹

ثالثاً: التقسيم الوظيفي لمسوح الرأي العام

يمكن تقسيم مسوح الرأي العام إلى ثلاثة أنواع رئيسية مع التأكيد على أهمية كل نوع منها وتكامله مع الأنواع الأخرى وهذه الأنواع هي:

أ- **استطلاع الرأي العام:** يستهدف التعرف السريع والفوري للرأي العام حول قضية أو موضوع معين لمعرفة مدى الموافقة أو القبول أو الرفض لهذه القضية أو الموضوع، طبقاً لنوعية الجمهور المطلوب التركيز عليه لمعرفة رأيه، وهذا النوع لا يعطي نتائج متعمقة عن اتجاهات الرأي العام.²

ب- **قياس اتجاهات الرأي العام:** وهو النوع الثاني من المسوح ويعتبر استكمالاً وامتداداً للنوع الأول من حيث أنه يسعى إلى قياس شدة الرأي العام وعمقه إزاء القضية أو القضايا التي تم استطلاع

1 - عاطف عدلي العبد، فني عاطف العبد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 58-59.

2 - زينب رمضان شافعي، منهجيات قياس الرأي العام، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، ص 4.

الرأي العام بشأنها، بحيث يتعدى الأمر مسألة الاستطلاع الفوري والسريع إلى مرحلة سبر آراء أفراد العينة للتعرف على شدة الاتجاه لديهم نحو القضية أو القضايا التي يقاس رأيهم بشأنها.

وهكذا يركز هذا النوع على مدى الموافقة أو الرفض ولأية درجة، ونتائجه تعطي أبعاداً أكثر عمقا وتحليلاً شاملاً لاتجاهات الرأي العام وكثافتها لدى كل فئة أو نوعية من فئات ونوعيات الجمهور، ويتميز هذا النوع بالبطء النسبي في إجرائه وفي استخراج النتائج وتحليلها.¹

ج- بحوث الرأي العام: ويستخدم لتوفير ذخيرة حية من المعلومات تفيد في التخطيط الإعلامي، وقد تكون بحوثاً نظرية مثل البحوث التي تتناول دراسة مقومات الرأي العام بدولة ما، أو ميدانية مثل تحليل دوافع مروجي الشائعات وخصائصهم وأنماط ودوافع التعرض لوسائل الإعلام.

رابعاً: طرق قياس الرأي العام:

يكاد يجمع الباحثون والدارسون في مجال الرأي العام على وجود ثلاث طرق لقياس الرأي العام

وهي:

- طريقة المسح (الملاحظة والمقابلة).

- طريقة الاستقصاء (الاستطلاع المباشر-الاستبيان).

- طريقة تحليل مضمون.

وسوف نتناول الطرق الثلاث كما يلي:

أ- طريقة المسح (الملاحظة - المقابلة)

1/ الملاحظة: تعتبر الملاحظة أداة علمية لجمع المعلومات وبيانات في استطلاع وقياس الرأي العام

إذا توافرت لها عدة شروط أهمها:

- أن يكون لها غرض بحثي عميق وليس مجرد استطلاع غير هادف.

- أن توضع لها خطة منتظمة.

- أن تسجل الملاحظات تسجيلاً دقيقاً.

¹ - سمير محمد حسين، نفس المرجع سابق الذكر، ص115.

- أن تخضع لمراجعات وضوابط تكفل الثقة في نتائجها.¹
وتعتبر الملاحظة واحدة من أهم طرق قياس الرأي العام وهي تستخدم بشكل خاص في الموضوعات التي غالباً لا يرغب الناس في الحديث عنها مجاهرة ويهتم الباحث أو الملاحظ بتسجيل الآراء والإشارات والانفعالات للشخص المبحوث، ويتواجد الملاحظون في كافة التجمعات الجماهيرية مثل النوادي الجامعات ، ويقومون بكتابة الآراء دون ذكر أسماء أصحابها لأن المهم هو الرأي نفسه وليس صاحب الرأي.
وجدير بالذكر أن أولى جماعات قياس الرأي العام التي تعتمد على الملاحظة قد تأسست سنة 1937م في إنجلترا، وهي الجماعة المعروفة باسم (جماعة الملاحظين) الجماعية.
وقد أسسها كل من الباحثين "توم هاوسون" و"تشارل مارغ" وقد أعلنت جماعة الملاحظين أن أهدافها الأساسية هي:

- استيفاء هذه الحقائق بأكبر قدر ممكن من الدقة.
- تطوير طرق استيفاء هذه الحقائق وتحسينها.
- نشر هذه الحقائق على أوسع نطاق ممكن.²

1/ ايجابيات الملاحظة في جمع بيانات قياس الرأي العام :

للملاحظة عدة مزايا في جمع المعلومات والبيانات واستخدامها في بحوث وقياس الرأي العام ومن أبرزها ايجابيات الملاحظة في هذا المجال نذكر:

- تمكن الملاحظة الباحث من تسجيل السلوك الملاحظ وقت حدوثه مباشرة.
- التعرف على ردود الفعل بالتعبير الحركي.
- لا يعلم الملاحظ أنه موضع للملاحظة.

¹ - سناء الجبور، نفس المرجع سابق الذكر، ص201.

² - هشام بشير، "دراسة نظرية في طبيعة وطرق قياس الرأي العام"، مركز دراسات الدول النامية ، كلية الاقتصاد والعلوم الإسلامية، جامعة غزة، ص31-32.

- تفيد الملاحظة في دراسة الأثر الانفعالي لبعض البرامج التلفزيونية.¹

2/ عيوب الملاحظة كأداة لجمع البيانات في قياس الرأي العام:

- على الرغم من أن الملاحظة لها عدة إيجابيات في مجال قياس الرأي العام، إلا أنها لا تخلو من بعض العيوب التي ينبغي التعرف عليها ومن أهمها:
- صعوبة التنبؤ مقدما بوقوع حادث معين ونجد في معظم الحالات أنه يجب علينا أن نتظر حدوث الظاهرة لملاحظتها.
- قد تكون الملاحظة مضیعة للوقت ومكلفة في بعض الحالات.²
- لا تفيد الملاحظة في التوصل إلى بيانات عن المعتقدات والدوافع لاتباع بمعنى صريح عن الماضي لاستحالة التطبيق العملي لملاحظة أشياء حدثت في الماضي.
- يصعب تمثيل العينة التي تجرى عليها الملاحظة للمجتمع كله، وبالتالي لا يمكن تعميم النتائج وهو ما يستهدف من إجراء استطلاع الرأي العام.³
- ويضاف إلى ماسبق أنه ينذر أن تخلو الملاحظة من التحيز فالنتائج التي يتم الوصول إليها عن طريق الملاحظة يغلب عليها الطابع الشخصي إلى حد كبير.

3/ شروط الملاحظة الجيدة في قياس الرأي العام

- اجتهد الباحثون في صياغة شروط تمكن من إنجاز ملاحظة جيدة ومن أهم هذه الشروط:
- يجب أن تكون الملاحظة شاملة وكاملة بمعنى أنه من الواجب أن يلاحظ المرء كل العوامل التي قد يكون لها أثر في أحداث الظاهرة.
- الانتباه الدقيق أثناء الملاحظة لأهم العوامل والجوانب التي توضح الظاهرة محل الملاحظة.
- تهيئة كل الظروف الممكنة لتحقيق الإدراك الحسي الدقيق.¹

¹ - سناء الجبور، نفس المرجع سابق الذكر، ص 201.

² - عاطف عدلي العبد، الرأي العام وطرق قياسه، مصر: دار الفكر العربي للنشر و التوزيع، 2006، ص 159.

³ - سناء الجبور، نفس المرجع سابق الذكر، ص 202.

- أن تكون الظواهر المراد ملاحظتها مما يمكن إدراكه حسياً.

- أن يتلقى الملاحظ تدريباً جيداً.²

4/ أنماط الملاحظة وأساليبها في بحوث وقياس الرأي العام:

يختلف الباحثون والمتخصصون في مجال قياس الرأي العام في تحديد الملاحظة وأساليبها لقياس

الرأي العام ومن أهم أنواعها الملاحظة نجد:

أ- **الملاحظة العادية:** وهي كل ملاحظة يمارسها الإنسان في حياته الاعتيادية حينما ينظر ويلاحظ

ما هو موجود ويجري في بيئته، وهو لا يستهدف إخضاع ذلك للبحث والدراسة العلمية المنظمة، ولا

يسعى إلى اختيار فروض أو الكشف عن حقائق علمية، إلا أن الملاحظة قد تكون بداية وسبباً في

ملاحظة علمية وباعثاً على الكشف والتحقيق والاختبار.³

وتعتمد الملاحظة العادية على عدة أساليب هي:

- **الملاحظة العادية بالمشاركة:** وهي الملاحظة البسيطة التي تفيد في رصد الشائعات والملاحظة

بالمشاركة تمكن الباحث بأن يكون موجود بين الناس ويقوم بملاحظتهم وهو ما يتيح له الفرصة بأن

يساهم في مختلف النشاطات.

- **الملاحظة بغير مشاركة:** وهي التي تتم دون أن يشترك الملاحظ بأي صورة من الصور في أي نوع

من النشاطات اليومية، وتستخدم لملاحظة أو الجماعات ذات الاتصال المباشر.⁴

ب- **الملاحظة العلمية:** وهي أسلوب علمي يتبعه الباحث قصد الوصول إلى حقائق علمية سواء

عن طريق الوصف أو عبر تعميق ذلك من خلال عملية التفسير إذا تيسر الأمر، وذلك بالكشف عن

طبيعة الظواهر والعلاقات الخفية التي توجد بين عناصرها أو بينها وبين بعض الظواهر الأخرى، فهي

ملاحظة هادفة ومنهجية ودقيقة وغالباً ما تقوم على التسجيل والقياس.⁵

¹ - عاطف عدلي العبد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 159-160.

² - سناء الجبور، نفس المرجع سابق الذكر، ص 202.

³ - محمد شلي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 239.

⁴ - سناء الجبور، نفس المرجع سابق الذكر، ص 203.

⁵ - محمد شلي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 239.

ولقد شاع استخدام الملاحظة العلمية في الدراسات التي تختبر فروضا سببية أو الدراسات التي تستهدف وصف دقيق للظواهر التي تسعى استطلاعات الرأي العام إلى رصدها.

ومن أهم الوسائل المستخدمة في الملاحظة العلمية والتي لا تصلح لرصد الشائعات و إنما لقياس التأثيرات هي مختلف أنواع التسجيلات الصوتية والمرئية.

كذلك استعانة الباحثون من خلال عملية الملاحظة العلمية ببعض وسائل العد والقياس التي تستهدف تمكين الملاحظ من وصف مشاهدته بطريقة عملية وكمية والتعبير عن ملاحظته بالأرقام قدر المستطاع.¹

2/ المقابلة واستخداماتها في قياس الرأي العام:

المقابلة هي أداة لجمع البيانات والمعلومات وكثيرا ما تستخدم في قياس الرأي العام، وتقوم على علاقة شفوية بين الباحث الميداني والحالة موضع الدراسة.

وتعرف المقابلة بأنها: "عبارة عن محادثة موجهة بين الباحث وشخص أو أشخاص آخرين بهدف الوصول إلى حقيقة أو موقف معين يسعى الباحث لمعرفته من أجل تحقيق أهداف الدراسة"، ومن الأهداف الأساسية للمقابلة الحصول على البيانات التي يريدها الباحث بالإضافة إلى تعرف ملامح ومشاعر وتصرفات المبحوثين في مواقف معينة.

وتنقسم المقابلة من حيث طريقة إجرائها أو تنفيذها إلى:

- المقابلة الشخصية: ويجلس فيها الباحث وجها لوجه مع المبحوث.
- المقابلة التليفونية ويتم إجرائها عن طريق الاتصال الهاتفي
- المقابلة بواسطة الحاسوب وتتم عن طريق استخدام جهاز الحاسوب.
- المقابلة بواسطة استخدام جهاز التلفاز والأقمار الصناعية.²

1- مميزات المقابلة كأداة في جمع بيانات قياس الرأي العام:

تتميز المقابلة كإحدى طرق قياس الرأي العام بمايلي:

¹ - عاطف عدلي العبد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 162.

² - محمد عبيدات وآخرون، نفس المرجع سابق الذكر، ص 55.

- تتيح للباحث إمكانية التغير في الأسئلة بما يتناسب مع قدرات وعقلية المبحوث، كما تعطي فرصة جيدة لشرح الأسئلة وتوضيح معانيها للمبحوث قصد استمالاته وحثه إلى الإجابة، ومن ثم فهي تعطي فرصة جيدة للباحث للحصول على إجابات أكثر صدقا وثباتا.
- تتيح للباحث إمكانية تشكيل جو ودي مما يسمح في التخفيف من جزء كبير من الضغوط الاجتماعية التي يخضع لها سلوك المبحوث.¹
- تجعل المبحوث شريكا للباحث في الدراسة والتشخيص والعلاج مما يطمئنه بعدم فرض أي حل عليه إذا كان يليق بظرفه وقدراته واستعداداته.
- تمكن الباحث من متابعة الحالات عن كثب بوضوح.
- تفيد في دراسة الذين لا يجيدون القراءة والكتابة.²

2- عيوب المقابلة كأداة في جمع بيانات قياس الرأي العام:

- والمقابلة كما أن لها ميزات فهي أيضا لها عيوبها وهي كالآتي:
- تحتاج إلى وقت وجهد كبيرين إذا كان عدد الأفراد المشمولين بالدراسة كبير ومدة المقابلة طويلة.
- صعوبة الوصول إلى بعض الأفراد ومقابلتهم شخصا إما بسبب مركزهم كالرؤساء والوزراء أو بسبب تعرض الباحث لبعض المخاطر عند إجراءه مقابلات مع جماعات خطيرة.³
- كما سبق وأن اشرنا إلى أن المقابلة تؤدي إلى تشكيل جو ودي، فإن هذا الأخير قد ترك مجالا كبيرا للتأثير الشخصي والتحيز ويرجع هذا إلى الإشارات اللفظية، كما يلعب جنس المقابل وانتمائه العرقي والطبقي دورا في تحيز الباحث.
- غياب المجهولية فالقابلية تفتقد للمجهولية التي تضمنها التقنيات الأخرى خاصة الاستبيان، لأن الباحث بإمكانه معرفة الكثير عن المبحوثين (كأسمائهم وعناوينهم... الخ)، لذا قد يشعر المبحوث

¹ - هشام بشير، نفس المرجع سابق الذكر، ص 37

² - عقيل حسين عقيل، فلسفة مناهج البحث العلمي، مصر: مكتبة مدبولي للنشر والتوزيع، 1999، ص 205.

³ - محمد عبيدات وآخرون، نفس المرجع سابق الذكر، ص 62.

بالإحراج وأحيانا بالخطر، خاصة عندما تكون الأسئلة تتعلق ببعض القضايا الحساسة (سياسية، شخصية... الخ).¹

3- شروط المقابلة الجيدة في قياس الرأي العام:

ينصح الباحثون والمتخصصون المنهجيون بإتباع عددا من القواعد لإجراء مقابلة جيدة وهي:

- تحديد موضوع المقابلة تحديدا جيدا ودقيقا بحيث يكون الباحث متأكدا من الفرضيات والتساؤلات والأهداف والغايات، وتدور الأسئلة حول الموضوع حتى لا يضيع الوقت وتتشتت الأفكار.

- وضوح المفاهيم والعبارات المستخدمة في الأسئلة حتى يتمكن المبحوث من استيعابها جيدا الإجابة عنها بطريقة صحيحة.

- إن تراعي المقابلة الزمان الذي يتم إجراؤها فيه، وكذلك المكان بحيث لا يشعر المبحوث بالملل.

- عدم مقاطعة المبحوث ولكن هذا لا يمنع من إعادته إلى صلب الموضوع و يستوجب على الباحث أن يسجل إجابات السؤال أثناء توجيهه للسؤال الموالي إن أمكن وذلك بهدف استرسال المقابلة.²

- الترتيب المسبق للمقابلة: ففي كثير من المقابلات يفضل أن يتم الاتصال بالمبحوث وقت إجراء المقابلة، وإعطائه فكرة مختصرة من البحث حتى يتمكن المبحوث من تهيئة نفسه ومراجعة بعض المصادر مسبقا للحصول على المعلومات التي قد تتطلبها المقابلة.

- تحديد مكان إجراء المقابلة: فالأفضل أن تجري المقابلة في مكان بعيدا عن العمل.³ وغيرها من القواعد التي يجب مراعاتها حتى يتمكن الباحث من إجراء مقابلة جيدة.

ب/ طريقة الاستقصاء (الاستبيان):

¹ - نبيل حميد شه، المقابلة في البحوث الاجتماعية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 08، جوان 2012، ص 208.

² - محمد شليبي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 250.

³ - محمد عبيدات وآخرون، نفس المرجع سابق الذكر، ص 58.

بدأت هذه الطريقة في الولايات المتحدة الأمريكية عن طريق بعض الهيئات والشركات الخاصة، من أجل التنبؤ بنتائج الانتخابات الرئاسية ثم سرعان ما انتشرت في مختلف دول العالم. وتعتبر طريقة الاستبيان من أكثر الطرق المستخدمة في البحوث السياسية والاجتماعية والإعلامية، فهي من أهم الدراسات في تحري مجال قياس الرأي العام.¹ ويمكن تعريف الاستبيان بأنه: "إحدى طرق استطلاع الرأي و التعرف على الأفكار والتوجهات لدى مجموعة من الأفراد حول موضوع البحث، ومن ذلك معرفة درجة القبول والرضا العام لدى الناس ومعرفة نمط الثقافة السياسية والتوقعات والميول بشأن الانتخابات".

ويجرب ذلك عن طريق عملية تنظيم استمارة خاصة تتضمن جملة من الأسئلة المصممة بطريقة منظمة، وموجهة لهؤلاء الأفراد الذين يشكلون عينة مختارة من قبل الباحث من شريحة اجتماعية معينة ويجب هؤلاء الأفراد عن تلك الأسئلة وتنظيمها إحصائياً.²

ويستخدم الاستبيان في مجالات عديدة كأداة لجمع المعلومات ومن أبرز مجالات استعماله مجال دراسة وقياس الرأي العام وتقييم أوجه النشاط الاجتماعي والخدمات الاجتماعية والصحية والتعليمية التي تقدمها المؤسسات الحكومية، ودراسة مشاكل الأفراد واتجاهاتهم وإدراكاتهم وخططهم في الحياة والأسباب التي تكمن وراء سلوكياتهم وتصرفاتهم وتفسير مواقفهم وآرائهم واقتراحاتهم وغيرها من الأمور التي تهم الباحث.³

وهناك مجموعة من الشروط والضوابط التي يجب مراعاتها ليحقق الاستبيان الهدف منه وهي:

- تحديد كمية المعلومات ونوعها وهذا يقتضي في حد ذاته أن تكون الأسئلة المتضمنة في الاستمارة وثيقة الصلة بموضوع البحث.
- تحديد هيكل الاستمارة وذلك بتقسيم المعلومات والبيانات المطلوبة تصنيفها وترتيبها ترتيباً منطقياً، بحيث تبدو الصورة النهائية للاستبيان عبارة عن مجموعة من الوحدات المتتابعة.⁴

¹ - هشام بشير، نفس المرجع سابق الذكر، ص38.

² - طه حميد حسن العنكي، نرجس حسين زاير العقابي، أصول البحث العلمي في العلوم السياسية، لبنان: دار مؤمن قريش، 2015، ص39.

³ - زياد بن علي بن محمود الجرجاوي، القواعد المنهجية و التربوية لبناء الاستبيان، ط2، فلسطين: مطبعة أبناء الجراح، 2010، ص21.

⁴ - محمد شلي، نفس المرجع سابق الذكر، ص245.

- ضرورة أن يضم الاستبيان الحد الأمثل من الأسئلة قدر الإمكان، وأن تحقيق ذلك يستوجب مراجعتها عدة مرات للتأكد من خلوها من الأسئلة التي لا تخدم أهداف الدراسة.
- ينبغي أن يكون حجم الاستبيان مناسباً ونوع الورق المستعمل يتحمل الكتابة وأن تكون الطباعة واضحة وسهلة القراءة.¹
- إجراء اختبار تجريبي على الاستبانة عن طريق عرضها على عدد محدد من أفراد الدراسة قبل اعتمادها بشكل نهائي، والطلب إليهم التعليق عليها وبيان الأسئلة الغامضة أو غير المفهومة ومدى تغطية الاستبيان لموضوع البحث واقتراح أسئلة ضرورية لغايات الدراسة ولم ترد ضمن الاستبانة.

ج/ طريقة تحليل مضمون:

- برزت أهمية تحليل مضمون قبل وأثناء الحرب العالمية الثانية حيث يستخدم على نطاق واسع في تحليل المواد الصحفية المنشورة بالجرائد والمجلات، والمواد الإذاعية والتلفزيونية، فضلاً عن تحليل الخطب والرسائل والمحادثات والصور.
- ويقوم تحليل المضمون على أساس نظرية ملخصها أن لكل إنسان بصمة فكرية على النحو الذي له بصمة إبهامية، وأن البصمات الفكرية تميز شخصية الفرد وتكشف عن هويته على النحو الذي تميزه بصمات أصابعه.²
- ويمكن تعريف تحليل مضمون بأنه: " أحد الأساليب البحثية التي تستخدم في وصفي موضوعي وكمي".³

وتعرفه دائرة المعارف الدولية بأنه: " أحد المناهج المستخدمة في دراسة محتوى وسائل الإعلام المطبوعة والمسموعة والمرتبطة وذلك باختيار عينة من المادة موضع التحليل وتقسيمها وتحليلها كميًا وكيفيًا على أساس خطة ممنهجة ومنظمة".⁴

¹ - عبد الحميد عبد المجيد البلداوي، أساليب البحث العلمي والتحليل الإحصائي (التخطيط للبحث وجمع المعلومات يدويًا وباستخدام برامج spss)، الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2007، ص 22.

² - سمير محمد حسين، نفس المرجع سابق الذكر، ص 144.

³ - صلاح عبد الحميد، معنى عاطف، نفس المرجع سابق الذكر، ص 247.

⁴ - سناء الجبور، نفس المرجع سابق الذكر، ص 205.

1- محددات تحليل المضمون

- يرتبط استخدام تحليل مضمون في بحوث وقياس الرأي العام بمجموعة أساسية من المحددات والتي تضع للباحث الإطار الموضوعي لهذا الاستخدام وهي:
- الموضوعية أو المنهجية المتوافرة شرط الموضوعية في التحليل يعني أن يتم بناء كل خطوة بحثية على أساس قواعد وإجراءات واضحة ودقيقة .
 - الحياد وعدم تدخل الباحث بأفكاره وتصوراتهِ وافترضاوته.
 - الانتظام وهو يعني أن تتم خطوة اختيار واستبعاد النصوص والمواد التي سيتم تحليلها.
 - العمومية ويعني شرط العمومية ضرورة ارتباط نتائج تحليل المضمون بالإطار النظري للدراسة.
 - التحليل الكمي مقابل التحليل الكيفي: يرتبط تحليل المضمون أساسا بالاتجاه الكمي فبعض الباحثين يذهبون إلى أن الحاجة إلى تحليل المضمون تنتهي في حالة عدم الإجابة على التساؤل المطروح إجابة كمية.
 - تحليل المضمون الظاهر مقابل كشف النوايا الخفية للمضمون: لا يسعى القائم بتحليل المضمون في قياس الرأي العام إلى مجرد القيام بعملية التحليل والوصف الظاهري، وإنما يسعى من خلال ما توصل إليه من معلومات وبيانات تحليلية إلى ربط هذه المعلومات بمجموعة أخرى من البيانات والمعلومات المرتبطة بالمشكلة البحثية التي يقوم بدراستها.
 - وعلى هذا الأساس يمكن القول أن عملية تحليل المضمون تحقق هدف وصف طبيعة المضمون الصريح وهدف كشف النوايا الخفية للمضمون معا.¹

2- خطوات تحليل المضمون:

- هناك مجموعة من الخطوات الأساسية لعملية تحليل المضمون وهي كالآتي:
- تحديد مشكلة البحث كأن يقوم الباحث بقياس الرأي العام اتجاه قضية معينة.
 - صياغة الفروض أي افتراض وجود علاقة بين المتغيرات.

¹ - سمير محمد حسين، نفس المرجع سابق الذكر، ص 147-148.

- تحديد مجتمع البحث أي تحديد المادة التي تخضع للدراسة.
- اختيار العينة ويجب أن تكون العينة ممثلة تمثيلاً صحيحاً للمجتمع محل الدراسة.
- الثبات ويعني أن أي باحث تتوفر له الظروف ذاتها والمعطيات نفسها يتوجب أن يحصل على النتائج التي حصل عليها سابقاً.¹

3- وحدات تحليل المضمون:

نعني بوحدات تحليل المضمون هي الشيء الذي تقوم حقيقة باحتسابه، وهي أصغر عنصر تحليل المضمون وأكثرها أهمية، وأهم وحدات المحتوى خمس وحدات لتحليل الرموز اللفظية وهي:

1- وحدة الكلمة: وحدة الكلمة أصغر وحدة من الوحدات المستعملة في تحليل المضمون، وتتضمن الكلمة ومكوناتها كالجمل مرادفة لما أطلق عليه "زويل" الرمز وليس المصطلح وتكمن صعوبة تحليل الكلمة في حالة تعبيرها عن رمز أو في حالة الكشف عن بعض المفاهيم المجردة كالحرية أو الديمقراطية أو العدالة.²

2- وحدة الموضوع أو الفكرة: و تعتبر أكثر الوحدات تحليل المحتوى استخداماً في مادة الاتصال والشائعات والنكت، والموضوع في صورته المختصرة عبارة عن جملة بسيطة (فعل ومفعول) أو عبارة أو فقرة تتضمن الفكرة التي تدور حول مسألة معينة.³

3- وحدة الشخصية: ويلجأ الباحث إلى استخدام هذه الوحدة في تحليل القصص والدراما والأفلام والتمثيلات والمسلسلات الإذاعية والتلفزيونية والكتابات التي تتناول تاريخ بعض الشخصيات أو الأفراد، بحيث تصبح هذه الشخصيات من أسهل الوحدات التي يركز عليها التحليل.⁴

4- الوحدة الطبيعية للمادة الإعلامية: وهي الوحدة التي يستخدمها منهج المادة الإعلامية لتقديمها إلى جمهوره، ومن أمثلتها الكتاب الفيلم، العمود، المقال، الشائعات.⁵

1- هشام بشير، نفس المرجع سابق الذكر، ص38.

2- صلاح عبد الحميد، بنى عاطف، نفس المرجع سابق الذكر، ص249.

3- سناء الجبور، نفس المرجع سابق الذكر، ص206.

4- سمير محمد حسين، نفس المرجع سابق الذكر، ص109.

5- صلاح عبد الحميد، بنى عاطف، نفس المرجع سابق الذكر، ص250.

5- وحدة مقاييس المساحة والزمن: يلجأ الباحث في بعض المقاييس المادية للتعرف على المساحة التي شغلها المادة الإعلامية المنشورة في وسائل الإعلام المطبوعة أو الزمن الذي استغرقته المادة الإعلامية المذاعة بالوسائل السمعية أو المرئية،¹ للكشف عن قادة الرأي العام في المجتمع وقد تكون بحوثاً تحليلية لمضمون ما يكتب أو يذاع داخل الدولة أو خارجها مثل تحليل بريد القراء المنشور وغير المنشور، صفحات وأعمدة الرأي، البرامج السياسية من قنوات فضائية، تناول الإعلامي لقضية من القضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية والتعليمية أو الثقافية وحتى الرياضية.²

خامساً: مشكلات قياس الرأي العام:

يواجه الباحثون أثناء قيامهم بعمليات الرأي العام مجموعة من المشكلات ومن أبرزها: يفترض الباحثون أن استطلاعات الرأي العام وقياساته تواجهها مجموعة من المشكلات، لكن هناك فروق واختلافات بين هذه المشكلات في الدول المتقدمة مقارنة بالدول النامية، حيث أن عملية قياس الرأي العام ودراسته في المجتمعات النامية تجد صعوبة أكثر، ويمكن تلخيص هذه المشكلات في ما يلي:

- عدم وفرة البيانات من الناحية الكمية والكيفية بالنسبة لأفراد المجتمع رغم أهميتها ودورها في تشكيل الرأي العام.
- النقص الكبير أو انعدامه لوسائل نقل المعلومات بالخصوص في الدول النامية، حيث نجد أنه في بعض الأحيان أن أفراد المجتمع في بعض المناطق النائية لا تصل إليهم حتى الصحف اليومية أو الأسبوعية
- تحول بعض الصفات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للأفراد في المجتمع في بعض الدول النامية دون أن تكون هناك فرصة الاستفادة من المعلومات والبيانات المقدمة من طرف وسائل الإعلام، إضافة إلى زيادة مستوى الأمية وانخفاض الدخل وارتفاع القدرة الشرائية للمواطن.

¹ - سناء الجبور، نفس المرجع سابق الذكر، ص 207.

² - عاطف عدلي العبد، نهي عدلي العبد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 64.

- تعدد المشاكل ذات الطابع المنهجي في عملية قياس الرأي العام من خلال التشكيك في أهمية ودور عملية القياس.¹

خلاصة واستنتاجات:

من خلال ما تقدم عرضه في هذا الفصل نستنتج أن:

- الرأي العام هو ظاهرة من تلك الظواهر الاجتماعية ذات الجوانب المتعددة، ورغم أن مصطلح الرأي العام يتردد كثيرا في حياتنا اليومية وأحاديثنا العامة والخاصة ورغم اتفاق الباحثين على أنه عامل مهم ومؤثر في حياة الناس ألا أنهم يؤكدون على الطبيعة المائعة للرأي العام.

- بعد إلقاءنا الضوء على مجموعة من التعاريف الغربية والعربية للرأي العام توصلنا في النهاية إلى تعريف الرأي العام على أنه: "خلاصة آراء مجموعة من الناس أو الرأي الغالب أو الاعتقادات السائدة أو مجموع الآراء أو الاتفاق العام لدى غالبية الشعب اتجاه موضوع ما أو ظاهرة ما أو قضية من القضايا الجدلية الخلافية قد تكون اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية، كما قد تكون ذات طابع محلي أو إقليمي أو قومي أو دولي، ويثور حولها الجدل والنقاش وإن هذا الإجماع له قوة وتأثير على القضية أو الموضوع الذي يتعلق به.

- إن الرأي العام هو ظاهرة قائمة عبر العصور ولقد لازم الإنسانية عبر مراحل تطورها المختلفة وهو مرتبط بالمجتمع الإنساني أينما وجد.

- يرتبط الرأي العام بمجموعة من المفاهيم والمصطلحات والتي لا يمكن أن يفهم الرأي العام بعيدا عنها، وهي تتفق معه في نقاط معينة وتختلف في نقاط أخرى كمفهوم الحشد، الحكم، السلوك، التصويت السياسي.

- يقوم الرأي العام على مجموعة من الخصائص والمميزات التي تتوقف طبيعتها على العديد من المتغيرات والعوامل التي تحدد هذه الخصائص كالقضية التي يرتبط بها الرأي العام وأوضاع المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية... الخ.

- يجمع الباحثون والمختصون في العلوم السياسية والإعلام على أن الرأي العام يستطيع القيام بأداء جملة من الوظائف في المجال السياسي كوظيفة التأثير في القرار السياسي والتأثير في الانتخابات، تحديد ملامح الساسة الخارجية، وفي المجال الاجتماعي كوظيفة الرقابة الاجتماعية وتحقيق التنمية الشاملة، والتعبئة الاجتماعية، ورفع الروح المعنوية، ولكن لا يكون ذلك لا من خلال وجود مناخ ديمقراطي يتيح الفرصة للرأي والرأي الآخر من أجل تحقيق تنمية شاملة.

¹ - علي لونيس، " استطلاعات الرأي العام كإستراتيجية لتحقيق التنمية الشاملة"، مجلة آفاق علمية، العدد10، جامعة تلمسان، جوان 2015، ص162-163.

- هناك عدة أنواع وتقسيمات للرأي العام وكل هذه التقسيمات ليست بالشيء الثابت بين علماء الإعلام والسياسة بصفة نهائية وإنما تختلف باختلاف الأشخاص والمجتمعات والأزمنة والأمكنة فهي تختلف من زمان إلى آخر ومن مكان إلى آخر ومن مفكر إلى آخر.
- لقد تشعبت الاتجاهات المتعلقة بدراسة ظاهرة الرأي العام تشعباً كبيراً مما أدى إلى ظهور عدد كبير من النظريات التي حاولت تفسير ظاهرة الرأي العام، فظهرت نظريات إدراك الرأي العام ونظريات تشكيل الرأي العام، كما ظهرت نظريات خاصة بتفسير الرأي العام في الدول المتقدمة كنظرية الليبرالية و أخرى خاصة بتفسير ظاهرة الرأي العام في الدول النامية كنظرية التأثير المجتمعي.
- إن عملية قياس الرأي العام أصبحت تحتل المراكز الأولى في اهتمامات الدول والتي تهدف من خلالها إلى التعرف على رغبات الجمهور ومواقفه اتجاه مختلف القضايا، إلا أن هذه العملية تواجه العديد من المشاكل لاسيما في الدول النامية.

الفصل الثاني:

واقع الرأي العام في الجزائر

في ظل التعددية الحزبية

المبحث الأول: الظروف المحيطة بالرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية

المطلب الأول: دواعي تبني الجزائر لنظام التعددية الحزبية

المطلب الثاني: ظاهرة الرأي العام بين المواثيق الدولية والدرساتير الجزائرية

المبحث الثاني: الرأي العام في الجزائر في ظل التعددية الحزبية: عوامل التأثير وأهم

المظاهر

المطلب الأول: العوامل المكونة للرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية

المطلب الثاني: مظاهر الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية

خلاصة واستنتاجات

يعد الرأي العام من أهم المتغيرات التي تسهم في البناء السياسي لأي نظام سياسي فحوله تدور عدة وظائف سياسية يتوقف عليها استقرار النظام السياسي واستمراره، فهو الهدف من القرارات السياسية الصادرة وهو المساند للنظام في كسب شرعيته اللازمة، حيث أن شرعية الحكومات تقوم على رضا المحكومين فمخرجات الحكومة ماهي إلا رد فعل لمطالب وتطلعات الرأي العام، كما أن نجاح أي فكرة أو برنامج سياسي يتوقف على ميل الرأي العام لهذه الفكرة أو البرنامج، فلقد أضحت الإرادة الشعبية أعلى معيار لتقييم عمل الحكومات الحديثة.

ولما كانت التعددية الحزبية أحد أهم ضمانات وجود الرأي العام لشمولها على عنصري التمثيل السياسي والانتخابات التي تعد من مظاهر التعبير عن الرأي العام، والجزائر وبعد تبنيها لنظام التعددية الحزبية كحل سياسي للخروج من الأزمة التي عرفتها البلاد والتي كادت أن تزعزع استقرار واستمرار النظام السياسي الجزائري - هذا الحل الذي جاء إكراها لا اختيارا -، ونظرا لأن التعدد يسمح بوجود قوي للرأي العام كان لزاما على النظام السياسي الجزائري القبول بالرأي العام وفسح المجال له للتعبير عن نفسه في مجالات الحياة المختلفة ليكون الرأي العام ومواقفه هو الطريق إلى التجديد والابتكار وتجاوز القديم الهالك.

و سنحاول من خلال مباحث هذا الفصل التعرف على الظروف المحيطة بالرأي العام في الجزائر في المبحث الأول من هذا الفصل، في حين خصصنا المبحث الثاني من هذا الفصل للحديث عن العوامل المؤثرة في الرأي العام وأهم مظاهره خلال التعددية الحزبية في الجزائر.

المبحث الأول: الظروف المحيطة بالرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية

إن من أهم التحولات العالمية الإقليمية والداخلية في العالم المعاصر، هو التحول الديمقراطي الذي أضحت ضرورة ملحة للدول النامية بعد نهاية الحرب الباردة وتفكك الاتحاد السوفيتي وتراجع الإيديولوجية الشيوعية والأنظمة التسلطية في أوروبا والدول النامية حيث تحولت حوالي أربعين دولة في العالم إلى أنظمة ديمقراطية، بنفس نظام التعددية الحزبية بعدما أخفقت التجارب السياسية القديمة وغياب المشاركة السياسية من طرف المواطنين، واحتكار ممارسة السلطة من قبل النظام وطبيعة الحزب الواحد المسيطر وهو ما نتج عنه فشل مشاريع التنمية بكل أنواعها، وقد كانت الجزائر من بين الدول التي عرفت النمط الأول من الحكم وهو النظام السياسي المغلق والأحادية الحزبية لمدة تزيد عن ربع قرن وعلى العموم فإن الجزائر في العقد الثاني من الثمانينات عرفت حالة من الغليان السياسي، حيث دخل النظام منعطفًا خطيرًا عاش من خلاله على وقع عديد من التطورات المحورية التي لعبت دورًا هامًا في تشكيل أطر وآليات النظام السياسي، بحيث أدى ذلك إلى تبني الجزائر إلى نمط سياسي جديد وهو التعددية الحزبية، ولكن هذا النمط لم يأتي مباشرة ولكن ساهمت فيه مجموعة من العوامل، تراكمت فيها بينها وفق مراحل تاريخية أسهمت في تحول الجزائر إلى التعددية الحزبية، لذلك قسمت الباحثة هذا المبحث إلى مطلبين أساسيين: أولاهما دواعي تبني الجزائر لنظام التعددية الحزبية أما المطلب الثاني من هذا المبحث فسنتناول فيه الرأي العام بين المواثيق الدولية والداستير الجزائرية.

المطلب الأول: دواعي تبني الجزائر لنظام التعددية الحزبية

لقد تضافرت مجموعة من العوامل و المؤثرات الداخلية والخارجية المتنوعة لتكون ضغوطا ومطالباً وتأثيرات كان لها تأثير كبير في دفع النظام السياسي للتحرك في الاتجاه الذي يضمن استمرارته على اعتبار أن التنازل عن السلطة أمر غير وارد من جهة و التقليل من الخسائر من جهة أخرى، ويمكننا تلخيص هذه المؤثرات الداخلية والخارجية في مايلي:

أولاً: المؤثرات الداخلية:

لعبت العوامل و المؤثرات الداخلية دوراً مهماً في دفع النظام السياسي الجزائري إلى التخلي عن نظام الأحادية و تبني نظام التعددية الحزبية، ولقد تنوعت هذه المؤثرات بين ما هو سياسي واجتماعي واقتصادي وحتى ثقافي.

1/ الجانب السياسي:

لقد تميز النظام السياسي الجزائري في المرحلة السابقة لإقرار التعددية الحزبية بميزتين أساسيتين هما:

- الطبيعة الوحادية والسلطوية: الناكرة صراحة للتباين ومن ثم الرفض المطلق للتعددية سواء في مجال الممارسة السياسية أو المجالات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، ويكسر ذلك استيلاء فئات محددة على السلطة اعتماداً على شرعية تاريخية مستمدة من المشاركة في الثورة.
- النظام الموروثي الجديد: لقد كان عالم الاجتماع الأمريكي "أيزن تشاد" **S.M.Eusen** أول من استعمل النظام الموروثي الجديد مستلهماً في ذلك أعمال "فيبر" ليشير إلى تشابه آليات عمل الأنظمة التي ظهرت في بلدان العالم الثالث بعد الاستقلال، حيث صعدت نخب عسكرية أو مدنية إلى سدة الحكم واستولت على الدولة والثروة العمومية، وهو ما جعل بعض المحللين يتحدثون عن ظاهرة خصوصية الدولة.

وفي الحالة الجزائرية فإن السلطة كانت متمركزة بيد حزب واحد محتكرا لها وهو ما أدى إلى تعطيل عمل آليات توزيع السلطة بين مختلف الأجهزة والمؤسسات المكونة للدولة،¹ وإعادة توزيعها بين مختلف الفئات الاجتماعية المتنافسة أو التداول السلمي على الحكم (لتفادي الصراع بين أجنحة النخبة)، وإضافة إلى هاتين الميزتين فإن النظام السياسي الجزائري كان يعيش قبل إقرار التعددية الحزبية حالة من الصراع بين أجنحة النخبة و مراكز القوى داخل النظام، وهو ما انعكس على مختلف أشكال الاستقرار السياسي والاجتماعي، كما عجزت مختلف مؤسسات النظام السياسي الجزائري والحزب الواحد في التكيف مع حركة التفاعلات في المجتمع والبيئة السياسية داخليا.²

ومن مظاهر الأزمة السياسية أيضا أزمة الشرعية وهي من الصفات اللصيقة بدول العالم الثالث لاسيما الأنظمة السياسية العربية، فمن المعلوم أن النظام السياسي الجزائري بنى شرعيته على أسس مختلفة تنوعت من حيث المراحل التي مر بها، فمنذ ثورة التحرير إلى فترة الاستقلال الأولى وجبهة التحرير الوطني تقود البلاد باسم الكفاح المسلح وقيادة الثورة وهو ما سمح لها بالسيطرة على المؤسسات السياسية والإدارية، فهي المنشأة للدولة والمشرفة عليها والمراقبة لها وهذا ما أكدته كل المواثيق والنصوص الدستورية.³

وعلى الصعيد السياسي أيضا شهدت الجزائر صعودا كبيرا للحركات الإسلامية، حيث احتلت الحركات الإسلامية الجزائرية مكان الصدارة والأولوية من حيث الأهمية والتأثير على الساحة السياسية وتحديدًا منذ سنة 1988.⁴

¹ - العياشي عنصر، "التعددية السياسية في الجزائر: الواقع والآفاق"، ورقة بحثية مقدمة في ندوة الانتقال الديمقراطي في المنطقة العربية، جامعة أهل البيت والمعهد الدبلوماسي الأردني، الأردن: 18-19 ماي، 1999، ص5-6.

² - جمال الدين بن عمير، "إشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية المعاصرة"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، فرع تنظيمات إدارية و سياسية، جامعة يوسف بن خدة - الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2006/2005، ص 54.

³ - نور الدين ثنيو، الأحزاب السياسية في الجزائر والتجربة الديمقراطية.

studies.aljazeera.net/ar/files/arabworldemarcy/2013/02/201324111427173780.html03/12/201

5.

⁴ - سناء كاظم كاطع، "المنطلقات الفكرية للحركة الإسلامية الجزائرية وجدلية العلاقة مع النظام السياسي"، مجلة دراسات دولية، العدد45، د.س.ن، ص83.

فبينما كان الحزب الذي من المفروض أن يقود الإصلاحات ضعيفا، كان التيار الإسلامي في أقوى حالاته، وقد برزت قيادة تتكون من الثنائي "عباس مدني" و "على بلحاج" داخل هذا التيار، وأنشأت الجبهة الإسلامية للإنقاذ التي تبنت خطابا استطاعت بفضلها أن تتفوق على كل خطاب سياسي مغاير، واكتفى هذا التيار بخطاب بسيط يؤكد أن الإسلام هو الحل لكل مشاكل البلاد، وأن كل من يعارض الجبهة الإسلامية للإنقاذ إنما يعارض الإسلام، وأنه لا مجال للدخول في تفاصيل العمل السياسي وطرح البرامج لأن عودة الجزائر إلى الشريعة الإسلامية ستؤدي إلى القضاء على كل الصعاب.

واستطاعت الجبهة الإسلامية للإنقاذ أن تحصل على شعبية كبيرة جدا وغطت كل التيارات الأخرى سواء كانت إسلامية أو غير إسلامية.¹

أيضا من مظاهر الأزمة السياسية كذلك أزمة المشاركة السياسية حيث عرفت الجزائر في ظل الأحادية نمطا من المشاركة هو أقرب إلى التعبئة برره عدم قدرة المؤسسات والهياكل السياسية على استيعاب جميع القوى الموجودة على الساحة السياسية، ورفض النخبة الحاكمة إشراك هذه القوى في صناعة واتخاذ القرار الوطني.²

2/ الجانب الاقتصادي:

يعد العامل الاقتصادي من العوامل ذات الأهمية القصوى في أي تحول أو تغير سياسي، حيث تؤثر الأبعاد الاقتصادية على عملية التحول الديمقراطي تأثيرا مزدوجا، فالإخفاق في عملية التنمية هو

¹ - عابد شارف، التجربة الديمقراطية في الجزائر تراوح مكانها.

<http://www.Aljazeera.net/ar/figs/arabworldsemocracy/24/02/2013.11427173780.html>.03/12/20

15

² - محمد بوضياف، "مستقبل النظام السياسي الجزائري"، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر3، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2005، ص 114.

أحد الأسباب الدافعة للتحويل وفي الوقت نفسه فإن وجود هذه التنمية الاقتصادية يوفر آفاقا رحبة لتفعيل هذه العملية وما تنتجه من فرص إحداث هذا التحويل¹.

وفي الحالة الجزائرية فإن الاقتصاد الجزائري كان قد عان في السنوات الأخيرة من عقد الثمانينات من العديد من المشاكل الاقتصادية التي وقفت أمام تقدمه في مجال التنمية الاقتصادية²، ونظرا لارتباط الاقتصاد الجزائري بعائدات النفط فإن مؤشرات النمو الاقتصادي بينت بوضوح مدى خطورة الأزمة التي عرفت الجزائر ابتداء من منتصف الثمانينات والتي تجلت مظاهرها في مجموعة من الإختلالات أهمها: تقلص مداخل صادرات السلع والخدمات من 13 مليار دولار سنة 1985 إلى 9.5 مليار دولار أمريكي سنة 1989، نتيجة لانخفاض سعر البترول من 40 دولار للبرميل إلى 13 دولار سنة 1986 ثم إلى 11 دولار سنة 1988، وهو ما رافقه انخفاض احتياطي الجزائر من العملة³.

أيضا من مظاهر تدهور الوضعية الاقتصادية في الجزائر هو انخفاض إجمالي الناتج المحلي الحقيقي خارج المحروقات بنسبة 1.5% في المتوسط خلال الفترة ما بين 1986-1991. كذلك تأزم الوضعية المالية للمؤسسات العمومية نتيجة القوانين المفروضة على الأسعار وتسريح العمال مما أدى إلى انسياب المهارات والكفاءات إلى القطاعات الأخرى وخاصة القطاع الخاص⁴. وأمام هذه الأوضاع لجأت الجزائر إلى المديونية الخارجية وهو ما زاد من أعباء الاقتصاد الوطني، وزيادة الاعتماد على الخارج للحصول على الاحتياجات الأساسية من السلع والخدمات وبالتالي زيادة التبعية للعالم الخارجي⁵.

¹ - إيمان أحمد، "قراءات نظرية: الديمقراطية والتحول الديمقراطي"، ج2، المعهد المصري للدراسات السياسية والإستراتيجية، 05 مارس 2016، ص 08.

² - علي بظاهر، "سياسات التحرير والإصلاح الاقتصادي في الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 01، جامعة الشلف، 2004، ص 179.

³ - محمد بوضياف، نفس المرجع سابق الذكر، ص 116-117.

⁴ - بغداد كربالي، "نظرة عامة على التحولات الاقتصادية في الجزائر"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 08، جامعة محمد خيضر - بسكرة، جانفي 2005، ص 7.

⁵ - علي بظاهر، نفس المرجع سابق الذكر، ص 179.

كذلك عرف النظام الاقتصادي الجزائري في تلك المرحلة انتشار وتطور لمختلف آليات الفساد، وهو ما أثر على حركية النشاط الاقتصادي ومجالاته والحد من كفاءته السياسية والاقتصادية وتعطيل المنظومة القانونية والتشريعية الاقتصادية، فازدادت شبكات السوق الموازي وتنامي حجم الثروات التي تتحرك في قنواته، وهذا الوضع أضعف قدرة الدولة المؤسسة وزعزع عنصر الثقة فيها¹. وكل هذه الصعوبات دفعت بالدولة الجزائرية إلى وضع إستراتيجية شاملة للإصلاح الاقتصادي تهدف إلى تصحيح الاختلالات السعرية وإعادة توجيه الاقتصاد الوطني لقوى السوق وسياسات التحرير.

3/ الجانب الاجتماعي:

تتعلق العوامل الاجتماعية أساسا باختلال التركيب الأساسي لهيكل للسكان حيث توجد هناك نسبة عالية من الشباب وكان معظمهم يعانون من مشكلة البطالة، واقتربت هذه الخصائص بالأزمة الاقتصادية التي عرفتها البلاد.

بالإضافة إلى تزايد اتساع التفاوت بين الشرائح الاجتماعية المختلفة وما تولد عنه من شعور بالظلم واللامساواة²، كما دفع التناقض الصارخ بين الخطاب السياسي الذي تتبناه النخب الحاكمة والوضع الاجتماعي الذي تعيشه طبقات الشعب الجزائري إلى تبني موقف عدائي من النظام السياسي لدينامكية العنف التي هددت كيان الجزائر لاحقا.

4 / الجانب الثقافي:

و يظهر من خلال الكيفية التي تحولت بموجبها الثقافة والمثقف في الجزائر الى قوة ثقافية معارضة للنظام وساهمت بشكل غير مباشر في الدفاع عن التعددية الحزبية من خلال الصور التالية:

¹ - خديجة خالدي، "أثر الانفتاح التجاري على الاقتصاد الجزائري"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 02، جامعة الشلف، ماي 2005، ص

88.

² - جمال الدين بن عمير، نفس المرجع السابق الذكر، ص 56.

أ- خلقت مخلفات الاستعمار الفرنسي الاستيطاني من جهة والتجارب التربوية المتعاقبة بعد الاستقلال من جهة أخرى ثلاث فئات من ناحية لغة التفكير والتعامل.

الأولى تتقن اللغة الفرنسية وتجهل اللغة العربية والثانية تجيد اللغة العربية الرسمية أما الثالثة فهي مزدوجة اللغة (العربية، الفرنسية) لكن ليس إلى حد الإلمام الجيد بهما معا.

ولقد سيطر المفرنسون على كل مراكز صنع القرار الحساسة في الجزائر باستثناء قطاع الشؤون الدينية، وتطورت الأمور إلى أن وصلت إلى ظهور ازدواجية لدى النظام في التعامل بين العربي والمفرنس مما افرز هذا الوضع انعدام المساواة خاصة في مجال الصعود الاجتماعي، كما أن تهميش المعربين على أنها فئة غير قادرة على مسايرة التطور العلمي خلق منها قوة اجتماعية معارضة ولعل أحسن مثال على ذلك الإضرابات الطلابية الداعية إلى تعريب التعليم.

ب- نتج عن الازدواجية في التعليم والثقافة ازدواجية في الشخصية الوطنية فقد ظهر هناك شخصيتين الأولى اغترابية لا ترى ذاتها إلا من خلال الارتباط بالغرب خاصة النموذج الفرنسي كمييار للتقدم والثانية تبحث عن ذاتها التاريخية والحضارية وتصارع الذوبان والاغتراب.

ولقد أدت هذه الازدواجية في الشخصية الوطنية إلى تكوين اتجاهين في الفكر والثقافة الجزائرية ووجد كل اتجاه من يمثل داخل دوايب الحكم.

ج - ظهور مطلب اللغة الامازيغية بشكل واضح مع بداية الثمانينات في محاولة لفرض نفسه كحقيقة يتجاهلها النظام وذهب المطالبون بترسيم اللغة الامازيغية إلى حد المعارضة العلنية للنظام (أحداث الربيع الامازيغي) الذي وجد نفسه مرغما على إيجاد الحلول لها حتى لا تنعكس سلبا على أداءه السياسي.¹

ثانيا: المؤثرات الخارجية:

يقول "صاموئيل هنتكتون" في كتابه "الموجة الثالثة" بأن النظام السياسي في أي دولة يتأثر بسلوك وسياسات الحكومات الأجنبية، إلا أن درجة التأثير تختلف باختلاف الدول المؤثرة

¹ - أحمد طيبي، " أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر، 1988-1994"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، فرع تنظيم سياسي وإداري، جامعة الجزائر، 1997/1998، ص76-77.

وتوجهاتها السياسية الخارجية القابلة للتغيير والظروف الدولية السائدة، فقد تلعب العوامل الخارجية دورا مهما في توجه التحول إلى الديمقراطية فتشجع محاولات التغيير وتهيئ البيئة الداخلية لاسيما في مجال النمو الاقتصادي، وقد تلعب دورا سلبيا في منع التحول الديمقراطي سواء بالإطاحة بالأنظمة الراغبة في التحول مثلما فعل الاتحاد السوفياتي مع دول أوروبا الشرقية أو تعطيل تأثير النمو الاقتصادي والاجتماعي لهذه الدول.¹

وفي الجزائر لا يمكن الاختصار على العوامل والأسباب الداخلية وحدها لفهم الوضع المتأزم في الجزائر بل إن الضغوط الخارجية لعبت دورا هاما في تأججها.

ذلك أن الجزائر كمثيلاتها من بلدان العالم الثالث تتحرك في إطار ما تعرضه القوى الكبرى من توجهات على النظام الدولي سواء عن طريق الإكراه أو الطواعية،² ويمكن إجمال العوامل الخارجية في مجموعة من النقاط هي:

1- ظهور النظام الدولي الجديد و ضرورة التكيف مع قيمه الجديدة: حيث شهد العالم مع نهاية الثمانينات انهيار النظم الشيوعية، كما حدث في الاتحاد السوفياتي وبلدان أوروبا الشرقية وتحول أغلبها إلى الديمقراطية مما اعتبره البعض انتصار الديمقراطية والقيم الغربية، وهنا بدأ الضغط على الدول غير الديمقراطية لكي تجري إصلاحات وتغييرات على نظمها السياسية وتدعم هذا الطرح في محاولة لاحتواء المعارضة التي أصبحت تطالب بحقها في التعبير والمشاركة السياسية والمنافسة على كسب رضا الرأي العام والوصول إلى السلطة، خاصة بعد تخلي الاتحاد السوفياتي عن تلك النظم و بروز الولايات المتحدة الأمريكية كقطب أحادي في العالم، والتي تسعى إلى تطبيق الديمقراطية في مختلف الدول ما لم يتعارض ذلك مع مصالحها.³

¹ - صامويل هنتكتون، الموجة الثالثة والتحول الديمقراطي في القرن العشرين، ترجمة: عبد الوهاب علوب، مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، مصر: دار سعاد الصباح، 1993، ص 152.

² - محمد بوضياف، نفس المرجع سابق الذكر، ص 119.

³ - مصطفى بلعور، "التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية دراسة حالة النظام السياسي الجزائري"، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، فرع التنظيم السياسي و الإداري، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية، 2010/2009، ص 35.

2- دور المؤسسات المالية الدولية: ممثلة في صندوق النقد الدولي والبنك العالمي واللدان ساهما

بدور فعال في توجه غالبية الدول لاسيما العربية والمغاربية منها اقتصاديا وسياسيا.

وهو ما يعرف بالمشروطة السياسية، وذلك عبر تطبيق سياسة التقويم الهيكلي بسبب الوضعية الاقتصادية والمالية المتأزمة في هذه البلدان وتجلت هذه السياسة في فرض إجراءات ذات طابع تقشفي في الميادين المالية والاقتصادية والاجتماعية¹.

وأمام هذه الظروف والتطورات المتسارعة التي تم ترك حرية الاختيار لرفضها أو قبولها، وجدت الجزائر نفسها وبالنظر إلى أزمته الداخلية التي تزداد تعقيدا يوما بعد يوم مجبرة على خوض غمار هذه التجربة والانخراط في هذا المسار قصد كسب مصداقية الفاعلين السياسيين الدوليين.

3- ثورة المعلومات والاتصالات: لقد تصاعدت هذه الثورة بشكل ملحوظ في العقدين الآخرين

من القرن العشرين، وهي تمثل أحد أبعاد العولمة التي تشكل بدورها أهم الملامح الرئيسية للمشهد العالمي من العقد الأخير من القرن العشرين كما تعتبر من بين أهم العوامل التي ساهمت في تحريك عجلة الانفتاح السياسي في الدول النامية، نظرا لما ارتبط بها وترتب عنها من تداعيات، فاحتكار المعلومات لم يعد حكرا على الأنظمة الحاكمة حيث لم يعد بمقدورها التحكم في التدفق الإعلامي القادم من الخارج عبر الانترنت والفضائيات ومختلف وسائل الإعلام، أضف إلى ذلك أن ثورة المعلومات مكنت المعارضة من الاتصال بالعالم الخارجي بكل سهولة مما يسمح لها بحشد وتعبئة وكسب تأييد الرأي العام العالمي.

كما أن هذه الثورة ساهمت في نقل القيم والأفكار والممارسات والمطالب من دولة إلى أخرى وهو ما ساعد على نشر عدوى الديمقراطية عبر الحدود.²

ثالثا: أحداث أكتوبر 1988 كنتيجة للمؤثرات والضغط السابقة:

¹ - أحمد الداغر، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي.

<http://www.boulemkahel.yolasite.com> : 22/01/2016..

² - عمر مرزوقي، " حركات التحول الديمقراطي في الوطن العربي: قراءة في المؤثرات الدولية"، مجلة المفكر، العدد 10، جامعة محمد خيضر - بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ص174.

عاشت الجزائر قبيل أحداث أكتوبر ظروفًا صعبة نتجت عن الأزمات المتعددة الجوانب والتي أصبح يعاني منها المجتمع و النظام السياسي معاً، فعلى مستوى النظام السياسي برزت أزمة مراكز القوى في النظام بين التيارين الإصلاحية والمحافظ حول التوجهات السياسية والاقتصادية الكبرى للبلاد، أما على مستوى المجتمع فكانت الأوضاع تتميز بارتفاع نسبة البطالة وتدني مستوى القدرة الشرائية للمواطنين واختفاء مريب للسلع الضرورية حتى أن منظر الطوابير المنتشرة في البلاد أصبحت ظاهرة تطبع كل مدن البلاد.¹

لتأتي في الأخير أحداث 05 أكتوبر 1988 كتعبير واضحاً عن رفض الواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي الذي تعيشه البلاد، وهذه الأحداث التي تعتبر من الكبر المظاهرات التي عرفتها الجزائر منذ الاستقلال بحيث عبرت عنها مختلف تيارات المجتمع لاسيما الشباب منها، ومن أهم مطالب المتظاهرين هو فتح المجال للتعبير السياسي، وحل أزمة البطالة والسكن، و ثم أن بعض الأطراف ترجح إمكانية أن أحداث أكتوبر 1988 تعتبر مفتعلة ولم تكن فجائية.

وإلى حد الآن هناك اختلاف كبير حول ما إذا كانت أحداث 5 أكتوبر 1988 هي انتفاضة عفوية أم مخطط لها، فهل هي انتفاضة شعب رفض الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التي كان يعيش فيها، أم هي عبارة عن حركة مقصودة أو قرار سياسي له خلفياته وأسبابه، أم هي ثورة من أجل الحرية و الديمقراطية ضد سلطة القمع والتهميش والأحادية الحزبية؟²

ولقد تعددت الأطروحات حول أسباب وقوع هذه الأحداث وهذا باختلاف تصور كل شخص وخلفياته، وعلى العموم يمكن حصرها في اتجاهين:

الاتجاه الأول: يرى أن أحداث أكتوبر هي رد فعل عفوي كان منتظراً من الجماهير نظراً للظروف الاقتصادية والاجتماعية الصعبة التي كانت تتخبط فيها البلاد من غلاء للأسعار وانتشار للبطالة، وعجز الدولة عن تلبية مطالب الجماهير المتمثلة في توفير السكن والعمل وتحسين المستوى المعيشي.³

1 - مصطفى بلعور، "الإصلاحات السياسية في الجزائر، 1988-1990"، مجلة دفاتر قانونية، العدد 01، 2009، ص1.

2 - جريدة العرب، انتفاضته أكتوبر 1988 ربيع الجزائر ودوامه الفوضي، العدد 10565، مارس 2017.

3 - حسين بورادة، الإصلاحات السياسية في الجزائر، الجزائر: د.د.ن، 1996، ص85.

الاتجاه الثاني: يرجع هذه الأحداث إلى الصراع في قمة النظام السياسي بين الاتجاهين الإصلاحية والمحافظ، وعدم تقارب وجهات النظر حول استراتيجية واحدة لمعالجة التدهور الاقتصادي والاجتماعي لإقناع الجماهير وعودة الثقة بين الحاكم والمحكومين، ولما استحال على أي جناح فرض تصوره في سياق السياسة العامة للبلاد وتطويق خصمه سياسيا عمد المتصارعون إلى النزول بصراعهم إلى الشارع، واستغلال الوضع المتأزم للاتجاه الذي يدير كفة الصراع إلى جانبه بحكمة وذكاء و يقضي على خصومه باستعمال الحيل لتولي الحكم بمفرده.¹

وقبيل أحداث أكتوبر بوقت قصير ألقى الرئيس "شاذلي بن جديد" خطابا في 19 سبتمبر 1988 وكان هذا الخطاب جادا وصریحا توجه فيه بالنقد إلى حزب جبهة التحرير الوطني وبعض كوادر الدولة الذين لم يتحملوا مسؤولياتهم كما دعا المواطنين إلى الدفاع عن أنفسهم من خلال تنظيم أنفسهم بأنفسهم.

حيث جاءت كلمته الرئيس لتعلن أن الوقت حان لإدخال إصلاحات في الميدان السياسي ومراجعة بعض التنظيمات الدستورية حتى تتماشى مع المرحلة الجديدة فالرئيس "شاذلي بن جديد" كان يرى بأنه لا يمكن القيام بإصلاحات اقتصادية وإدارية دون التطرق إلى الإصلاحات السياسية.² ولقي هذا الخطاب تجاوبا في الأوساط الشعبية كما كان له تأثيرا في اتجاهاتهم ، حيث أعربت بعض الشخصيات الفاعلة في الإتحاد العام للعمال الجزائريين المؤيدة للمنهج الاشتراكي عن رفضها للمنهج الإصلاحي الليبرالي، وقامت بتحريك العمال في المصانع مستغلة تردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لتنتشر بذلك موجة من الإضرابات التي شلت مؤسسات اقتصادية حيوية كان أهمها إضراب المنطقة الصناعية بالروبية.³

وفي ظل حركة الإضرابات بدأ الحديث عن تنظيم مظاهرات شعبية حيث ظهر الشارع في وضع غير عادي مساء الرابع من أكتوبر، وقامت مجموعة صغيرة من الشباب بمحاولة تخريب بعض

¹ - أحمد طيبيعة، نفس المرجع سابق الذكر، ص83.

² - جريدة العرب، نفس المرجع سابق الذكر.

³ - عمرزامة، الجزائر في المرحلة الانتقالية: أحداث ومواقف، الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2001، ص19.

المحلات، وما كادت أن تنهي صبيحة الخامس من أكتوبر حتى عمت المظاهرات المناهضة للنظام جميع أنحاء العاصمة وبعض ضواحيها، ولقد استفحلت المظاهرات شيئا فشيئا وصارت لا تترك شيئا يعترض سبيلها وسجلت عدة اعتداءات على الأملاك العامة لتنتقل هذه الاعتداءات إلى الأملاك الخاصة.¹

وفي أول رد فعل له اعتبرها المكتب السياسي لحزب جبهة التحرير الوطني في اجتماعه يوم 5 أكتوبر 1988 بأنها أعمال شغب قامت بها مجموعة لا تتمتع بالحس المدني مدفوعة بأيدي خفية من الخارج، وتبعاً لذلك قرر الرئيس "شاذلي بن جديد" إعلان حالة الحصار في 06 أكتوبر 1988 مما استدعى تدخل الجيش لإعادة الهدوء للبلاد.²

وبعد مرور خمسة أيام من المظاهرات وأعمال التخريب خرج الرئيس "شاذلي بن جديد" عن صمته ليلقي خطاباً للشعب الجزائري في كلمة متلفزة تأسف فيه عن الحالة التي آلت إليها البلاد، وما نتج عن هذه المظاهرات من خسائر بشرية تمثلت في 189 قتيلاً و 1442 جريحاً حسب الإحصائيات الرسمية لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

والحقيقة أن أحداث 5 أكتوبر عبرت عن عمق أزمة الهوية من خلال بروز مظاهر الانشقاق والاختلاف في أسس المجتمع بظهور إقصائية دينية ولغوية وتعليمية أثرت على الوحدة الوطنية، فضلاً عن الطابع الجهوي الذي يطبع العلاقة بين أفراد المجتمع وكان أخطرها الوصول إلى محاربة وقتل الطرف الآخر، وانقسام المجتمع إلى مؤيد ومساند لهؤلاء ومعارض لأولئك رغم إقرار وحدة التاريخ والدين واللغة، كما عكست هذه الأحداث أيضاً مقدار الكبت التي يطال نفوس المواطنين الجزائريين وتدميرهم من الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المنهارة والأزمة المالية الخانقة التي تتخبط فيها البلاد نتيجة تراكم الديون الخارجية، كل هذا وذاك أحدث صدمة قوية في نفوس المواطنين جعلتهم ينفرون من نظام الحكم، فما كان عليهم إلا معاقبته بطريقة عنيفة للقضاء على الإيديولوجية المفروضة عليهم.

¹ - أحمد طبيعة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 81.

² - مصطفى بلعور، نفس المرجع السابق الذكر، ص 3.

ومما لاشك فيه أن تطبيق السياسة الاشتراكية وفرض الرأي الواحد ورفض الحوار والمشاركة السياسية واعتماد الشعبوية العميقة، فهناك حزب واحد مهمته إعادة إنتاج خطاب النظام ومنظمات جماهيرية مراقبة من طرف الحزب وصحافة تابعة للدولة، ومرشحوون للانتخابات يتم اختيارهم من طرف الحزب، يصبح الحديث عن الرأي العام شبه مستحيل ولا ننتظر منه القيام بأداء الوظائف المنوطة به، مما دفع الشعب أو المواطنين إلى اللجوء إلى العنف كوسيلة للتعبير عن الذات وعن وجودهم.¹

وعلى العموم فإن هذه أحداث تعتبر نقطة تحول في مسار تطور الدولة الجزائرية ذلك أنها شكلت الحجر الأساس الذي أقيمت عليه التعددية الديمقراطية في الجزائر، وبعبارة أخرى فإن هذه الأحداث أجبرت النخبة الحاكمة على إجراء إصلاح سياسي يواكب الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي، فتم إدخال نمط التعددية الحزبية بهدف إشراك الشعب في الحياة السياسية وفتح المجال لحرية الرأي والتعبير وحق تأسيس الجمعيات ذات الطابع السياسي وهذا ما تجسد فعلا في دستور 1989. والذي اعترف بحقوق لم تنص عليها الدساتير السابقة كالحق في الإضراب والحق في إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، كما خصص الدستور فصلا هاما للحقوق والحريات فقد نصت المادة (31) منه على أن الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة ونادى بحرية المعتقد وحرية الرأي في المادة (35)، وجاء فيما بعد الحق في الإعلام من خلال قانون الإعلام الصادر في 03 أبريل 1990 ليبدأ الرأي العام في الجزائر مرحلة جديدة في ظل التعددية الحزبية.

المطلب الثاني: ظاهرة الرأي العام بين المواثيق الدولية والدساتير الجزائرية

لما كان الرأي العام هو التعبير الإرادي عن وجهات النظر بين مختلف الأفراد إزاء مختلف المسائل والقضايا التي تهمهم، ما يجعل هؤلاء الأفراد يمتلكون كل الحرية في التعبير عن آرائهم و اتخاذهم للموقف الذي يكون منسوبا لتوجهاتهم الفكرية دون ضغوط أوقود. ويمكننا أن نلمس تطور للرأي

¹ - سعيد بوشعير، النظام السياسي الجزائري دراسة تحليلية لطبيعة نظام الحكم في ضوء دستور 1989، ج2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2013، ص21-22.

العام في كثير من الشعوب وذلك من خلال نضالها من أجل حقها في تحرير مصيرها بعد سقوطها في قبضة الاستعمار، وتعتبر الثورة الفرنسية هي أول من نادي باحترام الرأي العام وظهر ما يسمى بوثيقة حقوق الإنسان، لذلك تعين إقرار احترام الرأي العام في المواثيق والاتفاقيات الدولية. و إن كان لفظ الرأي العام لم يرد صراحة في مواد هذه المواثيق لكنه جاء تحت مظلة احترام حقوق الإنسان والتي من بينها الحق في حرية التعبير وحرية الرأي و حرية الفكر والمعتقد وهي الوعاء الذي يتحرك في إطاره الرأي العام، فأهمية الرأي العام تنبع أيضا في صلته الوثيقة بمفهوم حقوق الإنسان، وهي أهمية مثبتة تاريخيا وفي عديد المحطات والأحداث التاريخية الهامة، وإن هذا الارتباط ليس مجرد نتيجة مصادفة لتحفيز هذه الأحداث من خلال التفاعل وإثارة هذا النوع من القضايا، وإنما أيضا من خلال لعب الرأي العام لأدوار أساسية ومحورية في توجيه الأحداث وفي التفاعل والتعاطي مع مختلف القضايا.¹

وسنركز في هذه الجزئية من الدراسة على مدى اهتمام المواثيق الدولية بالرأي العام وذلك بربطه بحقوق الإنسان.

أولا: احترام الرأي العام في المواثيق الدولية:

نظرا للدور الكبير الذي يمكن أن يلعبه الرأي العام من خلال تأثيره في اتخاذ القرارات وصنع السياسات فقد أولته المنظمات الدولية أهمية كبرى وعناية بالغة وهو ما دفعها إلى توقيع اتفاقيات وإعلانات ومواثيق تهدف إلى محاولة احترام الرأي العام والحفاظ على حقوقه، وفيما يلي سنعرض أهم المواثيق والإعلانات الدولية التي اهتمت بالرأي العام.

أ/ إعلان فرجينيا:

¹ Ole R. Holsti, **Public Opinion on Human Rights in American Foreign Policy**, -

Copyright, American Diplomacy Publishers Chapel Hill NC ,2012.p2

يعتبر هذا الإعلان الصادر بتاريخ 15 ماي 1776 والمتكون من 16 فقرة من أهم إعلانات الحقوق والحريات فهو يعد النموذج الذي حذت حذوه الكثير من إعلانات الحقوق والحريات ودرساتير العالم¹.

و تعتبر الثورة الفرنسية سنة 1879 وما جاءت به من أفكار وثيقة هامة وحيوية كانت الأولى من نوعها في الغرب في مجال احترام الرأي العام وحريات الأفراد وحقوقهم، حيث أن أفكارها أصبحت فيما بعد مواد دستورية احتوى عليها الدستور الفرنسي الجديد.² والذي نصت المادة (11) منه على تداول الأفكار والآراء حيث يجوز لكل مواطن أن يتكلم بصورة حرة مع مسؤوليته عن سوء استعمال هذه الحرية.³

ب/ ميثاق الأمم المتحدة:

يعد ميثاق الأمم المتحدة الوثيقة الدولية الأولى ذات الطابع العالمي أو شبه العالمي التي تضمنت النص على مبدأ احترام حريات الأفراد وآرائهم، حيث جاءت نصوص الميثاق واضحة للدلالة على ذلك، فنجد في ديباجته "نحن شعوب الأمم المتحدة نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان، وبكرامة الفرد وقدره، وبما للرجال والنساء والأمم من حقوق متساوية،..... وأن نرفع مستوى الحياة في خوض الحرية"⁴

كما نصت الفقرة "ج" من المادة 55 على أنه: "ورغبة من الأمم المتحدة في تهيئة دواعي الاستقرار الضروري لقيام علاقات سليمة بين الدول مؤسسة على المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وأن لكل شعب الحق في تقرير مصيره، ومن هذا المنطلق تعمل

¹ - محمد قدور بومدين، حقوق الإنسان بين السلطة الوطنية والسلطة الدولية، الأردن: دار الراجية للنشر والتوزيع، 2010، ص 36.

² - هائل عبد المولى طشطوش، حقوق الإنسان بين البعد الديني والقانوني، الأردن: دار البداية للنشر والتوزيع، 2014، ص 118.

³ - الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، " حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريعات المحلية"، سلسلة تقارير قانونية رقم 65، ص8.

⁴ علي محمد الدباس، علي عليان أبوزيد، حقوق الإنسان وحرياته ودور شرعية الإجراءات الشرطية في تعزيزها، الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع،

2009، ص 52.

منظمة الأمم المتحدة على أن يشيع في العالم احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية بلا تمييز ولا تفریق¹.

ولقد قامت منظمة الأمم المتحدة بإنشاء مجموعة من اللجان التي تعمل على مبدأ احترام الحريات الأساسية واحترام حقوق الإنسان، ومن أهم هذه اللجان العاملة في مجال حقوق الإنسان: "لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والحريات"، ومهمتها العمل على تعزيز الاعتراف بحقوق الإنسان وضمان احترامها ووضع التوصيات الدولية ومشروعات الاتفاقيات الدولية اللازمة لتحقيق هذا الهدف، وقد منحت هذه اللجنة صلاحيات واسعة تشتمل على كل ما يتعلق بالحريات الأساسية للأفراد.²

و اللجان العامة: وتتمثل المهمة الرئيسية للجان العامة في مراقبة وتنفيذ النصوص الواردة بالإعلانات والاتفاقيات والتوصيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية.³

ج- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بموجب قرار رقم 217 من الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948، ولقد جاء صدور الإعلان بموافقة شبه جماعية، حيث حظي بتأييد 48 دولة من إجمالي 56 دولة وهم كلهم أعضاء منظمة الأمم المتحدة في ذلك الوقت.⁴

وفي كل الأحوال فإن هذا الإعلان يمثل أول وثيقة دولية رسمية سجلت فيها حقوق الإنسان على وجه التحديد، بيد أنه ليس من شأنه وحده حماية حريات الأفراد وحقوقهم من الانتهاكات، لأنه ليس له صفة الإلزام وكذلك لا يتضمن أي إجراءات وعقوبات عند مخالفة أحكامه ولا وجود

¹ صالح بن عبد الله الراجحي، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، السعودية: مكتبة العبيكان، 2004، ص 31.

² علي الدباس، علي عليان أبو زيد، نفس المرجع السابق الذكر، ص 54.

³ عمر سعد الله، حقوق الإنسان وحقوق الشعوب: العلاقة والمستجدات القانونية، ط2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1994، ص 197.

⁴ أحمد الرشيد، حقوق الإنسان: دراسة مقارنة في النظرية والتطبيق، مصر: مكتبة الشروق الدولية، 2003، ص 126-127.

لضمانات تنفيذه، لهذا طلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تعد مشروع ميثاق هذه الحقوق لتقره الدول وتتقيد به.¹

وتنص المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه: "لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء، دون أي تدخل وإشعاعه الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقييد بالحدود الجغرافية"²، ونظرا لأهمية هذه المادة ومركزها في مواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فقد تم تأسيس مركز دولي خاص للدفاع عن حرية الرأي والتعبير (المركز الدولي ضد الرقابة)، ويسمى المركز بـ (المادة 19) ويطلق عليه (Article 19) ومقره في لندن.³

كما نصت المادة (21) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه: " لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية"، و فيها إشارة لعملية الانتخاب التي تعتبر أحد أهم مظاهر الرأي العام.⁴

ولقد أتاح هذا الإنجاز من قبل الأمم المتحدة والمتمثل بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان استكمال بقية الخطوات والقواعد الضرورية لتبيان حقوق الإنسان وحرياته بصورة جلية، كما لاقى هذا الإعلان ترحيبا واسعا وتأييدا كبيرين من قبل شعوب العالم.

د/ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:

لاشك أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كان خطوة غاية في الأهمية للتمهيد لخطوات لاحقة في هذا الإطار فالإعلان لم يكن ذا قوة قانونية بل ذا قوة معنوية وأدبية، حيث أدى الإعلان ومن

¹ - عامر حسن فياض، الرأي العام وحقوق الإنسان، د.ب. ن: دار زهران للطباعة والنشر، 2006، ص 164.

² - رضا هميسي، " الإعلام الجديد بين حرية التعبير وحماية الأمن الوطني، " مداخلة مقدمة في المؤتمر العلمي حول دور الإعلام العربي في التصدي لظاهرة الإرهاب، جامعة نايف للعلوم الأمنية، السعودية، 16 - 18 ديسمبر 2014، ص 10.

³ - أمير موسى، حقوق الإنسان: مدخل إلى وعي حقوقي، لبنان: مركز الدراسات الوحدة العربية، 1994، ص 171.

⁴ - مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، هيئة الأمم المتحدة، نيويورك، 2006، ص 5.

خلال جهود المنظمة المتواصلة وإلى ولادة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية سنة 1966.¹

جاء العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بهدف تعزيز وحماية الحقوق المدنية والسياسية والتي هي في الأساس ضرورية لتحقيق الأمن و حفظ كرامة الأفراد، حيث وافقت الجمعية العامة عليه في 16 ديسمبر 1966 وسرى مفعوله في 23 مارس 1976.²

وقد تضمن القسم الأول من الاتفاقية إلى استناد الاتفاقية إلى حق تقرير المصير أما القسم الثاني فقد نص من المواد 2-5 على تعهد الأطراف باحترام وتأمين الحقوق المقررة في هذه الاتفاقية دون تمييز، في حين نص القسم الثالث من المواد 6-20 على الحق في الحياة، حرية الفكر والتعبير وجاء التأكيد على الحقوق السياسية في المواد 21-27 والتي نصت على الحق في التجمع السلمي، والحق في تشكيل النقابات والحق في الانتخاب وحق المشاركة في تسيير الشؤون العامة، أما القسم الثاني من العهد الدولي فقد تضمن النص على إجراءات التصديق والتنفيذ والتعديل³، فهذه الحقوق هي نتيجة التضحية والكفاح والنضال من أجل الحصول عليها وتحقيقها ومن ثم نجد أن الحقوق الواردة في هذا العهد هي ثمرة قرون طويلة.

ويتمثل الإسهام الذي أضافه هذا العهد إلى النظرية السياسية الوضعية لحقوق الإنسان واحترام مواقف وآراء الأفراد في تفصيل الأحكام التي تضمنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من الاتفاقيات ذات الصلة بالجيل الأول من حقوق الإنسان، و إنشاء آلية خاصة للمتابعة والرقابة بهدف الوقوف على مدى جدية التزام الدول بتعهداتها في مجال احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومن أهم الآليات إنشاء لجنة حقوق الإنسان⁴.

ثانيا: الاهتمام بالرأي العام على الصعيد الإقليمي:

¹ - صالح بن عبد الله الراجحي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 41.

² - هايل عبد المولى طشطوش، نفس المرجع السابق الذكر، ص 125.

³ - مختار خياطي، " دور القضاء الجنائي والدولي في حماية حقوق الإنسان"، مذكرة ماجستير في القانون الأساسي والعلوم السياسية، فرع القانون الدولي العام، جامعة تيزي وزو، 2011، ص 45.

⁴ - أحمد الرشيد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 117.

لقد جاء التأكيد على حرية الرأي واعتناق الأفكار والآراء المختلفة في العديد من المواثيق والاتفاقيات الإقليمية وفيما يلي عرض لأهم هذه الاتفاقيات والمواثيق:

أ/ الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان:

نقصد بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات السياسية التي تم التوقيع عليها من قبل دول أعضاء مجلس أوروبا في 04 جانفي 1953 بعد أن وقعت عليها 16 دولة مضافا إليها 11 برتوكولا، وتعود فكرة وضع هذه الاتفاقية إلى مدى حاجة الدول الأوروبية المحتلة التي خدمة شعوبها التي عاشت فترات مظلمة¹.

ولقد أكدت على احترام آراء الناس ومواقفهم، وهو ما جاء في المادة (10) من الاتفاقية التي تنص على أنه: "لكل إنسان الحق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء وتلقي وتقديم المعلومات دون تدخل السلطات العامة، وبصرف النظر عن الحدود الدولية، وذلك دون الإخلال بحق الدولة"²، كما نصت المادة (11) من نفس الاتفاقية على أنه: "لكل شخص الحق في التجمعات السلمية وفي الجمعيات ويشمل هذا الحق حرية الفرد في الاشتراك مع الآخرين لإنشاء النقابات والانتماء إليها للدفاع عن مصالحه"³. وما هو غاية في الأهمية هنا أن الاتفاقية الأوروبية لا تؤكد فقط الحقوق والحريات الأساسية بل تقوم بحمايتها فعليا بواسطة جهاز دولي أنشأته الاتفاقية، فقد أنشأت لجنة أوروبية لحقوق الإنسان ومحكمة أوروبية لحقوق الإنسان، وتتكون اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان من عدد أعضاء مساوي لعدد الدول المتعاقدة وينتخب الأعضاء لمدة 6 سنوات، وكل طرف متعاقد بإمكانه التظلم إلى اللجنة عن أي انتهاك لأحكام الاتفاقية.

¹ - سهام رحال، " حدود الحق في حرية التعبير في القانون الدولي لحقوق الإنسان"، مذكرة ماجستير في العلوم القانونية، فرع قانون دولي لحقوق الإنسان، جامعة باتنة، 2010/2011، ص 51.

² - أحمد سليم سعيغان، الحريات العامة وحقوق الإنسان : دراسة تاريخية وفلسفية وسياسية وقانونية مقارنة، ج2، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، 2010، ص 140.

³ - أحمد الرشيدي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 465.

كما أنه يمكن لكل شخص طبيعي أو هيئة أو منظمة غير حكومية أن تقدم تظلماً عندما يتم انتهاك الحقوق المعترف بها في الاتفاقية.¹

ب- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان:

إن ميثاق الدول الأمريكية جاء خالياً من أي إشارة لحقوق الإنسان، ولذلك تم توقيع الإعلان الأمريكي لحقوق الإنسان وواجباته عام 1948 والذي دخل حيز التنفيذ سنة 1951 وأكد على حقوق الإنسان وحرياته دون تمييز، ثم وضعت الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان سنة 1969 في الثالث من ديسمبر، وتتميز الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان بأنها تتضمن تفاصيل أكثر فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير من أي اتفاقية دولية أو إقليمية أخرى.²

ولقد جاء التأكيد على حرية الرأي والتعبير وحرية تبني الآراء والمواقف المختلفة في المادة (13) من الاتفاقية، والتي نصت على ما يلي:

1- لكل إنسان الحق في حرية الفكر والتعبير وشمل هذا الحق حرته في البحث عن مختلف أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها للآخرين، دون اعتبار للحدود، سواء شفاهة أو كتابة أو طباعة أو في قالب فني أو بأي وسيلة يختارها.

2- لا يجوز أن تخضع ممارسة الحق المنصوص عليه في الفقرة السابقة لرقابة مسبقة، بل يمكن أن تكون موضوعاً لغرض مسؤوليات لاحقة يحددها القانون صراحة، وتكون ضرورية من أجل ضمان:

أ- احترام حقوق الآخرين وسمعتهم.

ب- حماية الأمن القومي أو النظام أو الصحة العامة أو الأخلاق العامة.³

3- لا يجوز تقييد حق التعبير بأساليب أو وسائل غير مباشرة، كالتعيين في استعمال الإشراف الحكومي أو غير الرسمي على أوراق الصحف، أو تردد موجودات الإرسال الإذاعية أو التلفزيونية

¹ - محمد صالح أمين، تكريس حقوق الإنسان في ميثاق الأمم المتحدة، والمواثيق الدولية، مجلة أهل البيت، العدد 04، جامعة أهل البيت، كربلاء، د، س، ن، ص 120.

² - حواراً أحمد العميدي، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، جامعة بابل، 2011/05/17.

<http://www.dentistry.uobabylon.edu.iq/lecture.aspx?Fid=4&cid=10261,15/02/2017>

³ - أمير موسى، نفس المرجع السابق الذكر، ص 173-174.

أو الآلات والأجهزة المستعملة في نشر المعلومات أو أي وسيلة أخرى من شأنها أن تعرقل نقل الأفكار والآراء وتداولها وانتشارها¹.

د/ الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان:

على صعيد القارة الإفريقية فإنه تم تأسيس منظمة الوحدة الإفريقية في مؤتمر أديس أبابا سنة 1968، حيث أعلن أعضاء المنظمة في ذلك الوقت انضمامهم إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، إلى أن تمت الموافقة على الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وتوقيعه خلال قمة "نيروبي" سنة 1981 وأصبح ساري المفعول في 21 أكتوبر 1986.²

ولقد أكد الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان على ضرورة حفظ كرامة الشعوب وحقوقهم وحررياتهم، بل وجعلها أهداف ووسائل لتحقيق التنمية في القارة الإفريقية، فالمادة (09) من الميثاق وإن جاءت بشكل مختصر فقد حددت ضوابط استخدام حرية الرأي والتعبير بحيث تكون كل الحريات في إطار قانوني³.

وفيما يلي نص المادة (09) من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان.

1- من حق كل فرد أن يحصل على المعلومات.

2- يحق لكل إنسان أن يعبر عن أفكاره وينشرها في إطار القوانين.

كما نصت المادة (11) من الميثاق الإفريقي على أنه: "يحق لكل إنسان أن يجتمع مع الآخرين بحرية ولا يحق ممارسة هذا الحق إلا بشرط واحد، ألا وهو القيود الضرورية التي تحددها القوانين واللوائح خاصة ما تعلق منها بمصلحة الأمن القومي وصحة وأخلاق الآخرين أو حقوق الأشخاص وحررياتهم".

¹ - موسوعة الجزيرة، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان.

<http://www.aljazeera.net/news/humainrights/71M/2016.2008/11/1.2016/02/22>

² - علي محمد الدباس، علي عليان أبو زيد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 77.

³ - محمد ثامر، حقوق الإنسان السياسية، د ب ن، د د ن، 2012، ص 7.

ونصت المادة (13) منه على أنه: " لكل المواطنين الحق في المشاركة بحرية في إدارة الشؤون العامة لبلدهم سواء مباشرة أو عن طريق ممثليهم الذين يختارونهم بحرية، وذلك طبقاً لأحكام القانون"¹.

ومن أجل الحفاظ على حقوق الإنسان وحمايته الأساسية في القارة الإفريقية، أنشأت منظمة الوحدة الإفريقية " المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان" والتي تم تبنيتها كمشروع بروتوكول بشكل ضروري في مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية في 10 جوان 1998 في قمة "وغادوغو" وفيما بعد تمت المصادقة عليه من طرف 15 دولة في 30 ديسمبر 2003، وتختص المحكمة بالنظر في كافة القضايا والمنازعات المقدمة إليها سواء من دول أو منظمات وحتى أفراد والمتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان وحرياته المنصوص عليها في الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان².

هـ- الميثاق العربي لحقوق الإنسان:

قبل أن تقر جامعة الدول العربية الميثاق العربي لحقوق الإنسان، كان قد سبقه بذلك إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام، حيث وافق المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته التاسعة عشرة والمنعقد في جمهورية مصر العربية في الفترة من 9 إلى 13 محرم 1411 الموافق لـ: 21 جويلية إلى 4 أوت 1990 على إصدار إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام، والذي يشكل إرشادات خاصة للدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان، وذلك بعدما اطلع على تقرير اجتماع لجنة الخبراء القانونيين الذي انعقد في طهران في الفترة ما بين 26-28 ديسمبر سنة 1989³.

ولقد أكدت الدول التي وافقت على الإعلان بأنها مستعدة للمساهمة بحماية حقوق الإنسان والتأكيد على حريته وحقوقه في الحياة الكريمة التي تتفق مع الشريعة الإسلامية، وذلك إيماناً بما أن

¹ - أحمد الرشدي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 480-481.

² - محمد بشير محمودي، "المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب: طموح ومحدودية"، مجلة الفكر، العدد 05، جامعة محمد خيضر- بسكرة، مارس 2009، ص 41-42.

³ - صالح بن عبد الله الراجحي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 245.

الحقوق الأساسية والحريات العامة في الإسلام جزء من دين المسلمين لا يملك أي أحد بشكل مبدئي تعطيلها كلياً أو جزئياً أو تجاوزها¹.

وبعد إعلان القاهرة لحقوق الإنسان أقرت جامعة الدول العربية الميثاق العربي لحقوق الإنسان في دورتها الثانية بعد اجتماع الهيئة في 15 سبتمبر 1994، والذي أقر احترام كرامة الإنسان الذي اعزّه الله منذ بدء الخليقة، وحقه في الحياة على أسس العدل والمساواة، ولقد أكدت الدول والأعضاء التزامها بحماية حقوق الإنسان وحفظ كرامته وحرياته الأساسية وهو ما نصت عليه المادة (02) من الميثاق: " تتعهد كل دولة طرف في هذا الميثاق بأن تكفل لكل إنسان موجود على أراضيها وخاضع لسلطتها حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في الميثاق دون أي تمييز بسبب الجنس أو الدين أو اللغة أو الرأي السياسي"².

ولقد تضمنت المادة (24) من ميثاق حقوق الإنسان العربي الحق في حرية الرأي والتعبير كما تضمنت بعض الحقوق التابعة إلى ذلك الحق وهي:

- حرية الممارسة السياسية، المشاركة في إدارة الشؤون العامة وإما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية، حرية الاجتماع وحرية التجمع بشكل سلمي.³ كما نصت المادة (29) على أن: "الدولة تكفل الحق في تشكيل النقابات و الحق في الإضراب في الحدود التي ينص عليها القانون"⁴، وتضمنت المادة (32) من هذا الميثاق النص على أنه "يضمن هذا الميثاق الحق في الإعلام وحرية الرأي والتعبير وكذلك الحق في استفتاء الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأي وسيلة ودونما اعتبار للحدود الجغرافية"⁵، وهو نفس ما جاء به ونص عليه العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

¹ - أحمد الرشيدي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 494-495.

² - برهان غليون، حقوق الإنسان في الفكر السياسي العربي المعاصر، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، أفريل 2002، ص 387.

³ - رفعت صبري سلمان البياتي، حقوق الإنسان في دساتير العالم العربي: دراسة تحليلية مقارنة، لبنان: دار الفرابي، 2013، ص 67.

⁴ - أحمد الرشيدي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 506.

⁵ - رفعت صبري سلمان البياتي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 69.

ويلاحظ بعض الباحثين أنه لا يمكن خلو هذا الميثاق من أي إشارة إلى حق المواطن في الانتخاب كآلية مهمة للمشاركة السياسية وتداول السلطة إلا بصدوره من حكومات ذات مصلحة في الاستمرار في السلطة، وهو ما يعكسه كذلك غموض وعمومية إشارات الميثاق إلى الحقوق والحريات.

ولقد واجه إقرار الميثاق العربي لحقوق الإنسان اعتراضات وتحفظات وتحايلات رمت إلى تجريده من صفة الإلزامية، حتى تم إبرامه بصيغة جديدة سنة 2004 بعد تعديلات جوهرية أدخلها خبراء عرب وعدد من مؤسسات المجتمع المدني على الصيغة الأولى التي أقرت في 12/09/1994، وتم اعتماده من قبل القمة العربية السادسة عشرة التي استضافتها تونس¹.

ثالثا: الرأي العام في الدساتير الجزائرية

ظلت ظاهرة الرأي العام في الجزائر تتأرجح قوة وضعفا تبعا للأوضاع السياسية التي سادت البلاد منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، فالشعب الجزائري مر بمراحل طويلة من أجل الحرية وهذا ما تؤكد ديباجة دستور 1996 والتي جاء فيها: "أن الشعب الجزائري ناضل ويناضل دوما من أجل الحرية"، ويعتزم أن يبني بهذا الدستور مؤسسات دستورية أساسها مشاركة الشعب الجزائري في تسيير الشؤون العامة، والقدرة على تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة وضمن الحرية لكل فرد². وعلى أساس أن انتشار ثقافة حقوق الإنسان واحترام آرائه وأفكاره والتي تعد من الحقائق البارزة في العصر الحديث، إضافة إلى تزايد الوعي بالحريات العامة فإن ذلك ساهم في التعريف بموضوع حقوق الإنسان.

كما أن الشعب الجزائري والذي ضحى كثيرا ليس بمنأى عن ذلك فلم يتذوق طعم الحرية إبان الاستعمار إلا بعد حرب طويلة وتضحيات جسيمة علمته أن الحق في استرجاع الحرية ضرورة لا غنى عنها³، وبما أن الجزائر قد انضمت إلى أغلب المواثيق الدولية والقارية خاصة منها المتعلقة بحقوق

¹ - عبد القادر أنيس، "قراءة في الميثاق العربي لحقوق الإنسان"، مجلة الحوار المتمدن، العدد 2856، 2009/12/12.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، دستور 1996، الجريدة الرسمية، العدد 76، الصادرة بتاريخ 1996/12/8، ص 1.

³ - نورة مجاوي، حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي والقانون الداخلي، الجزائر: دار هومة، 2004، ص 32.

الإنسان فإنه من الطبيعي أن تتضمن دساتيرها النص على كيفية انضمامها وتصديقها على المواثيق والمعاهدات، وإذا كان النظام السياسي القائم في البلاد دورا في التأثير على صياغة ووضع الدستور، فلا بد أن يكون لذلك التحول السياسي بالغ الأثر في زوال تقييد الشعب بمبادئ الاشتراكية وأسسها والتحول نحو تكريس مبدأ حرية اعتناق الأفكار والمواقف والآراء.

ولقد ظهر احترام حقوق الإنسان وحرياته في أول دستور جزائري والذي صدر في 10 من سبتمبر 1963 حيث أعلنت الجزائر موافقتها ومصادقتها على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وهو ماجاء في المادة (11) من دستور 1963 معترفة بذلك بجميع الحريات التي أقرها الإعلان، غير أن اعتبار الدستور صورة حتمية للحريات العامة للمواطن فإن ذلك يدفعنا إلى الوقوف على موضعها ضمن دستوري 1963، و1976 أي ما قبل التعددية الحزبية. ثم وإذا كان للتحول السياسي للدولة الأثر البالغ على مختلف جوانب حياة المجتمع ابتداء من النصف الثاني من الثمانينات، فإن الحريات العامة كأحد مشتملات الحياة العامة للمواطن لم تفلت من التأثير نتيجة تلك التحولات السياسية في ظل دستور 23 فيفري 1989، ومن بعده دستور 28 نوفمبر 1996 وما تبعها من تعديلات دستورية لاحقة أي بعد تبني نظام التعددية الحزبية.¹

1/ الرأي العام في ظل دستوري الأحادية الحزبية:

كان دستور 10 سبتمبر 1963 هو أول دستور عرفته الجزائر، ولقد اهتم المشرع الجزائري من خلاله بمختلف الأفراد وحررياتهم، كما أعلنت الجزائر ومن خلال هذا الدستور موافقتها على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وهو ما جاء في المادة (11) منه والتي تنص على أن: "الجمهورية توافق على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وتنظم إلى كل منظمة دولية تستجيب لمطامح الشعب الجزائري"، وذلك اقتناعا منها بضرورة التعاون الدولي.²

¹ - حبشي لزرقي، " أثر سلطة التشريع على الحريات العامة وضماناتها "، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2013/2012، ص 25-26.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الجزائرية، المادة 11 من دستور 1963،

كما قد جاء في القسم الثامن من دستور 1963 تحت عنوان الحقوق الأساسية بإحدى عشرة مادة، والتي تم فيها النص على مجموعة من الحقوق والحريات العامة وليس كلها مما يمكن معه القول أن الحقوق والحريات في الدستور الجزائري آنذاك ليست على درجة واحدة، بحكم الاهتمام الدستوري بها، فهناك الحريات الأساسية وهي مضمونة تلقائياً في الدستور، وهناك حريات أخرى غير منصوص عليها في الدستور، حيث يبقى أمرها معلقاً بتدخل القانون لتبيانها وضبطها.¹

ومن بين أهم الحقوق والحريات التي تضمنها دستور 1963 هو ما جاء في المادة (19) منه والتي تنص على: "تضمن الجمهورية حرية الصحافة وحرية وسائل الإعلام الأخرى، وحرية تأسيس الجمعيات، وحرية التعبير ومخاطبة الجمهور وحرية الاجتماع".²

وكذلك نصت المادة (20) من نفس الدستور على: "الحق النقابي وحق الإضراب و مشاركة العمال في تدبير المؤسسات معترفاً بها جميعاً، وتمارس هذه الحقوق في نطاق القانون"³، لكن ضمن هذه المرحلة وضمن هذا الدستور عرفت الحريات وحقوق الإنسان نوعاً من التضييق وذلك بفرض إيديولوجية واحدة وهي النهج الاشتراكي والذي يتميز بتركيز السلطة وهو ما جاء النص عليه في المادة (22) من دستور 1963 والتي نصت على أنه: "لا يجوز لأي كان أن يستعمل الحقوق والحريات السالفة الذكر في المساس باستقلال الأمة وسلامة الأراضي الوطنية والوحدة الوطنية ومؤسسات الجمهورية ومطامح الشعب الاشتراكية، ومبدأ وحدانية جبهة التحرير الوطني"⁴، حيث أن نشوة الانتصار التي غمرت الشعب الجزائري غداة انتزاع الاستقلال جعلت الجماهير تضع مقاليد الأمور في أيدي نخبة ممن قادوا الكفاح المسلح ضد الاستعمار الفرنسي، بيد أن هؤلاء القادة سرعان ما انغمسوا في صراعات مقيتة من أجل السلطة والانفراد بالحكم، كان من نتائجه فرض نظام أحادي الحزبية سار في اتجاه قمع الرأي العام، وعمد

¹ - حبشي لزرق، نفس المرجع السابق الذكر، ص 26.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 19 من دستور 10 سبتمبر 1963.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 20 من دستور 10 سبتمبر 1963.

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 22 من دستور 10 سبتمبر 1963.

إلى احتكار وسائل الإعلام وتعبئة الجماهير حيث أصبح الرأي العام انعكاسا لتوجهات السلطة الحاكمة، وفي ظل قمع الأصوات المعارضة وحظر الرأي العام الآخر، فإن الحديث عن رأي عام جزائري واضح المعالم يملك قوة التعبير أو حتى مجرد القدرة على التعبير لم يكن واردا آنذاك بالرغم من أن دستور 1963 كان قد تضمن عدة مواد تنص على احترام حرية التعبير والرأي¹.

وتواصل النص الدستوري على الحقوق والحريات العامة ضمن ثاني دستور عرفته الجزائر والذي وصف هو الآخر بالتوجه الاشتراكي للدولة، إلا أنه مع الوقت واستمرار الأوضاع على ما هي عليه، بدأت مشاعر الاستياء تنتاب الجماهير وبدأ الوعي يتبلور لديها باتجاه مناوئ للسلطة تم التعبير عنه بسلسلة منقطعة من الاحتجاجات والإضرابات العمالية بدأت تتضح معالمها منذ منتصف السبعينات، وهو ما جعل من المغايرة والتباين بين دستور 22 نوفمبر 1976 شيء أكيد برز من خلال حجم ما حظيت به الحريات من نصوص²، حيث جاء الفصل الرابع من الدستور معنونا بالحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن والذي تضمن 35 مادة بين فيها الدستور مدى احترام الدولة لحريات الأفراد وحقوقهم، حيث نصت المادة (53) من الدستور على أنه: "لا مساس بحرية المعتقد، ولا بحرية الرأي"³، كما جاء التأكيد على حرية التعبير في المادة (55) والتي نصت على أن: "حرية التعبير مكفولة والاجتماع مضمونة، ولا يمكن التذرع بها لضرب أسس الثورة الاشتراكية"⁴.

لكن كل ما حظيت به الحقوق والحريات العامة، من تأكيد وحماية لها من طرف الدولة سواء بالنظر إلى حجم النص عليها أو من حيث تكريس الحماية لها بتعدد الأشكال واختلاف الطرق يختفي تماما والسبب في ذلك هو تدخل القانون لإسقاط الحقوق والأساسية عن كل من يستعملها

¹ - ميلود سفاري وآخرون، الإشاعة والرأي العام، الجزائر: مؤسسة الزهران للفنون المطبعية، 2003، ص 100-101.

² - حبشي لزرق، نفس المرجع السابق الذكر، ص 27.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 53 من دستور 22 نوفمبر 1976، الجريدة الرسمية، العدد 94، الصادرة بتاريخ 24 نوفمبر 1976، ص 1303.

⁴ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 55 من دستور 22 نوفمبر 1976، الجريدة الرسمية، العدد 94، الصادرة بتاريخ 24 نوفمبر 1976، ص 1303.

مساسا بالدستور، وبالمصالح الرئيسية للمجموعة الوطنية أو بوحدة الشعب والتراب الوطني أو بأمن الدولة أو بالثورة الاشتراكية، ومن هنا يمكن القول بأن الحريات العامة تعد رخصا تمنحها الدولة فتمنعها بوظيفتها التشريعية، كلما اعتقدت أن ممارستها ستكون وفق شكل يخالف المصالح العامة للمجتمع بالرغم من عدم تصور تلك الممارسات المخالفة بحكم وطنية المواطن الجزائري بالدرجة الأولى¹.

2/ الرأي العام في ظل دستور التعددية الحزبية

إن الأوضاع التي عاشتها البلاد في منتصف السبعينات وما ميزها من تدمير وغضب شعبي واستياء إزاء السلطة التي كان يراها متعسفة في قراراتها وأنها تمارس تضييقا على حريات الأفراد، وبالرغم من محاولة الحكومة احتواء غضب الشعب إلا أن تسارع الأحداث أفقدها السيطرة والقدرة على التحكم في زمام الأمور حيث طفت على السطح حوادث عديدة في مناطق مختلفة من الوطن منها أحداث الجامعة المركزية سنة 1982 ثم أحداث سطيف وقسنطينة.

وكان أكثرها تأثيرا أحداث 05 أكتوبر 1988 التي عمت معظم أرجاء الوطن مما أفسح المجال للرأي العام ليعبر عن نفسه في طابع ثوري وذلك بفرض نفسه كحقيقة لا يمكن تجاهلها،² مما جعل السلطة ترسخ لمطالبه وذلك بالتحول التي تبني إيديولوجية جديدة والتخلي عن النهج الاشتراكي على جميع الأصعدة، ولقد تجسد ذلك من خلال صدور دستور 23 فيفري 1989، والتي تبنت من خلاله الدولة التوجه الديمقراطي بعدد الإصلاحات السياسية، أبرزها إقرار التعددية الحزبية والاعتراف الدستوري ببعض الحقوق والحريات لأول مرة،³ وهو ما تجسد فعلا من خلال المواد التي تضمنها دستوري 1989 و1996.

¹ - حبشي لزرق، نفس المرجع السابق الذكر، ص 28.

² - ميلود سفاري وآخرون، نفس المرجع السابق الذكر، ص 101.

³ - حبشي لزرق، نفس المرجع السابق الذكر، ص 29.

حيث نصت المادة (36) من دستور 1996 وهي المادة (35) من دستور 1989 على أنه:
" لا مساس بحرمة المعتقد وحرمة حرية الرأي"،¹ كما نصت المادة (41) من دستور 1996 وهي المادة (39) من دستور 1989 على أن: "حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن"،² ومن خلال هاتين المادتين يمكن إبراز ملاحظتين هما:

الملاحظة الأولى: أن المشرع خصص مادة مشتركة بين حرية العقيدة وحرية الرأي وذلك لطبيعتهما المشتركة، حيث نجد العقيدة مستقرة كالرأي في قرارات الإنسان وإنما الاختلاف بينهما في كون العقيدة متصفة بصناعات عميقة لدى الشخص وذات طابع ديني أو فلسفي، بينما يعبر الرأي عن فكرة أو مجموعة من الأفكار اتجه موضوعات معينة تتغير حسب الظروف والمستجدات التي يحصل عليها الأفراد وتكون الآراء عادة حول قضايا سياسية اجتماعية، ثقافية واقتصادية... الخ.

الملاحظة الثانية: هي أن المشرع خصص لحرية الرأي مادة وخصص لحرية التعبير مادة أخرى أي أنه فصل بين حرية الرأي وحرية التعبير، وفي سياق إعطاء الأهمية لحرية الرأي وحمايتها من طغيان رأي الأغلبية في تجسيد الديمقراطية لم يمنع المشرع من الإشارة إلى مبدأ آخر وهو احترام رأي الأقلية وعدم إخضاع حامله إلى أي تمييز عن غيرهم من المواطنين.³

فالمادة (29) من دستور 1996 نصت على أن: " كل المواطنين سواسية أمام القانون، ولا يمكن أن يتعذر بأي تمييز يعود إلى المولد أو العرق أو الجنس أو الرأي وأي شرط أو ظرف آخر شخصي أو اجتماعي"،⁴ وهو تجسيد لمبدأ المساواة.

وأمام هذا الإطلاق لحريات الرأي والتعبير بعد صدور دستور 1989 والذي دفع السلطة المشجعة للصحافة آنذاك إلى إصدار تشريع أطلق عليه قانون الإعلام*، و لما كانت الصحافة وسيلة

¹ - خالد مصطفى فهمي، حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية والشريعة الإسلامية، د.ب.ن: دار الفكر الجامعي، 2012.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 41 من دستور 1996، الجريدة الرسمية، العدد 76، الصادرة بتاريخ 8 ديسمبر 1996، ص 3.

³ - عمر مرزوقي: " حرية الرأي والتعبير في الوطن العربي في ظل التحول الديمقراطي: دراسة مقارنة بين الجزائر و مصر"، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، تخصص التنظيم السياسي والإداري جامعة الجزائر 3، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012، ص 198.

⁴ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 29 من دستور 1996، الجريدة الرسمية، العدد 76، الصادرة بتاريخ 8 ديسمبر 1996، ص 11.

للتعبير عن الرأي العام جاءت مواد هذا القانون لتؤكد على حرية الصحافة في التعبير عن الرأي العام، فالصحافة هي مرآة الرأي العام التي يستطيع من خلالها تبيان آرائه ومواقفه اتجاه مختلف الموضوعات والأحداث المحلية الوطنية والدولية وهو ما تؤكد المادة (02) من قانون الإعلام والتي تنص على: " الحق في الإعلام يجسده حق المواطن في الاطلاع بكيفية كاملة وموضوعية على الوقائع والآراء التي تهتم المجتمع على الصعيدين الوطني والدولي وحق مشاركته في الإعلام بممارسة الحريات الأساسية في التفكير والرأي والتعبير"، طبقا للمواد (35)، (36) و(40) من الدستور¹.

لكن هذا القانون لم يعمر طويلا إذ اعتبره أصحاب المهنة بأنه لا يستجيب لمطالبهم، مما دفع الحكومة إلى إصدار مشروع قانون جديد للإعلام في مارس 1998 يكفل هذا القانون، وهو ما يمكن أن نلاحظه من خلال تعدد الصحف والدوريات الناطقة باللغتين العربية والفرنسية.²

لذلك فإن أول ما يستشف من الدساتير الجزائرية التي صدرت في ظل التعددية الحزبية هو أنها أعطت هامشا أو مجالا واسعا للحريات العامة، فبعد ما كان اختيار ممثلي الشعب يتم داخل الحزب وفق معطيات شخصية، أقر دستور 1989 ومن بعده دستور 1996 حق الشعب في اختيار ممثليه بصفة حرة³، وذلك ما تجسد في المادة (10) من دستور 1989 ونظيرتها من دستور 1996 " الشعب حر في اختيار ممثليه، لا حدود لتمثيل الشعب إلا ما نص عليه الدستور وقانون الانتخابات"⁴.

و هو ما لا توجد له أي إشارة ضمن الدساتير السابقة بدليل أن نص المادة (10) من دستور 1976 تجعل من الاشتراكية اختيار الشعب الذي لا رجعة فيه وكأنه اختيار مسبق وأمره محسوم

*- صدر قانون الإعلام سنة 1990 تحت الرقم 07-90 والمؤرخ في 03 أبريل 1990، وقد جاء بناء على دستور 1989 ليكرس لأول مرة مبدأ التعددية الإعلامية بصفة قانونية في الجزائر، وتم بموجبه إلغاء قانون الإعلام 1982.

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 07/90 يتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، العدد 14، 14 أبريل 1990، ص 459.

² - عمر مرزوقي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 199.

³ - حبشي لزرقي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 30.

⁴ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 10 من دستور 1996، الجريدة الرسمية، العدد 76، الصادرة بتاريخ 8 ديسمبر 1996، ص 9.

سلفا، مما يتنافى وحرية الاختيار التي تتضمن تعدد الخيارات، بل والأكثر من ذلك فإن المتمعن في ديباجة دستور 1963 يجد لذلك تأكيدا مبكرا من خلال تعبئة وتنظيم الجماهير عن طريق الحزب الواحد لتحقيق الاشتراكية كخيار وحيد، وعليه فإن الحديث عن الرأي العام في تلك الفترة لم يكن له أي مدلول وهو ما ترتب عنه من ممارسة محدودة للرأي العام¹، بينها وفي ظل التعددية الحزبية وما صاحبها من تعددية إعلامية فلقد شهد الرأي العام انتعاشا في هذه المرحلة وإن واجهته عدة ضغوطات وتضييقات، بحيث بدأ يعبر عن نفسه من خلال تهيكله في أحزاب المعارضة.

فضلا عن الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام المستقلة على وجه الخصوص في بلورة الآراء وتبادل وجهات النظر كمرحلة هامة باتجاه صناعة الرأي العام الجزائري، كما بادر الأساتذة الجامعيين بمجرد ظهور التغييرات التي شهدتها البلاد إلى إنشاء حركة الجامعيين الديمقراطيين كمنبر لتبادل الآراء ونشر والوعي السياسي والاجتماعي، و لقد كان بإمكان هذه المبادرة أن تشكل نواة صحوة للرأي العام بين الجامعيين إلا أن محاولة احتوائها من طرف عناصر معروفة بانتمائها للإيديولوجي اليساري أدى إلى فشلها.²

¹ - حبشي لزرق، نفس المرجع السابق الذكر، ص 30.

² - ميلود سفاري و آخرون، نفس المرجع السابق الذكر، ص 101-102.

المبحث الثاني: الرأي العام في الجزائر في ظل التعددية الحزبية: عوامل التأثير وأهم المظاهر
بعد أن كنا قد تناولنا في المبحث السابق من الدراسة الرأي العام بين المواثيق الدولية والداستاتير
الجزائرية، لاحظنا أن الجزائر وكغيرها من الدول النامية صادقت على أغلب المواثيق المتعلقة بحرية الرأي
والتعبير لكن بصورة متفاوتة بين الأحادية والتعددية الحزبية، فالرأي العام أصبح يتمتع بهامش أوسع
في آرائه وأفكاره على أن يكون ذلك وفقا للقانون وهو ما اعتبره المشرع حماية لحقوق الآخرين في حين
اعتبره الرأي العام تضييقا على آرائه لكن من نوع آخر.

وفي الحقيقة فإن الرأي العام لا يتكون تلقائيا وإنما هناك مجموعة من العوامل المختلفة باختلاف
نظرة الفقهاء تتداخل فيما بينها لتكون الرأي العام، ليتشكل في الأخير الرأي العام معبرا عن نفسه
من خلال مجموعة من المظاهر والممارسات بعضها إيجابي والآخر سلبي وهو ما سنحاول في هذا الجزء
من الدراسة التعرض إليه من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: العوامل المكونة للرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية:

نقصد بالعوامل المكونة للرأي العام المؤثرات والوسائل التي تجسد الرأي العام وتوجهه، وقد
اختلف الفقهاء في تبيان هذه العوامل بدليل أنه ليس هناك طريقة واحدة ومعينة متفق عليها بينهم
يمكن أن يقدم لنا صورة واحدة ومتكاملة لهذه العوامل¹، فمنهم من ذهب إلى أن هناك عوامل دائمة
وعوامل مؤقتة تتداخل لتكون رأي العام، ويدخل ضمن العوامل الدائمة الأفكار التي تميز التراث
الثقافي والعرف، الديانة، الموقع الجغرافي، والمكانة الاجتماعية والأسرة والمستوى التعليم وكلها تؤثر
بشدة في آراء الأفراد تجاه الكثير من الموضوعات، أما العوامل المؤقتة فهي التي تؤثر في مواقف الأفراد
فيدخل ضمنها الأحداث والمشكلات، الزعامة، تأثير وسائل الإعلام².

¹ - سامية عبد اللاوي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 72.

² - جمال مجاهد، نفس المرجع السابق الذكر، ص 58.

وفي ضوء ما تقدم سوف نقتصر على أهم العوامل التي تكون الرأي العام في المجتمع الجزائري خلال التعددية الحزبية.

أولاً: الدين:

يعد الدين عاملاً أساسياً في تكوين الرأي العام وتحديد اتجاهاته إزاء القضايا المختلفة ويقول الأستاذ محمد عبد القادر حاتم في كتابه " الرأي العام وتأثره بالدعاية" أن الدين يفرض نفوذاً أوسع حتى على غير المتمسكين به، ويشكل مصدراً من مصادر الرأي العام فالاستشهاد بآية قرآنية أو بأحاديث شريفة يخلق الاقتناع ويثير الحوافز والدوافع ويحرك المشاعر والعواطف¹.

وبما أن الدين الإسلامي هو دين الدولة كما جاء في المادة (02) من الدستور الجزائري فإن الرأي العام في الجزائر يتأثر ويتفاعل مع القضايا والموضوعات التي تمس الدين الإسلامي نظراً لأن الدين الإسلامي مقدس عند الشعب الجزائري وأي شيء يهدد ويؤثر و يمس شعائر الإسلام يثير اهتمام الرأي العام في الجزائر .

و يؤدي إلى إحداث ردود أفعال من قبل الرأي العام الجزائري ومن أهم الأمثلة التي تعبر عن تأثير الدين في الرأي العام الجزائري هي عندما حاول "شارون" دخول المسجد الأقصى والذي أثار غضب الرأي العام والجماهير الإسلامية في العالم كله ومن بينها الرأي العام الجزائري الذي عبر عن رفضه لهذا التصرف من خلال خروجه إلى الشارع في مظاهرات سلمية عمت مختلف أرجاء الوطن سنة 2000.²

ومن بين الأمثلة التي تؤكد أيضاً على تأثير الرأي العام في الجزائر بالدين الإسلامي هو لجوء السلطة الحاكمة أثناء فترة التسعينات إلى الزوايا والمدارس القرآنية كوسيلة لتعبئة الجماهير وامتصاص غضب الرأي العام، وهو ما حدث فعلاً حيث لعبت الزوايا دوراً هاماً في مواجهة الإرهاب والتطرف أثناء فترة العنف المسلح ويقول الأستاذ مصوان العيد وهو أستاذ علم الاجتماع في جامعة مستغانم أن: " الزوايا هي إحدى أهم القوى السياسية والاجتماعية في الجزائر ولها التأثير يفوق تأثير الأحزاب

¹ - عاطف علي العبد، نهي عدلي العبد، نفس المرجع السابق الذكر، ص 25.

² - زهير عبد اللطيف عابد، الرأي العام وطرف قياسه، ط3، الأردن: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2014، ص 132.

السياسية ذلك لأن لديها القدرة على التأثير في الرأي العام في الجزائر تصل إلى درجة تغيير الانتخابات لاسيما في المناطق الريفية¹.

وبناء على ما سبق يمكن القول بأن الدين الإسلامي لعب دورا مهما في تشكيل الرأي العام في الجزائر وتوجيهه في كافة ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ومن المعلوم أن جوهر الدين الإسلامي هو تمجيد الحق والخير والعدل ونبذ الظلم والفساد والتخلف، ولهذا فإنه يقع على الإعلام والتعليم في الجزائر مسؤولية التوعية الدينية الصحيحة ومسؤولية محاربة البدع والممارسات الخاطئة التي من شأنها أن تظلل الرأي العام.

ثانيا: الأسرة:

تمثل الأسرة أحد القنوات الأساسية في عملية التعبئة لدى مختلف المجتمعات، فدور الأسرة وتأثيرها في عملية التنشئة لا يتغير مهما كانت الكيفية التي تتم بها دراسة هذه الظاهرة سواء كان ذلك من خلال تحديد أهم القنوات التي تقوم بنقل القيم والمعلومات والارتباطات الاجتماعية الأساسية إلى الأجيال القادمة، أو من خلال التساؤل عن الكيفية التي ينمي الأفراد من خلالها مفاهيمهم الذاتية².

ويبدأ تأثير الأسرة على الفرد منذ الطفولة حيث يتلقى الفرد تراثه الفكري والاجتماعي والتربوي ويمارس خياراته الأولى من خلال الأسرة كجماعة أولوية، كما يتعلم فيها كيفية التعبير عن الرأي والتي تشكل بعد ذلك نمط تعبيره عن الرأي بصفة عامة في مختلف المواقف الاجتماعية و السياسية التي تصادفه.³

¹ - موسوعة الجزيرة، الزوايا بالجزائر... تأثير قياسي يتجاوز الأدوار التاريخية، تقارير وحوادث، 2017/1/2

www.Aljazeera.net/news/reportsanotintererus23/02/2017.

² - زهير عبد اللطيف عابد، نفس المرجع السابق الذكر، ص 131.

³ - سمير محمد حسين، نفس المرجع السابق الذكر، ص 73.

كما أن السلوك السياسي للإنسان الناضج يتحدد نتيجة للتنشئة التي تلقاها في الأسرة عبر مراحل عمره المختلفة، ويختلف النمو والإدراك السياسي في كل مرحلة من هذه المراحل ففي المرحلة الأولى يتحدد انتماء الطفل لثقافة وتاريخ معين ونظام معين، أما المرحلة الثانية فهي المرحلة التي يتفهم فيها الطفل هويته ويزداد إدراكه للعالم السياسي والأحداث السياسية أما المرحلة الأخيرة فهي المرحلة التي يشارك فيها الفرد مشاركة فعلية في الحياة السياسية من خلال عملية التصويت وتولي المناصب السياسية... الخ¹.

وكذلك هو الحال بالنسبة للأسرة الجزائرية وعلى غرار بقية الأسر العربية فهي تنشئ أطفالها على كراهية العناصر الصهيونية، فالطفل الجزائري أو العربي الذي أخذ يلمس الظروف التي أحاطت باغتصاب اليهود لأرض فلسطين وتشريد المواطنين العرب يكبر وهو يكون اتجاه عدائي ضد إسرائيل ويصبح مستعدا لإظهار هذا العداء ضد إسرائيل عندما يذكر أمامه ما يشير إلى أي عدوان إسرائيلي²، لكن وفي الآونة الأخيرة ومع الثورة التكنولوجية التي رافقها أدوات جديدة للتواصل و هو ما يعرف بمواقع التواصل الاجتماعي فإننا نلاحظ أن الأسرة الجزائرية أصبحت تعيش نوعا من الانفصال والانفكاك الأسري نتيجة تأثر أبنائها بمثل هذه المواقع، فقد نشأ الطفل الجزائري على قيم ومبادئ تخالف قيم الأسرة التي ولد فيها.

ثالثا: المستوى التعليمي:

يمثل المستوى التعليمي عاملا حاسما في تكوين الرأي العام حيث أن الفئة المتعلمة تكون أكثر إلماما بالتطور التكنولوجي وتهتم أكثر بنقل المعرفة ولديها القدرة على التأثير في الرأي العام³. فالمؤسسات التعليمية كالمدارس والمعاهد والجامعات تؤثر في سلوك الأفراد وآرائهم واتجاهاتهم تربويا ونفسيا، إلى جانب مهماتها الأساسية في إكساب الأفراد القدر الكافي من المعلومات العامة

¹ - جمال مجاهد، نفس المرجع السابق الذكر، ص 60.

² - غازي إسماعيل رابعة، نفس المرجع السابق الذكر، ص 27.

³ - Michael Roskin, **political science an introudction**, pearson education internationa, pearsonprevtice hall ,p138.

والمتخصصة في الموضوعات العلمية المختلفة، وبالتالي فهي تمثل أقوى العناصر التي تسهم في تكوين الرأي العام وتشكيله سواء من حيث مضمونه المعرفي أو من حيث اتجاهه وقوته¹.

لذلك يرى الأستاذ مختار التهامي وهو باحث في مجال الرأي العام أن الاتجاهات السائدة في التعليم تؤثر تأثيرا كبيرا على مستقبل الرأي العام داخل الدولة لاسيما عندما تكون هذه الاتجاهات قائمة على أساس بث روح التفرقة العصبية أو الدينية أو إذكاء روح التعصب، وهكذا ينشأ جيل أو أجيال كاملة على مجموعة من الأفكار والشعارات المتعصبة التي ترسخت في نفوسهم وعقولهم وبلغت منها مبلغ العقيدة التي لا تقبل المناقشة كالقول بالتفوق الجنسي والتمييز بين المرأة والرجل².

وفي الجزائر يعتبر التعليم أحد أهم القطاعات التي تولي لها الدولة أهمية بالغة في جميع النواحي ولذلك اتخذت الجزائر على عاتقها مجانية التعليم في كافة الأطوار وهو ما جاء في كل دساتير الدولة من الأحادية الحزبية إلى التعددية الحزبية مع الإشراف والمتابعة المالية لكافة البحوث والمشاريع والبعثات العلمية والغرض منه هو إحداث تنمية مستقبلية يلعب التعليم فيها دورا بارزا في تكوين الأفراد والتأثير في اتجاهاتهم، فهو يمثل وعي جماهيري يهدف إلى تكوين مجتمع متعلم³.

ولقد لعبت المؤسسات التعليمية دورا مهما في توعية الرأي العام الجزائري خلال العشرية السوداء وذلك من خلال مجموعة من المحاضرات والدروس التي كانت تنبذ العنف المسلح وتدعوا إلى المصالحة كما ساهمت أيضا في القضاء على الأفكار العنصرية بين الأمازيغ والعرب.

ولما كانت المؤسسات التعليمية تلعب دورا مهما في توجيه الرأي العام في الجزائر بشكل كبير لنشر الوعي بين الجمهور فإن المؤسسات التعليمية في الجزائر تحتاج إلى دعم مجتمعي وليس إلى دعم

¹ - سمير محمد حسين، نفس المرجع السابق الذكر، ص 73-74.

² - عاطف عدلي العبد، نهي عدلي العبد، نفس المرجع السابق الذكر، ص 62.

³ - شادية بن يحيى، التربية والتعليم في الجزائر و رهانات العولمة.

مؤسسي فقط، فالجزائر تواجه تحديات كثيرة في الألفية الثالثة لا يمكن التغلب عليها إلا بتطوير هذا القطاع الحيوي والأساسي.¹

رابعاً: تأثير الزعماء والقادة والرؤساء في الرأي العام الجزائري:

قبل الحديث عن تأثير كل هذه الشخصيات في الرأي العام في الجزائر، تجدر الإشارة على تحديد مفهوم كل منهم على حدى.

أ- **الزعيم**: هو الأب الروحي للشعب وهو باقي في قلوب الجماهير عبر سنين طويلة وتحتاجه الجماهير كقوة معنوية هائلة تدفعها للعمل الوطني، والزعيم يكون رمزاً للوحدة والنضال، وقد تكون الزعامة الاجتماعية وقد تكون دينية أو سياسية كالزعيم الراحل هواري بومدين.

ب- **القائد**: هو درجة من الزعامة يحتاج إليه الرأي العام خلال الأزمات ليخرجه منها سواء كانت أزمات سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو عسكرية.²

ج- **الرئيس**: يطلق لقب الرئيس على الحاكم المنتخب لمدة رئاسية محددة، وفي غالب الأحيان لا يترك أي أثر في الشعب سوى إدارة البلاد خلال فترة حكمه وكل صفاته أنه مواطن لديه من الثقافة والخبرة الشعبية ما يساعده على الحصول على أغلبية الأصوات لتولي الحكم، والأمثلة على ذلك كثيرة لا سيما في دول العالم الثالث فكم من رؤساء جاءوا ثم رحلوا دون أن يتركوا أي أثر في الرأي العام.³ وتتوزع الزعامة أو القيادة إلى أنواع فكرية وإدارية ورمزية وفي كل الأحوال ومهما اختلفت أنواع الزعامات تظل مختلف الجماعات متأثرة بآراء وممارسات الزعماء والقادة القادرين على التأثير فيها، الذي يجعل من الزعماء في الماضي والحاضر وحتى في المستقبل عاملاً مؤثراً في الرأي العام.

¹ - حسن لوثن، "مؤسسات التعليم والتكوين في الجزائر، نوعية واقع تعليمي متغير وإستراتيجية لتحقيق توازنه"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 10، جامعة الحاج لخضر- باتنة، 2004، ص 12.

² - سعيد حامد عبد العزيز قاسم، أثر الرأي العام على أداء السلطات العامة، دراسة مقارنة، د ب ن: دار النهضة العربية، 2007، ص 62-63.

³ - سامية عبد اللاوي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 76.

وبالرغم من أن هذا الدور أخذ بالتراجع في الدول المتقدمة نظرا لوجود أحزاب ومؤسسات تقوم بذلك، إلا أن هذا الدور يزداد أهمية في الدول النامية فالزعيم هو من يجسد الملامح الأساسية لمواطنيه بحيث يتعرف هؤلاء على أنفسهم في الحياة السياسية عبر شخصه.¹

والزعيم أو القائد عندما يصل إلى درجة يكون فيها محبوبا من الشعب فإنه يصبح أداة قوية في تغيير اتجاهات الناس والتأثير فيهم وتكوين الرأي العام وبذلك ينقاد إليه الشعب لأن الرأي العام في الغالب يتأثر في اتجاهاته بشخصيات القادة والزعماء المحبوبين.²

وفي الحالة الجزائرية يمكننا استعراض مواقف السيد رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة التي كان لها تأثير كبير على الرأي العام الوطني منذ توليه الرئاسة وبالرغم من أن فترة رئاسته الأولى كانت قد شهدت عدة مشاكل سياسية وقانونية لاتهام البعض سياسته بخرق حريات الصحفيين والحقوقيين وأحداث القبائل وفضيحة بنك الخلفية والحقائب الوزارية، إلا أنه تجاوز تلك المشاكل وذلك من خلال خطاباته وقدرته على التعبير الصادق عن إرادة المجتمع الجزائري والإحساس بمطالب الرأي العام وهو ما مكنه في الأخير من تهدئة الشارع الجزائري، وبمجرد أن أخذ الأمن يستتب في البلاد قام الرئيس بالشروع في برنامج واسع لتعزيز دعائم الدولة الجزائرية من خلال إصلاح كل هياكل الدولة ومهامها والمنظومة القضائية والتربوية، واتخاذ جملة من الإجراءات الاقتصادية شملت على وجه الخصوص إصلاح المنظومة المعرفية قصد تحسين أداء الاقتصاد الجزائري مما مكن الجزائر من دخول اقتصاد السوق واستعادة النمو ورفع نسبة النمو الاقتصادي، وقد حاول فور توليه مهامه كرئيس للبلاد تأكيده على إخماد نار الفتنة وإعادة الأمن والسلم والاستقرار للشعب الجزائري، وباشر في سبيل ذلك مسارا تشريعا للوثام المدني والمصالحة الوطنية و حرص على تكريسه وتزكيته عن طريق استفتاء شعبي نال فيه مشروع الوثام المدني أكثر 98% من الأصوات.

¹ - عامر حسن فياض، نفس المرجع السابق الذكر، ص 37.

² - سعد حامد عبد العزيز قاسم، نفس المرجع السابق الذكر، ص 64.

واستمرت الإصلاحات على جميع الأصعدة حيث بدأ بإنهاء حالة الطوارئ في 22 فيفري 2011 ومنح قروض للشباب العاطل وإعادة النظر في قانون الانتخابات والأحزاب السياسية وكذلك تفعيل دور المرأة في المجال السياسي، كل ذلك كان له تأثير على كسب ود الجماهير وتغيير اتجاه الرأي العام الوطني، وتبديل تلك الصورة السيئة للسلطة والحكومة لدى الرأي العام بصورة أكثر إيجابية، والذي أدى إلى تحصيل الدولة الجزائرية من مظاهر ما يعرف بثورات الربيع العربي المسوقة في قوالب متعددة صارت أداة لضرب استقرار الدول التي مستها¹، إلا أنه في الآونة الأخيرة وبعد دخول البلاد في أزمة مالية بسبب انخفاض أسعار النفط وتدهور الحالة الصحية لرئيس الجمهورية بدأت شعبية الرئيس تتراجع لدى الرأي العام في الجزائر.

خامسا: تأثير الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية على توجهات الرأي العام في الجزائر:

تؤثر الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في أي مجتمع على حركة تفاعل واهتمامات الرأي العام وتوجهه حول أي موضوع.²

ولقد أكد أستاذ علم النفس **عطوف محمود ياسين**، أن دخل الفرد وطبقته الاجتماعية تحددان طريقة تفكيره وتؤثران في آرائه، وهي بذلك تحدد كافة نشاطاته ونمط علاقاته وبالتالي آرائه وأفكاره واتجاهاته النفسية وأدواره الاجتماعية.³

فالمجتمع الذي يعاني من ضيق الحياة المعيشية، لا يتفاعل كثيرا مع الموضوعات التي تتصل بمعاناته بشكل مباشر، والتي قد يتكون حولها رأي عام في ظل ظروف معيشية مستقرة نظرا لأن هناك اهتمام ورأي عام حول قضية أساسية تمثل الاهتمام الأول بالنسبة للناس، وتوجد أمثلة عديدة تشير إلى أي مدى تؤثر الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية على الرأي العام وإلى مستويات هذا التأثير والاستجابة له من خلال ردود الأفعال الناتجة عن ذلك بدءا من الاحتجاجات العفوية البسيطة

¹ - سامية عبد اللاوي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 77-78.

² - زهير عبد اللطيف عابد، نفس المرجع السابق الذكر، ص 137.

³ - رفيق سكري، الرأي العام بين القوة الناعمة والقوة الخشنة، لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، 2012، ص 50.

وصولاً إلى العنف الثوري¹، وهو ما ينطبق على الحالة الجزائرية في فترة نهاية الثمانينات وبداية التسعينات، حيث عاشت الجزائر حالة من الغليان السياسي دخل فيها النظام منعطفا خطيرا والذي صاحبه تدهور الأوضاع الاقتصادية للبلاد تمثلت في فشل التسيير البيروقراطي للاقتصاد الوطني حيث أصبحت الدولة غير قادرة على تسيير الأنشطة التي فرضتها، والنقص التدريجي للموارد المالية وذلك بفعل الركود الاقتصادي على الصعيد العالمي نتيجة لانخفاض أسعار البترول والغاز في منتصف الثمانينات، الأمر الذي ضاعف الحاجة إلى التمويل الخارجي وهو ما دفع الدولة إلى الاقتراض لتمويل الطلب المتزايد على المواد الاستهلاكية، وإضافة إلى هذه الأوضاع الاقتصادية السيئة ظهرت إلى جانبها مجموعة من الاختلالات على المستوى الاجتماعي كارتفاع نسبة البطالة والتفاوت في توزيع الدخل القومي على الفئات المجتمعية، التفاوت والتباين الشديد في الأوضاع المعيشية لفئات المجتمع. ومع كل هذه التناقضات والأوضاع السابقة زاد اتساع الفجوة بين القمة والقاعدة واستفحل الإهمال وتراكمت مشكلات الفئات المحرومة، ونتيجة لذلك بدأ الرأي العام في الجزائر يعبر عن رفضه للأوضاع القائمة فتمثلت بداية في التذمر والتمللم والمطالبة بتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية ثم تطورت حتى وصلت إلى حد التخريب كرد فعل عنيف على هذه الأوضاع الصعبة التي تسببت فيها الكثير من هياكل وأجهزة الدولة، رغم محاولة السلطة احتواء غضب الرأي العام من خلال القيام بمجموعة من الإصلاحات الفاشلة إلا أن الأوضاع استمرت على حالها حتى وصلت إلى أحداث 5 أكتوبر 1988 التي كانت سببا رئيسيا أجبر النظام من خلاله على تغيير آلياته وأطره والتي تمثلت أساسا في إقرار التعددية الحزبية والتي أفرزت فيضا من المواجهات والصدمات التي عجز النظام عن استيعابها².

¹ - زهير عبد اللطيف عابد، نفس المرجع السابق الذكر، ص 137.

² - عمر مرزوقي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 166.

سادسا: الأحداث والمشكلات:

تعتبر الحوادث والمشكلات والأزمات التي يتعرض لها مجتمع معين من العوامل المهمة في تكوين اتجاهات الرأي العام، فمهما قيل عن عبقرية وزير الدعاية النازية جوبلز فالحقيقة فإنه لا هتلمر و لا جوبلز ولا غيرهما من الدعاة العباقرة كانوا يستطيعون تحويل ألمانيا إلى النازية دون الاعتماد على الأزمة الاقتصادية والشعور بالقلق وعدم الأمن بين صفوف الرأي العام الألماني، فالتغيير الثوري ليس حركة فجائية تحدث من فراغ ولكنه تعبير عن ظروف موضوعية وأحداث سياسية واقتصادية واقعية ولهذا الأسباب نجحت الثورة الشيوعية في الاتحاد السوفياتي السابق.¹

وفي هذا الصدد يقول العالم الأمريكي "كانترل" **Cantril** " أن: " الرأي العام حساس جدا بالنسبة للأحداث الهامة والمشاكل الكبرى والتي تحوله من النقيض إلى النقيض بصفة مؤقتة حتى تتضح الأمور، كما أن الرأي العام يتأثر بالأحداث والمشاكل أكثر من تأثره بالأقوال إلا إذا نظر إلى الأقوال على أنها أحداث ومشاكل".²

ومن الأحداث والمشاكل التي لعبت دورا أساسيا في تكوين الرأي العام في الجزائر وتغيير اتجاهاته الأزمة الاقتصادية التي تعرفها الجزائر منذ 2014، والتي ترجع أسبابها إلى انخفاض أسعار النفط وقصد تعويض العجز في الخزينة العمومية لجأت الحكومة إلى ترشيد النفقات وسياسة التقشف وزيادة قيمة الضرائب والرسوم وهو ما زاد من تدمير الرأي العام الجزائري، لا سيما بعد صدور مشروع قانون المالية 2016 والذي رأى الشعب أن القانون يزيد من معاناة المواطنين، وأمام هذه الأوضاع وغلاء المعيشة وتدهور الخدمات العامة جاءت أحداث بجاية كرد فعل عنيف من طرف الرأي العام على سياسة الحكومة.

¹ - كامل خورشيد، مدخل إلى الرأي العام، الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، د.س. ن، ص128.

² - سعد حامد عبد العزيز قاسم، نفس المرجع السابق الذكر، ص 60-61.

حيث حمل المحتجون الحكومة مسؤولية هذه الأحداث والتي وصفتها الحكومة بأنها فرض رأي بطرق عنيفة و غير حضارية.¹

ومن أهم الأحداث التي لعبت أيضا دورا أساسيا في تكوين الرأي العام الجزائري يأتي في مقدمتها عالم كرة القدم التي يعتبر أحسن إستراتيجية لتوجيه الرأي العام مثلما حدث في مباراة كرة القدم بين الفريقين المصري والجزائري في "أم درمان" سنة 2010 والتي استغلتها الحكومة قصد لفت انتباه الرأي العام الداخلي أو الوطني إلى هذا الحدث وإبعاده عن الأزمات التي تتخبط فيها البلاد، وأيضا إلى جانب هذه الأحداث ظهرت بعض المشكلات كمشكلة الغاز الصخري التي شغلت الرأي العام لمدة طويلة، والتي استغلتها الحكومة لتمرير مشاريع معينة أبرزها التعديل الدستوري الذي لم يعرض على الرأي العام للاستفتاء حوله وذلك نظرا للتحفظات التي أبدتها عنه.

إذن ومما سبق يمكن القول أن الأحداث أو المشكلات تلعب دورا مهما من توجيه الرأي العام، وقد تأتي هذه الأحداث عفوية أو ربما قد تكون مفتعلة حيث تهدف السلطة أو النخبة الحاكمة من خلال افتعال هذه الأزمات والمشكلات التي توجه الرأي العام إليها، وذلك لتفادي التعامل مع الرأي العام مباشرة وهي من أهم الطرق التي تتبعها السلطة السياسية في الجزائر، فعند وقوعها في أزمة داخلية يصعب عليها حلها فإنها تتعمد افتعال أزمات معينة سواء داخلية أو خارجية تشغل بها الرأي العام.²

¹ - إبراهيم غمري بدري، أحداث بجاية فرض رأي بطرق عنيفة وغير حضارية.

<https://www.elkhabar.com/press/article/116703/>.2016/09/03

² - تمار يوسف، نفس المرجع سابق الذكر.

<http://www.youceftemmar.ab.ma/166955.html> : 2017/02/25

المطلب الثاني: مظاهر الرأي العام في الجزائر من خلال التعددية الحزبية:

يستخدم جمهور الرأي العام أنماطا متعددة من السلوك ليعبر عن وجهه نظرة اتجاه القضايا والمواضيع التي تمس مصالحه وتتعلق باهتماماته وتختلف ممارسات ومظاهر التعبير عن الرأي العام تبعا لطبيعة المجتمع.¹

وإذا أتينا إلى حالة الجزائر فإننا نجد أن الدولة عاشت مرحلة مخاضات صعبة في ضوء تراكم الأزمات والتحديات الداخلية والخارجية، وقد شجعت هذه الحالة على ارتفاع وتيرة طبيعة الحراك الاجتماعي، حيث انخرط الكثير من قوى المجتمع المعبرة عن أطرافه الثقافية والفكرية والمنطقية في عملية التعبير عن مواقفها وآرائها في دولة المؤسسات والقانون وقد أخذت أشكال التعبير عن هذا الحراك أساليب مختلفة تراوحت بين مظاهر عادية أبرزها الانتخابات واستخدام وسائل الإعلام للتعبير عن الرأي العام هي الوسيلة البارزة في هذا المجال وعقد الندوات والاجتماعات واللقاءات الخاصة، وبعض المظاهر غير العادية التي ميزت الشارع الجزائري كالاحتجاجات والإضرابات والمقاطعة التي طالت معظم مناطق البلاد، وبناء على هذه العناصر المذكورة آنفا والتي تمثل ممارسات ومظاهر لوجود الرأي العام في الجزائر، وهي ما سنتطرق إليه في هذا الجزء من الدراسة.

أولا: المظاهر العادية لوجود الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية:

نقصد بالمظاهر العادية للرأي العام الأساليب الطبيعية والمعتادة للتعبير عن الرأي العام.

أ- الانتخابات في الجزائر:

إن مشاركة الرأي العام في الانتخابات تعد مظهرا إيجابيا أو عاديا من مظاهر الرأي العام إذ تعتبر الانتخابات في الدول الديمقراطية وسيلة مهمة لممارسة الحياة السياسية.²

¹ - فراس محمد إبراهيم، نفس المرجع سابق الذكر، ص 130.

² - عبد الكريم الديبسي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 121.

وفضلا عن ذلك فإن الرأي العام ومن خلال الانتخابات يعبر عن نفسه ومدى قوته باختيار من يصلح لتولي الحكم أو اختيار ممثليه في المجالس المنتخبة، وذلك بناء على دراسته شخصياتهم وآرائهم و معتقداتهم السياسية وبرامجهم المعدة للعمل¹.

إن العملية الانتخابية تعد صورة من صور الممارسة الديمقراطية للشعوب وأداة من أدوات التعبير في المجتمعات الديمقراطية، وهذا ما أكده الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حيث نص في المادة (21) منه على أن: " لكل فرد الحق في المشاركة في إدارة شؤون بلاده مباشرة أو من خلال ممثلين منتخبين بشكل حر"².

والجزائر ورغبة منها في إتباع النهج الديمقراطي شهدت عدة انتخابات خاصة في الفترة الممتدة من التسعينات إلى يومنا هذا، كونها فترة عرفت بمرحلة التعددية الحزبية، ودراسة موضوع الانتخابات في الجزائر يعد أمرا هاما وصعبا في نفس الوقت، كون النظام السياسي في الجزائر مر بمراحل مختلفة وأزمات حادة خاصة عقب أحداث أكتوبر 1988، كما أن الحديث عن الانتخاب أيضا هو حديث عن الشعب وعن إرادته في التعبير والتغيير بطرق سلمية وحضارية، ويمكن أن نوجز أهم المحطات الانتخابية في الجزائر وفق تسلسلها الزمني في ما يلي:³

1- انتخابات 1990:

بعد الإعلان عن الإصلاحات السياسية في 11 أكتوبر 1988، ورفع الحصار العام في الجزائر وبعد إقرار الدستور الجديد والقانون العضوي للانتخابات تم إجراء أول انتخاب في ظل الدستور الجديد بتاريخ 12 جوان 1990، حيث تم انتخاب المجالس البلدية والولائية و شهدت نجاحا كبيرا والتي حققت فيها الجبهة الإسلامية للإنقاذ نجاحا ساحقا بين إلى أي مدى تمكنت من تعبئة الموارد وحشد الطاقات وهو ما أحدث مفاجأة لدى الجميع.

¹ - محمد منير حجاب، نفس المرجع سابق الذكر، ص 56.

² - ألدرو رينولدز، أشكال النظم الانتخابية، ترجمة: أيمن أيوب، د.ب.ن: سلسلة منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، 2007، ص 5.

³ - عمر مرزوقي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 219.

فلقد تمكنت من الفوز في 850 بلدية من أصل 1500 بلدية أي ما يعادل 54 % من مجموع الناخبين في حين امتنع 35% من المواطنين من التصويت، والجدول التالي يلخص نسبة مشاركة المواطنين في التصويت.¹

الجدول رقم (02): يوضح نسبة مشاركة المواطنين في انتخابات 1990:

الناخبون	الأصوات المعبرة عنها	الممتنعون
المجالس البلدية	62.18%	34.85%
المجالس الولائية	61.82%	35.84%

المصدر: رياض الصيداوي، نفس المرجع سابق الذكر.

ويوضح الجدول التالي: نتائج الانتخابات الولائية والبلدية.

الجدول رقم (03): يوضح ترتيب الفائزين في انتخابات 12 جوان 1990:

الأحزاب	عدد الأصوات	النسبة المئوية	الأصوات المعبر عنها
الجبهة الإسلامية للإنقاذ	4331472	33.73	54.25
جبهة التحرير الوطني	2245798	17.49	28.13
المستقلون	931278	7.25	11.66
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	166104	1.29	2.08
أحزاب أخرى بما فيها حماس	310136	2.41	3.88

المصدر: رياض الصيداوي، نفس المرجع سابق الذكر.

ومن خلال الجدولين السابقين يمكن تفسير الفوز الكبير لحزب جبهة الإنقاذ رغم أنه يفتقر إلى برنامج سياسي، ورغم حداثة نشأته بأن الرأي العام الجزائري قرر الاحتجاج على النظام القديم

¹ - رياض الصيداوي، الانتخابات الديمقراطية والعنف في الجزائر.

والمتمثل في حزب جبهة التحرير الوطني وأصبح لا يؤمن بجدوى الإصلاحات والتحويلات التي يسعى النظام إلى تحقيقها ولا يرى فيها سوى خطابا لا يمت للواقع بأي صلة، فسحب ثقته منه وفي نفس الوقت شجع الأحزاب الدينية وأعطاهها فرصة للتغيير، حيث تمكنت الجبهة الإسلامية للإنقاذ وفي ظرف زمني قصير من تنظيم نشاطاتها وتعبئة الرأي العام في الجزائر وذلك من خلال نفاذها إلى الشارع الجزائري.¹

2- الانتخابات التشريعية 1991:

لقد جرت هذه الانتخابات في ظروف غير عادية، بعد أزمة صيف 1991 ولقد سبقها بعض الإجراءات كاعتماد النظام القائمة الاسمية بدورين، اعتماد 440 دائرة انتخابية، تخفيض سن الترشح من 30 إلى 28 سنة ورفض الوكالة،² وقوبلت هذه الإجراءات برفض شديد من قبل الأحزاب السياسية ووصفته الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالخيانة العظمى واتهم زعيمها عباسي مدني الرئيس شاذلي بن جديد بالإخلال بالاتفاقية التي أبرمت بينهما واعتبر أن حزبه هو المستهدف من هذه الإجراءات، وهو ما دفع قادة الجبهة إلى المبالغة في تصريحاتهم باستئفاف الجهاد وأن الجزائر لم تستقل بعد مما استفز السلطات الأمنية والسياسية فاعتقلت كل من عباسي مدني وعلي بلحاج.³

لكن هذا لم يمنع إجراء الانتخابات في 1991/12/26 والذي حصلت فيها جبهة الإنقاذ على 3 ملايين صوت بنسبة 180 مقعدا بين مجموع 380 مقعدا، بينما لم تحصل جبهة التحرير الوطني سوى على 18 مقعد أي عشر عدد مقاعد الجبهة الإسلامية للإنقاذ، في حين حصل حزب جبهة القوى الاشتراكية على 25 مقعدا، و كان هؤلاء المنتصرون الأوائل والذين اصطاح على تسميتهم الجبهات الثلاث.⁴

¹ - رياض الصيداوي، نفس المرجع سابق الذكر.

www.riadh16.blogspot.com/2009/01/blog-post-29.html

² - عمرمرزوقي ، نفس المرجع سابق الذكر، ص 220.

³ - محمد بوضياف، نفس المرجع سابق الذكر، ص 142.

⁴ - محي الدين عيمور، الانتخابات الجزائرية، المشكلة والحل.

أما بالنسبة إلى مشاركة الجزائريين في هذه الانتخابات فلقد بلغ عدد السجلين في القوائم الانتخابية حوالي 13.258.455 ناخب شارك منهم في التصويت 7.822.625 ناخب، أي بنسبة مشاركة قدرها 59% وامتنع عن التصويت حوالي 5.435.929 ناخب أي بنسبة 41% واعتبرت نسبة المشاركة ضعيفة مقارنة بالتشريعات السابقة وقد أرجع الباحثون أن الانخفاض في المشاركة سببه قانون الانتخابات الذي ألغى التصويت بالوكالة، فحرمت الكثير من النساء من الإدلاء بأصواتهن خاصة في المناطق المحافظة.¹

وعلى إثر إعلان نتائج الانتخابات كانت هناك ردود فعل متضاربة حولها وأصبحت مراكز صنع القرار بنوع من الذعر دفعها إلى الكثير من التخبط وبدأت سلسلة من الأعمال المتشنجة والمستفزة، حيث باشرت السلطة باعتقال عدد من مناضلي الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وبدأ الصراع الفعلي عندما تدخل الجيش لاستبدال الأئمة في 800 مسجد تسيطر عليها الجبهة، ومع اشتداد الصراع حدثت عدة متغيرات تعتبر انحرافا في المسار الديمقراطي الذي انتهجته الجزائر منذ 1989، وأول هذه الأحداث استقالة الرئيس شاذلي بن جديد في 11 جانفي 1992 تم حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ في 04 مارس 1992، وإلغاء نتائج الانتخابات التشريعية، وهنا يمكننا القول أن السلطة فرضت سيطرتها على الرأي العام واعتبرت قراراته غير عقلانية ويجب مراجعتها وبالتالي تمت مصادرة الإرادة الشعبية وإلغاء كلمتها مما أدى إلى سقوط البلاد في منحدرات خطيرة أدخلتها في دوامة من العنف المضاد استمرت لسنوات استنزفت طاقة الشعب الجزائري.²

3- الانتخابات الرئاسية 16 نوفمبر 1995:

بعد توقيف المسار الانتخابي ودخول البلاد في أزمة سياسية واقتصادية واجتماعية وأمنية جاءت انتخابات 16 نوفمبر 1995، كأول انتخابات رئاسية تحت مظلة أول دستور تعددي وعودة الشرعية الدستورية، بالرغم من تهديدات الجماعات الإرهابية ووجود حصار دولي كبير، جرت تلك

¹ - محمد بوضياف، نفس المرجع السابق الذكر، ص 143.

² - عمرمرزوقي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 220.

الانتخابات بعد ترأس اليمين زروال للبلاد كمرحلة انتقالية، وأعلن عن تنظيم انتخابات رئاسية تعددية دون أن تنقضي مدة الفترة الانتقالية لرئاسته والمحددة سلفا بثلاث سنوات.

وقد بلغت نسبة المشاركة 75% رغم التهديدات وفاز اليمين زروال في هذه الانتخابات بنسبة 61.29% كمرشح حر، في حين حل رئيس حركة مجتمع السلم محفوظ نجاح في المركز الثاني بنسبة 26.06%، وبعده رئيس حزب التجمع من أجل الثقافة الديمقراطية سعيد سعدي بنسبة 8.94%، وأخيرا حل رئيس حزب التجديد الجزائري في المركز الرابع بنسبة 3.7%¹.

ومن المؤكد أن انتخابات 1995 كانت تعبيرا حقيقيا عن الرأي العام الجزائري و رغبته في تحقيق السلم والاستقرار، والتأكيد على أن تزوير الإرادة الشعبية بشكل مباشر في الانتخابات الرئاسية هو هراء وهذا ما أكدته نسبة المشاركة الشعبية في الانتخابات والتي قدرت بـ 75% رغم كل الصعوبات و التهديدات الأمنية التي واجهت المنتخبين قبل الذهاب إلى صناديق الاقتراع والإدلاء بأصواتهم²، وعليه فإن نتائج هذه الانتخابات هي إعادة تشكيل الخريطة السياسية بالبلاد، وتأكيدا على تمسك الرأي العام بالخيار السلمي الديمقراطي.

4- الانتخابات الرئاسية 1999:

في الحادي عشر من سبتمبر 1998 فاجئ الرئيس الجزائري اليمين زروال الرأي العام الجزائري بإعلان انسحابه من أعلى هيئة في البلاد وتنظيمه لانتخابات رئاسية مسبقة قبل نهاية شهر فيفري 1999، وفي الوقت الذي كان ينتظر فيه الرأي العام الجزائري تعديل وزاري وإدخال عناصر جديدة في الآلة السياسية الجزائرية سواء على مستوى الحكومة وعلى مستوى الولاية، خرج الرئيس الجزائري الأسبق اليمين زروال ليعلن عن استقالته وتنظيم انتخابات رئاسية مسبقة³.

¹ - مركز الجزيرة للأخبار، التعددية في الجزائر.... مسار هيمن عليه بوتفليقة

www.aljazeera.net/news/23/11/2013.2017/03/20.

² - محي الدين عيمور، نفس المرجع سابق الذكر.

³ - محمد قيراط، الرئيس زروال وخمس سنوات من الحكم، جريدة البيان الإماراتية ليوم 07 أكتوبر 1998.

وتقدم لهذه الانتخابات سبعة مرشحين أجاز المجلس الدستوري دخول سباق الرئاسيات لكل من الرئيس الحالي عبد العزيز بوتفليقة، رئيس الحكومة الأسبق مولود حمروش، رئيس الحكومة الأسبق مقداد سيفي، الوزير السابق أحمد طالب الإبراهيمي، وزعيم جبهة القوى الاشتراكية حسين آيت أحمد، والمستشار الرئاسي الأسبق يوسف الخطيب، و رئيس حركة الإصلاح الوطني سعد عبد الله جاب الله¹.

ولقد أعلن فوز بوتفليقة بنسبة 73.79% بعد ما انسحب المرشحون الستة قبل يوم واحد من إجراء الانتخابات بحجة أن الدولة وقفت إلى جانب مرشح بعينه، واتهموا رئيس أركان الجيش في تلك الفترة محمد العماري، ورئيس الدولة اليمين زروال بعدم الوفاء بالتزامتهما، وأكدوا أن الانتخابات لن تكون شفافة ونزيهة²، كما دعوا الشعب إلى النزول إلى الشارع والتظاهر احتجاجا على عمليات التزوير، ولكن المسيرة التي كانت مقررة يوم 26 أبريل رفضت من طرف الرأي العام الجزائري الذي قرر وضع ثقته في الرئيس بوتفليقة.

5- الاستفتاء حول الوثام المدني:

يعتبر انتخاب بوتفليقة رئيسا للجمهورية مؤشرا لبداية حل الأزمة إذ استطاع أن يجري الحوار ويعمل على تحقيق الوثام المدني وهو ما دعا إليه فور فوزه بالانتخابات إذ وجه بتاريخ 03 أوت 1999، خطابا بمناسبة استدعاء الهيئة الانتخابية لاستفتاء 16 سبتمبر 1999 حول قانون الوثام المدني، وقد تضمن الخطاب برنامجا شاملا حول استتباب الأمن والسلم ومحاربة الفقر والمشاكل الاجتماعية وإعادة دفع الاقتصاد الوطني، حيث قدم مشروع استعادة الوثام المدني للاستفتاء الشعبي بعد أن صادق عليه البرلمان بالأغلبية المطلقة.

ولقد عمل الرئيس بوتفليقة على طرح منهج جديد للخروج من الأزمة التي خلفت أكثر من 100 ألف قتيل وخسائر مادية قدرت بـ 20 مليار دولار، وتجسد هذا المنهج في قانون الوثام المدني وهو الأمر الذي دفع برئيس الجمهورية على إجراء استفتاء شعبي في 16 سبتمبر 1999.

¹ - مركز الجزيرة للأخبار، نفس المرجع سابق الذكر.

² - مركز الدراسات، المسار السياسي في الجزائر بعد الاستقلال 1962-2014، جريدة الوسط الليبية، 12 أبريل 2014.

وقدّرت نسبة المشاركة بـ 98% حيث حصل على ترقية 14 مليون ناخب، ولقد شرعت السلطات الجزائرية عقب الاستفتاء بإقناع الجماعات المسلحة بضرورة الامتثال للقانون والنزول من الجبال وبالفعل فقد امتثل العديد منهم، وهدأت هذه الإجراءات من موجة العنف والإرهاب، ويتضح لنا من خلال استفتاء 16 سبتمبر 1999 بأن الرأي العام في الجزائر أصبح فطنا وواعيا بما يجري حوله بحيث لا يمكن مغالطته لذلك صوت بنعم للاستفتاء قصد طي صفحة الماضي والخروج من الأزمة ودوامه العنف الدموي التي عرفتها البلاد.¹

6- الانتخابات التشريعية 2002:

تميزت الانتخابات التشريعية لسنة 2002 بعودة حزب جبهة التحرير الوطني إلى الأغلبية بالمجلس الشعبي الوطني، ولقد شارك في تلك الاستحقاقات التي جرت في 30 ماي، 23 حزبا و 129 قائمة حرة وبلغت نسبة المشاركة 46.17%، حيث صوت 8.2 مليون ناخب من أصل 17.9 مليون ناخب مسجل، وامتنع عن التصويت 9.6 مليون ناخب وألغيت 867 بطاقة، وقد عرف عدد الأصوات الملغاة تطورا كبيرا بنسبة 10% وهو الأمر الذي زادت حدته كثيرا وأصبح مصدر قلق للسلطة الحاكمة.

ويمكن تفسير هذه المشاركة الضئيلة من طرف الرأي العام في الجزائر والتي تراجعت عن نظيرتها في الانتخابات السابقة، إلى أحداث القبائل حيث عزف المواطنون في ولايات القبائل الكبرى عن الانتخاب، وهو ما أدى إلى تراجع نسبة المشاركة، كما تميزت تلك الانتخابات بمقاطعة حزبي جبهة القوى الاشتراكية، وحزب التجمع من أجل الثقافة الديمقراطية بسبب أحداث القبائل.²

¹ - مصطفى بلعور، " الانتخابات الرئاسية والتشريعية في الجزائر 1999-2007: استمرارية أم حل لأزمة"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، أبريل 2011، ص 171.

² - حكيم بوعرازة، الجزائريون يأملون في انتخابات في مستوى التطلعات بعيدا عن التزوير والتهويل، جريدة الشعب، يومية جزائرية، العدد 17274، 1 مارس 2017.

7- الانتخابات الرئاسية 2004:

جرت ثالث انتخابات رئاسية في الجزائر بتاريخ 08 أبريل 2004، شارك فيها ستة مرشحين، ولأول مرة تتقدم امرأة للترشح في الرئاسيات للفوز بمنصب رئيس الجمهورية في تاريخ البلاد. وهؤلاء المرشحون هم: (عبد العزيز بوتفليقة، علي بن فليس، عبد الله سعد جاب الله، لوييزة حنون، علي فوزي رباعين، سعيد سعدي).

وقد سبقت هذه الانتخابات حملة انتخابية ساخنة بين هؤلاء المترشحين الستة، وباقتراب موعد الانتخابات اشتدت المنافسة وكثرت التوقعات حول النتائج فكل واحد منهم كان يسعى إلى كسب تأييد الرأي العام الجزائري من خلال الحملات الانتخابية والترويج لبرامجهم السياسية، ووصلت إلى حد التأكيد على المرور إلى الدور الثاني،¹ وبعد انتهاء العملية الانتخابية التي تمت يوم 2004/04/08 جاءت نتائج الدور الأول لانتخاب رئيس الجمهورية كما يلي:

- الناخبون المسجلون: 18094.555.

- الناخبون المصوتون: 105.8.777.

- نسبة المشاركة: 58.08%.

- الأصوات الملقاة: 329.075.

و وفقا للمادة 71 (الفقرة الثانية) من الدستور يتم الفوز في الانتخاب لرئاسة الجمهورية بالحصول على الأغلبية المطلقة، من أصوات الناخبين المعبر عنها، فقد تحصل المترشح عبد العزيز بوتفليقة على أغلبية من الأصوات المعبر عنها بعدد من الأصوات قدره 10.179.702 أي نسبة 85% و استنادا إلى النتيجة فقد تم إعلان السيد عبد العزيز بوتفليقة رئيسا للجمهورية و يباشر مهامه في الإطار القانوني.²

¹ - عمر مزوقي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 225.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 04 إم د المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية، الجريدة الرسمية، العدد 24، الصادرة بتاريخ 18 أبريل 2004، ص 6.

إن إعادة انتخاب السيد عبد العزيز بوتفليقة بتلك النسبة الكاسحة جاءت أقرب لما يشبه الاستفتاء الشعبي على سنوات حكمه والتي حقق خلالها إنجازات لا يمكن إنكارها سواء على صعيد إعادة الاستقرار والأمن نسبيا إلى الجزائريين من خلال برنامج الوئام المدني، أو من خلال الانجازات الاقتصادية الجزئية، وإن كان الرئيس بوتفليقة لم يستطع تخفيض نسبة البطالة والتضخم بالصورة المطلوبة خلال عهده الأولى إلا أن هذا لم يمنع الرأي العام في الجزائر من تجديد الثقة فيه وهذا ما ترجمته الأصوات التي تحصل عليها¹.

8- الانتخابات الرئاسية 2009

تقدم لهذه الانتخابات 14 مرشح بعد دراسة الملفات ومطابقة الشروط القانونية حتى تم قبول 6 ملفات فقط، وبحكم المنافسين للرئيس بوتفليقة فإن نتائجها كانت محسومة مسبقا، وهذا ما أدى إلى تخوف الحكومة من نسبة المشاركة، وجاءت نتائجها الدور الأول للانتخاب رئيس الجمهورية كما يلي:

- الناخبون المسجلون: 20595.683

- الناخبون المصوتون: 15356024

- نسبة المشاركة: 74.56

- الأغلبية المطلقة: 7215127

- الأصوات الملغاة: 925771

جاءت نتائج هذه الانتخابات كما كان متوقعا لها حيث حصل السيد عبد العزيز بوتفليقة على الأغلبية المطلقة من الأصوات بعد 13019787 صوت أي بنسبة 90.23% وتليه السيدة لويذة حنون 04.50% وأصبح بذلك السيد عبد العزيز بوتفليقة رئيسا لعهدة ثالثة².

¹ - مصطفى بلعور، نفس المرجع سابق الذكر، ص 172.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الإعلان رقم 01/ إم د 091 المؤرخ في 13/04/2009 المتضمن نتائج انتخاب رئيس الجمهورية، الجريدة الرسمية، العدد 22، 15 أفريل 2009، ص 3.

أما عن نسبة المشاركة في الانتخابات فعلق عليها الكثير من الباحثين واعتبروها نسبة عالية مقارنة بالانتخابات التشريعية لسنة 2007 والتي لم تتعدى فيها نسبة المشاركة 36%. ويقول المحلل السياسي **عبد العالي رزاق** أن الجزائريين صوتوا بدافع الوطنية حيث رفض الرأي العام الجزائري فكرة المقاطعة التي كانت تدعوا إليها بعض أحزاب المعارضة، والتهديدات التي شنها زعيم تنظيم القاعدة في بلاد المغرب وهذا فيه إشارة إلى قوة حضور الرئيس بوتفليقة لدى الرأي العام في الجزائر¹.

9- الانتخابات التشريعية 2012:

ارتفعت نسبة المشاركة في تشريعات 10 ماي 2012 إلى 43.17% مقارنة مع انتخابات 2007، ولكن بقيت النسبة بعيدة عن التطلعات خاصة في ظل الظروف التي جرت فيها، حيث عرفت نزول أولى قوانين الإصلاحات التي شملت الإعلام والانتخاب والأحزاب السياسية، وحالات التنافي مع العهدة البرلمانية التي سبقت الدستور الذي سيدخل حيز التنفيذ بداية من سنة 2016. كما تزامنت هذه التشريعات مع ما يسمى بالربيع العربي وتدهور أوضاع الأمة العربية والإسلامية وامتداد النشاط الإرهابي، وبداية تدهور أسعار النفط، ودعوات التقشف وترشيد النفقات، ووصل عدد الناخبين المسجلين في القوائم الانتخابية حسب المجلس الدستوري الذي أعلن النتائج النهائية 21.6 مليون ناخب فيما بلغ عدد المصوتين 9.3 مليون ناخب. أما الأصوات المعبر عنها كان عددها 7.6 مليون وكانت المفاجأة الكبيرة في عدد الأوراق الملغاة التي بلغ عددها 1.7 مليون صوت، وهو ما جعل البعض يسميه حزب الأوراق الملغاة². إذن ومن خلال نسبة المشاركة الضئيلة وارتفاع عدد الأصوات الملغاة يمكن القول أن الرأي العام الجزائري تأثر بالأوضاع السائدة في تلك الفترة وهو ما كنا قد أشرنا إليه في جزئية تأثير الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في الرأي العام.

¹ - رمضان بلعمرى، بوتفليقة يكتسح انتخابات الرئاسية بـ 90.02 من أصوات الجزائريين، 10 أبريل 2009.

http://www.Alarabiya.net : 2017/06/05

² - حكيم بوعرارة، نفس المرجع سابق الذكر.

10- الانتخابات الرئاسية 2014:

جرت هذه الانتخابات في أجواء يسودها التوتر، حيث أثار وضع الرئيس "بوتفليقة" الصحي جدلا واسعا قبيل الانتخابات، إضافة إلى أن الرئيس لم يظهر لفترة طويلة ولم يباشر حملته الانتخابية بنفسه، وهو ما أدى إلى قيام العديد من المظاهرات المناهضة لترشح الرئيس "بوتفليقة" لعهدة رابعة، ففي اليوم الذي سبق الانتخابات منعت الشرطة مجموعة من المتظاهرين المنتسبين إلى حركة "بركات" الانفصالية من إقامة اعتصام في وسط الجزائر العاصمة، كما وقعت عدة اشتباكات في منطقة القبائل، هذا وكان المرشح "علي بن فليس" قد شدد على أنه لن يتهاون مع أي محاولة لتزوير الانتخابات لصالح بوتفليقة.

وقد استدعى تصاعد التوتر بشأن الانتخابات الرئاسية إلى تدخل المؤسسة العسكرية حيث عبر وزير الدفاع عن استعداد المؤسسة العسكرية لضمان الأمن والاستقرار خلال سير العملية الانتخابية.¹ ووسط هذه الأجواء المتوترة جرت الانتخابات الرئاسية في 17 من أبريل 2014، وبالفعل جاءت نتائجها بالشكل الذي ترسخ تدريجيا لدى الرأي العام بفعل مجموعة من المعالم فمشهد سياسي تميز برتابة كبيرة خلال السنوات الفارطة والتي قدمت صورة سيئة لمعارضة حزبية هشة تسبح خارج مطالب مناضليها، ورئيس تعززت مكانته بفعل ما يمكن تسميته خطاب الانجازات خلال 15 سنة، وهذا الخطاب الذي تجاوز منظومة السنوات العجاف الذي طبع ما كان يسمى في المجال الاجتماعي بالعيشية السوداء.²

وفيما يلي عرض النتائج النهائية لانتخاب رئيس الجمهورية الجزائري وفق بيان المجلس الدستوري الذي تلاه رئيس المجلس الدستوري مراد مدلسي:

- الناخبون المسجلون: 22880.678

¹ - أنظر موقع BBC عربي، الانتخابات الرئاسية الجزائرية، 17 أبريل 2014.

www.bbc.com : http://05/02/2016.

² - بوحنية قوي، الانتخابات الرئاسية في الجزائر، العهدة الرابعة لبوتفليقة وتحديات المشهد، مركز الجزيرة، 13 ماي 2014.

http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2014/05/201451385849908297.htm .2016/08/11.

- الناخبون المصوتون: 11600.984
- نسبة المشاركة: 50.70
- عدد الأصوات الملغاة: 1132136
- الأصوات المعبر عنها: 10468848
- الأغلبية المطلقة: 5234425

وقد أعلن المجلس الدستوري فوز السيد عبد العزيز بوتفليقة بالأغلبية المطلقة من الأصوات 81% ومن ثم فوزه بمنصب رئيس الجمهورية للمرة الرابعة على التوالي،¹ وهو ما دفع بالمعارضة إلى التشكيك في نتائج الانتخابات، وبالنظر إلى نسبة المشاركة في الانتخابات الرئاسية 2014 والتي بلغت نسبة 50.70%، اعتبرها العديد من المحللين انقساما كبيرا وتصدعا في السلوك الانتخابي للرأي العام في الجزائر الذي انقسم إلى قسمين رأي عام تدمر من رتابة العمل السياسي ويرى أن الانتخابات لم تقدم له شيئا فعزف عن الانتخاب، أما القسم الآخر فما زالت لديه الثقة في الانتخابات، وما زال يعتقد أن الرئيس الفائز سوف يتعامل مع الأوضاع الصعبة ويحقق الديمقراطية والاستقرار والرفاه الاقتصادي.²

ب- المظاهرات السلمية:

تعد المظاهرات مظهرا ديمقراطيا إيجابيا للرأي العام الديناميكي إذ يتخذ منها وسيلة أو أسلوبا للتعبير عن رضاه أو عدم رضاه بشأن قضية ما تهم أغلبية الشعب أو فئة من فئاته، وتهدف المظاهرات إلى إشعار الحكومة بوجهات نظر منظمي هذه المظاهرات.³ ويعتبر التظاهر من مستلزمات إبداء الرأي وإظهار تأثيره العام فالتظاهر هو الإعلان عن الرأي وإظهار للعاطفة في صورة جماعية.

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 02، إم، د/14 مؤرخ في 22 أبريل 2014، الجريدة الرسمية، العدد 23، الصادرة بتاريخ 23 أبريل 2014، ص5.

² - بوحنية قوى، نفس المرجع سابق الذكر.

<http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2014/05/201451385849908297.htm>.2016/08/11.

³ - عبد الكريم عي الديبسي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 119.

والمظاهرات تعني خروج جمع من الناس مجتمعين إلى الشوارع والطرق (أي كانت دوافعهم سياسية اقتصادية، اجتماعية.... الخ)، للمطالبة بشيء معين أو لإظهار القوة أو نحو ذلك،¹ وبما أن الجزائر كانت قد صادقت على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بكل مضامينه والتي يدخل في مضمونها المظاهرات والاعتصامات والمسيرات، فقد نصت التشريعات الجزائرية على هذا الحق في دساتيرها حيث تنص المادة (15) على أنه: "المظاهرات العمومية من مواكب واستعراضات أو تجمعات لأشخاص وبصورة عامة جميع المظاهرات على الطريق العمومي وتخضع جميع المظاهرات إلى ترخيص مسبقاً".²

ومن خلال استعراضنا للمظاهرات والمسيرات التي حدثت في الجزائر فإنه يمكن أن نلاحظ أن الشارع الجزائري كان مسرحاً للعديد من المظاهرات والمسيرات في ظل التعددية الحزبية وهذا ما يقودنا إلى دراسة هذه المظاهرات كمظهر من مظاهر الرأي العام ويمكن أن نعالجها وفق تسلسلها الزمني مع التركيز على البارز منها، لأن المهم هو التأكيد على أن لغة الشارع هي أحد الوسائل للتعبير عن الرأي العام بالطرق السلمية وفق ما يسمح به القانون مع احترام حرية وممتلكات الآخرين.

1- أحداث القبائل:

بدأت أحداث القبائل ببلدية (بني دوالة) بولاية تيزي وزو، حيث اهتز سكان المنطقة على حادثة اغتيال الشاب "قرباج ماسينسا" الذي قتل على يد أحد أعوان الدرك الوطني بعد أن كان عائداً من الدراسة، وهي الحادثة التي كان لها أثر سلبي أدى إلى نشوب أحداث ومظاهرات أدخلت البلاد في أزمة حقيقة كادت تعصف باستقرارها الأمني.³

وقد امتدت هذه المظاهرات والمسيرات إلى كافة مناطق القبائل لتشمل فيما بعد مناطق عديدة من الوطن، ونظراً لخطورة الوضع واشتداد الأزمة واتساع رقعتها، اتخذت جملة من الإجراءات من

¹ - محمد بن عبد الرحمن الخميس، المظاهرات والاعتصامات والإضرابات: رؤية شرعية، المملكة العربية السعودية: دار الفضيلة للنشر، 2006، ص 13.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 15 من القانون العضوي رقم 89-28، المؤرخ في 1989/12/31 والمتعلق بالاجتماعات والمظاهرات العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 62، الصادرة بتاريخ 4 ديسمبر 1991، ص 2377.

³ - محمد الأمير، أزمة البربر، الشجرة التي أريد منها تغطية الغابة، جريدة الرياض، العدد 13539، 19 جويلية 2005.

طرف النظام وبتاريخ 18 ماي 2001 أعلن عن ميلاد تنسيقية "لجان العروش" والتي طالبت برحيل قوات الدرك الوطني ومعاينة المتسببين في وفاة الشاب "قرباج ماسينسا"¹، واستمرت المظاهرات والتنديدات وتواصل ذلك لفترة طويلة كان من أبرزها مسيرة 14 جوان 2001، وما يعرف بمسيرة المليون التي حركت العاصمة الجزائرية وعرفت صدامات ومواجهات بين مئات الآلاف المتوافدين من ولايات القبائل احتجاجا على موقف السلطة،² كما انظم إلى المسيرة بعض شباب العاصمة للتحويل المسيرة إلى أعمال تخريب وشغب مخلفة خسائر مادية كبيرة، بالإضافة إلى 4 قتلى و53 جريح منهم 36 شرطي.³

2- أحداث غرداية 2008:

بدأت هذه المظاهرات عقب الاحتفال بالعيد الوطني للزيرية الذي يحتفل به سنويا سكان مناطق الجنوب والذي لم يأت هذه السنة على هوى الجميع فبعضهم يراه مكلفا جدا في ظل الظروف الاقتصادية الصعبة التي تمر بها المنطقة، وهو ما دفع الناشطون في مجال حقوق الإنسان والعاطلون عن العمل للخروج للتظاهر ليتزامن ذلك مع الاستعراض الافتتاحي، لكن قوات حفظ الأمن قمعت مظاهراتهم، وقد ألقى القبض على عدة متظاهرين وحسب صحيفة الحرية المستقلة فقد أثارت هذه الاعتقالات غضب بعض الشباب الذين أتوا ليواجهوا الشرطة وأدى ذلك حسب هذه اليومية إلى نهب بعض البنوك وخلعت الأشجار والكثير من أعمال التخريب.

3- مظاهرات 11 جانفي 2011 الشعبية:

بعد أيام من اندلاع الحركات الاحتجاجية في الوطن العربي للإطاحة بالأنظمة التسلطية والاستبدادية، وفي الأسبوع الأول من شهر جانفي 2011 اندلعت مجموعة من المظاهرات بالأحياء الشعبية الفقيرة في مدينة وهران، حيث كان السبب المباشر لخروج المتظاهرين إلى الشارع حسب التفسير الرسمي هو ارتفاع أسعار بعض المواد الغذائية (السكر، السميد، الزيت... الخ)، ولكن في

¹ - عمر مرزوقي، نفس المرجع سابق الذكر، ص216.

² - محمد الأمير، نفس المرجع سابق الذكر.

³ - عمر مرزوقي، نفس المرجع سابق الذكر، ص216.

الحقيقة لم تكن سوى القطرة التي أفاضت الكأس، إذ أن حالة الاحتقان و الضغط التي تعرفها البلاد ليست جديدة، فقبلها بأيام وقعت مواجهات عنيفة بين سكان الأحياء الشعبية الفقيرة في العاصمة وقوات الأمن على خلفية الطعن في نزاهة توزيع المساكن الاجتماعية وسرعان ما انتشرت المظاهرات والمسيرات في بقية مناطق الوطن لتصبح في الأخير حركة احتجاجية وطنية بامتياز، ويعود الفضل في انتشار هذه المظاهرات بدون شك إلى وسائل الاتصال الحديثة كمواقع التواصل الاجتماعي والهاتف النقال والتي أصبح لها شأن كبير ودور حاسم في الانتفاضات الشعبية وهو ما يجعل هذه الحقبة عن جدارة حقبة الثورات الرقمية.

ويمكن القول أن مظاهرات جانفي 2011 كانت بمثابة عواصف هوجاء بدون هدف أو غاية أو أفق وطبيعتها الوحيدة هي التعبير عن حالة الإحباط العميق والشعور باليأس والغضب العارم والاستياء الكبير نتيجة للظلم الاجتماعي وتدهور الأوضاع المعيشية وانتشار الفساد، والتي وجد فيها الرأي العام الجزائري المتنفس الوحيد للتعبير عن سخطه وغضبه من السلطة السياسية.¹

وتبع هذه المظاهرات مجموعة من المسيرات التي قادتها أحزاب المعارضة كالمسيرة التي نظمها حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، حيث طالب المتظاهرون إدخال التغييرات السياسية بالإضافة إلى إطلاق سراح مئات الأشخاص الذين اعتقلوا في وقت سابق من شهر جانفي خلال أعمال الشغب إثر الاحتجاجات على ارتفاع أسعار المواد الغذائية.²

4- مظاهرات الجنوب ضد استخراج الغاز الصخري:

بدأت هذه المظاهرات والاحتجاجات عقب إعلان وزير الطاقة السابق يوسف يوسف في أواخر ديسمبر 2014 أن الجزائر نجحت في حفر أول بئر تجريبية للغاز الصخري، لتندلع في "عين صالح" و"تمنراست" احتجاجات واسعة ثم امتدت لتشمل مناطق أخرى من جنوب الوطن "ورقلة" و"الأغواط" و"أدرار" أي المناطق التي تنتشر فيها آبار النفط والغاز، ولم يسبق لسكان المنطقة أن

¹ - العياشي عنصر، الحركات الاحتجاجية في الجزائر.

www.aljazeera.net/knowledge.gate/opinions 11/02/2011.

² - _____، الجزائر تعرف مظاهرة للمعارضة بالقوة، 2017/03/02.

احتجوا على استخراج الغاز والنفط، وعلقت صحيفة ليبرتي على ذلك أن وعي المواطنين فاجئ الرأي العام والحكومة التي لا تعرف كيف تهدئهم بدون التراجع عن مشروعها، وبعد أسابيع من الصمت وعدم الاكتراث للمحتجين والمتظاهرين خرج المدير التنفيذي لشركة سونطراك "سعيد سحنون" عن صمته معلنا استثمار 70 مليار دولار خلال 20 سنة المقبلة لإنتاج 20 مليار م³ من الغاز الصخري سنويا، وأكد أن ذلك سيسمح بتوفير 50 ألف منصب عمل وهي إشارة لتهدئة المتظاهرين من خلال توفير فرص عمل لهم، لكن سرعان ما تجددت المظاهرات والاحتجاجات بعد الخطاب، ليظهر "سعيد سحنون" في التلفزيون الحكومي مؤكدا أن الدولة لن تستغل هذا المورد قبل أن تتأكد من توفير كل الظروف لحماية البيئة، كما أعلن عن خطة للتواصل مع المواطنين لشرح كل ما يتعلق بهذه القضية.¹

لكن بالرغم من التصريحات التي حاولت امتصاص غضب الرأي العام في مناطق الجنوب، إلا أن الاحتجاجات تواصلت ضد استخراج الغاز الصخري، مما أدى إلى مواجهات عنيفة بين المحتجين والشرطة - مع اسرار من الحكومة على المضي في مشروعها-، استخدمت فيها الغاز المسيل للدموع لفض المظاهرات.

ولقد أعلنت وزارة الداخلية عن إصابة 40 شرطيا بجروح متفاوتة الخطورة في أحداث الشغب كما سمته الوزارة، كما استغل نواب المعارضة افتتاح الدورة الربيعية للتعبير عن تضامنهم مع مواطني الجنوب.²

وفي سابقة في الجزائر انظم النساء في مناطق الجنوب إلى المظاهرات التي تطالب بمنع استخراج الغاز الصخري، لكن في جانفي 2013 عندما كانت الأنظار موجهة لمتابعة الهجوم على منشأة عين أمناس الغازية في "بتقونتورين" والذي أسفر عن 40 قتيلا أجنبيا صادق البرلمان الجزائري على قانون

¹ - الأخبار الاقتصادية، احتجاجات غير مسبوق في الجزائر ضد استخراج الغاز الصخري، جريدة الاقتصادية، العدد 8550، 09 مارس 2017.

² - _____، الجزائر احتجاجات جديدة ضد استخراج الغاز الصخري، جريدة المساء اليومية، العدد 1723، 3 مارس 2015.

جديد يسمح باستخراج الغاز الصخري من دون أن يثير ذلك جدلا كبيرا،¹ وهي من أهم السياسات التي تتبعها السلطة السياسية في الجزائر حيث تعمل على تحويل انتباه الرأي العام الوطني إلى قضايا أخرى اقل أهمية من القضية الرئيسية للتمكن من تنفيذ سياستها وبرامجها، لذلك تبدو تلك القوى السياسية التقليدية عاجزة تماما عن احتواء وتوجيه تلك المظاهرات والحركات الاحتجاجية حتى بعد انطلاقتها، الأمر الذي يساعد على تحولها إلى أعمال عنف وسلب وتخريب، ورغم الخسائر في الأرواح والممتلكات، فإن مثل هذه النتائج تصب في خدمة استراتيجية النظام الذي يثبط المظاهرات ويفرغها من كل محتواها الاجتماعي والسياسي، وذلك لبسط نفوذه على المجتمع الذي يبدو غاضبا ومستاء من النتائج السلبية التي أدت إليها تلك المظاهرات².

والملاحظ من خلال عرضنا لأهم المظاهرات التي قام بها الرأي العام في الجزائر أنها تؤكد على مجموعة من الحقائق التي أضحت سمة غالبية على المظاهرات في الحالة الجزائرية وهي:

- تبدأ المظاهرات عادة باحتجاجات سلمية وفي الكثير من الأحوال تتحول هذه المظاهرات إلى احتجاجات عنيفة.
- سيطرة الحركة الشعبية العفوية على تحركات الشارع الجزائري.
- الحضور القوي لفئة الشباب في مجمل المظاهرات ذات الطابع الشعبي العام.
- غياب التأطير من قبل منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية ويتميز الشباب الجزائري عامة، والفئات التي تمثل الغالبية في هذه المظاهرات بنقص الانضباط التنظيمي عموما والثقافة السياسية بالخصوص ما عدا الشباب المنخرطين في الأحزاب السياسية أو الجمعيات المدنية إن لم نقل منعدمة تماما.
- كما أن أغلب المظاهرات تتميز بغياب لوائح مطلبية واضحة تتضمن مطالب اجتماعية واقتصادية أو سياسية محددة، ولعل ذلك ما يعسر طابع المواجهات العنيفة وأعمال السلب

¹ -، النساء يتقدمن للاحتجاجات ضد الغاز الصخري في الجزائر، جريدة الحياة.

www.alhayat.com/m/stoty/7911705#13/08/2016. 07.35، 2015/03/08

² - العياشي عنصر، نفس المرجع سابق الذكر.

والتخريب على مسار هذه الحركات، وافتقادها لأفق سياسي واضح، بسبب كل النقائص المشار إليها آنفا ووفق منظور إيجابي كمؤشر على اتساع هامش الحرية في الجزائر، وزيادة درجة الوعي لدى الرأي العام في الجزائر وإدراكه لحقوقه المكفولة، فإن هناك من يعتبرها تفاقما في المشاكل والأزمات الاجتماعية التي سيكون لها تأثير سلبي مستقبلا.¹

ج- استخدام وسائل الإعلام في التعبير عن الرأي العام:

تعتبر وسائل الإعلام من أهم المظاهر العادية التي يستدل بها على وجود الرأي العام الذي تقوم فلسفته وتأثيره في الأنظمة السياسية يرتكز نحو إقامة سبل ووسائل الاتصال الجماهيري، ولا يكون ذلك إلا عن طريق وسائل الإعلام المرئية والمقروءة والمسموعة.

فقد يكون ما ينشر في وسائل الإعلام تعبيرا عن رغبات وآراء الرأي العام إذ ارتبط ذلك بجو من الحرية في التعبير وذلك للنظم الديمقراطية التي تتسم برحابة الصدر وتتقبل نشر الآراء المعارضة ولا تفرض رقابة على الرأي ونشره، ولكن إذا كانت وسائل الإعلام تعمل في جو من التقييد والفكر المتسلط ولخدمة نظام حكم معين قائم يسخر هذه الوسائل لتحقيق أهدافه، فإن ما نشر في هذه الوسائل لا يعد تعبيرا صادقا عن الرأي العام.²

وإذا كانت وسائل الإعلام من مظاهر وجود الرأي العام فإنها تعتبر وسيلة تعبير أو هي آليات ناقلة ووسائل حاملة للرأي العام، لذلك تسعى معظم الحكومات إلى تشكيل الرأي العام والتأثير عليه، وفقا لما تضحخه من مواد عبر آلياتها الإعلامية الوطنية والخارجية والتي يمتد تأثيرها إلى كافة الجوانب السياسية والاجتماعية والثقافية والفكرية.³

وفي الجزائر يمكن القول أن وسائل الإعلام كانت قد عرفت غياب الديمقراطية فيها في ظل الأحادية الحزبية، وهذا راجع إلى ظاهرة الرقابة و التبعية للسلطة أو النظام الحاكم، حيث تمارس الرقابة

¹ - العياشي عنصر، نفس المرجع سابق الذكر.

² - سامية عبد اللاوي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 49.

³ - عبد الرزاق ديلملي، الدعاية والشائعات والرأي العام: رؤية معاصرة، ط2، الأردن: دار اليازوري، 2015، ص 252.

على وسائل الإعلام من خلال إصدار التشريعات والقوانين المعرّقة للعمل الإعلامي، و قيام العديد من الأجهزة الحكومية بممارسة الوصاية على ما ينشر ويبيث من موضوعات في وسائل الإعلام. وقد تمتد عملية الرقابة إلى مصادرة المواد الإعلامية ووقف بعض وسائل الإعلام والتضييق على القائمين بالإعلام أثناء تأدية واجباتهم الإعلامية في العديد من الحالات دون وصولهم إلى مصادر الأخبار الحقيقية، لكن الجزائر بعد أحداث أكتوبر 1988 الأليمة التي تعتبر منعطفًا حاسمًا في تاريخ الجزائر السياسي عرفت انفتاحًا في جميع الميادين والمجالات الثقافية والاقتصادية والسياسية ومنها الإعلام.¹

وكان من أثر هذه الأحداث دستور 1989 الذي سمح بتأسيس الجمعيات السياسية وبحرية الصحافة في المادة (35) من (قانون الإعلام)، فنشأت الصحف الخاصة والحزبية والمتخصصة والساخرة أيضًا، و الذي تجسد عمليًا من خلال صدور قانون الإعلام رقم 90-07 المؤرخ في 3 أبريل 1990 المحدد لقواعد ومبادئ ممارسة الحق في الإعلام والذي يعتبر أول قانون منذ الاستقلال ينص على حرية الإعلام وحق المواطن في إعلام موضوعي وفتح المجال أمام القطاع الخاص و حرية إصدار الصحف²، وقبل صدور القانون قام "ميلود حمروش" رئيس الحكومة آنذاك بإصدار المنشور رقم (04) الصادر بتاريخ 1990/03/19 ليترك الأمر أمام الصحافيين العاملين في المؤسسات الإعلامية العمومية للاختيار بين البقاء في القطاع العمومي، وإنشاء مؤسسات صحفية مستقلة على شكل شركات مساهمة أو الالتحاق بصحف الجمعيات ذات الطابع السياسي وقد أعطيت في هذه الإطار تسهيلات مالية مختلفة، حيث منحت مقدما رواتب ثلاث سنوات للصحفيين الذي قرروا ترك القطاع العام وإصدار جرائد خاصة، كما قدمت تسهيلات للحصول على قروض.³

¹ - سامية عبد اللاوي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 130-131.

² - فضيل ديلو، مقدمة في وسائل الاتصال الجماهيرية، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998، ص 115-116.

³ - أحمد حمدي، نظرات في قوانين الإعلام الجزائرية.

فلقد عبر قانون الإعلام الجديد عن تحولات عميقة في السياسة الإعلامية انعكست بالإيجاب على قطاع الإعلام المكتوب خاصة فظهرت الصحافة المستقلة كميز للتجربة الديمقراطية في الجزائر لما تلعبه من دور إعلامي بل وحتى أدوار سياسية، حيث جاءت الصحافة بأمل جديد للرأي العام بعد أن قامت بعرض اهتمامه بعد سنوات من العزلة، وتمكن الرأي العام من خلال الإعلام من المشاركة في صنع القرار على أساس أن المجتمعات الديمقراطية هي تلك المجتمعات المؤمنة بحرية الصحافة واستقلالها وبذلك أصبح الفضاء الإعلامي في الجزائر يحتوي على ما يلي:¹

- **صحافة القطاع العام:** وهي المؤسسات الإعلامية التي كانت تعرفها الجزائر وبقية تابعة لوزارة الإعلام والثقافة والجهات الرسمية الأخرى، فقانون الإعلام شمل الصحافة المكتوبة فقط إذ سمح للأفراد بامتلاك الصحف أما القطاع السمعي البصري فبقي محتكرا من قبل الدولة.

- **الصحافة المستقلة:** وهي التي جاءت كنتيجة لقانون الإعلام 1990، ولقد عرفت الصحافة المستقلة في بداية التعددية الحزبية رواجاً لا مثيل له، إذ سمي البعض هذه المرحلة بالمرحلة الذهبية للصحافة الجزائرية حيث وصل عدد اليوميات المستقلة إلى 30 جريدة، فجريدة الخبر التي كانت أول جريدة صادرة باللغة العربية بعدد إقرار التعددية الحزبية وصل توزيعها إلى 400 ألف نسخة.

- **الصحافة الحزبية:** وهي ما تسمى صحف الرأي العام والصحف المتحزبة وتعد الصحافة الحزبية الحلقة الأضعف في الفضاء الإعلامي الجزائري الجديد، فالعناوين القليلة التي ظهرت جاءت على شاكلة الأحزاب التي أنشأتها وسرعان ما بدأت تندثر وتنهار تدريجياً مع مرور الزمن وهو ما يعكس ضعف العمل السياسي الفعال، حيث تفتقر الأحزاب السياسية إلى الثقافة الحزبية وإلى قاعدة جماهيرية معتبرة، ومن أهم الصحف الحزبية الصادرة في ذلك الوقت، المنتقد، الفرقان، (الجبهة

¹ - صبيحة بخوش، " تطور السياسة الإعلامية في الجزائر في ظل التعددية السياسية"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 23، مارس

الإسلامية للإنقاذ)، L'avenir،Assalo (التجمع من اجل الثقافة والديمقراطية)، التقدم (الحزب الديمقراطي الاشتراكي)، Le progres (الحزب الاجتماعي الديمقراطي)،¹ وما دامت السياسة الإعلامية كغيرها من السياسات العامة تتأثر بمحيطها فإنه وتزامنا مع الوضع العام الذي عرفته البلاد منذ تبني نظام التعددية الحزبية يمكن تقسيمها إلى مرحلتين رئيسيتين هما:

المرحلة الأولى: 1990 – 2011:

و استنادا الى معيار الممارسة يمكن تقسيمها هي أيضا إلى ثلاث مراحل:

1- فترة العصر الذهبي: 1990-1991:

أدى إقرار التعددية الإعلامية إلى تحولات عميقة في الخريطة الإعلامية حيث عرفت قفزة نوعية من حيث الكم والكيف، وتجسد مبدأ التعددية الإعلامية ميدانيا خاصة في قطاع الصحافة المكتوبة التي بلغت أوجها في هذه الفترة وهو ما عكسه عدد الصحف اليومية والأسبوعية المتداولة سنة 1991 بسحب إجمالي قدر ب 1437000 نسخة في اليوم.

كما تضاعف عدد الأسبوعيات لثلاث مرات لما كان عليه الحال قبل إقرار التعددية وقد سجلت هيمنة القطاع الخاص سواء من حيث العناوين أو الاصدارات ومن أشهر الصحف التي سجلت رواجاً كبيراً نذكر، صحيفة الخبر اليومية والناطقة بالعربية، وصحيفة امساء الجزائر، يومية الجزائر، الجزائر رياضة وهي صحفية ناطقة بالفرنسية.²

أما بالنسبة لصحف القطاع العام وبعد صدور قانون 1990 بدأت تعرف مشاكل جعلتها تعيش هاجس الإفلاس في أية لحظة، وتمثل هذه المشاكل في عدم توفير الظروف والشروط الملائمة لممارسة نشاطها في سوق يمتاز بالمنافسة العالية بالإضافة إلى المنافسة القوية التي أظهرتها الصحف المستقلة خاصة والتي تدعمت بأبرز الصحفيين الذي هاجروا القطاع العام، فالصحافة العمومية لم

¹ - محمد قيراط، " حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر"، مجلة جامعة دمشق، المجلد 19، العدد (3+4)، 2003، ص 122-125.

² - صبيحة بخوش، نفس المرجع سابق الذكر، ص 61.

تعرف كيف تتكيف مع المحيط السياسي التعددي الجديد ومع آليات اقتصاد السوق، وهو ما جعلها هشة تعاني من ارتفاع المسترجعات وانخفاض للمبيعات، حيث تعرضت الكثير من الصحف لإجراءات صارمة فرضتها المطابع العمومية وهو ما جعل صحافة القطاع العام في تراجع مستمر، وتأخر متواصل على مختلف المستويات الهيكلية والوظيفية والمالية،¹ وبالموازاة مع ذلك عرفت الصحافة الحزبية ازدهارا كبير بحيث أصبح لكل حزب تقريبا صحيفة ناطقة باسمه على سبيل المثال نذكر صحيفة المنقذ والناطق باسم الجبهة الإسلامية للإنقاذ والتي قدر متوسط سحبها ب 500 ألف نسخة أسبوعيا، إضافة إلى الفرقان النور والإرشاد التي بلغ متوسط سحبها حوالي 230 ألف نسخة أسبوعيا.

إلى جانب الكم الهائل من الصحف الذي ميز الساحة الإعلامية في هذه الفترة ظهرت العديد من الهياكل الممثلة للصحفيين، كاتحاد الصحفيين والمتترجمين، وحركة الصحفيين الجزائريين. أما على صعيد القطاع السمعي البصري وبالرغم من أن احتكار الدولة إلا أن ذلك لم يمنعه من مواكبة التعددية الإعلامية، فالتلفزة الوطنية انفتحت أكثر على الوضع الجزائري وعلى الأحزاب والفعاليات النقابية، وساهمت من خلال برامجها من تكريس التعددية الإعلامية، فقد اتسمت برامجها مع بداية الانفتاح الإعلامي بالصبغة الديمقراطية في الطرح والمعالجة تماشيا مع الوضع السائد وهامش الحرية الممنوح، وتمثلت هذه البرامج في حصص سياسية واجتماعية وثقافية كان أغلبها يث مباشرة من الاستوديو وقد لاقت شهرة كبيرة في أوساط الجمهور لا سيما السياسية منها، ونذكر منها "لقاء الصحافة" حصّة "الحدث" وهي التي قيل عنها أنها أكثر مصداقية للرسائل الإعلامية حيث جاءت لتكسر الحواجز وتفتح الحوار مباشرة مع الرأي العام والخروج من النمطية التي كرسها الممارسات الإعلامية السابقة.²

هذا الانفجار الإعلامي الكبير (حوالي 140 عنوان عموميا خاصا وحزبيا) والذي لم يسبق له مثيل في العالم العربي والإسلامي، لم يعمر طويلا بسبب مشاكل مهنية ارتبطت بارتفاع تكاليف

¹ - عمر مرزوقي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 210.

² - صبيحة بخوش، نفس المرجع سابق الذكر، ص 62.

السحب ومشاكل الطباعة والإشهار والتوزيع وعدم كفاية دعم الدولة للحق في الإعلام فيما يخص التوزيع وخاصة في ولايات الجنوب، التمييز المفرط بين الصحف في التعامل الإعلامي، مما ساعد على ارتباط بعض مديري الصحافة الخاصة بالمال ومراكز القراءة فاختاروا سندا ماليا و سياسيا أو أكثر في آن واحد¹.

كما بدأت الصحف الحزبية بالاختفاء تدريجيا بسبب عدة مشاكل تأتي في مقدمتها قلة الخبرة المهنية وقلة مصادر التمويل إضافة إلى عدم قدرتها على تكيف توجهاتها وخطاباتها مع المجتمع. إذن فمرحلة الازدهار هذه لم تعمر طويلا وذلك بفعل تدهور الوضع الأمني في البلاد، والذي أدى إلى إعلان حالة الطوارئ في فيفري 1992.²

2- فترة التقهقر 1992-1998:

تميزت هذه المرحلة سياسيا باستقالة رئيس الجمهورية "الشاذلي بن جديد" يوم 11 جانفي 1992، وظهور المجلس الأعلى للدولة يوم 14 جانفي من نفس السنة، و إلغاء نتائج الدور الأول من الانتخابات التشريعية التي جرت يوم 26 ديسمبر 1991، وإعلان حالة الطوارئ يوم 09 فيفري 1992، لتزداد الأوضاع سوءا باغتيال الرئيس "محمد بوضياف" رئيس المجلس الأعلى للدولة يوم 29 جوان 1992.³

ومع تدهور الوضع الأمني وانتشار ظاهرة الإرهاب وزيادة عمليات الاغتيال والجرائم والنهب والتخريب أصدرت وزارة الداخلية قرارا وزاريا في 7 جوان 1994 المتعلق بالإعلام الأمني وبالرقابة المسبقة في المطابع الأربعة التي تمتلكها الدولة والذي رسم الخطوط الحمراء للممارسة الإعلامية⁴، ومن جملة ما نص عليه القرار التزام الصحف ووسائل الإعلام بعدم نشر أي أنباء أو معلومات عن العنف السياسي وعن النشاط الأمني والعمليات العسكرية وإذاعتها من خلال البيانات الرسمية التي تديعها

¹ - فضيل ديلو، تاريخ الصحافة الجزائرية المكتوبة 1830-2013، الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2014، ص 161.

² - صبيحة بخوش، نفس المرجع سابق الذكر، ص 62.

³ - عمر مرزوقي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 210.

⁴ - محمد قيراط، نفس المرجع سابق الذكر، ص 137.

وزارة الداخلية باعتبارها المصدر الوحيد المأذون له، إضافة إلى ضرورة التزام الصحفيين والناشرين والصحف بالتوصيات التالية: خدمة مصالح البلاد العليا، التقليل من حجم التأثير النفسي للعمليات الإرهابية المسلحة حفاظا على الروح المعنوية للرأي العام الجزائري، وضع هذه الأنباء في الصفحات الداخلية وعدم إظهارها في الصفحات الأولى ووصف الجماعات الإرهابية بأنها جماعات خائنة للوطن ومعادية للإسلام ستحقق عليها أقصى العقوبات¹.

وعملا بهذا المنشور أصبحت عملية الرقابة على الصحف شبه تلقائية، وتجددت عملية الرقابة هذه بدءا من 11 فبراير 1996 بوضع لجان قراءة على مستوى المطابع تتولى مراقبة مضمون الصحف قبل نشرها، وبكل هذه الإجراءات إضافة حالة الطوارئ اختفت الكثير من الصحف حيث سجل ما بين فيفري 1992 وسبتمبر 1995 اختفاء حوالي 18 صحيفة، وفي سنة 1996 تراجع عدد الصحف اليومية إلى 19 يومية بعد ما كان 27 يومية سنة 1994.

وأمام هذا الوضع أصبح التفكير في قانون جديد للإعلام أمر ملحا بالنظر إلى التحولات التي عرفتها الساحة الإعلامية وكذا التحولات الدولية في مجال الإعلام، وكانت البداية للرئيس اليمين زروال في 13 نوفمبر 1997 الذي أعلن عن رغبته في إصدار قانون جديد للإعلام، ثم تبعه المشروع التمهيدي لقانون الإعلام 1998، غير أن تقليص الرئيس اليمين زروال لعهدته الرئاسية وإجراء انتخابات مسبقة حال دون ذلك .

إن هذه الحالة من عدم الاستقرار في الشارع السياسي الجزائري أدت إلى بروز عدة مشكلات وعقبات في طريق الصحافة في الجزائر يمكن إيجازها في النقاط التالية:

- حرمان الاعلام الجزائري من الكفاءات الصحفية الشابة التي غادرت البلاد كما توقف الكثير من الصحفيين عن العمل الصحفي بسبب الخوف من الاغتيالات التي طالت عددا بلغ 57 صحفي وصحفية في مدة لا تزيد عن عامين.

¹ - حياة قزادري، الصحافة والسياسة، الثقافة السياسية والممارسة الإعلامية في الجزائر، الجزائر: طاكسيح كوم للدراسات والنشر والتوزيع، 2008، ص 15.

- المشكلات المهنية التي تتعرض لها الصحافة بسبب ارتفاع تكاليف الإنتاج والطباعة وعدم قدرتها على تحمل هذه النفقات خاصة في ظل الموارد الإعلانية المحدودة.
- خضوع الصحافة للرقابة الحكومية الصارمة بسبب حالة عدم الاستقرار التي تزامنت مع العنف الدموي الذي أصبح صفة شبه يومية في بعض مناطق الجزائر.
- خضوع الصحافة لحالة من الاضطراب الفكري الناشئ عن صراع المواقف والاتجاهات المعبرة عن الفئات والأحزاب والتيارات التي أفرزتها التعددية الحزبية في الجزائر تجلت في المعارك الصحفية التي تشهدها هذه الصحافة.¹
- عدم رؤية القانون الجديد النور حيث جمد من طرف البرلمان وتحديدا مجلس الأمة بحجة الخلط التشريعي بين قطاع الإعلام وقطاع الإشهار.²

3- فترة التعددية الإعلامية المقيدة 1999-2011:

بالرغم من الانفراج الأمني الذي عرفته البلاد، وحدثت جملة من التغييرات السياسية والتي ميزها انتخاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة رئيسا للجمهورية لم تؤثر بالإيجاب على الممارسة الإعلامية في الجزائر، حيث أصدرت السلطة قرارا جديدا في 2001 بخصوص قانون تعديل العقوبات بحجة الحفاظ على المؤسسات والهيئات النظامية وحرمان الرأي العام من أبسط حقوقه ألا وهو الحق في التعبير عن نفسه من خلال وسائل الإعلام، وهو ما دفع الصحفيين إلى إصدار بيان للتنديد بهذه الإجراءات التي تحاول السلطة من خلالها فرض أساليب جديدة للرقابة على النشريات الضعيفة ماليا.³

ومع بداية العهدة الثانية لرئيس الجمهورية لوحظ أن لهجة الخطاب السياسي تغيرت عما كانت عليه من قبل وانعكس ذلك بنوع من الإيجاب على الصحافة المكتوبة فعلى سبيل المثال عرفت سنة 2008 ارتفاعا في عدد عناوين الصحف إلى 291 عنوانا بمعدل سحب قدر ب 2.428.507

¹ - تيسير أبو عرجة، دراسات الصحافة والإعلام، الأردن: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2001، ص 267-268.

² - صبيحة بجوش، نفس المرجع سابق الذكر، ص 46.

³ - عمر مرزوقي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 213.

غير أن الإبقاء على القيود الواردة في قانون الإعلام من جهة وقانون العقوبات من جهة أخرى دفع بالأسرة الإعلامية للتحرك والمطالبة بالمزيد من الحرية وتعالى الأصوات المنددة، وكان نتيجة لذلك إعلان رئيس الجمهورية في خطابه يوم 15 أبريل 2011 عن إعادة النظر في جنح الصحافة من قانون العقوبات وتأكد ذلك فعليا من خلال تعديل المادة 144 مكرر من قانون العقوبات التي ألغت السجن مع الإبقاء على الغرامة المالية.

المرحلة الثانية:

كان للتجاوزات والفوضى التي ميزت قطاع الإعلام من خلال تأثير أصحاب رؤوس الأموال على العمل الصحفي، إضافة إلى الاحتجاجات التي عرفتها البلاد مطلع 2011، وكذا الوضع العربي والإقليمي الذي تميز بثورات ما يعرف بالربيع العربي، أن دفع بالحكومة التي تبني جملة من الإصلاحات السياسية هدفت إلى مراجعة العديد من القوانين بما فيها قانون الإعلام 1990 والذي عوض بقانونين أحدهما خاص بالإعلام والآخر بالسمعي البصري.¹

1/ قانون الإعلام 2012:

يعتبر ثاني قانون خاص بالإعلام في عهد التعددية الإعلامية ومن أهم المستجدات التي جاء بها هذا القانون نذكر:

- قانون عضوي أي أنه ليس قانون عادي بل يدوم مدى الحياة.
- تنظيم النشاط الصحفي والمؤسسات الصحفية من خلال إنشاء سلطات ضبط خاصة بالصحافة المكتوبة حسب المادة (40) والسمعي البصري حسب المادة (64).
- تحرير القطاع السمعي البصري حسب المادة (61).²
- إقرار حقوق الصحفي: كحق الملكية الأدبية والحق في التأمين حسب المادتين (88) و (90) منه.

¹ - صبيحة بخوش، نفس المرجع سابق الذكر، ص 64-65.

² - وهيب بلحاجي، " البيئة القانونية لحرية الصحافة في الجزائر بعد 1999: الصحافة الخاصة كنموذج للدراسة"، مجلة المفكر، العدد 09، جامعة محمد خيضر - بسكرة، ماي 2013، ص 493.

- التأكيد على أخلاقيات المهنة: كاحترام الصحفي الحريات الفردية والحياة الخاصة للأفراد.¹
- إلغاء عقوبة السجن والتي تعتبر أكبر مكسب حققته الأسرة الإعلامية حيث ألغى قانون الإعلام الجديد عقوبة السجن واكتفى بالغرامة المالية.²
- ومن خلال الملامح الكبرى لهذا القانون نستنتج أهداف السياسة الإعلامية الجديدة المتمثلة في:
 - الاستجابة للرأي العام في مجال الإعلام والثقافة والترفيه.
 - ترقية مبادئ النظام الجمهوري وقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان.
 - ترقية روح الحوار والنقاش بتطوير مؤسسات الإعلام.

بالرغم من أن قانون الإعلام 2012 حاول تغطية الثغرات الموجودة في قاموس الإعلام السابق فهو أغفل عدة نقاط وعلى رأسها القطاع السمعي البصري الذي لم يعطه حقه على غرار الصحافة المكتوبة الذي خصص لها 36 مادة، في حين لم يحظى قطاع السمعي البصري سوى بستة مواد، وفسر ذلك بعدم جدية السلطة من تحرير هذا القطاع الاستراتيجي من قبضتها.³

2/ قانون السمعي البصري 2014:

جاء قانون السمعي البصري 2014 بعد عامين من صدور قانون الإعلام 2012 وهو القانون الذي وضع لأول مرة إطارا قانونيا للفاعلين في هذا النشاط من القطاعين العام والخاص، وقد أعد هذا القانون حسب المختصين طبقا للممارسات والمعايير المعمول بها دوليا من أجل التسيير الأمثل للقطاع السمعي البصري في الجزائر.⁴

¹ - مولود ديدان، قانوني الإعلام والنشاط السمعي لبصري، الجزائر: دار بلقيس للنشر والتوزيع، د.س.ن، ص 24-25.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 12-05 مؤرخ في 12 جانفي 2012، المتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 15 جانفي 2012، ص 28-31.

³ - صبيحة بخوش، نفس المرجع سابق الذكر، ص 66-67.

⁴ - إتحاد الدول العربية، قطاع الإعلام في الجزائر يتعزز بقانون السمعي البصري:

ولقد صادق البرلمان على هذا القانون نهاية شهر جانفي 2014 ونشر في الجريدة الرسمية في عددها (16) الصادر في 23 مارس من نفس السنة ومن خلال مضمون مواده 113 يمكن إبراز الملامح الكبرى له.

- تحرير القطاع حيث ولأول يفتح قطاع السمعى البصرى أمام الخواص وهو ما نصت عليه المادة (03) من القانون والتي رخصت للشركات والمؤسسات التي تخضع للقانون الجزائرى ممارسة النشاط السمعى البصرى.

- تغييب القطاع الخاص: وهو ما أشارت إليه المادة (05) إلى أن خدمات الاتصال السمعى البصرى المرخص لها تشكل من القنوات الموضوعاتية فقط.¹

- تأسيس سلطة ضبط السمعى البصرى: وحسب المادة (54) من القانون فإن مهام سلطة الضبط تتمثل فى السهر على احترام التعبير التعددى لتيارات الفكر والرأى بكل الوسائل الملائمة فى برامج خدمات البث الإذاعى والتلفزيونى والسهر على عدم التحيز للأشخاص المعنوية التى تستغل خدمات السمعى البصرى التابعة للقطاع العام.

وبناء على ما سبق يمكن القول أن قانون الإعلام 1990 فتح المجال لتأسيس سياسة إعلامية تعددية قوامها حرية التعبير الاحترافية، وذلك على اعتبار أن التعددية الإعلامية هي إحدى مظاهر ومجالات التعبير عن الرأى العام، وإن كان قانون 1990 من خلال المادة (4) قد أقر تحرير قطاع الإعلام إلا أنها وحدها الصحافة المكتوبة استفادت من ذلك بينما بقى قطاع السمعى البصرى حكرا على السلطة والتي وحدها من تملك حق منح الرخص للقنوات مع الإبقاء على احتكار قطاع الإعلام السمعى البصرى.

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 04-04 المؤرخ فى 24 فيفري 2014، المتعلق بالنشاط السمعى البصرى، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادرة بتاريخ 23 مارس 2014، ص 6.

ثانيا: المظاهر غير العادية للرأي العام:

تتمثل المظاهر غير العادية الدالة على وجود رأي عام، في أنماط وسلوكات معينة يستخدمها الجمهور للتعبير عن آرائهم واتجاهاتهم حيال قضية أو موضوع معين، ولقد لجأ الرأي العام في الجزائري إلى الاعتماد كثيرا على هذه المظاهر للتعبير عن نفسه ومن أهمها نجد:

أ- الإضرابات:

تعد الإضرابات التي تقوم بها النقابات العمالية أو المهنية وغيرها، مظهر سلبي من مظاهر الرأي العام بشأن قضية من القضايا التي تشغل اهتمام ومصالح فئة أو مجموعة من الفئات في المجتمع، وذلك للخسائر المادية أو الاقتصادية التي يسببها الإضراب في كثير من الأحيان.¹

فالإضراب بمعناه المهني وليس السياسي، هو امتناع العمال جماعيا بصورة مؤقتة ومنظمة عن العمل بقصد الضغط على أرباب العمل بتحقيق أهداف متعلقة بشروط العمل.²

أما الإضراب في مجال القطاع العام فيقصد به هجر الموظفين والمستخدمين العموميين لعمالهم مع تمسكهم بوظائفهم ويلجأ الموظفون عادة إلى هذا الإجراء إظهارا للتذمر وعدم رضاهم عن العمل أو تصرفات الإدارة العمومية وأداء بعض الوزارات الحكومية لإرغامها على تلبية مطالبهم.³

أما الإضراب السياسي هو الذي يأتي من قبل الإجراء للاحتجاج على قرار سياسي داخلي أو خارجي، والاشترك في مثل هذه الإضرابات لا يعتبر شرعيا في غالبية البلدان ويعاقب عليه في الأساس.⁴

وعموما فإن الجزائر أباحت الحق في الإضراب وهو ما نصت عليه المادة (56) من دستور 1996 المعدل حيث نصت المادة (57) على أن: "الحق في الإضراب معترف به ويمارس في إطار القانون".

¹ - عبد الكرم علي الديبسي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 122.

² - أحمد سليم سعيقان، نفس المرجع سابق الذكر، ص 355.

³ - سامية عبد اللاوي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 51.

⁴ - أحمد سليم سعيقان، نفس المرجع سابق الذكر، ص 35.

في حين لم تعترف الجزائر بالإضراب السياسي إذ لم تشر إليه في دستور 1989 ورغم أن المادة (57) من دستور 1996 كانت قد نصت على الحق في الإضراب إلا أن المادة (42) من نفس الدستور توضح عدم الاعتراف بالإضراب السياسي من منطلق أنه لا يمكن التذرع بحق إنشاء حزب سياسي لضرب الحريات الأساسية والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقلال البلاد وسيادة الشعب.¹

ولقد عرفت الجزائر أعدادا لا بأس بها من الإضرابات لاسيما في قطاع التربية كمظهر سلبي من مظاهر الرأي العام في الجزائر و سوف نتوقف عند أهم الإضرابات التي عرفتها البلاد خلال التعددية الحزبية.

1 - إضراب 25 ماي 1991:

إن الجسد الفعلي لهذا الإضراب هي الجبهة الإسلامية للإنقاذ التي دعت مناضليها إلى تنظيم إضراب ومسيرات وتجمعات في الساحة العمومية للمطالبة بالإصلاح والاحتجاج على تعديلات قانون الانتخابات وتقسيم الدوائر الانتخابية والذي اعتبرته أنه جاء على مقاس الحزب الحاكم،² وكان "عباسي مدني" رئيس الحزب قد أعلن هو ونائبه "علي بلحاج" في ندوة صحفية عن الإضراب العام والمفتوح، وبالفعل فقد بدأ الإضراب في 25 ماي 1991 حيث طالب المضربون إجراء انتخابات رئاسية مسبقة واستمر هذا الإضراب لمدة 9 أيام إلى أن تدخلت قوات الأمن ومكافحة الشغب لتوقيفه.³

2 - إضراب أساتذة التعليم الثانوي 2003:

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 96 - 438 مؤرخ في 7 ديسمبر 1996، المتعلق بنص تعديل الدستور، الجريدة الرسمية، العدد 76، الصادرة بتاريخ 8 ديسمبر 1996، ص 12-14.

² - موسوعة الجزيرة، الجبهة الإسلامية للإنقاذ

www.aljazeera.net.lenajeopedid/moventstanpparties.2015/10/28.

³ - عبد الخالق النائب، تفاصيل لقاء سري بوهان رابطة الدعوة الإسلامية صائفة 1997، الشروق أون لاين، 2009/03/27، echoroukonline.com/ara/feed/articl 34362.txt.2017/03/03.

مع انطلاق السنة الدراسية 2003/2004 شهدت الجزائر أوسع حركة احتجاجية لأساتذة التعليم الثانوي استمرت لشهور وكادت أن تحول الموسم الدراسي إلى سنة بيضاء، مع ما ترتب عن ذلك من نتائج سلبية على جموع الطلبة و مستقبلهم أولا وعلى السير العادي للشؤون التنظيمية ثانيا، وتعود اتهامات خريف الغضب التربوي إلى ربيع سنة 2003 حيث بدأ مجموعة من الأساتذة وخاصة في العاصمة في التحرك من خلال ندوات ومناقشات علنية تمخضت عنها دعوات للإضراب ومقاطعة تصحيح أوراق البكالوريا، مما حدا بالوزارة إلى مضاعفة سعر الورقة المصححة كخطوة لقطع الطريق أمام هذه الهبة الأولى للأساتذة، لكن الزلازل الذي هز ولاية بومرداس في 2003 أدى إلى تأجيل الصراع، و مع بداية السنة الدراسية الجديدة عاودت الحركات الاحتجاجية الانطلاق بشكل أقوى وأعمق وأدكى ولم يمضي شهر على انطلاقها حتى شملت 45 ولاية من أصل 48 ولاية، مع نسب للمضربين وصلت في أغلب المؤسسات إلى مائة بالمائة.¹

كما تلت هذه الإضرابات مجموعة من الإضرابات الأخرى لكنها لم تصل إلى درجة شلل المدارس والثانويات كما أحدثته إضرابات 2003 التي كادت أن تقضي على هذا القطاع الحساس. إضافة إلى الإضرابات في قطاع التربية عاش الشارع الجزائري حالة غليان حادة جراء الحراك العمالي والمتمثل في سلسلة من الإضرابات انطلقت من مهني التربية لتنتقل شرارتها إلى عمال السلك الطبي وامتدت إلى عمال مركب الحجر وغيره من القطاعات الأخرى.

ولقد عرفت الجزائر في ظل التعددية الحزبية تناميا في الإضرابات والحركات الاحتجاجية، و التي رأى فيها الرأي العام الجزائري السبيل الوحيد للضغط على الحكومة قصد تلبية مطالبه.

3- احتجاجات التكتلات النقابية:

حيث تكتلت 31 نقابة مستقلة للتنديد بما أسمته إقصاءها من اجتماع الثلاثية لحكومة أرباب العمل، اتحاد العمال الجزائريين، ويأتي هذا عقب الاجتماع الذي عقدته النقابات من مختلف القطاعات في 18 من جوان بمقر الاتحاد الوطني لعمال التربية والتكوين والذي تمحور حول إقصاءها

¹ - عمر مزوقي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 217.

من المشاركة في مناقشة وإثراء قانون العمل، وحسب هذه النقابات فإن السلطة السياسية حاولت تحييد الرأي العام وتهميشه بإصرارها على صياغة قانون العمل دون الرجوع أو إشراك هذه الفئة من الرأي العام .

وتساءلت النقابات المستقلة عن السبب وراء ما أسمته صياغة قانون العمل في سرية تامة وفي مخابر مغلقة ودون مشاركة النقابات المستقلة بالرغم من أن هذا يعتبر حقا مشروعاً لها وفق القانون 90/14 المتعلق بحق ممارسة العمل النقابي، ولم تسجل هذه الاحتجاجات والمسيرات أي احتكاك بين للمتظاهرين وقوات الشرطة التي اكتفت بمراقبة المظاهرة عن بعد، ورفعت النقابات المستقلة ثلاث مطالب رئيسية:

أولها: إشراك النقابات المستقلة في إعداد وصياغة قانون العمل الجديد الذي يتم الإعداد له في دوائر مغلقة.¹

وثانيها: التراجع عن القرار المتخذ في اجتماع الثلاثية المصادق عليه والمتعلق بإلغاء التقاعد النسبي والتقاعد دون شرط السن.

وثالثها: حماية القدرة الشرائية لكل العمال ولاسيما العمال ذوي الدخل المنخفض. وتحتجت الحكومة بتضائل مداخيل صندوق التقاعد بعد تهافت العمال على التقاعد المبكر والتوجه إلى وظائف أخرى إضافة إلى الأزمة المالية التي تعيشها البلاد بعد تقلص مداخيل النفط عقب تراجع أسعاره في الأسواق الدولية، مما جعل الحكومة تعيد حساباتها وتطلق جملة من الإجراءات لشد الحزام. وتشتكي النقابات من التضييق الممارس عليها ومن تجاهل الحكومة لمطالبهم واستمرارها في سياسة الصمت وعدم تعاطيها مع القضية²

¹ - عبد الحميد بن محمد، مظاهرة عمالية ضد سياسات الحكومة الجزائرية.

. www.aljazeera.net/news/arabic..2017/09/8

² - حمزة عتي، ملف التقاعد النسبي في الجزائر.. النقابات صعدت والحكومة تصمت.

Arabic.cnn.com/word/2016/11/26/algeria-low-retirement.08/03/2017.

ب- المقاطعة:

المقاطعة هي شكل آخر من أشكال التعبير عن الرأي العام وتشبه الإضراب بأنها وسيلة غير ايجابية هادئة ولكنها أكثر سلبية وأقل تأثيرا في صناعة القرار.¹

فالمقاطعة تعكس مظهر سلبي يعبر به الرأي العام عن حالة عدم الرضا السائدة اتجاه السلطة واحتجاجه على سياستها إزاء قضية من القضايا، ومن صور المقاطعة انصراف الرأي العام عن حضور المناسبات والاجتماعات العامة أو مقاطعة الانتخابات وشراء السلع والمنتجات.... الخ.²

ومن صور مقاطعة الرأي العام في الجزائر نجدتها تتعلق دائما في مقاطعة الانتخابات، وهو ما حصل فعلا في الانتخابات التشريعية لسنة 2007 عندما لم تتجاوز نسبة المشاركة في الانتخابات 36% فرغم أن الكثير من التوقعات كانت تتنبأ بمشاركة شعبية ضعيفة في الانتخابات التشريعية، إلا أن النسبة المعلن عنها كانت أقل من كل التوقعات المتشائمة ولقد سجلت منطقة القبائل أقل نسبة مشاركة و التي لم تتعدى 20% إضافة إلى الأوراق الملغية والتي قدرت بحوالي مليون ورقة.

ولقد فسر هذا التصرف من الرأي العام بعدم قناعة شرائح كثيرة منه بجدوى الانتخابات في التعبير وتحقيق طموحاتهم في ظل استمرار معاناتهم رغم الوفرة المالية التي تعرفها البلاد وهو ما أدى بالرأي العام لاسيما في المناطق القبائل الكبرى إلى مقاطعة الانتخابات التشريعية لسنة 2007.³

وخوفا من حدوث مقاطعة أخرى للرأي العام في الجزائر لانتخابات 2012، ألقى وزير الداخلية والجماعات المحلية في تلك الفترة " دحو ولد قابلية" خطابا في 10 ماي 2012 يدعو فيه جميع المواطنين إلى المشاركة القوية في الانتخابات واختيار ممثلهم في المجلس الشعبي الوطني معللا أن أهمية عدم مقاطعة المواطنين للانتخابات من شأنها تعزيز الإصلاحات السياسية التي جاء بها رئيس الجمهورية.⁴

¹ - عبد الرزاق الديلمي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 251.

² - عبد الكريم علي الديبسي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 123.

³ - عبد الرزاق مقري، التحول الديمقراطي في الجزائر رؤية ميدانية، ص 20.

⁴ - سامية عبد اللاوي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 51.

المقاطعة العربية والإسلامية والتي يأتي ضمنها مقاطعة الرأي العام الجزائري للبضائع والمنتجات الدنماركية بعد نشر صحيفة " بوش " الدنماركية رسوما كاريكاتورية مسيئة للنبي صلى الله عليه وسلم، وهذه المقاطعة لا تندرج تحت هذا الوصف السلي بل كانت المقاطعة تعبيرا عن قوة الرأي العام العربي والإسلامي وفاعلية تأثيره على الشركات والاقتصاد الدنماركي.¹

خلاصة واستنتاجات:

اعتمادا على ما تقدم عرضه في هذا الفصل نستنتج:

- لقد واجه النظام السياسي الجزائري مع نهاية الثمانينات أزمة سياسية و أمنية خانقة جعلت من إمكانية استمراره و الحفاظ على استقراره أمر شبه مستحيل، لذلك كان لا بد له من آلية للتكيف مع الأوضاع الداخلية والخارجية حتى يحافظ على بقائه، فجاء بقرار تبني نظام التعددية الحزبية الذي جاء ضمن سلسلة الإصلاحات السياسية التي تضمنها دستور 1989، هذا الاختيار السياسي جاء فقط لتلميع صورة النظام السياسي بدليل أن إقراره كان فوقيا وبدون أي دراسة أو مقدمات.
- هناك اهتمام دولي متزايد الوتير بظاهرة الرأي العام وهذا ما فسرتة كثرة المواثيق والمعاهدات المرتبطة بالرأي العام وان كان لفظ الرأي العام لم يرد صراحة ضمن مواد هذه المواثيق إلا أنه جاء تحت مظلة حرية والرأي والتعبير، وحرية الفكر، وحقوق الإنسان والحريات الفردية والجماعية، وبما أن الجزائر ليست بمنى عن ذلك فلقد سارعت للمصادقة على أغلب المواثيق المتعلقة بحقوق الإنسان، لكن هذه المصادقة تضمنت التحفظ على الكثير من المواد التي تضمنتها هذه المواثيق.

¹ - عبد الكرم علي الديسي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 123.

- تأثر تكوين الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية بجملة من العوامل والمؤثرات وتختلف درجة هذا التأثير باختلاف نوعية العامل المساهم في تكوين الرأي العام، ولعل أهم العوامل التي لعبت دورا مهما في تكوين الرأي العام في الجزائر خلال هذه الفترة نجد الأحداث والمشكلات، القيادات، الدين، الأسرة، المستوى التعليمي.

- تعددت واختلفت المظاهرة التي يستدل بها على وجود الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية بين المظاهر الايجابية والتي تمثلت في الانتخابات، المظاهرات السلمية، وبين المظاهر السلبية كالإضرابات والاحتجاجات والمقاطعة.

الفصل الثالث:

أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال

الأزمة السياسية 1992-1999

المبحث الأول: أدوات النظام السياسي في صناعة الرأي العام في الجزائر 1992-1999

المطلب الأول: أدوات قانونية

المطلب الثاني: الرأي العام كصناعة إعلامية

المبحث الثاني: تأثير الأحزاب السياسية في صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة

السياسية

المطلب الأول: مفهوم الأحزاب السياسية

المطلب الثاني: الإطار العام للأحزاب السياسية في الجزائر بعد إقرار التعددية الحزبية

المطلب الثالث: أدوات الأحزاب السياسية في صناعة الرأي العام في الجزائر 1992

1999-

المبحث الثالث: المجتمع المدني وصناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية

المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني

المطلب الثاني: واقع المجتمع المدني في الجزائر

المطلب الثالث: دور المجتمع المدني في صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة

السياسية.

خلاصة واستنتاجات

آمن الشعب الجزائري بأن استقلاله عن فرنسا كان بمثابة تنويع لجهود كفاحه الطويل ضد الظلم والقهر، وكان يأمل لما استعاد سيادته على أراضيه أن يتمكن من العيش الكريم وبهنا بالأمن والاستقرار وتحقق العدالة والمساواة بين جميع المواطنين، ويتمكن الرأي العام في الجزائر من التعبير عن آرائه ومواقفه وتحديد خياراته السياسية بكل حرية ولقد سلم الشعب الجزائري زمام قيادته للنظام السياسي الذي وضع فيه ثقته الكاملة في تحقيق مشروعه الطموح والمتمثل في إعادة بناء الدولة وترميم المجتمع الذي مزقته الظروف الاستعمارية.

ومع مطلع الثمانينات بدأ المشروع الوطني يصطدم بكثير من العقبات والمشاكل التي أدت إلى عجز النظام في الاستمرار على نفس الوتيرة وتراجعت قدراته الإدماجية، ونتيجة لتأثير مجموعة العوامل الداخلية والخارجية وجد النظام نفسه مرغما على التخلي عن النظام الأحادية وتبنى نظام التعددية الحزبية كخيار لا غنى عنه.

إلا أنه وبعد إلغاء الدور الثاني من الانتخابات التشريعية دخلت البلاد في أزمة سياسية خانقة فلا يمر يوم إلا ونسمع فيه مقتل العشرات من المواطنين مما جعل الرأي العام في الجزائر يتأثر بهذه الأزمة ويبدى قلقه منها إلى حد بعيد وأصبحت هذه القضية تشغل الرأي العام الوطني وحتى الدولي، مما جعل النظام السياسي يبلور مجموعة من الأدوات والإستراتيجيات في صناعة الرأي العام الجزائري لإدارة الأزمة معتمدا على سلطاته الثلاث، وإلى جانب النظام السياسي ظهرت فواعل أخرى حاولت هي الأخرى صناعة الرأي العام والتحكم في توجهاته اتجاه الأزمة بالاستعمال مختلف الأساليب. ومن ذلك رأينا من اللازم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث حيث سنتناول في المبحث الأول من هذا الفصل أدوات النظام السياسي في صناعة الرأي العام خلال الأزمة، أما المبحث الثاني فقد خصصناه للحديث عن تأثير الأحزاب السياسية في صناعة الرأي العام لإدارة الأزمة، في حين سيتم التطرق في المبحث الثالث من هذا الفصل إلى المجتمع المدني وصناعة الرأي العام في الجزائر خلال هذه الفترة.

المبحث الأول: أدوات النظام السياسي في صناعة الرأي العام في الجزائر 1992-1999.

تسعى مختلف الأنظمة السياسية إلى دعم شرعيتها قانونيا وسياسيا من خلال كسب تأييد الرأي العام وفق ما تعرضه من إطار عام للحركة السياسية، ووفق ما يساير اتجاهاته الحقيقية. والنظام السياسي مهما اختلف خطه الفكري يلعب دورا هاما في التأثير في الرأي العام، فالمواطن في العصر الحديث يقع تحت الهيمنة الكاملة للإيديولوجية السائدة في النظام السياسي، فإذا كان النظام السياسي قائما على الدكتاتورية وحكم الفرد أو الحزب لواحد ترتب على ذلك حرمان طبقات كاملة من التعبير السياسي والمشاركة في الحكم وهو ما يؤدي إلى سلبية الرأي العام فتتعدم الثقة بين الحكومة والمواطنين.¹

وفي المقابل فإن سماح النظام السياسي بتعدد الأحزاب وتعدد النقابات والتنظيمات الشعبية وإعطائها جميعا حرية التعبير عن الرأي دون تمييز بين مختلف فئات المجتمع وطوائفه يجعل من الرأي العام أكثر فعالية وإيجابية من خلال مشاركته في السياسة العامة، حيث تشجع الظروف على مناقشة القضايا المختلفة بين الجماهير بدرجات واسعة من الحرية.²

ولعل "مكيا فيلي" كان أكثر المفكرين احتراما للرأي العام حين أكد على أهمية الاعتراف به والتأكيد على مكانته في اللعبة السياسية، وكان ينصح الأمير دائما أن يكون على دراية بتقلبات الرأي العام وتوجهاته وتطلعاته.

وبالرجوع إلى الحالة الجزائرية فإننا كنا قد أشرنا سابقا إلى النظام السياسي في مرحلة الأحادية الحزبية جعل من الاشتراكية خيارا وحيدا للشعب لا رجعة فيه وقام بتعبئة الجماهير عن طريق الحزب الواحد كخيار وحيد فالرأي العام في مرحلة الأحادية الحزبية كان خاضعا لقرارات الحزب الواحد ولم يلق له أي مدلول، أما في مرحلة التعددية الحزبية فقد عرف الرأي العام نوعا من الاهتمام إلا أن النظام السياسي لا يزال يمارس عدة ضغوطات على الرأي العام، والمتتبع لمضامين الخطاب السياسي في الجزائر والصادر عن السلطة الحاكمة هو قلة استعمال مفهوم الرأي العام، فالنظام السياسي في

¹ - جمال مجاهد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 61.

² - هدى متكيس، نفس المرجع سابق الذكر، ص 28.

الجزائر يتفادى استعمال مصطلح الرأي العام ويفضل الحديث عن مفهوم الشعب والفرق واضح بين المفهومين فالثاني أكثر إيديولوجية من الأول الذي يشير إلى العدد أكثر منه إلى الآراء، فاستعمال مفهوم الرأي العام يعني الاعتراف بوجود قوة خارج إطار الحكم ينبغي التعامل معها ومع توجهاتها وتطلعاتها وبمعنى بسيط الاعتراف بوجوده كعارض لها ولقد امتدت الحساسية من استعمال كلمة الرأي العام لدى السلطة السياسية إلى الخطاب الإعلامي، الذي أُجبر مكرهاً في الكثير من وسائله، على أن لا يخرج توجهه عن الإطار الذي ترسمه له السلطة السياسية، بحيث يبقى متمشياً مع سياساتها وخادماً لأهدافها ومصالحها، مع هوامش بسيطة لذر الرماد في العيون وإيهام الناس بحرية هذا الإعلام واستقلاليتيه، رغم تبعيته وعبوديته.¹

وبناء على عدة معطيات لعل أهمها العوامل التاريخية والإيديولوجية لا يزال النظام السياسي في الجزائر يرى أن الرأي العام يحتاج إلى توجيه فهو لا يدرك جيداً مصالحه، لذلك فالنظام السياسي يمارس حق الوصاية على كل أفراد المجتمع الجزائري وعلى آرائهم وإرادتهم، كما أن أصحاب القرار السياسي في الجزائر يهتمون بأهمية الرأي العام ومكانته حتى وإن كان التاريخ السياسي للجزائر حافل بالمواقف التي تدل على أهمية الرأي في مواجهة الاستعمار الفرنسي، إلا أن لنظام السياسي يحاول في كل مرة استمالة الرأي العام في محاولة منهم لعدم إثارة الرأي عليهم، ولذلك يجب أن يكون السلوك السياسي للنظام السياسي الجزائري هو التناغم والانسجام مع الرأي العام لزيادة التفاهم والتوافق وهذا في الحقيقة لم نجده في كثير من الإجراءات التي تم اتخاذها من طرف النظام السياسي.²

ولقد اعتمد النظام السياسي الجزائري على جملة من الآليات والأدوات حاول من خلال السيطرة على الرأي العام وتحديد خياراته وتوجهاته. وسوف نتعرف على هذه الأدوات من خلال مطالب هذا المبحث حيث قسمناه إلى مطلبين هما:

المطلب الأول أدوات قانونية.

¹ - تمار يوسف، الرأي العام الجزائري: الحلقة الأضعف في معادلة الحاكم بالمحكوم
youceftemmar.ab.ma/166955.html.25/02/2017

² - فتحي داهم، صناعة القرار السياسي والرأي العام: الخلفيات والتأثيرات.
<http://www.hmsalgeria.net/ar/editor/3335-20151229.html>.25/02/2017.

المطلب الثاني: الرأي العام كصناعة إعلامية.

المطلب الأول: أدوات قانونية.

حاول النظام السياسي في الجزائر صناعة الرأي العام في خلال الأزمة الأمنية والسياسية التي عرفتها البلاد بالاعتماد على ترسانة من القيود القانونية أهمها:

أولاً: إعلان حالة الطوارئ:

إن كثيراً من الدول تواجه في مرحلة ما أزمات خطيرة مثل الحروب والحوادث الاستثنائية المتعلقة بالأمن العام، وقد ترى هذه الدول أنه من الضروري في مثل هذه الحالات تقييد التمتع بالحقوق والحريات، أو تعليق التمتع بها جميعاً من أجل استعادة السلام والنظام، لهذا فلقد حرصت الكثير من الدول على يتضمن دستورها نصاً أو أكثر يخول للحكومة في أوقات الأزمات سلطات استثنائية لا تملكها في الأوقات العادية تمكنها من السيطرة على نظام الأمن وتساعد في المحافظة على كيانها وسلامة ترابها.

أ/تعريف حالة الطوارئ:

اختلف الفقهاء في تعريف حالة الطوارئ فقال بعضهم إن حالة الطوارئ هي: " نظام شرطي مبرر بفكرة الخطر المحيط بالكيان الوطني".

وقال بعضهم أيضاً أنها: " تدبير قانوني مخصص لحماية كل أو بعض أجزاء البلاد ضد الأخطار الناجمة عن عدوان مسلح".¹

وقال آخرون أنها: " الحالة التي بواسطتها تنقل صلاحيات السلطات المدنية إلى السلطات العسكرية".²

¹ - هيثم المالح، " حالة الطوارئ وأثرها على حقوق الإنسان في سوريا"، مجلة السنة، العدد 225، ماي 2003، ص 27.

² - مصطفى رديف، " حالة الطوارئ مبراته، مشروعيتها القانونية والدستورية، أثارها وضوابط أعمالها"، مجلة الحوار المتمدن، العدد 996، 2004/10/24.

في حين يعرفها البعض الآخر بأنها: " نظام قانوني يتقرر بمقتضى قوانين دستورية عاجلة لحماية المصالح الوطنية ولا يلجأ إليه إلا بصفة استثنائية ومؤقتة لمواجهة الظروف الطارئة وينتهي بانتهاء مصوغاته".

ويتضح لنا من خلال ما سبق ومما أجملناه في التعريفات السابقة بأن مضمون حالة الطوارئ هو ذو طبيعة استثنائية تتمثل في أنه نظام قانوني استثنائي واضح المعالم والحدود يتم اللجوء إليه بصفة مؤقتة عند حدوث خطر داهم يحدق بالبلاد، ويحتوي هذا النظام على تحويل السلطة التنفيذية لصلاحيات استثنائية واسعة لمواجهة الخطر ولكنها ليست صلاحيات مطلقة بل تخضع لرقابة القضاء وتنتهي هذه الحالة عند زوال الأخطار التي استدعت إعلانها.¹

ب/ الإطار القانوني لحالة الطوارئ:

يتلخص إعلان حالة الطوارئ في منح صلاحيات استثنائية للسلطات الإدارية خاصة الشرطة التي تحولها حالة الطوارئ المس ببعض الحقوق والحريات الأساسية كالحق في التظاهر والتجمع وحرية الصحافة.

حيث يمنح قانون الطوارئ سلطات واسعة للشرطة والأجهزة الأمنية إذ يمكنها مثلا منع التجمعات وغلق مرافق العمومية ووضع الأشخاص تحت الإقامة الجبرية. ولقد نص القانون الدولي على حالة الطوارئ من خلال العهد الدولي للحريات المدنية والسياسية إذ حدد الشرط الاستثنائي لإعلان حالة الطوارئ في وجود خطر عام أو استثنائي يهدد وجود الأمة، على أن يتم إعلان حالة الطوارئ بشكل رسمي وذلك منعا لشيوع الممارسات الضارة بالحريات في أوقات ليس لها طابع الاستثناء.

كما أكد العهد الدولي للحقوق والحريات المدنية والسياسية على أن حالة الطوارئ يجب أن تعلن في ضوء تقدير دقيق للأحداث بحيث تناسب التدابير المتخذة الوضعية القائمة دون مبالغة،

¹ - محمود أبو صاوي، حالة الطوارئ في الوطن العربي وتقييد حقوق الإنسان: دراسة مقارنة، تموز 2011.

وفي مستوى آخر منه يشير العهد الدولي على أن حالة الطوارئ يجب أن لا تكون في أي حال من الأحوال ذريعة لحرمان الأفراد من حقوقهم الأساسية كالحق في الحياة والتفكير والاعتقاد.

ج/ حالة الطوارئ في الجزائر:

تعد الجزائر من الدول التي احتوت دساتيرها المتعاقبة نصوصا تعالج حالات الظروف الاستثنائية مع بيان شروط وكيفية الإعلان عنها.

و اتخذت في سبيل ذلك تدابير استثنائية تتسم بطابعي السرعة والشدة في اتخاذ الإجراءات وتنفيذ الأحكام، كما عطلت إلى حد بعيد الحريات العامة والضمانات التشريعية والتضامنية المقدره دستوريا والموضوعة للأوقات العادية.

حاولت الجزائر احتواء الأزمة السياسية التي عرفتها البلاد بعدما زعزع كيانها السياسي بمناسبة شغور منصب رئيس الجمهورية على إثر الاستقالة المفاجئة للرئيس "الشاذلي بن جديد" والذي نجم عنها دخول الجزائر منعرجا خطيرا أجبرها على الدخول في حالة الظروف الاستثنائية وتجسيدها على أرض الواقع بنصوص قانونية منظمة لذلك، فكان إعلان حالة الحصار بموجب المرسوم الرئاسي رقم 196/91 والمؤرخ في 1991/06/04 والمتضمن تقرير حالة الحصار،¹ والذي تبعته المراسيم التنفيذية رقم 201/91 و 202/91 و 203/91 و 204/91، التي جاءت لضبط المواد وتحديد كيفية تطبيق المواد 08/07/04 من المرسوم الرئاسي 196/91،² ثم جاء المرسوم الرئاسي 336/91 المؤرخ 1991/09/22 التي تتضمن رفع حالة الحصار.³

أما حالة الطوارئ فقد تم الإعلان عنها بموجب مرسوم رئاسي يوم 09 فيفري في 1992 بمقتضى المادة (86) من دستور 23 فيفري 1989 التي تنص على: "يقرر رئيس الجمهورية إذا

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 196/91، المؤرخ في 4 جوان 1991، والمتضمن تقرير حالة الحصار، الجريدة الرسمية، العدد 29، الصادرة بتاريخ 12 جوان 1991، ص 1087.

² - أنظر إلى المواد 04-07-08، من المرسوم التنفيذي 201/91، 202/91، 203/91، المؤرخ في 25 جوان 1991، الجريدة الرسمية، العدد 31، الصادرة بتاريخ 26 جوان 1991، ص 1120-1023.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 336/91 المؤرخ في 1991/09/22، المتضمن رفع حالة الحصار، الجريدة الرسمية، العدد 44، الصادرة في 25 سبتمبر 1991.

دعت الضرورة الملحة حالة الطوارئ أو الحصار لمدة معينة بعد اجتماع المجلس الأعلى للأمن واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس المجلس الدستوري ويتخذ كل الأسباب اللازمة لاستتباب الوضع"،¹ وكان ذلك لسنة واحدة إلا أنه وفي سنة 1993 تم تمديد هذا الأجراء الاستثنائي المنصوص عليه في النظام الدستوري بسبب حالة الضرورة وقد تم التأكيد على الظروف الاستثنائية التي عاشتها البلاد في مقدمات المرسوم 44/92 المتضمن إعلان حالة الطوارئ 44/92، لاسيما الخطر المحدق بالنظام العام والتهديدات التي تستهدف استقرار المؤسسات والمساس الخطير والمتكرر بالأمن.

وبما أن حالة الطوارئ في الجزائر جمدت العمل بالقوانين بدأت بذلك الانحرافات وبدأت تتجلى المضايقات والانتهاكات المتكررة والمتعددة لبعض الحقوق والحريات الأساسية، فمنعت بذلك المظاهرات والمسيرات، وحرمت الإعتصامات والإضرابات والتي يعبر بها الرأي العام عن نفسه، وهو ما نصت عليه بعض المواد في نص المرسوم المتعلق بإعلان حالة الطوارئ، حيث نصت المادة (07) منه على أنه: " يؤهل لوزير الداخلية والوالي المختص إقليميا للأمر عن طريق إصدار قرار الإغلاق المؤقت طيلة أيام حالة الطوارئ كالقاعات الترفيهية وأماكن الاجتماعات مهما كانت طبيعتها كما تمنع أي مظاهرة يحتمل فيها الإخلال بالنظام العام والطمأنينة العمومية".²

وتعتبر هذه التدابير إجراءات وقائية للحد من النصوص القانونية والتنظيمية وأن يتصف الغلق بالتأقيت وبالأخص القاعات المملوكة للخواص والتي تعد مصدر رزق لهم، ويعد هذا الإجراء الذي تحدثت عنه المادة السابعة مساسا بحرية الاجتماع المكفول دستوريا وقانونيا بموجب القانون 28/89 المؤرخ في 1989/12/31 والمتعلق بالاجتماعات والمظاهرات.

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 09، الصادرة بتاريخ 1 مارس 1989، ص 246.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 92-44 المؤرخ في 29 فيفري 1992 المتضمن إعلان حالة الطوارئ، الجريدة الرسمية، العدد 10، الصادرة بتاريخ 09 فيفري 1992، ص 285.

وحسب الفقرة (05) من المادة (06) من المرسوم فإن الإضراب الواقع دون ترخيص من السلطة في ظروف غير عادية وكل تجمع أو تظاهر ناتج عن إضراب قد يشغل الفتنة ويجلب الرأي العام لمساندة الجماعة القائمة به.

وبالتالي يمكننا القول ان أهم ما مس مظاهر الرأي العام أثناء قيام حالة الطوارئ هي حرية الاجتماع وعقد الندوات وهذا راجع لارتباطها ببعض مظاهر الرأي العام الأخرى كالمظاهرات والإضرابات.¹

ثانيا: القرار المتعلق بالإعلام الأمني:

بعد أن جاء مرسوم حالة الطوارئ في 9 فيفري 1992 والذي قضى على كل آمال الرأي العام في الجزائر في التعبير عن نفسه واتخاذ الموقف الذي يريده وبمرور سنتين وأربعة أشهر على قانون الطوارئ جاء مرسوم الإعلام الأمني الذي فرض الرقابة المسبقة على كل ما ينشر في الجرائد.

فالنظام السياسي الجزائري يدرك جيدا أهمية الصحافة في تأثير على الرأي العام لذلك سارع إلى الضغط على هذه الوسيلة التي تعتبر مرآة تعكس توجهات الرأي العام في الجزائر، فالأحداث الخطيرة التي عرفتها الجزائر في الفترة الممتدة من 1992 إلى 1994 من تردي الأوضاع الاجتماعية والأمنية وتزايد عمليات الاغتيالات والجرائم، دفعت السلطة لاتخاذ إجراءات تقييد حرية الإعلام والتحكم في النشر وفي كل ما ييثر ويوجه للرأي العام ، حيث أصدرت وزارة الداخلية في 7 جوان 1994 قانون الإعلام الأمني والذي يحتم على وسائل الإعلام مهما كان نوعها عدم نشر سوى الاتصالات الرسمية بصفة خاصة عبر وكالة الأنباء الجزائرية.²

ومن جملة من نص عليه القرار التزام الصحف ووسائل الإعلام بعدم نشر أي أنباء عن العنف السياسي وعن النشاط الأمني والعمليات العسكرية إلا من خلال البيانات الرسمية التي تديعها وزارة الداخلية باعتبارها المصدر الرسمي المأذون له، إضافة إلى ضرورة التزام الصحفيين والناشرين والصحف

¹ - مبروك عضبان، غربي نجاح، " قراءة تحليلية للنصوص القانونية المنظمة لحالي الحصار والطوارئ ومدى تأثيرهما على الحقوق والحريات في الجزائر"، مجلة المفكر، العدد 10، جامعة محمد خيضر - بسكرة، ص31.

² - أحلام باي، "معوقات حرية الصحافة في الجزائر: دراسة ميدانية بمؤسسات مدفعية بمدينة قسنطينة"، مذكرة ماجستير في الإعلام والاتصال، جامعة منتوري - قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2006/ 2007، ص69.

بالقوانين التالية، خدمة مصالح البلاد العليا، التقليل من حجم التأثير النفسي للعمليات الإرهابية المسلحة حفاظا على الروح المعنوية للرأي العام الجزائري ووضع هذه الأبناء في الصفحات الداخلية وعدم إظهارها في الصفحات الأولى ووصف الجماعات الإرهابية بأنها جماعات ضالة خائنة للوطن ومعادية للإسلام وستحقق عليها أقصى العقوبات،¹ وكل من يخالف هذه التعليمات سوف تطبق عليه أحكام المادة(86) من قانون الإعلام 1990 والتي تنص على أنه: " يعاقب كل من ينشر أو يذيع أخبار مغرضة من شأنها أن تمس أمن الدولة والوحدة الوطنية بالسجن من 5 سنوات الى 10 سنوات". وأحكام المادة (87) والتي تنص على أنه: "كل تحريض بأي وسيلة من وسائل الإعلام على ارتكاب الجنايات أو الجرح ضد أمن الدولة أو الوحدة الوطنية يعرض مدير الصحيفة أو النشيرة وصاحب النص لمتابعات جزائية".²

و أحكام المادة (98) والتي تنص على : "يعاقب بالحبس من شهر إلى سنة وبغرامة مالية بـ3000دج أو بهاتين العقوبتين كل من يعتمد بكل وسيلة من وسائل الإعلام إهانة رؤساء الدول الذين يمارسون مهامهم".

وعملا بهذا المنشور أصبحت عملية الرقابة على الصحف شبه تلقائية وهذا بمجرد التعرض بالنقد لسياسة الدولة ومناقشة مواضع لا تتماشى مع ما أصبح يطلق عليه قانون الإعلام الأمني وتجسدت عملية الرقابة هذه بدء من 11 فبراير 1996 بوضع لجان مراقبة على مستوى المطابع تتولى مراقبة مضمون الصحف قبل نشرها، وكل هذه الإجراءات إضافة إلى حالة الطوارئ و يضاف الى ذلك احتكار الدولة لوسائل الطباعة والإشهار اختفت الكثير من الصحف، حيث سجل ما بين فيفري 1992 وسبتمبر 1995 اختفاء حوالي 18 صحيفة وفي سنة 1996 تراجع عدد الجرائد اليومية إلى 19 جريدة يومية بعدما كان 27 جريدة يومية سنة 1994.³

¹ - حياة قزاري ، نفس المرجع سابق الذكر، ص.15.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المواد 86،87،98 من قانون الإعلام 1990، الجريدة الرسمية، العدد14، الصادرة بتاريخ 4 أبريل 1990، ص467.

³ - صبيحة بخوش، نفس المرجع سابق الذكر، ص63.

أما بالنسبة للصحافة المكتوبة والتي تمثل أحد أهم مظاهر الرأي العام والمرآة التي تعكس توجهاته والقناة التي يعبر من خلالها عن مواقفه وأفكاره فإنها وبعد توقيف المسار الانتخابي شهدت تضيقا كبيرا وحصارا طويلا، فكون هذه الوسائل تعتبر الآلية الأساسية والوحيدة للتعبير عن الرأي العام خلال التسعينات في الوقت الذي بقي فيه القطاع السمعي البصري تابعا للسلطة السياسية، وهو الشيء الذي دفع هذه الأخيرة إلى شد قبضتها على الصحافة المكتوبة من خلال قانون العقوبات، حيث يعتبر قانون العقوبات بمثابة السيف المسلط على حرية الصحافة المكتوبة ويمكن وصفه بالخطير ليس على حرية الرأي ولكن على المكسب الديمقراطي وباقي الحريات الأخرى، وعضوا أن تجتهد السلطة في إيجاد الحلول اللازمة للأزمة تحولت إلى فرض عقوبات عليها، وكأنها من خلال خنق الحريات وتكميم الأفواه ستفلح في تحديد توجهات الرأي العام نحو منحى معين.

كما تم إنشاء فرع خاص بجنح الصحافة لدى محكمة الجزائر العاصمة، وقد اتفق الملاحظون على أن هذا الضغط القضائي تميز بصرامة العقوبات وشدتها، وفي اتجاه مستمر وبعد إعلان حالة الطوارئ انطلقت توقيفات عديدة للجرائد فكانت أولى هذه التدابير إيقاف صدور جرائد الجبهة الإسلامية للإنقاذ ثم ليأتي الدور على جرائد حزب النهضة، وبعد الصحافة الحزبية جاء دور الصحافة المستقلة حيث تم توقيف عدة جرائد لأسباب مختلفة تتراوح بين نشر أخبار كاذبة، إلى نشر أخبار سابقة لأوانها، وهذا تطبيقا للقانون الصادر والمتضمن حالة الطوارئ، إلا أن الملاحظون فوجئوا بقرار وزارة الداخلية برفع عقوبات سلطة على هذه الجرائد التي عادت للصدور قبل أن تنتهي عقوبتها والتي حددت بستة أشهر ولكن بعدما سجلت عجزا اقتصاديا وأضرار مالية كبيرة هددت توازنها.

إذن كانت هذه الإجراءات من منع للتجمع والتظاهر والإضراب وكبت لحرية الصحافة هو ما جاء به حالة الطوارئ في الجزائر، والتي كانت تحت مظلة القانون حيث ضيقت الخناق على الرأي العام في الجزائر ومنعته ممن ممارسة أي مظهر يعبر عنه.

ومنذ سنة 1995 دخلت الجزائر في مسار الاستقرار السياسي بالعودة إلى الشرعية المؤسساتية القائمة على الاقتراع العام، مع تنظيم الانتخابات الرئاسية التعددية في 16 نوفمبر 1995 والاستفتاء

على الدستور في 28 نوفمبر 1996 وغيرها من المحطات الانتخابية الأخرى وبدأت الممارسات الديمقراطية تأخذ مسارها الصحيح.¹

المطلب الثاني: الرأي العام كصناعة إعلامية.

تعد تنمية الاتفاق الجماعي في الرأي في المجتمع من أبرز الأدوار التي يمكن أن تلعبها وسائل الإعلام والاتصال ، فالتعرض للمعلومات من زاوية على حساب زاوية أخرى يؤدي إلى إنشاء رأي عام موجه لدى المتابعين ولو بنسب مختلفة ويمكن لهذا التوجيه والتحكم بالمادة الاتصالية صناعة الرأي العام وتشكيل اتجاهات الجماهير ذلك أن وسائل الإعلام والاتصال تمتلك سلطة التأثير في العقل البشري باستعمال مجموعة من الأساليب والطرق.

وفي الجزائر فإن النظام السياسي لما فتح الباب أمام التعددية الحزبية كان ذلك فقط في مجال الصحافة المكتوبة والتي قيدها بترسانة من القوانين في حين بقي النشاط السمعي البصري تحت سلطة النظام السياسي الذي أحكم قبضته على التلفزة و الإذاعة الوطنيتين اللتين أصبحتا مرآة تعكس توجهات النظام السياسي وأداة تتحكم من خلالها في صناعة الرأي العام وتحويل توجهاته لإدارة الأزمة التي عاشتها البلاد.

وقبل الحديث عن أهم الأساليب والطرق التي اتبعتها وسائل الإعلام الرسمي في الجزائر صناعة الرأي العام أثناء الأزمة السياسية، فإنه تجدر الإشارة بداية إلى معرفة مسار تطور التلفزة والإذاعة الوطنيتين:

أولاً: لمحة عن تطور الإذاعة والتلفزيون في الجزائر.

شهد الإعلام في الجزائر تحولات كثيرة سواء فيما تتعلق بطبيعة النشاط الإعلامي للوسائل المسموعة أو المرئية، أو ما يتعلق بالهياكل وعدد القنوات وخصائصها، و قد جاء هذا التحول كحتمية للتحول الشامل الذي عرفته الجزائر عقب دستور فيفري 1989، وكذا إدراك النظام السياسي لأهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه الإذاعة والتلفزيون ومدى قدرتها على التأثير في الرأي العام.

أ- الإذاعة الجزائرية النشأة والمسار:

¹ - عمر مزروقي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 235-237.

عرفت الإذاعة الجزائرية ثلاث محطات كبرى من حيث الظهور والتنوع البرمجي كان أولها في الفترة الاستعمارية حيث أدخل الفرنسيون الإذاعة إلى الجزائر سنة 1924 وكانت موجهة نحو الأقلية الأوربية من المعمرين، حيث قام الاحتلال بإنشاء محطة إرسال على الموجة المتوسطة التي لم تتعد قوتها 100 كيلوواط ثم ارتفعت عام 1928 إلى (600 كيلوواط) ثم أقامت محطتين للإرسال في قسنطينة الأولى ناطقة باللغة الفرنسية والثانية ناطقة باللغة العربية ثم تتابع قيام المحطات في كل من وهران والجزائر العاصمة ومع نهاية الحرب العالمية الثانية كان الإرسال الإذاعي يغطي الجزء الأكبر من الجزائر بزيادة عدد المحطات وتقوية إرسالها.¹

ومع اندلاع الثورة التحريرية أصبحت الإذاعة تلعب دورا مهما في غرس قيم الروح الوطنية وبالضبط وتغيرت وجهة نظر المواطنين اتجاه الإذاعة نظرا لتغير مضمون رسائلها و بالضبط و في 16 من سبتمبر 1956 تم إنشاء الإذاعة السرية "صوت الجزائر الحرة المكافحة" والتي بدأت تبث برامجها فوق شاحنة بجهاز محمول تم اقتناؤه من القاعدة الأمريكية بالقنيطرة بالمغرب.

وفي طليعة من فكر بإنشاء إذاعة وطنية تقوم بمهام توعية وتنوير الرأي العام الجزائري وتبليغ والتعريف بالقضية الجزائرية ومواجهة الدعاية الاستعمارية الشهيد "العربي بن مهدي" والشهيد "عبد الحفيظ بوصوف".

وهكذا بدأت أهم مرحلة للإذاعة الجزائرية التي توقفت في نهاية عام 1957 قبل أن تستأنف البث سنة 1959 بأجهزة بسيطة وإمكانات محدودة، حيث أضافت الثورة الجزائرية مكسبا آخر بمثابة سلاح استراتيجي هام جاء ليدعم مسيرة الكفاح المسلح ضد الاستعمار الفرنسي، وكان لهذا المكسب أثر عميق لدى الرأي العام الجزائري وصدمة عنيفة لدى العدو الفرنسي ووسائله الإعلامية وأصبحت الإذاعة بذلك أداة فعالة لتنوير الرأي العام الوطني والدولي.²

¹ - سعد سلمان عبد الله، نشأة الإذاعة في الوطن العربي، محاضرات في تاريخ وسائل الإعلام، جامعة تكريت، كلية الآداب، قسم الإعلام، ص1.

² - أحمد بخوش، أحمد ناقة، "الإعلام الرسمي في الجزائر والكبت الإعلامي في مرحلة التحول الديمقراطي"، جامعة ورقلة.

— الفصل الثالث: أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية 1992-1999

وغداة الاستقلال ورثت الجزائر شبكة الراديو وذلك في المدن الكبرى والمتوسطة مثل الجزائر العاصمة، قسنطينة، وهران، وقد ظلت هذه الشبكة كما هي إلى غاية 1966 والتي كانت على الشاكلة التالية: شبكة البرامج الناطقة بالعربية، وشبكة البرامج الناطقة بالفرنسية، وشبكة البرامج الناطقة بالقبائلية.

وكان على الدولة الجزائرية أن تهتم خاصة بالإذاعة لما لها من أهمية كبرى في تلك الفترة في مجتمع تسوده الأمية بنسبة كبيرة، فعملت الجزائر على توفير أجهزة الاستقبال، رغم ذلك فإنه و إلى غاية 1986 بقيت بعض المناطق وخاصة في الجنوب لا يصلها البث الإذاعي.

ثم صدر المرسوم رقم 150/86 المؤرخ في 1986/07/01 الذي تم بموجبه إنشاء مؤسسة الإذاعة الوطنية،¹ وبموجب ذلك المرسوم حظيت المؤسسة الوطنية للإذاعة المسموعة باستقلالية مالية وتنظيمية وتقنية مما مكنها من تطوير إمكانياتها وتحسين أدائها في مجال الخدمة العمومية، ليتم فيما بعد تحويلها إلى مؤسسة عمومية وفق ما نص عليه مرسوم 20 أبريل 1991 و أصبحت الإذاعة الجزائرية تتمتع بطابع صناعي وتجاري وتمارس مهمة الخدمة العمومية في مجال البث الإذاعي وعملت الإذاعة على تعزيز الاتصال الاجتماعي وكذا حماية الهوية الوطنية، وإعلام المواطن بكل ما يتعلق بالحياة العامة.

وقد واكبت الإذاعة الجزائرية التحولات السياسية والاقتصادية والإعلامية التي شهدتها الجزائر منذ دستور 1989، كما تجاوبت مع التعددية السياسية والإعلامية وذلك بفتح فضاءات هامة للنقاش والتعبير الحر من خلال برامج سياسية واقتصادية متنوعة محاولة بذلك تعزيز مصداقيتها واحتلال موقع مهم لدى الرأي العام.²

ب- التلفزيون في الجزائر:

<https://manifest.univ-ouargla.dz/index.php/archives/archive/faculté-des-sciences-sociales-et-sciences-humaines/78.2017/09/16>

¹ - محمد شلوش، نفس المرجع سابق الذكر، ص 9-10.

² - أحمد بخوش، أحمد ناقة، نفس المرجع سابق الذكر.

— الفصل الثالث: أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية 1992-1999

عرفت الجزائر البث التلفزيوني في عام 1956 وعليه فإن التلفزيون الجزائري نشأ في كنف التلفزيون الفرنسي الذي تعود بداياته إلى عام 1944 تحت مسمى الإذاعة والتلفزيون الفرنسي (l.o.r.tf) ولم تكن مؤسسة الإذاعة و التلفزيون الجزائري آنذاك سوى محطة جهوية تابعة للديوان الفرنسي للإذاعة والتلفزيون المسمى لاحقا باسم R.T.FO. وتعمل وفق أسس ومبادئ الإعلام الفرنسي.¹

وبعد الاستقلال تم تأميم التلفزة الوطنية ليتم تنظيمها وإنشاء المؤسسة الوطنية للتلفزة بموجب المرسوم رقم 162-284 في أكتوبر 1962 وتم إعادة تنظيمه بعد عدة سنوات. واعتمدت الدولة في هذه الفترة على التلفزة للتجنيد والتوعية والتعبئة ونشر أفكار الثورة استنادا على مركزية التسيير من طرف الحزب الواحد.

ولقد كان التلفزيون الجزائري واجهة للتشكيلات السياسية المختلفة و ساير وتكيف مع الظروف السياسية وما يمليه النظام السياسي من فرض للتوجهات وتعليمات معينة وهو ما جعله عرضة للنقد الاجتماعي.²

و كانت الجزائر في ذلك الوقت تعتمد على نظام (الأنتليسات) لأغراض المواصلات الداخلية فمتدها في الشمال بوساطة الوسائل المألوفة في شبكات التلفزيون أما مناطق الجنوب فإن الاتصال ووصول البث التلفزيوني إليها فقد كان عن طريق اللاسلكي.³

ورغم الإمكانيات المحددة في الفترة التي تلت تأميم التلفزة والإذاعة الوطنية إلا أن التلفزة الوطنية بدأت تعرف تطورا في البرامج حيث بدأت نشرة الثامنة إلى جانب بعض الحصص الثقافية والرياضية،

¹ - محمد شطاح، إشكالية الهوية والحوار مع الآخر في الفضاءات العربية دراسة حالة: قناة الجزائرية الثالثة و CANAL ALGERIE، ص424.

www.dpub.univ-skikda.dz/doc_site/revues_SH/article74(2).pd16/06/2016.

² - وهيبه حمودي، " انعكاسات الخطاب الرئاسي لعبد العزيز بوتفليقة على الممارسة الإعلامية في الجزائر، الصحافة المكتوبة وقطاع التلفزة: دراسة تحليلية وصفية لمضمون خطابات الرئيس في الفترة الزمنية 99/04/27 إلى 2001/08/21"، مذكرة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2003/2002، ص142.

³ - فضيلة آكلي، " استهلاك المواطن للصورة التلفزيونية"، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع، تخصص ثقافي -تربوي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2006-2007، ص141.

ولقد تزايد اهتمام النظام السياسي بهذا القطاع الذي اعتبره قطاعا استراتيجيا لتأييد ممارساته والترويج لسياساته وخدمه أفكاره ومبادئه الثورية، واستطاعت التلفزيون أن تلقى إقبالا واسع ليس فقط من قبل الرأي العام الوطني وحسب بل حتى الرأي العام العربي والغربي.

وبعد تولي الرئيس السابق "شاذلي بن جديد" الحكم فإن النظام السياسي فكر في تقنين سياسة إعلامية جديدة تعتمد على التوجيه والتعبئة وتم تطبيق بنود الميثاق الوطني 1982 الذي يضع الإعلام قيد أوامر السلطة،¹ وأهم ما ميز هذه المرحلة هو صدور المرسوم 86-147 المؤرخ في 01 جويلية 1986 والذي ينص على إنشاء المؤسسة العمومية للتلفزيون وهي مؤسسة تجارية لها استقلالها المالي وشخصيتها المعنوية، تحت وصاية وزارة الثقافة والاتصال والتي تمارس احتكار البث على البرامج التلفزيونية عبر كامل التراب الوطني.²

أما في المرحلة الانتقالية فإن قطاع الإعلام في الجزائر كان قد شهد بعد 1990 تغيرات كثيرة جاءت كنتيجة لدستور 1989 وقانون الإعلام لسنة 1990 هذا الأخير الذي فتح المجال أمام الإعلاميين لإنشاء وتأسيس الصحف ورفع وسائل الرقابة التي كانت مسلطة من قبل الحزب الواحد، إلا أن القطاع السمعي البصري كان مستثنيا من هذه التغيرات وفي مقدمته التلفزيون حيث شددت الدولة والوصاية على هذه الوسيلة، ولقد جاء المرسوم التنفيذي رقم 101/91 ليؤكد الطابع الحكومي العمومي للمؤسسة.³

ثانيا: خصائص الإعلام الحكومي في الجزائر:

يتميز الإعلام الرسمي في الجزائر ببعض السمات والصفات التي يتفق فيها مع خصائص الإعلام الرسمي في معظم الدول العربية ويمكن تلخيص هذه السمات في:

1- السلطوية: حيث تضخم السلطة الخطاب الإعلامي وتفرض عليه موضوعاته وتوجهاته وحتى تفاصيله واختياراته وأسلوب عرضه.

¹ - وهيبة حمودي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 142.

² - أحمد بخوش، أحمد ناقة، نفس المرجع سابق الذكر.

³ - محمد شطاح، نفس المرجع سابق الذكر، ص 426.

2- الرسمية: إذ تقف النسبة الكبرى من المؤسسات الإعلامية الرسمية في حيرة من أمرها أمام معظم الأحداث والمواقف السياسية الطارئة في انتظار توجيهات وتعليمات الجهات الرسمية للتصرف إعلاميا في ضوءها حتى وإن اضطرت إلى إغفال أحداث مهمة وتجاهلها لمدة زمنية وهو ما ينتج عنه فيما بعد فقدان الثقة بين الرأي العام ووسائل الإعلام.

حيث يسيطر الطابع الرسمي على الرسالة الإعلامية فنشرة الأخبار في التلفزة تركز في مجملها وبوقت مطول ومفصل على النشاطات الرسمية والنشاطات الروتينية للرؤساء والوزراء ويكون ذلك على حساب القضايا المصيرية والمشاكل الجوهرية التي تعاني منها الشرائح العديدة في المجتمع.¹

3- الأحادية: يقوم الخطاب الإعلامي في الجزائر وغيرها من الدول العربية بتحييد الآخر واستبعاده وتجاهله من المثل أمام الرأي العام ويتمثل ذلك في عدم التطرق إليه وتجاهله والإيحاء بأنه غير موجود،² كما أن الإعلام الرسمي في البلدان العربية وعلى حد سواء يتميز بأحادية الاتجاه إذ أنه يتدفق من الأعلى إلى الأسفل أي من السلطة إلى الجماهير دون مشاركة المستقبل في عملية رجوع الصدى أو المشاركة في العملية الانتخابية، والتدفق الأحادي يؤدي بطبيعة الحال إلى الروتين والتكرار واعتماد وجهة نظر واحدة ورأي واحد على حساب التعدد والاختلاف الموجود في المجتمع.³

4- القدسية: إذ يحاط الخطاب الإعلامي الرسمي في معظم الدول العربية وفي حالات كثيرة بنوع من القداسة لاتنبع من الخطاب الإعلامي في مناطق أخرى من العالم.

وهي ليست بالضرورة قداسة دينية، ولكنها قداسة الهدف الذي يتضمنه الخطاب أي كان موضوعه.⁴ وهو ما نلاحظه في الخطاب الإعلامي الرسمي في الجزائر.

ثالثا: أساليب الإعلام الرسمي في صناعة الرأي العام أثناء الأزمة السياسية في الجزائر.

انفرد العالم الفرنسي "بيار بورديو" بمصطلح اشتهر به في تناوله لقضية الرأي العام والمشاركة السياسية وهو مصطلح اغتصاب الحشود «LE VIOL DES FOULS» والمقصود به هو

¹ - محمد قيراط، نفس المرجع سابق الذكر، ص120.

² - رفيق سكري، نفس المرجع سابق الذكر، ص85.

³ - محمد قيراط، نفس المرجع سابق الذكر، ص120.

⁴ - رفيق سكري، نفس المرجع سابق الذكر، ص85.

تلاعب السلطة والقادة السياسيين والقوى السياسية الفاعلة في المجتمع وقادة الرأي بالجماهير لتصدير رسائل معينة وأجندات محدودة لصناعة الرأي العام وفق مايتناغم ويتناسق مع برامجهم.

ويرى انه في الدول النامية تغتصب والجماهير والحشود يفبرك الرأي العام بآليات ومكانيزمات تتحكم فيها السلطة السياسية أو القوى الفاعلة في المجتمع، لذلك نجد السلطة السياسية في هذه الدول تسيطر على الآلة الإعلامية وتجعلها أداة لتبرير مشاريعها مما يؤدي في الأخير إلى فرض قراراتها وتوجهاتها على الرأي العام،¹ ولما كانت التلفزة والإذاعة من وسائل الاتصال الجماهيرية الأمثل بالنسبة لرجل السياسة والحكام فإن ولوع هؤلاء الأشخاص ينبع من السلطة التلفزيونية الكبيرة التي تستطيع صناعة الرأي العام والتأثير في سلوكاته وتوجهاته.

وفي الجزائر جاءت أحداث أكتوبر لتولد الانفجار والصدمة التي زعزعت مؤسسات الدولة وغيرت الجو السياسي وتحولت مبادرة الحزب الواحد في إبقاء الهيمنة على التلفزة والإذاعة إلى كارثة خصوصا عندما لمس الرأي العام الجزائري عملية التضليل في معالجة أحداث أكتوبر وأصبح يلجأ إلى القنوات الأجنبية التي اعتبرها أكثر مصداقية.²

وهو الأمر الذي أجبر النظام السياسي على إحداث تغييرات كبيرة في قطاع الإعلام حيث جاء قانون الإعلام 1990 الذي فتح المجال أمام الإعلامي للتأسيس وإنشاء الصحف ورفع وسائل الرقابة التي كانت مسلطة من قبل إلا أن القطاع السمعي البصري ظل مستثنيا من هذه التغييرات حيث شددت الدولة الوصاية على هذا القطاع و ظلت البرامج الوطنية وفيه للسلطة.³

ولعل أهم ما طبع الممارسة الإعلامية الرسمية في الجزائر خلال المرحلة الانتقالية هو:

- العلاقة الجدلية مع السلطة من حيث التغيير الهيكلي.

- العلاقة التطابقية مع السلطة من حيث الإيديولوجية.

¹ - محمد قيراط، تشكيل الوعي الاجتماعي ودور وسائل الإعلام في بناء الواقع وصناعة الرأي العام، الأردن: مكتبة الفلاح، 2007، ص 75.

² - وهيبة حمودي، نفس المرجع السابق الذكر، ص 142.

³ - محمد شطاح، نفس المرجع سابق الذكر، ص 425.

فالأولى تظهر من خلال التغيير التلقائي لمدراء التلفزة بمجرد تعيين رؤساء حكومة جدد، أما العلاقة التطابقية فتبرز بوضوح من خلال التناقضات التي أثبتتها البرامج التلفزيونية في بداية التسعينات والتي عرفت فيها الجزائر ارتفاعاً مذهلاً في ساعات المشاهدة بسبب الظروف الأمنية، فمصادر الخبر في تلك الفترة حصرت في مصدرين أساسيين السلطة كمصدر رسمي والمعارضة كمصدر غير رسمي وأصبحت التلفزة في هذه الفترة وخلال هذه المرحلة الصدى الوفي للسلطة التي بلغت ذروة الخضوع حتى تحولت وظيفتها من وظيفة إعلامية إلى سياسية.¹

لذلك نجد أن النظام السياسي في الجزائر استخدم أجهزة الإعلام الرسمي وجعل منها قنوات اتصال بينه وبين الرأي العام لفرض سياساته وأهدافه، وقصد كسب تأييد الرأي العام لمخرجات النظام ولضمان أن تكون وجهات نظر الرأي العام مؤيدة لقرارات النظام السياسي فهذا الأخير و من خلال الإعلام الحكومي خطط لصناعة الرأي العام وبالاعتماد على مجموعة من الأساليب والإستراتيجيات لعب فيها الإعلام الرسمي دوراً هاماً في صناعة الرأي العام في الجزائر، ومن بين هذه الأساليب نذكر:

أ- أسلوب التكرار والملاحقة:

لترسيخ المعلومات في أذهان الرأي العام تلجأ وسائل الإعلام إلى أسلوب التكرار والملاحقة وليست العبرة بالتدقيق الإعلامي للمعلومات بقدر التركيز والتكرار لبعض حقائقه و توجيه انتباه الجمهور نحوها.

ويعتقد الكثيرون أن أسلوب التكرار والملاحقة لا الجدال والمناقشة هو من أنجح الأساليب للتأثير في الرأي العام ولقد اعتنقت الدعاية الألمانية هذا الأسلوب وعملت من خلاله على استثارة مشاعر الجماهير إزاء بعض القضايا، ووصف "جوبلز" هذا الأسلوب بقوله: "أن سر الدعاية الفعالة لا يكمن في استخدام بيانات تتناول آلاف الأشياء ولكن في التركيز على بعض الحقائق فقط وتوجيه أذان الناس إليها مرارا وتكرارا".²

¹ - وهيبة حمودي، نفس المرجع سابق الذكر، ص14.

² - جمال مجاهد، نفس المرجع سابق الذكر، ص63.

كما أثبتت دراسات الاتصال ودراسات علم النفس الحديثة أهمية التكرار في إقناع الناس بالآراء والأفكار المختلفة كما أن تكرار الحقائق والمعلومات يعمل على تثبيتها في العقول.¹

ويعتبر جوزيف جوبلز (1897-1945) وزير الدعاية السياسية في عهد هتلر وألمانيا النازية، أول من أسس مدرسة إعلامية مستقلة بذاتها مختصة في أسلوب الملاحاة والتكرار، وقد لجأ إليها آخرون من بعده مثل الإسرائيليين والأمريكيين رغم استغنائهم عن وزير الإعلام، و أدى تبني هذا الأسلوب دورا مهما في الترويج للفكر النازي لدى الشعب الألماني بطريقة ذكية.

ولقد لجأ النظام السياسي في الجزائر من خلال الإعلام الرسمي إلى هذا الأسلوب قصد مخاطبة الرأي العام الجزائري وذلك بالترويج إلى أفكار ومفاهيم حول الجماعات الإرهابية بأنها جماعات ضالة خائنة للوطن ومعادية للإسلام وستحقق عليها أقصى العقوبات و يجب وعلى الرأي العام أن يكون واعيا بخطورة هؤلاء الجماعات على المجتمع ككل، فالنظام السياسي وعن طريق وسائل الإعلام المسموعة والمرئية سعى إلى تكوين صورة نمطية سيئة لدى الرأي العام حول هاته الجماعات الإرهابية وكل من يدعمها وذلك من خلال اعتماد أسلوب إعلامي يعمل دائما على تكرار هذه الخطابات مرارا لتلتصق في أذهان الرأي العام .

ب- أسلوب عرض الحقائق

ويطلق على هذا النوع من الأساليب تغيير والتأثير في الرأي العام عادة لفظ الإعلام ذلك أن هذا الأسلوب يعتمد أساسا على وصول الحقائق إلى أكبر عدد ممكن من الرأي العام على أساس أن الحقائق الملموسة أقوى أثرا وأبقى على الزمن من الأكاذيب والتهويل والشائعات.²

ويذكر "تشرشل" رئيس الوزراء البريطاني خلال الحرب العالمية الثانية أن نجاحه الكبير في قيادة الرأي العام البريطاني كان على أساس مصارحة الشعب بالحقائق ومن العوامل التي تحقق نجاح هذا الأسلوب التربية السياسية الواعية للناس عن طريق المصارحة والمناقشة والإقناع.³

¹ - فراس محمد إبراهيم، نفس المرجع سابق الذكر، ص 145-144.

² - عاطف عدلي العبد، الاتصال و الرأي العام: الأسس النظرية والإسهامات العربية، مصر: دار الفكر العربي، 1993، ص. 118.

² - مختار التهامي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 111-112.

ومن أمثلة استخدام النظام السياسي لهذا الأسلوب هو ما فعله الإعلام الرسمي بعد إعلان حالة الطوارئ في سنة 1992 حيث استطاع الإعلام الرسمي خلال هذه الفترة التخلص من عقدة إخفاء الحقيقة المتعلقة بالعمليات الإرهابية بل ذهب إلى إظهار صور فضيحة لضحايا الإرهاب من قتلى وجرحى لتجديد الرأي العام ضد الإرهاب وتوسيع الاهتمام بالظاهرة وربطها بحقوق الإنسان.

كما عرض الإعلام الرسمي في هذه الفترة استجابات وحوارات الإرهابيين الذين سلموا أنفسهم لإظهار ضعف هذه المجموعات ونواياهم وخططهم التخريبية وتوعية الرأي العام وتجنيدهم، وكان على الإعلام الرسمي في الجزائر أن يتخذ سياسة إظهار الحقيقة رغم فضاعتها مما لها من هدف إعلامي، كما كان على الإعلام الرسمي أن يواجه حملة التشويه والإشاعات التي كانت تبث عبر القنوات الأجنبية هذه الأخيرة التي كانت تعتمد على تحليل الوضع الأمني في الجزائر كإستراتيجية إعلامية مغرضة تقوم على التهويل والإغراء بهدف التجارة والربح.¹

ج- أسلوب الإثارة العاطفية:

وهنا يراد التأكيد على أن استجابة الرأي العام هي استجابة عاطفية حماسية لذلك فإن مستخدمي هذا الأسلوب يخاطبون عواطف الناس بإثارة الحقد والغضب أو مشاعر الود لديهم كما يمكن أن يعتمد هذا الأسلوب أحيانا على بعض عناصر التضليل وتشويه الحقائق.²

ولقد حاول النظام السياسي الجزائري مخاطبة الرأي العام من خلال وسائل الإعلام الرسمية معتمدا على هذا الأسلوب لإثارة عواطف الناس وأحاسيسهم حيث عمل على بث روح الإخاء بين المواطنين الجزائريين، و دعا إلى تضافر الجهود من أجل الخروج من هذه الأزمة وأن الشعب الجزائري كما وأن سبق له أن تغلب على المستعمر الفرنسي فإنه سوف يتمكن من التغلب هذه الجماعات الضالة التي تحاول الإخلال بأمن واستقرار البلاد (إظهار صور الأطفال مقتولين ونساء ورجال مبتورين الرؤوس) قصد استعطاف الرأي العام وتكوين مشاعر حقد لديه اتجاه الجماعات الإرهابية.

د- أسلوب تحويل انتباه الرأي العام:

¹ - وهيبة حمودي، نفس المرجع سابق الذكر، ص14.

² - عامر حسن فياض، نفس المرجع سابق الذكر، ص34.

قد يصعب أحيانا معارضة الرأي العام السائد بين الجماهير بالنسبة لموضوع أو قضية معينة ذلك أن معارضة تيار جارف من الرأي العام بعد تكوينه لا تأتي بأي نتيجة حتى لو كان الرأي العام على خطأ.

والأسلوب الذي يلجأ إليه السياسيون أو وسائل الإعلام أو القوى الحاكمة في هذه الحالة هو أسلوب تحويل انتباه الرأي العام، أي من موضوع إلى موضوع في مثل أهمية الموضوع الأساسي الذي أثار انتباه الرأي العام أو أكثر أهمية منه، أو القيام بإثارة موضوع ليست لديه علاقة بالموضوع الأول.¹ ويعتبر تغيير موضوع الموقف هو التبدل لأحد موضوعات الموقف بموضوع آخر في شكله النهائي الأنقى وعندما يحدث التغيير في موضوع الموقف سنتوقع أن يتم تبديل كل من الموضوع والشعور المرتبط به بموضوع جديد تماما مع الشعور المرتبط به، وتكمن أهمية تغيير الموضوع وتحويل انتباه الرأي العام إلى موضوع آخر في أنه قد يؤدي تبعا لذلك إلى تغييرات في الطريقة التي يتصرف بها الرأي العام دون أن يؤدي ذلك إلى تغيير الشعور المحسوس اتجاه أي من الموضوعين القديم والجديد.² ولقد اعتمد الإعلام الرسمي الجزائري على هذا الأسلوب قصد تحويل انتباه الرأي العام عن القضية الأولى التي كانت تشغله وهي الأزمة السياسية و الظاهرة الإرهابية وصعود الجماعات المسلحة وذلك بإثارة مواضيع أخرى لا تقل أهمية عن هذا الموضوع سواء كانت مواضيع وطنية كارتفاع الأسعار في تلك الفترة لاسيما المواد الأساسية أو الحديث عن الإصلاحات التي قامت بها الحكومة في المجالات السياسية والاقتصادية وإصلاح المنظومة التربوية والإعلامية كما عملت على محاولة توجيه الرأي العام إلى مواضع ذات أبعاد إقليمية وعربية كحرب الخليج الثانية.

¹ - غازي إسماعيل رابعة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 48-47.

² - سعد بن محمد بن نامي، "الدعاية السياسية والترجمة"، ورقة مقدمة في منتدى الترجمة وتقرير التواصل الثقافي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 24 جمادى الثانية 1436 هـ/2015م، ص 7.

المبحث الثاني: تأثير الأحزاب السياسية في صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية.

تمثل الأحزاب السياسية حجر الزاوية في المبادئ الديمقراطية الحديثة، ويعتبر حق تكوين الأحزاب السياسية وسيلة الرأي العام للمساهمة في السلطة كما وتعتبر أحد أهم مؤسسات النظام السياسي لعلاقتها القاعدية بال جماهيري، وبعد فتح المجال للتعددية الحزبية في الجزائر طفت للسطح العديد من الأحزاب السياسية التي حاولت بطريقة أو بأخرى صناعة الرأي العام خلال هذه الفترة، ومن أجل ذلك سنتعرض في مطالب هذا المبحث إلى معرفة مدى تأثير الأحزاب السياسية صناعة الرأي العام الجزائري بدءا من مفهوم الأحزاب السياسية والإطار العام للأحزاب السياسية في الجزائر وصولا إلى أهم أدوات التي اعتمدت عليها الأحزاب السياسية في صناعة الرأي العام الجزائري خلال هذه الفترة.

المطلب الأول: مفهوم الأحزاب السياسية.

ليست أهمية الأحزاب السياسية كظاهرة مرتبطة بالنظم السياسية الحديثة في حاجة ماسة للمزيد من الإثبات، وبصرف النظر عن أي أحكام قيمية حول الظاهرة الحزبية فإن الأنساق السياسية الراهنة تظل غالبا نظما حزبية سواء كانت ليبرالية أم شمولية، تعددية أم أحادية، وهذا الارتباط القوي بين الظاهرة الحزبية والنظم السياسية يضفي أهمية بالغة خاصة على موقع الأحزاب داخل إطار النظم السياسية السائدة في دول العالم الثالث.¹

أولا: تعريف الأحزاب السياسية:

يبدو أن " ألكسس دي توكفيل" كان أول من تكلم عن الأحزاب السياسية في كتابه "الديمقراطية في أمريكا"، حيث حاول تصنيفها تبعا لمذهبها وعملها، مميزا بين الأحزاب الصغيرة التي

¹ - جمال مجاهد، نفس المرجع سابق الذكر، ص229.

تفتن المجتمع بمكانتها وبين الأحزاب الكبيرة التي تقلبه بأفكارها، وأيضا وفقا للخيارات التي تدافع عنها فهناك الحزب الذي يريد تقليص السلطة الشعبية والحزب الذي يريد أن يمدها إلى مالا نهاية،¹ وفيما بعد توالى الدراسات التي تناولت مفهوم الأحزاب السياسية وتعددت المنظورات والمنطلقات الفكرية التي حاولت تحديد مفهوم الأحزاب السياسية، وفيما يلي عرض لأهم التعريفات التي قدمت لمفهوم الأحزاب السياسية، حيث يعرف الأستاذ "كايل وسون" الحزب السياسي بأنه: "تنظيم من الأفراد يسعى للحصول على تفويض مستمر انتخابي أو غير انتخابي من الشعب أو من قطاع منه، لممثلين محددين من ذلك التنظيم لممارسة القوة السياسية لمنصب حكومية معينة مع إعلان أن تلك القوة سوف تمارس بالنيابة عن الشعب".²

وهناك تعريف "فون ديرميهدن" "VonDermehden" والذي اعتبر الأحزاب السياسية بأنها: "جماعة منظمة تحاول السيطرة على إدارة وسياسات الحكومة وتحاول أن تظهر إيمانها بمبدأ أو مجموعة مبادئ، منها الإيمان بضرورة العملية الانتخابية".³

و يعرف "موريس ديفرجيه" "Maurice Duverger" الأحزاب السياسية بأنها: "التناوب أو التعاقب أو الاقتسام الثابت والسيطرة ثم الاتجاه إلى اليسار، فالحزب هو حركة متأرجحة لكل حزب يمر من المعارضة إلى الحكم ثم من الحكم إلى المعارضة والتعاقب بارز في البلدان ذات النظام الثنائي".⁴

ويعرف "جيمس كولمان" الحزب السياسي بأنه: "تجمع له صفة التنظيم الرسمي يعلن أن هدفه الوصول إلى السلطة والاحتفاظ بها إما بمفرده أو بالائتلاف مع أحزاب أخرى أو التنافس الانتخابي".⁵

¹ - سامية عبد اللاوي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 84-85.

² - أسامة غزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، الكويت: عالم المعرفة، 1987، ص 17.

³ - نور الدين زمام، القوى السياسية والتنمية دراسة في علم الاجتماع السياسي، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص 222.

⁴ - موريس ديفرجيه، الأحزاب السياسية، ترجمة: على مقلد، عبد المحسن سعد، مصر: شركة الأمل للطباعة والنشر، 2011، ص 304.

⁴ - بلقيس أحمد منصور، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي: دراسة تطبيقية على اليمن والبلاد الأخرى، مصر: مكتبة مدبولي، 2004،

ص 15.

و قدم "جوزيف تيسنج" **Joseph Thesing** " تعريفا مختلفا للحزب السياسي من حيث ارتباطه بالرأي العام بأنه: " منظمات لها هدف واضح ألا وهو ممارسة تأثير ثابت على تكوين الرأي العام، ويحتاج تحقيق هذا الهدف إلى أشكال تنظيمه وبرامج ثابتة وممارسة الاقتراع هو أحد الجوانب الهامة للأحزاب السياسية من أجل الوصول إلى السلطة وإحداث التأثير المنشود".¹

في حين يؤكد "فانسو بيمو" **B. Vincent** في كتابه **(Lemueux Systemes Parisant Politiques)**، على أن الأحزاب السياسية هي: " منظمات عادة ما تكون دائمة وهي وسيط بين الحكام والمحكومين تسعى من خلال الانتخابات للحصول على دعم الجمهور من أجل السيطرة على المناصب الرئيسية للسلطة في الجهاز الحكومي".²

أما في الفكر العربي فنجد لدى الفقهاء وعلماء السياسة عدة تعريفات للأحزاب السياسية أبرزها تعريف الدكتور سليمان الطماوي، الذي يعرف الأحزاب السياسية بأنها: "جماعة متحدة من الأفراد تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز قصد تنفيذ برنامج سياسي معين".³

ثانيا: وظائف الأحزاب السياسية في مجال تكوين الرأي العام.

تقوم الأحزاب السياسية بدور هام في بلورة الانقسامات الطبيعية في المجتمع وتحويلها من انقسامات طبيعية إلى انقسامات منظمة، وتعتبر الأحزاب السياسية من أكثر الأدوات الفعالة لإيجاد نوع من نظام سياسي متوازن في الحياة الاجتماعية، بل إن البعض يعتبر الأحزاب السياسية هي الوجه المتحرك للفكرة القانونية والأداة المساهمة في الحياة السياسية وتؤكد أغلب الدراسات على أن الأحزاب السياسية تلعب دورا مهما في تكوين الرأي العام لاسيما في البلدان التي تقوم أنظمتها على الديمقراطية،⁴ وفي هذا الشأن يقول الأستاذ **David Apter** " إن أهم وظائف الحزب هي قيامه

¹ - أمال فضول، "استخدام الأحزاب السياسية للصحافة للتأثير على الرأي العام: دراسة تحليلية"، مذكرة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال جامعة باجي مختار- عنابة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، ص68.

² - المهدي النسياني دغمان، " الأحزاب السياسية: التفاتة سيولوجية"، المجلة الجامعية، المجلد 01، العدد16، فبراير 2014، ص14.

³ - عبد النور ناجي، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، الجزائر: منشورات 8ماي 1945، ص29.

⁴ - سعاد الشراوي، الأحزاب السياسية، أهميتها، نشأتها، نشاطها، مصر: مركز البحوث البرلمانية، مجلس الشعب (الأمانة العامة)، يونيو 2005، ص13-14.

بتنظيم وتوجيه الرأي العام وتلمس احتياجات الناس ونقلها إلى الأجهزة المسؤولة وبهذا الشكل يحدث تقارب بين الحكام والمحكومين، ومن أهم هذه الوظائف مايلي:

أ- وظيفة الوسيط المعبر عن الإرادة الشعبية:

يقوم الحزب في الحقل السياسي بتوجيه الرأي وتكوينه، وعند قيامه بهذه العملية يسعى إلى توطيد نفوذه إما بكسب ثقة الرأي العام في حال ممارسته للسلطة وإما بالضغط على الحكومة في حالة المعارضة وعند وصوله إلى ذلك يصبح هو المعبر عن الرأي العام ووسيطا بينه وبين السلطة،¹ وهي بذلك تساهم بشكل واضح في عملية الاستقرار السياسي من خلال الدور الذي تؤديه في تحقيق الاندماج الاجتماعي ودفع المواطنين للمشاركة السياسية الفعالة في إطار النظام السياسي القائم.²

ب- وظيفة تكوين الرأي العام:

تعتبر وظيفة تكوين الرأي العام من أهم الوظائف المحورية التي يقوم بها الحزب السياسي في مجال تكوين الرأي العام، فالحزب يقوم بتوجيه المواطنين وتوعيتهم بالمشكلات السياسية وإيجاد الحلول لها وبلورة آرائهم في اتجاه معين.³

فعن طريق الحزب السياسي يمكن تنظيم إرادة الرأي العام والمواطنين وبلورتها في شكل محدد بعد أن كانت في حالة هلامية مشوشة، فالحزب يوضع الأفكار والرموز المشتركة والمعبرة عن آرائه ومطالب أعضائه وإسماعها للجماعات الحاكمة ولقطاعات المجتمع المختلفة ومن بينها الرأي العام.

كما يقوم الحزب بدور مهم في تعليم المواطنين روح المسؤولية من خلال توعيتهم والصعود بمستوى مشاركة وعقلانية الأفراد في طرحهم لوجهات نظرهم وفي اختيارهم للبدائل المتاحة للحركة

¹ - خالد توازي، "الظاهرة الحزبية في الجزائر" مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص تنظيم سياسي وإداري، جامعة يوسف بن خدة- الجزائر، كلية العلوم السياسية و الإعلام، 2005 / 2006، ص49.

² - هشام زغاشو، "الأحزاب السياسية ودورها في العملية السياسية الديمقراطية"، شبكة ضياء للمؤتمرات الدراسات، ص12.

³ - علي هادي حميدي الشكراوي، وظائف الأحزاب السياسية وأنواع النظم الحزبية وأثرها على النظم السياسية، موقع جامعة بابل -العراق كلية القانون، 2012-04-19.

السياسية وفي تفاعلهم معا، وهذا من شأنه أن يكفل فاعلية الهيئة الناجبة وإبعاد العناصر غير الواعية عن قنوات التأثير والسلطة السياسية.¹

وتعتمد الأحزاب السياسية في تكوينها للرأي العام وبلورة وتنسيق اتجاهاته وتوجيهها نحو الهدف الذي يخدم مصالحها على عدة وسائل من أبرزها الصحف الحزبية والندوات وما يقوم به رموز الأحزاب من جولات في شتى المدن والأحياء وتوجد أساليب أخرى كثيرة تستعملها الأحزاب السياسية في تكوين الرأي العام وكسب تأييده منها أسلوب نقد الأحزاب الأخرى وإبراز عيوبها ونقائصها بالإضافة إلى اللجوء إلى القنوات الإعلامية وتنظيم التظاهرات الحزبية والمحاضرات وغيرها من الأساليب.²

وفي الدستور الجزائري فإن المادة (11) من قانون الأحزاب سياسية تنص على أن: " الحزب السياسي يعمل على تشكيل الإرادة السياسية للشعب في جميع الميادين وذلك عبر المساهمة في تكوين الرأي العام والدعوة إلى ثقافة سياسية أصيلة".³

ج- وظيفة المشاركة السياسية:

تمثل المشاركة السياسية أحد أهم الأدوار السياسية التي يقوم بها الحزب السياسي حيث يقدم للمواطنين فرصة لتنظيم وهيكله أنفسهم مع من يشاركونه الرأي و الفكر، والعقيدة السياسية من أجل ممارسة التأثير على السلطة الحاكمة سواء على المستوى المحلي أو المستوى القومي، ويصبح الحزب أداة تمكن المواطنين من المشاركة والمساهمة في الحياة العامة.⁴

وقد اهتم الباحثون اهتماما كبيرا بدراسة مدى الإسهام الذي تقدمه الأحزاب السياسية في المجتمع لدفع عملية المشاركة السياسية التي تعبر تعبيرا واقعيا عن درجة الوعي السياسي التي يتمتع بها المواطنون، فالأحزاب السياسية هي الإطار الأكثر ملائمة لجذب الرأي العام للمشاركة في صنع أو

¹ - عبد الغفار رشاد القصبي، الرأي العام والتحول الديمقراطي في عصر المعلومات، مصر: مكتبة الآداب، 2004، ص222.

² - سامية عبد اللاوي، نفس المرجع سابق الذكر، ص92-93.

³ - مراد بلكعيات، " دور الأحزاب السياسية في تفعيل الإصلاحات في الجزائر"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 07، العدد02، 2014، ص175.

⁴ - آمال فضول، نفس المرجع سابق الذكر، ص77.

تشكيل القرارات السياسية العليا مع ترشيد هذه المشاركة وجعلها أكثر فاعلية، وتتضح هذه الوظيفة في الدول التي ظلت الجماهير فيها محرومة لفترة طويلة من المشاركة في عملية صنع القرار.¹

وفي نفس السياق أكد "صموئيل هنتكنون" على دور الأحزاب في توسيع المشاركة السياسية في العالم النامي فهي تقدم أساسا أو قاعدة للمشاركة السياسية تختلف أهميتها تبعاً لتطور المجتمع، فمع تقدم المجتمع تنتقل المشاركة من قواعدها التقليدية مثل علاقات السيطرة التبعية والجماعات المحلية إلى قواعد عصرية مثل الطبقة والحزب.²

ويزداد تأثير الحزب في المشاركة السياسية للمواطنين في إطار النظام الحزبي الذي يقوم على تعدد الأحزاب، حيث يؤدي ذلك إلى نوع من التنافس بين الأحزاب المختلفة، مما يؤدي إلى ازدياد نشاط كل حزب و كسب مؤيدين له.

كما يزداد دور الحزب في المشاركة السياسية للمواطنين إذا كان التنافس قائم على أساس إيديولوجي حيث أوضح "ميلبرات" من خلال دراسته لأربع مدن أمريكية بأن المنافسة الإيديولوجية بين الأحزاب تثير بصورة أكبر المشاركة الجماهيرية.³

د - وظيفة التنشئة السياسية:

تدخل التنشئة السياسية في إطار الدور البيداغوجي الذي تقوم به الأحزاب السياسية، إذ تقوم بتلقين وغرس مجموعة من القيم والمعايير السياسية والاتجاهات العامة بشكل تدريجي،⁴ ويكون ذلك من خلال نشر وتحديد الثقافة السياسية لدى الجماهير والتي تؤثر في تشكيل الرأي العام، فالأحزاب السياسية وعن طريق برامجها وصحفها ومجالاتها وطرحها لأفكار معينة تلعب دورا مهما في تعزيز الثقافة السياسية والتعليم للقاعدة الشعبية سواء في عامته أو تكوين نخبة ممتازة تكون نواة العمل السياسي والقيادة فيما بعد، وعن طريق التنشئة السياسية يمكن للأحزاب السياسية جذب الأفراد إلى ثقافة سياسية معينة وتشكيل اتجاهات الرأي العام اتجاه أغراض سياسية محددة كما يمكن للأحزاب

¹ - عبد النور ناجي، نفس المرجع سابق الذكر، ص.118

² - نور الدين زمام، نفس المرجع سابق الذكر، ص.223

³ - جمال مجاهد، نفس المرجع السابق الذكر، ص.234-235.

⁴ - أمال فضول، نفس المرجع سابق الذكر، ص.78.

السياسية أن تمارس تأثيراتها المختلفة على القضايا بعيدة المدى للتنمية السياسية مثل قضايا المشاركة، التكامل، الشرعية.

والأحزاب السياسية في دول العالم الثالث تقوم بدور مهم في عملية التنشئة السياسية للمواطنين، لكن غاية الأحزاب من هذه العملية هو نشر ثقافة سياسية ذات مضامين معينة تركز في نهاية الأمر الولاء لنظام الحكم القائم أو للقيادات السياسية التي تشكل العمود الفقري للنظام السياسي في العديد من الدول النامية، فالأساس في مثل هذه الحالات هو ثقافة الولاء والمبايعة وليس الحوار والمشاركة وفي إطار النظم الحزبية المقيدة فإن الأحزاب السياسية الصغيرة لا تملك في الغالب المقومات الفكرية أو التنظيمية أو البشرية أو المالية التي تؤهلها للقيام بدورها في عملية التنشئة السياسية للمواطنين.¹

هـ - وظيفة تنظيم المعارضة:

لا يخفى علينا أن للأحزاب السياسية دور مهم وأساسي في الحياة السياسية ودورها في بناء المعارضة السياسية في أي بلد.

فالمعارضة السياسية لها دور مهم في تكوين اتجاهات الرأي العام وذلك بخلق وعي سياسي بين الأفراد عن طريق نشاطات الحزب وحملات التوعية المنظمة لأجل رفع درجة متابعة المواطنين للقضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية فتكون بمثابة المراقب لأداء السلطة الحاكمة وتوجيه النقد إليها من خلال الاجتماعات الحزبية ووسائل الإعلام.²

كما يمكن للرأي العام أن يلعب دورا مهما في تنمية المعارضة فهو المبادر برغبة التغيير، ولهذا ينبغي تنظيم المعارضة بالاعتراف بها على كونها برامج بديلة عن برامج الأغلبية الحاكمة، وعلى هذه

¹ - حسن توفيق، "دراسة الأحزاب السياسية في العالم الثالث"، مجلة اتجاهات حديثة في علم السياسية، مصر، اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة، 1999، ص183.

² - سريست مصطفى رشيد أميدي، المعارضة السياسية والضمانات الدستورية لها: دراسة قانونية، سياسية، تحليلية مقارنة، العراق: مركز باي للبحوث والنشر، 2011، ص91.

الأغلبية أن تقبل النقد الموجه لها إذا كان برنامج المعارضة يستجيب لمطالب الرأي العام في التغيير، على أن يتم هذا التغيير وفقا للشرعية المعمول بها وهذا ما يسمى باستمرارية المؤسسات الدستورية.¹ ووظيفة تنظيم المعارضة ووظيفة متعددة الأبعاد تقتضي من الحزب أن يقدم النقد إلى الحكومة على أن لا يكون هذا النقد مجرد وإنما يرفق بحلول بديلة في برنامج متكامل يمكن ترجمته إلى قرارات نافذة في حالة وصوله إلى السلطة، ولا يمكن لهذه الوظيفة أن تكون ما لم يوجد حد أدنى من احترام الحريات العامة وحرية التجمعات.

كما أن المعارضة مقرونة بطبيعة النظام السياسي والحزبي فالنظام الحزبي له تأثير على أبعاد المعارضة وصورها فالمعارضة تأخذ طابع شبه رسمي في الثنائية وتتسم بالاعتدال خلافا كما هو شائع في تعدد الأحزاب.²

المطلب الثاني: الإطار العام للأحزاب السياسية في الجزائر بعد إقرار التعددية الحزبية.

إن تبني الجزائري لنظام التعددية الحزبية اجبرها على القبول بمختلف فواعل الجماعات السياسية التي ظهرت فيما بعد وهو ما جعل السلطة السياسية تؤكد ومن خلال دستور 1989 على حق إنشاء الأحزاب السياسية، لذلك نحاول في هذه الجزئية من الدراسة التعرف على مفهوم الأحزاب السياسية في الدستور الجزائري، مروراً معايير تصنيف الأحزاب السياسية في الجزائر وصولاً إلى معرفة أهم الأحزاب السياسية الفاعلة في صناعة الرأي العام خلال الأزمة السياسية.

أولاً: مفهوم الأحزاب السياسية في الدستور الجزائري.

أدى إلغاء نظام الحزب الواحد وإقرار مبدأ التعددية الحزبية في الجزائر إلى ظهور عدد كبير من الأحزاب السياسية والتي بلغ عددها 60 حزبا فقط في الفترة الممتدة ما بين 1989 إلى 1990 حيث نصت المادة (40) من دستور 1989 على أن:

¹ - حسيبة غارو، " دور الأحزاب السياسية في رسم السياسة العامة: دراسة حالة الجزائر 1997-2007"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص تنظيمات سياسية وعلاقات دولية، جامعة مولود معمري - تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012، ص 38-39.

² - خالد توازي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 51.

" حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستغلال البلاد وسيادة الشعب".¹

ويرى بعض الفقهاء أن استخدام دستور 1989 لمصطلح جمعيات سياسية ليس من قبيل الصدفة، وإنما كان المقصود منه هو ترك الباب مفتوحاً أمام مختلف التشكيلات السياسية للانضواء تحت راية جبهة التحرير الوطني، كما يرى بعض الأستاذة وفقهاء القانون أن استعمال مصطلح الجمعية بدلا من حزب يرمي إلى ثلاث أمور هي:

1- تضييق مجال ونفوذ التعددية لينحصر دورها في المعارضة دون المشاركة الفعالة والمؤثرة.

2- استبعاد انتعاش أو قيام أحزاب معينة.

3- فرض عدم وجود أو قيام أحزاب مؤهلة وقادرة على خوض غمار المنافسة السياسية.²

وتكريسا لما جاء في دستور 1989 صدر القانون 11/89 المؤرخ في 05/07/1989

والمعلق بالجمعيات السياسية أو ذات الطابع السياسي حيث نصت المادة (02) منه على: " تستهدف الجمعية ذات الطابع السياسي في إطار المادة (40) من الدستور جمع المواطنين الجزائريين حول برنامج سياسي، ابتغاء هدف لا يدر ربحا وسعيا للمشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية وسلمية".³

ويمكننا أن نرجع هذا الظهور الواسع والكبير للأحزاب السياسية في الجزائر بعد إقرارها لمبدأ التعددية الحزبية إلى قانون الأحزاب السياسية وما تضمنه من شروط جد سهلة لإنشاء الأحزاب السياسية وضمائه للتشكيلات السياسية الناشئة دعما ماليا من الدولة.

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 40 من دستور 1989، الجريدة الرسمية، العدد 09، الصادرة بتاريخ 01 مارس 1989، ص 239.

² - أحمد سويقات، " التجربة الحزبية الجزائرية من 1962 إلى 2004"، مجلة الباحث، العدد 04، جامعة ورقلة- الجزائر، 2006، ص 125.

³ - القانون رقم 11/89 المؤرخ في 5 يوليو 1989 تتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، الجريدة الرسمية، العدد 27، الصادرة بتاريخ 5 يوليو 1989، ص 715.

ثانيا: معايير تصنيف الأحزاب السياسية في الجزائر.

صنفت الأحزاب السياسية التي أفرزتها التعددية الحزبية في الجزائر وفقا لعدة معايير وأسس أهمها:

الأساس الإيديولوجي:

- أحزاب التيار الوطني

- أحزاب التيار الديمقراطي العلماني

- أحزاب التيار الإسلامي.¹

وهو تصنيف صحفي في أصله ولقد لقي رواجاً في الخارج في فرنسا والبلدان العربية ربما لانعدام وجود تصنيف غيره من الناحية العلمية، كما لاقى عدة تحفظات من الباحثين.²

أما الكاتب "هوارى عدي" فقد صنف الأحزاب السياسية في الجزائر إلى:

● **أحزاب النظام أو السلطة:** وهي حزب جبهة التحرير الوطني، حزب التجمع الوطني الديمقراطي.

● **الأحزاب الإسلامية:** وتضم الجبهة الإسلامية للإنقاذ، حركة حماس، حركة النهضة.

● **الأحزاب غير الإسلامية:** جبهة القوى الاشتراكية، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، حزب العمال.

في حين ذهب بعض الباحثين إلى تصنيف الأحزاب السياسية في الجزائر وفقا لدرجة استقلاليتها وحجمها فصنفوها إلى:

● **أحزاب النظام (السلطة):** وتتمثل في الحزب الحاكم أو الحائز على الأغلبية في البرلمان والحكومة

باعتبار أنهم يؤيدون السلطة وقد تتألف الحكومة من مجموعة من الأحزاب أو ما يسمى بالحكومة

الائتلافية كأحزاب التحالف الرئاسي المساندة للسلطة.³

¹ - حسين مزروود، "الأحزاب والتداول على السلطة في الجزائر، (1989-2010)", أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، جامعة الجزائر3، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2012/2011، ص106.

² - صالح بلحاج، أبحاث وآراء في مسألة التحول الديمقراطي في الجزائر، الجزائر: مؤسسة الطباعة الشعبية للجيش، جوان 2012، ص107.

¹ - مراد بلكعبيات، نفس المرجع سابق الذكر، ص171.

● **أحزاب المعارضة:** وهي قليلة كالجبهة الإسلامية للإنقاذ، جبهة القوى الاشتراكية، بعض التنظيمات في الخارج.

● **أحزاب صغيرة:** وهي تلك الأحزاب التي تظهر في المناسبات الانتخابية، ولا تملك في كثير من الأحيان مقومات الحزب السياسي وقد تكون في خانة أحزاب المعارضة.¹

ثالثا: الأحزاب الفاعلة في صناعة الرأي العام في الفترة ما بين 1992-1999.

في سياق الحديث عن الأحزاب السياسية في الجزائر فإنه يمكننا تقسيم المشهد الحزبي إلى أحزاب السلطة وأحزاب خارج السلطة نسميها جوازا أحزاب المعارضة حاول كل منها أن يجعل من الرأي العام مؤيدا له خلال الأزمة التي عرفتها البلاد.

أ/ **أحزاب السلطة:** ونعني بهذا التعبير أنها أحزاب مشاركة في السلطة التي لا تريد ولا تتصور لنفسها مكانا ومستقبلا خارج السلطة، وليست لديها برامج مستقلة كثيرا عن برامج السلطة، وهذا يعني أيضا أن السلطة تعتمد عليها مجتمعة، وهذا لا يستلزم أن يكون الاعتماد بالتساوي في وقت واحد، وعادة ما تكون هذه الأحزاب حاضرة بقوة في البرلمان.² ويندرج تحت مظلة أحزاب السلطة في الجزائر كل من:

1- حزب جبهة التحرير الوطني:

تكمن الجذور البعيدة لحزب جبهة التحرير الوطني في بداية القرن 20 فلقد تأسس هذا الحزب على يد "مصالي الحاج" سنة 1946 بعد حل حزب الشعب الجزائري من قبل الاحتلال الفرنسي، وقد ساعد على ظهور أحزاب مجموعة من المؤثرات الداخلية والخارجية، فعلى المستوى الدولي خرجت فرنسا من الحرب العالمية الثانية ضعيفة سياسيا وعسكريا مما أدى إلى ظهور منظمات دولية مساندة لحركات التحرر مما ساعد على انتشار موجة من التحرر الوطني، أما المؤثرات الداخلية فتمثلت في فشل المعارضة السياسية في تحقيق الأهداف الوطنية، إضافة إلى الصراعات التي نشبت بين مختلف

¹ - حسين مزروود، نفس المرجع سابق الذكر، ص106.

² - صالح بلحاج، نفس المرجع سابق الذكر، ص107.

— الفصل الثالث: أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية 1992-1999

تياراتها وقاداتها، ويكمن السبب المباشر الذي أدى تأسيس حزب جبهة التحرير الوطني إلى الصراع العنيف الذي شهدته حركة انتصار الحريات والديمقراطية.¹

ويمكننا القول أن التأسيس الفعلي لحزب جبهة التحرير الوطني كان في 21 نوفمبر 1954 عندما كان يسمى بالجبهة، وضع برنامجه في إطار بيان أول نوفمبر 1954 من أجل بناء دولة ديمقراطية اجتماعية في إطار المبادئ الإسلامية.²

ولقد ظل هذا الحزب الوحيد الذي يملك زمام المبادرة والسلطة في الجزائر إلى غاية سنة 1989، و لفترة طويلة كانت الدولة أثناءها دولته و المجال السياسي له دون غيره، إلا أنه ومع بداية الانفتاح السياسي لاسيما في سنواتها الأولى من 1989-1991 كان الحزب في وضع لا يحسد عليه، فقد فقد الحزب قطاعات من قواعد الكثيرة ومن كوادره التي أنشأت أحزابا خاصة بها،³ وهو ما أجبر قيادات الحزب على تغيير لهجة الخطاب السياسي وإدخال مجموعة من التعديلات على برنامج الحزب قصد كسب الرأي العام الجزائري وعودة الحزب لأخذ زمام المبادرة ومن أهم الإصلاحات السياسية التي أقرها الحزب نجد:

- تجنيد وسائل العمل السياسي لإخراج البلاد من الأزمة السياسية و القطيعة مع الممارسات السياسية الناجمة عن الحزب الواحد.
- القطيعة مع الإستراتيجية الفردية والكتلية والحزبية الضيقة و القطيعة مع الاتجاهات التي تريد تغييب الرأي العام وتهميشه عن دوره.

ويعد تركيز الحزب على هذه القضايا ودعوته للحوار الوطني وسيادة الشعب نقطة تحول في سياسية الحزب حيث أصبح يرفض الممارسات السلطوية والناجمة عن الفكر الأحادي ويراهن على

¹ - عبد النور ناجي، نفس المرجع سابق الذكر، ص70.

² - حسين مزروود، نفس المرجع سابق الذكر، ص108 .

³ - صالح بلحاج، نفس المرجع سابق الذكر، ص107-108.

الخيار الديمقراطي وهذا بتنظيم نشاطه وأساليب عمله حتى تتكيف مع التحولات السياسية التي تعرفها البلاد.¹

2- التجمع الوطني الديمقراطي:

تأسس حزب التجمع الوطني الديمقراطي في فبراير 1997، قبل الانتخابات التي أجريت في ذلك العام، خلال أوضاع أمنية وسياسية دقيقة حيث كانت الجزائر تعرف نوعا من الغليان السياسي الذي أدى إلى ما يعرف بالعشرية السوداء.²

إلا أن مكوناته التنظيمية والبشرية تعود في الواقع إلى خريف 1995 بمناسبة الحملة الانتخابية للرئيس السابق "اليمين زروال" حيث فكر هو ومقربوه في تأسيس حزب بديل، فتكفل مقربوه بالاتصال بالكوادر الإدارية عبر مختلف الولايات وبالعاصمة ثم بأقطاب الأوس الثورية، وكانت لجان المساعدة في ذلك الوقت هي التي تحولت إلى أطر تنظيمية قاعدية للحزب الجديد.³

كما اعتمد الرئيس اليمين زروال على مقربين منه لإطلاق القاعدة الحزبية الجديدة مثل "أحمد أويحي" الذي اشتغل معه بمقر الرئاسة، إضافة إلى العديد من الإطارات التكنوقراطية التي لا تحمل اتجاهات إسلامية أو ارتباطات عضوية مع حزب جبهة التحرير الوطني.⁴

أما الفكر والإيديولوجيا التي يقوم عليها الحزب فإن حزب التجمع الوطني الديمقراطي ذكر في قانونه الأساسي أنه مؤسس على مبادئ وأهداف بيان الفاتح من نوفمبر 1954، وهو لا يدعو إلى احتكار السلطة ولا يسلك الإقصاء ولا يتنكر لانتماء الأمة الحضاري والمرجعية الفكرية هي الرصيد التاريخي للحركة الوطنية وللأمة، وهو يدعو إلى نموذج ليبرالي وسطي.⁵

¹ - مصطفى بلعور، "حزب جبهة التحرير الوطني ومسار الإصلاحات السياسية في الجزائر"، مجلة الباحث، العدد 04، جامعة ورقلة، 2006، ص105.

² - موسوعة الجزيرة، حزب التجمع الوطني الديمقراطي الجزائري.

http/ : www.aljazeera.net/ency-clopedia/movents and partis/15/06/2016.23/12/2017.

³ - صالح بلحاج، نفس المرجع سابق الذكر، ص109.

⁴ - عبد السلام سكبّة وآخرون، زروال وراء تأسيس الأرندي وهذه كواليس اختيار أويحي، جريدة الشروق. 2006/06/22.

⁵ - موسوعة الجزيرة، نفس المرجع سابق الذكر.

http/ : www.aljazeera.net/ency-clopedia/movents and partis/15/06/2016.23/12/2017.

3- حركة مجتمع السلم:

يمثل هذا الحزب تيار الإخوان المسلمين في الجزائر أسسه الشيخ "محموظ نناح" يوم 06 ديسمبر 1990 وسماه "حركة مجتمع الإسلامي"، أخذ هذا التنظيم منذ نشأته يدعوا إلى الحوار والاعتدال مركزا على مبدأ الشورى والديمقراطية، ومن ناحية البنية التحتية والاجتماعية فإن هذا الحزب يتميز عن غيره بكونه أقل شعبية وأكثر نخوية، فهو منتشر خاصة في الأوساط المتعلمة والجامعية.¹ ثم تغير اسم الحزب ليصبح "حركة مجتمع السلم" ليتكيف مع الأمر 97-09 للقانون العضوي للأحزاب السياسية، وتقوم مرجعيته على:

- الإسلام وثوابت الحركة الوطنية وبيان أول نوفمبر بنوده و أهدافه وما يشكله من نظرة شاملة للدولة الجزائرية المنشودة.
- صيانة الوحدة الوطنية في ظل التنوع الموجود واعتبار التنوع عنصر قوة عبر التاريخ واللغة العربية كوعاء ضامن للأمة واللغة الأمازيغية بكل أشكالها التعبيرية وتراثها الضارب في التاريخ.²
- النظام الجمهوري الذي يعطي للشعب حقه في اختيار حكامه دون إكراه أو وصاية.
- الحرية واحترام حقوق الإنسان.
- العدالة وتكافؤ الفرص و المواطنة الكاملة
- مبدأ الشورى والخيار الديمقراطي.³

ومن سمات هذا الحزب أنه معروف عليه منذ البداية أنه لا يريد الاستيلاء على السلطة بكاملها ولا إبعاد أصحابها الحاليين ولا ينكر عليهم حق البقاء فيها، بل يريد فقط أن ينال حصة من السلطة ملائمة لمستوى تمثيله متمنيا أن يحقق النظام له شروطا سهلة تتعلق في معظمها بالجوانب الأخلاقية والسلوكية للمجتمع.⁴

¹ - صالح بلحاج، نفس المرجع سابق الذكر، ص120.

² - حسين مزروود، نفس المرجع سابق الذكر، ص120.

³ - حركة مجتمع السلم، المؤتمر الخامس.

http://www.hmsalgeria.net/portal/activites_r/37.htm.2017/05/04

⁴ - صالح بلحاج، نفس المرجع سابق الذكر، ص110

ب/ أحزاب المعارضة:

يشير مفهوم المعارضة عموماً إلى التعبير عن الحق في توجيه النقد والمناقشة والتقويم لسلوك السلطة السياسية، وذلك استناداً إلى حق الاختلاف في الرأي واعتباره حقاً مشروعاً فمن المقبول تعدد المفاهيم والتصورات إزاء القضية الواحدة.¹

فالمعارضة هي الاختلاف حول تصور المثالية السياسية والاجتماعية التي ينبغي أن تسود المجتمع والمعارضة التي نتحدث عنها هي المعارضة السلمية الدستورية وبهذا نستبعد المعارضة غير الدستورية التي تهدف إلى اجتثاث النظام وتغييره بالكلية.²

أما في الجزائر فإن مفهوم المعارضة هو مفهوم شديد الغموض لاعتبارين أساسيين:

- أولهما: أنه لا يشمل كل الأحزاب الموجودة خارج السلطة فهناك العديد منها داخل البرلمان يتسع لها مفهوم "أحزاب السلطة" بسبب مواقفها المؤيدة للحكم وما وجودها خارجه إلا لأن السلطة رفضت أن تدعوها للمشاركة.

- ثانيها: أن أهم الأحزاب المصنفة ضمن صنف المعارضة تختلف في مواقفها وأصبحت تعارض في أشياء وتؤيد في أشياء أخرى.³

ولقد سمحت القوانين في الجزائر بمعارضة الحزب للسلطة العمومية في كنف المشروعية وبذلك معارضة السياسات المتخذة سواء كانت قانونية أو غير قانونية مما يؤدي هذا إلى إعادة النظر في الدستور أو القوانين، لكن المشرع الجزائري حرص على سلمية النشاط الحزبي والتقيد بالقوانين، حيث تنص المادة (09) من قانون الأحزاب السياسية على أنه: لا يمكن للحزب السياسي أن يلجأ إلى العنف أو الإكراه مهما تكن طبيعتهما أو شكلهما".⁴

وهذا يقودنا إلى تسجيل أهم سمات المعارضة السياسية في الجزائر فإنها معارضة مجزأة ومتقلبة وفي حدود هذه الرؤية يمكننا أن نستعرض أهم مكوناتها.

¹ - سيربست مصطفى رشيد أميدي، نفس المرجع سابق الذكر، ص32.

² - بسام العموش، " المعارضة السياسية من منظور إسلامي"، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، العدد 02، 2010، ص238-239.

³ - صالح بلحاج، نفس المرجع سابق الذكر، ص111.

⁴ - مراد بلكعبيات، نفس المرجع سابق الذكر، ص171.

1- الجبهة الإسلامية للإنقاذ:

تأسست الجبهة الإسلامية للإنقاذ في 10 مارس 1989 وتحصلت على الاعتماد في 06 سبتمبر 1989، وقدمت نفسها على أنها حركة قادرة على لم شمل المجتمع الجزائري، وصيانة الوحدة الوطنية والإسلام وتحقيق العدالة الاجتماعية في مستقبل محفوظ للجميع.¹

ولقد ترأس هذه الحركة "عباس مدني" وبرز إلى جانبه "علي بلحاج" وهو أحد دعاة التيار السلفي وتكونت الجبهة من خليط من مدارس الصحوة وقياداتها والتنظيمات الإسلامية والدعاة المستقلين، بالإضافة إلى قواعد عريضة من عموم الشعب الذين آمنوا بعموميات مشروع الإسلام السياسي وتصورات الإصلاح العام في مختلف المجالات.²

وكحركة وطنية تقوم على مبادئ أول نوفمبر فإن برنامجها السياسي يتمحور حول:

- ضرورة تطبيق الشريعة الإسلامية في جميع المجالات.
- توفير الحرية للشعب ورفض الظلم والاستبداد.
- اعتماد الاقتصاد الإسلامي ومنع التعامل بالحرام.
- إعمال الشريعة الإسلامية في شأن الأسرة ورفض المنهج الفرنسي الداعي إلى التحلل.
- العمل على وحدة الصف الإسلامي والمحافظة على وحدة الأمة.³

2- حركة النهضة الإسلامية:

هي الحركة التي أسسها "عبد الله جاب الله" واستندت في مرجعيتها لمنهج الإخوان المسلمين العالمية لغاية منتصف الثمانينات حيث أضاف جاب الله إلى أدبيات الحركة مصطلحا جديدا هو (الإخوان المحليين) مقابل لفظة الإخوان العالميين، كما أسست الحركة بعد أحداث أكتوبر 1988 جمعية ذات طابع ثقافي واجتماعي تحولت مع نهاية التسعينات إلى حزب سياسي حمل اسم

¹ - حسين مزروود، نفس المرجع سابق الذكر، ص113.

² - عمر عبد الحكيم، مختصر شهادتي على الجهاد في الجزائر: سلسلة قضايا الظاهرين على الحق، ج2، الجزائر: د.د.ن، 2004، ص11.

³ - موسوعة الجزيرة، الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

"حركة النهضة الإسلامية"، ووفقا لدستور 1996 وطبقا لقانون الأحزاب السياسية الصادر في 1997/03/06 تغير اسم الحركة ليصبح حركة "النهضة"، كما غيّت أي إشارة منفردة إلى مرجعيتها الإسلامية في مشروع برنامجها الجديد الذي قدم في فيفري 1998.¹

3- جبهة القوى الاشتراكية:

تأسس حزب جبهة القوى الاشتراكية يوم 23 سبتمبر 1963 على يد الزعيم الراحل "حسين آيت أحمد" رفقة نشطاء من الحركة الوطنية في ولاية "تيزي وزو" خلال فترة حكم الرئيس الراحل "أحمد بن بلة".

ولقد جاء تأسيس الحزب بسبب رفض "آيت أحمد" لما اعتبرها السياسية التسلطية للرئيس "بن بلة" في تلك الفترة، وظل الحزب يعمل في سرية لغاية حصوله على الاعتماد الرسمي من وزارة الداخلية بعد إقرار التعددية الحزبية.²

عملت جبهة القوى الاشتراكية منذ تأسيسها على النضال من أجل إقامة الجمهورية الثانية القائمة على إجماع وطني وشعبي لصالح دولة القانون، العدالة الاجتماعية، والسيادة الوطنية والحريات الديمقراطية، ويرى أصحاب هذا الحزب بأنه لا يمكن ضمان استمرار الدولة والمجتمع واستقرارها وازدهارها إلا عن طريق شعب ذو سيادة ومنظم سياسيا في إطار دولة القانون.³

4- التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية:

أسس هذا الحزب في شهر فيفري من العام 1989، وقواعده موجودة خاصة في منطقة القبائل ويركز في برنامجها على ترقية البعد الأمازيغي للهوية الجزائرية لغة وثقافة، ويملك الخطاب الأكثر وضوحا فيما يتعلق بمسألة العصرية والعلمانية والفصل بين الدين والدولة.⁴

¹ - سناء كاظم كاطع، نفس المرجع سابق الذكر، ص 94.

² - موسوعة الجزيرة، جبهة القوى الاشتراكية حزب جزائري يعارض النظام.

<http://www.aljazeera.net/encyclopedia/movementsandparties/2017/4/23>

³ - جبهة القوى الاشتراكية، البرنامج السياسي للحزب FFS، الموقع الرسمي لحزب جبهة القوى الاشتراكية.

<http://www.ffs.dz/ar/.2017/04/23>

⁴ - صالح بلحاج، نفس المرجع سابق الذكر، ص 113.

كما يرمي هذا الحزب إلى تحقيق أهداف أخرى هي:

- تحقيق تكامل مغاربي أو اتحاد مغاربي من خلال التعاون القائم على التعايش السلمي والمصالحة المتبادلة.
- احترام الحريات الجماعية والفردية وحقوق الإنسان.
- ضمان العدالة الاجتماعية والمساواة بين المواطنين أمام القانون.¹

5 - حزب العمال:

تأسس حزب العمال سنة 1990 بعد فتح مجال التعددية الحزبية وجاء على أنقاض المنظمة الاشتراكية للعمال وهي منظمة تروتسكية كانت تنشط في ظل حكم الحزب الواحد، تقوده السيدة "لويزة حنون" منذ تأسيسه ويعد أحد أهم الأحزاب في الساحة السياسية الجزائرية، ويطالب الحزب داخليا بإلغاء الديون الخارجية وتأميم الأراضي و الثروات الباطنية، ومعارضة مخططات تنازل الدولة (الخصوصة) عن الشركات الحكومية الكبرى.

وفي الشق السياسي يناضل الحزب كما جاء في أدبياته من أجل تأسيس جمهورية ثانية في البلاد تقوم على مجلس تأسيسي بالانتخابات، وترسيم اللغة الأمازيغية كلغة ثانية، وإطلاق صراح السجناء السياسيين، وحل قضية المفقودين خلال الأزمة الأمنية والسياسية التي عرفت الجزائر في تسعينات القرن الماضي.

ولقد قاطع الحزب الانتخابات التي أجريت في ديسمبر 1991 ولكنه عارض قرار إلغاء الجولة الثانية من هذه الانتخابات.²

¹ - التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، القانون الأساسي

WWW..DIRIFX .COM.RCD ARTOUTE-SUR LE PARTI/DOCUMENT/217
08/09/2017.

² - موسوعة الجزيرة، حزب العمال الجزائري.

<http://www.aljazeera.net/encyclopedia/movementsandparties/2015/11/1/.2018/03/17>.

إذن تعتبر هذه الأحزاب التي سلف ذكرها من أهم القوى السياسية التي لعبت دورا مهما في صناعة الرأي العام في الجزائر لاسيما في الفترة الممتدة من سنة 1990 إلى غاية 1999 واستعملت في سبيل ذلك عدة أساليب في صناعة الرأي العام الجزائري لكسب تأييده بكل الطرق.

المطلب الثالث: أدوات الأحزاب السياسية في صناعة الرأي العام في الجزائر 1992-1999.

يعتبر الحزب السياسي تنظيما دائما لجماعة من الناس تتكامل حوله وتستعمله لتنفيذ برنامج سياسي واجتماعي معين للوصول إلى الحكم أو المشاركة في السلطة وفي سبيل تحقيق الأحزاب السياسية لأهدافها والقيام بوظائفها تستعين وتلجأ إلى مجموعة من الآليات لصناعة الرأي العام وكسب تأييده، وكذلك هو الحال بالنسبة للأحزاب السياسية في الجزائر أحزاب سلطة كانوا أو أحزاب معارضة فقد تبنى كل منهما مجموعة من الآليات والوسائل لصناعة الرأي العام في الجزائر وتوجيهه في الاتجاه الذي يخدم مصالحها، وهذه الأدوات مختلفة ومتنوعة وكنماذج عن الأنماط المختلفة لهذه الوسائل نذكر:

أولا: التمثيل النيابي:

لجأت الأحزاب السياسية في الجزائر وعلى اختلاف إيديولوجياتها الفكرية وبرامجها السياسية إلى مجموعة من الأدوات السياسية قصد صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة وجعله مؤيدا لها على الدوام، ولعل أبرز هذه الوسائل التمثيل النيابي، وهي أهم وسيلة يمكن للحزب السياسي أن يلعب من خلالها دور مهما في صناعة الرأي العام فالحزب السياسي يسعى إلى التواجد في مختلف المجالس المنتخبة المحلية والوطنية، وبقدر ما ينجح الحزب في إيصال أكبر عدد ممكن من أعضائه إلى مثل هذه المناصب بقدر ما يعمل على تثبيت ونشر مبادئه وبرامجه، وتحقيق مشاركته في السلطة أو الوصول إليها¹، ومطالب الرأي العام هي المقدمة الحتمية لتواجد الأحزاب ولا يمكننا تصور أحزاب سياسية

¹ - الأمين شريط، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية المقارنة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998 ص 257.

— الفصل الثالث: أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية 1992-1999

بدون مطالب وحاجيات ورغبات تتفق عليها شرائح وفئات الرأي العام.¹ وهنا يأتي دور الحزب ليلعب دور الوسيط بين الرأي العام والحكومة من خلال نقل مطالب وانشغالات الرأي العام إلى السلطة السياسية عن طريق التمثيل النيابي.

ولعل من أبرز صور مظاهر التمثيل النيابي الذي لعبت فيه الأحزاب السياسية في هذه الفترة دورا مهما في صناعة الرأي العام، هي الانتخابات التي سبقت إلغاء المسار الانتخابي سنة 1992، حيث عملت مختلف الأحزاب السياسية التي أفرزتها التعددية الحزبية بدمج أهداف حزبا ورغباته بمطالب الجماهير الجزائرية وعملت على أن يرتبط الرأي العام في الجزائر بسياسة الحزب العامة.²

فكانت من نتائج هذه السياسة أن تمكنت بعض الأحزاب والتي تعتبر حديثة الولادة من التأثير في الرأي العام وكسبه إلى جانبها، وهذا ما أكدته انتخابات جوان 1990، حيث تمكنت الجبهة الإسلامية للإنقاذ من تحقيق فوز ساحق في الدور الأول من الانتخابات بتحصولها على 188 مقعد وتلتها جبهة القوى الاشتراكية بـ 25 مقعد ثم جاءت جبهة التحرير الوطني في المركز الثالث بتحصولها على 16 مقعد أما الأحرار فلم يحصلوا سوى على 3 مقاعد.³

ويمكننا تفسير هذا النجاح الساحق للجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى مدى تمكن الجبهة من تعبئة الرأي العام الجزائري وحشد الطاقات حيث استغلت الجبهة الإسلامية للإنقاذ كثيرا من الموارد المتاحة ووظفت تكتيكات فعالة للوصول إلى هدفها وهو ما ترجمه مشروعها السياسي أو البرنامج السياسي للحزب فقد احتوى برنامجها السياسي على تفاصيل إصلاحية كثيرة في شتى المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والتعليمية... الخ، والذي لقي قبولا واسعا لدى الرأي العام الجزائري الذي وضع ثقته في هذا الحزب للخروج من المشاكل التي كانت تعانيها البلاد.⁴

¹ - مسعود عينة، " دور الرأي العام في تقويم السياسة العامة وانعكاساته على النظام السياسي الجزائري: دراسة ميدانية"، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص تنظيم سياسي وإداري، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2014/2013، ص85.

² - حوارات حرة، دور الأحزاب السياسية في الحياة والأنظمة السياسية.

<http://al-majala.net/06/06/2017>.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد 01، الصادرة بتاريخ 4 جانفي 1992، ص2.

⁴ - عمر عبد الكريم، نفس المرجع سابق الذكر، ص12.

أما جبهة التحرير الوطني فقد كانت تعاني في هذه المرحلة من حالة ترهل مس هياكلها التنظيمية بسبب انشغال قيادتها بالصراعات واتساع الهوة بين مسؤولي الحزب وقواعدهم واختلفوا فيما بينهم بسبب ما يشاع حولهم من فساد وتخليهم عن مسؤوليتهم الاجتماعية والتنظيمية من جهة، وتركزت عليه هجمات الجميع بأنه الحزب المسؤول عن حالة الأزمة التي تعيشها البلاد، إضافة إلى ذلك افتقاره لبرنامج سياسي واضح لحل الأزمة ما جعل الرأي العام ينصرف عن هذا الأخير ليضع ثقته في حزب آخر.¹

ثانيا: وسائل الإعلام:

من المعلوم أن الصحف ووسائل الإعلام والاتصال تعتبر من الوثائق الهامة ومن المصادر الرئيسية للمعلومات، فمن جهة تلعب وسائل الإعلام دورا هاما في نقل المعلومات والآراء والأفكار ونقل الأحداث المختلفة فهي تسجل كل ما يجري في الحياة اليومية تحلله وتعلق عليه لدرجة أنها تعتبر سجلا تاريخيا للحياة السياسية والاجتماعية، ومن جهة أخرى هي أداة فعالة لإعلام وتوجيه الرأي العام حيث يمكن بواسطتها معرفة اتجاهات وآراء ونشاطات الأحزاب السياسية،² ولذلك تلجأ الأحزاب السياسية إلى وسائل الإعلام المختلفة من صحف وإذاعة مسموعة ومرئية حيث تصدر الجرائد والمجلات للإقناع ببرامجها وتحقيق مختلف أهدافها وهذه الوسائل ذات فعالية كبيرة إلى درجة أن كل حزب يسعى إلى أن تكون له عدة وسائل إعلامية تحت تصرفه³، لهذا فإن الأحزاب السياسية لم تغفل عن استخدام الصحافة وباقي مختلف وسائل الإعلام والاتصال واعتبارها من بين أهم أولوياتها السياسية إذ تستخدمها كوسائل تعبير عنها وبالتالي فهي لا تنفصل عن هياكل الحزب وتعد مكملة له.

أما بالنسبة للصحافة العامة والمستقلة فإن الأحزاب تستخدمها خاصة على المستوى الخارجي للتأثير في الرأي العام، وعادة ما تستعمل في الحملات السياسية لاسيما الانتخابية منها.⁴

¹ - محمد بوضياف، نفس المرجع سابق الذكر، ص 139.

² - أمال فضول، نفس المرجع سابق الذكر، ص 87.

³ - الأمين شريط، نفس المرجع سابق الذكر، ص 258.

⁴ - سعيد بوشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، ج2، ط7، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص 130

وتلعب وسائل الإعلام دورا مهما في إدماج الحزب السياسي اجتماعيا وإكسابه القبول من خلال تجسيد الحزب في رجل سياسي معين يسقط خصائصه الشخصية على الحزب السياسي وهو ما يعني أن دور وسائل الإعلام بالنسبة للأحزاب السياسية لا يقتصر فقط على الوساطة بين الحزب السياسي والرأي العام وإنما خلق صورته ذهنية للحزب يعتمد عليها الرأي العام في اتخاذ موافقة وقراراته اتجاه القضايا السياسية المطروحة على مستوى الساحة الإعلامية والسياسية.¹

غير أن علاقة الأحزاب السياسية بالصحافة عادة ما تتميز بنوع من الحذر والشك المتبادل بين الطرفين لأن الأحزاب السياسية ترى أن بإمكان وسائل الإعلام أن تخلق لها مشاكل على مستوى صورتها لدى الرأي العام وخاصة الصحافة المكتوبة.

وإذا جئنا للحديث عن استعمال الأحزاب السياسية للوسائل الإعلامية في صناعة الرأي العام الجزائري والتأثير في توجيهاته، فإننا نلاحظ أن الأحزاب السياسية في هذه الفترة كانت قد عملت كل ما في وسعها للحصول على وسائل إعلامية خاصة بها تكون تحت تصرفها وتستعملها في إقناع الرأي العام ببرامجها الحزبية وتحقيق أهدافها المختلفة، لاسيما بعد إعلان الجزائر عن تبني نظام التعددية الحزبية الذي أقره دستور 1989 والذي سمح بتأسيس الجمعيات ذات الطابع السياسي وفقا للمادة (40) وضمان حرية الصحافة، تلاه المنشور الحكومي 19 مارس 1990* الذي جسد بداية التعددية الإعلامية ليأتي في الأخير قرار قانون الإعلام في 3 أبريل 1990 الذي حدد قواعد ومبادئ ممارسة الحق في الإعلام ومهنة الصحافة.²

وأقل ما يمكن قوله في هذا الأمر هو أن قانون الإعلام 1990 شكل عهدا جديدا للتعددية والديمقراطية الإعلامية بحيث أنه كان بداية جديدة للصحافة المكتوبة في الجزائر إذ شهدت بداية التسعينات انفجارا في مجال صدور العناوين من يوميات وأسبوعيات، وتميزت هذه التعددية بتعدد

¹ - أمال فضول، نفس المرجع سابق الذكر، ص 88.

² - فضيل دليلو، نفس المرجع سابق الذكر، ص 157-158.

* قبل صدور قانون الإعلام 1990 وجهت حكومة "حمروش" دعوة للصحفيين من خلال المنشور 04-90 المؤرخ في 19/03/1990، حيث ترك الخيار للصحفيين العاملين في المؤسسات العمومية القائمة أو تأسيس مؤسسات صحفية مستقلة أو الالتحاق بجمعيات ذات طابع سياسي ومنها الأحزاب.

الصحف من حيث انتظام الصدور، ومن حيث اللغة والملكية وهكذا تنوعت الخريطة الإعلامية في الجزائر¹، إلا أنه هناك ما يشوب هذا القانون من حيث أنه فتح المجال فقط أمام الصحافة المكتوبة في حين بقي القطاع السمعي البصري في قبضة النظام وهو ما أكدته المادة (04) منه حيث نصت على أنه "الحق الإعلام على حصة النصوص من خلال ما يأتي:

عناوين الإعلام والأجهزة في القطاع العام، العناوين أو الأجهزة التي تمتلكها أو تنشئها الجمعيات ذات الطابع السياسي، العناوين والأجهزة التي ينشئها الأشخاص الطبيعيون والمضربون الخاضعون للقانون الجزائري".²

وفي مجال الصحافة المكتوبة ظهرت للوجود العديد من الدوريات والصحف الخاصة والعامة والتي ساهمت في تطوير الإعلام العمومي ومن بين أهم هذه الإصدارات نجد أسبوعية "المسار المغاربي" التي أنشئت سنة 1990، و"أحداث الجزائر" 1991 وأخرى محلية جديدة من الشرق الجزائري كجريدة "فجر قسنطينة" التي أنشئت في مارس 1989 "النهار" يومية إخبارية مسائية تميزت بأخبارها الأمنية 1991/03/07 "لهضاب" عنابة، "الهضاب" سطيف.... الخ.

وتم إرجاع أسبوعية "المجاهد" لجهة التحرير الوطني كما تميزت هذه الفترة أيضا باستفادة اليسار الشيوعي من يومية صحافة حزب جبهة التحرير الوطني تمثلها جريدة "المجاهد" الناطق بالعربية وهي اللسان المركزي للحزب، وأسبوعية "الثورة الافريقية" الناطقة باللغة الفرنسية، وصحافة المنظمات الجزائرية التابعة لحزب جبهة التحرير الوطني مثل مجلة "الوحدة" التابعة للإتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية، مجلة "الجزائرية" التابعة للإتحاد العام للنساء الجزائريات، وذلك قصد شرح برامجها وحشد الرأي العام تجاه برامجها ومشاريعها السياسية، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه إذا كانت الصحف المستقلة قد اختارت عناوين تعبر عن الحرية والإعلام الحر، فإن الأحزاب اختارت أسماء تكشف في مجملها عن الإدارة في

¹ حسين قادري، مختار جلوي، "معالجة الصحافة الجزائرية الخاصة للأزمات الداخلية أزمة غرداية نموذجا"، مجلة دفاتر السياسية والقانون، العدد 13، جامعة ورقلة، جوان 2015، ص92.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون الإعلام 1990، نفس المرجع سابق الذكر، ص459.

— الفصل الثالث: أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية 1992-1999

التغيير وعن معارضتها للبرامج الحزب الواحد والمتمثل في حزب جبهة التحرير الوطني ومن أمثلة هذه الصحف نذكر:¹

"الجزائر الجمهورية" ولها تمثيل مهم في الصحف الخاصة لاسيما الناطقة باللغة الفرنسية «Elwatan, Le Matin ,Le SoirD'algerie»، التي دعمت الحكومة إنشائها مما أدى ببعض أحزاب المعارضة المتضررة من ذلك إلى المطالبة باقتسام الأجهزة الصحفية الموروثة عن الحزب الواحد بين الحركات السياسية بالتساوي فأنشئت صحف حزبية خاصة بها، وتمثلت هذه الصحف التي تديرها أحزاب المعارضة في:

- المنقذ: لسان حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ وتعتبر أول وأهم صحيفة حزبية معارضة، حيث كان متوسط سحبها 500 ألف نسخة أسبوعيا وصدر منها حوالي 75 عددا أشرفت على توزيعها وبيعها القاعدة النضالية للحزب.

- الإرشاد: مجلة شهرية تأسست في ديسمبر 1989 وتعتبر أول مجلة إسلامية خاصة في عهد التعددية الحزبية، وهي تابعة لجمعية الإرشاد والإصلاح، بلغ توزيعها حوالي 230 ألف نسخة أسبوعيا ولكنها توقفت لاحقا عدة مرات لأسباب مختلفة، وكما هو معروف تولد عن جمعية الإرشاد والإصلاح الحزب الإسلامي حركة المجتمع الإسلامي "حمس" والذي أصدر أسبوعية "النبا" التي تعتبر لسان حال الحزب بعد أن كانت تابعة هي أيضا للجمعية وتعتبر من أطول الجرائد الحزبية تعميرا بعد جبهة التحرير الوطني.

-النور: وهي أسبوعية عربية حزبية من التيار الإسلامي المعارض وكانت ذات سحب معتبر حوالي (80 ألف نسخة).

- النهضة الإسلامية: أسبوعية إسلامية شاملة صدرت عن حركة النهضة الإسلامية منذ الفاتح نوفمبر 1990.²

¹ - محمد شطاح، " الصحافة الجزائرية من الأزمة الأمنية إلى المصالحة الوطنية"، مجلة المعيار، العدد 14، جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة، جويلية 2007، ص 470-471.

² - فضيل دليلو، نفس المرجع سابق الذكر، ص 164، 165، 167.

إضافة إلى هذه الجرائد ظهرت جرائد أخرى إلى جانبها نذكرها باختصار:

- التقدم: جريدة الحزب الاشتراكي الديمقراطي.

- صوت الشعب: جريدة حزب الطليعة الاشتراكية.

- المستقبل: جريدة التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية.

- السبيل الديمقراطي: جريدة جبهة القوى الاشتراكية.¹

والجدول التالي يوضح أهم عناوين الجرائد الصادرة في سنتي (1990-1991) ومتوسط

سحبها:

الجدول رقم(04): يوضح أهم عناوين الجرائد الصادرة ما بين 1990-1991.

عدد السحب	الجريدة
500000	المنقذ
350000	الشروق العربي
300000	الصح آفة
230000	الارشاد
150000	Le Soird'Algérie
100000	Le Matin
100000	الجزائر اليوم
80000	النور

المصدر: فضيل ديلو، نفس المرجع سابق الذكر، ص173.

من خلال الجدول يلاحظ أن الهدف الرئيسي لهذا النوع من الصحافة (الصحافة الحزبية) هو التأثير في أكبر عدد ممكن من الرأي العام الجزائري قصد تقوية صفوف الحزب وفرض وجوده على الساحة السياسية الجزائرية وهذا ما يعكسه عدد الصحف المسحوبة لكل حزب، حيث نجد الأحزاب

¹ - محمد شطاح، نفس المرجع سابق الذكر، ص473

ذات التيار الإسلامي في المركز الأول من حيث عدد سحب صحفها والتي تجاوز معدل سحبها 8000.00 نسخة تليها الصحف الحزبية التابعة للسلطة بمعدل سحب لا يقل عن 600.000 نسخة ثم الصحف العلمانية بمعدل سحب يقدر 50000 نسخة.¹

ويمكننا تفسير السحب الكبير للصحف الإسلامية بأن هذه الأحزاب لديها قدرة كبيرة في التأثير في الرأي العام الجزائري، وحشده إلى جانبها وذلك من خلال برامجها ومشاريعها السياسية لاسيما حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالرغم من أن مقروئيتها كانت محدودة في بداية الصدور لكنها عرفت كيف تكسب الرأي العام الجزائري وذلك بالتركيز على عنصر العقيدة والشريعة وضرورة العودة إلى تحكيم الشريعة الإسلامية باعتباره السبيل الوحيد للخروج من الأزمة التي يعاني منها الشعب الجزائري وهذا ما ترجم في الواقع بحشد الملايين إلى جانبه.

إذن لقد لعبت الصحف الحزبية دورا مهما خلال الأزمة السياسية و الأمنية التي عرفت الجزائر في الفترة التي تلت إلغاء المسار الانتخابي سنة 1991 فجعلت من الأزمة الأمنية أداة أو وسيلة للتأثير في الرأي العام الجزائري حيث انقسمت الأحزاب السياسية ومن خلال صحفها الحزبية بين مؤيد ومعارض للحل الأمني.

فلقد عارضت بعض الصحف الحزبية الحل الأمني في الجزائر، وساندت هذه الصحف طروحات زعماء بعض الأحزاب السياسية وخاصة التي دعت الرأي العام في الجزائر إلى الإطاحة بالنظام السياسي القائم والقيام بالعصيان المدني، بل ذهب بعضها إلى تأييد فكرة الجهاد أو على الأقل التلميح لها من خلال فتح منابرها لهذه الأصوات محملة الحكومة الأوضاع المزرية التي وصلت إليها البلاد وعلى الرأي العام أن يعي خطورة الوضع وأن الجهاد أو العصيان المدني هو السبيل الوحيد للخروج من الأزمة وهو لسان حال غالبية الصحف التابعة للتيار الإسلامي.

وفي المقابل ظهرت بعض الصحف الحزبية التي تدعو إلى التعامل مع من يدعوا إلى العصيان المدني بالمثل، ولم تتوانى في وصف هذه الجماعات بالجماعات الإرهابية، وهيمنت مصطلحات

¹ - فضيل دليلو، نفس المرجع سابق الذكر، ص 173-174.

معالجتها للأحداث مثل "القوى الظلامية"، "الإرهاب" ودعت إلى تشجيع الحل الأمني بدل الحوار بل تجاوزت ذلك في بعض الحالات وخاصة من خلال اتهامها للمدرسة الجزائرية المعربة بأنها سبب الظاهرة وأن البعثات العلمية القادمة من المشرق العربي كان لها دور مهم في انتقال أفكار الجهاد في وسط الرأي العام الجزائري.

وفي اعتقادنا أن كلا النموذجين كان قد ساهم بطريقة أو بأخرى في تأجيج الوضع وتعميق الهوة بين الرأي العام الجزائري والحكومة مستغلا الظروف الصعبة التي مرت بها البلاد.¹ كما يمكننا أيضا أن نرجع ضعف مقروئية الصحف الحزبية الأخرى من قبل القارئ الجزائري إلى قلة القائمين على هذه الأحزاب بأهمية الصحف في توعية الرأي العام والتأثير فيه بما يخدم برامجها الحزبية ومشاريعها السياسية.

إن الصحف الحزبية لم تكن تهمها مصلحة البلاد بالقدر الذي كانت منشغلة فيه بتحقيق أهدافها السياسية، فالصحافة الحزبية أو الصحافي الجزائري لم يفرق بين حرية التفكير وحرية التعبير حيث مارس حرية التفكير لا حرية التعبير.

وأمام هذا الوضع لم تقف السلطة السياسية موقف المتفرج من كل هذه الهجمات على النظام الحاكم، بل ردت على ذلك بإصدار مجموعة من المراسيم أدت في النهاية إلى إيقاف العديد من الصحف الحزبية بتهمة أنها تحاول تضليل الرأي العام في الجزائر.²

وعلى الرغم من صدور التعلية الرئاسية رقم (17) في 13 نوفمبر 1997 للرئيس السابق "اليمين زروال" والتي لخصت مقترحات بعض رجال الأعمال وركزت على الحق في الإعلام وحرية التعبير عن الرأي ومبدأ الخدمة العمومية من جهة أخرى للتخلص من قبضة السلطة على الإعلام، إلا أن هذا لم يسمح لبعض الصحف رغم انتهاء مدة توقيفها القانونية من معاودة نشاطها، وهو ما أدى

¹ - محمد شطاح، نفس المرجع سابق الذكر، 472-473.

² - المرجع نفسه، ص 477.

إلى اختفاء عشرات الصحف الحزبية التي كانت تسيطر على الساحة الإعلامية الجزائرية والتي اشتهرت إعلاميا باسم المعلقات العشر".¹

ثالثا: الإعلان السياسي:

يعد الإعلان السياسي من أكثر أنواع الاتصال تأثيرا على الرأي العام حيث التسويق للمرشحين عبر الإعلانات السياسية، والمبالغة في إعطاء المرشحين السياسيين صفات لا تمت للحقيقة بصلة ومحاولة تحسين صورة المرشح النمطية في أذهان الناخبين "Limagedemarque".

وبات الإعلان السياسي متغيرا رئيسيا لا يمكن إغفاله خاصة في فترات الانتخابات والمناسبات السياسية التي تشهد التنافس الشديد بين مختلف المرشحين الذين يمثلون تيارات واتجاهات سياسية متباينة، بحيث وعن طريق الإعلان السياسي يتم عرض الأيديولوجية السياسية للمرشح عبر منهج اتصالي مقنع ومؤثر يتميز ببساطة التعبير ودقة مدلولاته السياسية.²

وإذا جئنا إلى تعريف الإعلان السياسي فإنه يعني: " العملية الاتصالية التي يدفع فيها المصدر ثمنا مقابل ما يتاح له من فرصة في أي وسيلة إعلامية، يعرض فيها على الرأي العام رسائل سياسية ذات هدف معين ومقصودة من أجل التأثير على مواقفهم وأفكارهم وسلوكاتهم".³

ولقد حاولت الأحزاب السياسية في الجزائر في هذه المرحلة أن تعتمد على الإعلان السياسي كأسلوب تؤثر من خلاله في الرأي العام الجزائري، حيث سعت أغلب هذه الأحزاب إلى الاتصال بمختلف الصحف المكتوبة ذلك أن القطاع السمعي البصري كان في يد السلطة السياسية، وخصصت هذه الأحزاب جزءا من أموالها لتمويل حملاتها الانتخابية عن طريق أسلوب الإعلان السياسي وذلك بدفع مبالغ مالية معتبرة لمختلف الجرائد مع السماح لها بتخصيص صفحة أو عمود صحفي تعرض فيه هذه الأحزاب برنامجها السياسي لإقناع الرأي العام وبلورته حول أفكارها وتوجهاتها السياسية مثل صحيفة الشروق ، الخبر ، وغيرها من الصحف .

¹ - فضيل ديلو، نفس المرجع سابق الذكر، ص 178-179.

² - سلمى فيلاي، " تكوين وتوجيه الرأي العام في الحملات الانتخابية"، مجلة المعيار، العدد 11، جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة، 2005، ص 410 - 412.

³ - آمال فضول، نفس المرجع سابق الذكر، ص 120.

وبما أن القطاع السمعي البصري كان تحت ملكية ووصاية الدولة فإن الباب كان مغلقا أمام هذه الأحزاب لاسيما المعارضة منها في شرح برامجها السياسية في التلفزيون الجزائري.

رابعاً: الخطاب الديني والجهوي:

إن الخطاب ليس مجرد كلمات تلقى إنما رسالة ذات مضمون فكري وله أهدافه ومدلولاته ومؤثراته وهو باعث على التشكل في الفعل الإنساني لدى المخاطب أو المخاطبين سواء كان صادرا عن فرد أو جماعة.

والتعريف المتداول للخطاب في المراجع الحديثة هو كل نطق أو كتابة تحمل وجهة نظر محددة من المتكلم أو الكاتب تفترض نية التأثير على السامع أو القارئ، مع الاهتمام بمجمل الظروف والملابسات التي تم فيها الخطاب.¹

وكثيرا ما يرتبط الخطاب بالفلسفة والمنطق من حيث كونه عملية عقلية منظمة تنظيما منطقيًا، أو جملة مركبة من سلسلة من العمليات الجزئية، أو تعبير عن الفكر بواسطة سلسلة من الألفاظ المرتبطة ببعضها البعض.²

أما الخطاب الديني فإنه يطلق على إحدى المعنيين:

المعنى الأول: الخطاب الديني هو كل تصرف يكون الباعث عليه الانتماء إلى دين معين سواء كان خطابا مكتوبا أو مسموعا أو ممارسة عملية.

المعنى الثاني: الخطاب الديني هو ما يصدر عن رجال الدين من أقوال أو نصائح أو مواقف سياسية اتجاها قضايا العصر، ويكون مستندهم فيها إلى الدين الذي ينتمون إليه. وهذا المعنى هو أخص من الذي قبله وهو أقرب إلى المعنى اللغوي.³

¹ - رؤوف أحمد محمد الشمري، الخطاب الديني: بين سلبية الجمود وضرورة التجديد، جامعة الكوفة، كلية الفقه، ص 2.

² - الزاوي بعورة، مفهوم الخطاب في فلسفة ميشال فوكو، د. ب. ن: المجلس الأعلى للثقافة، 2000، ص 93.

³ - عياض السلمي، تجديد الخطاب الديني: مفهومه وضوابطه، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، ص 6.

أما الخطاب الديني الإسلامي فهو الذي يستند على مرجعية دينية إسلامية وإلى أصول الدين الإسلامي النابعة من القرآن والسنة، سواء كان منتج الخطاب منظمة إسلامية أو مؤسسة دعوية رسمية أو غير رسمية أو أفراد متفرقين.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن المكون الرئيسي أو الأساسي للخطاب الديني هي الرسالة من حيث المحتوى والمضمون، والمرسل وهو الفرد الذي تقع على عاتقه توصيل مضمون الخطاب الديني والمتقبل وهو الرأي العام الذي توجه إليه الرسالة.¹

وعادة ما تلجأ الأحزاب السياسية لاسيما ذات التوجه الديني إلى استعمال الخطاب الديني كوسيلة أو أداة للتأثير في الرأي العام وتوجيه مواقفه وكسب أصواته من أجل الوصول إلى السلطة، فالأحزاب الدينية في إسرائيل تستعمل الدين ضد الأحزاب العلمانية والحزب الهندوسي في الهند وهي ظاهرة عالمية تستغل الشعور الديني للتأثير في مواقف الرأي العام.²

و في هذا المجال يرى الأستاذ "محمد أركون" أن الظاهرة الدينية طغت في مجتمعاتنا العربية حيث أن الشباب الذي ارتبطوا بالأحزاب السياسية الإسلامية الجديدة يلجؤون إلى استعمال الوساطة الدينية للتعبير عن حاجاتهم السياسية، والحقيقة أننا نستمع إلى خطاب سياسي بعبارات إسلامية دينية، وهذه الظاهرة مهمة جدا في مجتمعاتنا الإسلامية وهو يستبعد وجود مثل هذه الظاهرة في المجتمعات الأوروبية حيث يسمح تعدد الأحزاب بالتعبير السياسي المباشر من دون الحاجة إلى استعمال الوساطة الدينية للتعبير عن حاجات المواطن في مجتمعه، ولذلك نرى في تلك المجتمعات انفصال بين الدين والسياسة.³

ولو نظرنا إلى حالة الجزائر فإننا نجد أن الأحزاب السياسية ذات التيار الإسلامي كانت قد جعلت من منابر المساجد وخطب الجمعة أداة صناعة الرأي العام في الجزائر وتحديد توجهاته وسلوكاته

¹ - أحمد محمد هليل، تحديات الخطاب الديني في ظل التحولات المجتمعية والدولية الراهنة، الأردن، ص 6.

² - أحمد سليم البورصاتي، علم السياسة (المفاهيم والأسس)، الدولة، السلوك السياسي، السياسة الدولية .

<http://www.books.google.dz/books?aid=lsamd/21/01/2018>.

³ - سليمان بن صالح الفراشي ، نظرات شرعية في فكر منحرف، ص 73 .

<http://www.books.google.dz/books?aid=lsamd/21/01/2018>

في الاتجاه الذي يخدم مصالح هذه الأحزاب كما هو حال حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ فإن المفارقة التي يغفل عنها الجميع من المهتمين بالشأن السياسي الجزائري هي أن الجبهة الإسلامية للإنقاذ قطعت وحدها جهود التنظيمات الدعوية، ويرى الكثير من المحللين أن الخطابات الدينية التي تبنتها الجبهة كان لها دور في تنشئة الصحوة في الجزائر والتي سببها التردد في تأسيس أحزاب سياسية في البداية أتاح لكل من "عباسي مدني" و"علي بلحاج" اللذان لم يكونا منتسبين لأي جماعة من الجماعات السابقة وكان يتحركان بشكل عام في أوعيتها، حيث ومن خلال خطاباتها الدينية التي كانت تركز على ضرورة إقامة دولة إسلامية تقوم على مبدأ الشورى وتستند إلى القرآن والسنة النبوية، وقد تزامنت هذه الخطابات مع موجة الغضب وانتشار الاحتجاجات والمطالب الشعبية المنادية بتحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المتدهورة، ليتمكن كلا الرجلين من تشكيل حزب التفت حوله الأغلبية الساحقة من الرأي العام المقتنع بالخطاب الديني الإسلامي، كما زاد من توسيع وعاء هذا الحزب خطابه الديني المتشدد لدى الشرائح المهمشة و المتمركزة بكثافة كبيرة في المدن المتضررة من الأزمة الاقتصادية والهيمنة السياسية، وهو ما كان نتيجته أنه كان الفائز الأكبر في الانتخابات ديسمبر 1991 أي أنه تمكن من التأثير في الرأي العام الجزائري وكسبه إلى جانبه.¹

أما حزب جبهة القوى الاشتراكية فقد اعتمد على أسلوب آخر من الخطاب وهو الخطاب الهوياتي الذي يعتمد على الهوية حيث يتبنى خطابا يدافع عن مصالح عرقية في ظل غياب المشروع الوطني، كما أكد الحزب على عدم تأييده للمشروع الإسلامي الذي يرى أنه نشر إيديولوجية تدعم الإرهاب وأخذ الحزب من مسألة الهوياتية الإثنية إطارا إيديولوجيا للحزب، وإذا ما تم الحديث عن الهوية في الجزائر فسوف يرتبط ذلك مباشرة بالهوية الأمازيغية، لذا اختص بالأمازيغية أكثر من أي شيء آخر وطالب بترسيم اللغة الأمازيغية، ووقف كل الأشكال التعصب الديني على شاكلة حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ولقد تمكن حزب جبهة القوى الاشتراكية من كسب التعاطف والتأييد من الرأي العام المحلي وفرض بذلك سيطرته التامة على منطقة القبائل وهو ما جعله يبعد جبهة الإنقاذ

¹ - عبد الرزاق مقري، التحول الديمقراطي في الجزائر: دراسة ميدانية، ص 13.

ويحصد كافة الأصوات في منطقة القبائل مستغلا بذلك مسألة الهوية الامازيغية في خطابه والتي أنكرها النظام السياسي الحاكم منذ الاستقلال.

كما استعملت كل من حزب جبهة التجمع الوطني الديمقراطي وحزب الثقافة والديمقراطية مسألة الهوية في إطار ميسيس واستعمالها كورقة ضغط في خطابتهما السياسية، الأمر الذي جعل من حزب القوى الاشتراكية وعلى لسان زعيمه "حسين أيت أحمد" يعلن عن تضمره من السلطة وحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية لأنه رأى بأن سماح السلطة بإنشاء حزب التجمع الثقافي الديمقراطي تفتيت للبربر، واعتبار حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية من التيار السياسي الأمازيغي المتطرف حاول "حسين أيت أحمد" الخروج بقناعة مفادها أن حزبه هو الممثل الوحيد للأمازيغ في الجزائر.¹

أما حزب جبهة التحرير الوطني فقد كان في مواجهة انعطاف يمكن أن يغير من موقع الحزب الذي ظل يحكم الجزائر 30 سنة، وفرض على الرأي العام أفكاره ومواقفه، فحزب جبهة التحرير الوطني ظل وإلى غاية إعلان التعددية الحزبية الأكثر تأثيرا في الساحة الجزائرية، إلا أن التغييرات الحاصلة مكنت أحزاب أخرى من فرض هيمنتها على الرأي العام في هذه الفترة.

5- العنف المسلح وأثره في صناعة الرأي العام في الجزائر 1992-1999 :

إن مفهوم العنف المسلح هو عبارة عن صيغة عامة تطلق على مختلف أنواع المواجهات المسلحة، تلك المواجهات التي تحدث بين الدولة ومجموعة منفصلة ومنبثقة عنها أو مواجهة مسلحة بين مجموعتين عرقيتين مختلفتين تنتميان لنفس الدولة، وهي شكل من أشكال النزاعات غير الدولية.² وفي الجزائر تعود بذور العنف المسلح إلى الحوادث التي وقعت بين التنظيمات الطلابية اليسارية المحسوبة على النظام ونهجه الاشتراكي وجمعيات الطلبة الإسلاميين الذين واجهوا تلك البرامج بالرفض لكونها تدخل ضمن عملية تغريب المجتمع وأبعاده عن قيمه وعقيدته، وقد أدى ذلك إلى حدوث عدة

¹ - فارس لونيبي، " سياسات الهوية لدى الأحزاب السياسية في الجزائر (1989 - 2012)"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، فرع سياسات مقارنة، جامعة الطاهر مولاي- سعيدة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2013/2012، ص 111-119 .

² - فاطمة غلمان، العنف المسلح بين المقاومة والإرهاب، مجلة الحوار المتمدن، العدد 1693، 2006/10/4.

— الفصل الثالث: أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية 1992-1999

مواجهات في جامعة الجزائر وقسنطينة، عنابة، وهران، منذ منتصف السبعينات وبداية الثمانينات عندما كانت الجامعة بؤرة للصراع بين اليسار والإسلاميين.

ولقد تفوقت الحركة الإسلامية بمختلف فصائلها مع نهاية الثمانينات مستفيدة من الانفتاح السياسي الذي أعقب الاستفتاء على دستور 23 فيفري 1989 ومستغلة ضعف النظام الذي أنهكته الصراعات الداخلية بين زمره المتناحرة من أجل فرض سيطرتها على الدولة.¹

إلا أنه وبعد توقيف المسار الانتخابي في جانفي 1992 اتخذ أنصار الجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحلة طريق العنف للتعبير عن حقهم المسلوب، والتأثير في الرأي العام ليعرف العنف المسلح في الجزائر نقلة نوعية حيث جرى تنشيط كل المجموعات التي كانت نائمة وانتشر العنف ليشمل مناطق واسعة من البلاد، واستطاعت الجماعة الإسلامية المسلحة تنظيم عملية استخدام السلاح والمتفجرات كما نجحت في تكوين جيوش خاصة بها تمتلك السلاح لتنافس بها الدولة في عملية احتكار العنف المنظم وأصبح لديها القوة والقدرة اللازمين لفرض نفسها على الساحة كسلطة، فهي تستطيع أن تعد من يخونها أو تحكم بالموت على المواطنين الذين اتخذوا موقفا ضدها وصارت قادرة على فرض الولاء بالقوة.²

واستمرت عملية العنف المسلح وتواصلت سلسلة الاغتيالات والتهديدات بالقتل والتي جعلت منها الجماعات المسلحة آليات للتأثير في الرأي العام بغية ترهيبه، وعموما يمكننا القول أن عمليات الاغتيالات مرت بثلاث مراحل مختلفة حيث تركزت عملية الاغتيالات في البداية على رجال الأمن من عناصر الشرطة والجيش، أما المرحلة الثانية من تطور الاغتيالات فقد شملت اغتيال أو محاولة اغتيال مفكرين وشخصيات سياسية وأدبية ودينية أدينت بالتعاون مع السلطة ومحاولة التأثير في توجهات الرأي العام كاغتيال الأستاذ "جيلالي اليابس" "طاهر جاعوت" واغتيال العديد من رؤساء المندوبات التنفيذية وابتداء من سبتمبر 1993 بدأت سلسلة الخطف والاغتيال لرعايا أجنبية كان باورتها اغتيال رعايا فرنسيين، أما المرحلة الثالثة فهي المرحلة الأكثر دموية حيث جاءت عمليات إبادة

¹ - العياشي عنصر، سسيولوجيا الديمقراطية والتمرد بالجزائر، مصر: دار الأمين للنشر والتوزيع، 1999، ص59.

² - شمسة بوشنافة، آدم قي، "إدارة النظام السياسي للعنف في الجزائر 1988-2000"، مجلة الباحث، العدد03، 2004، ص131.

جماعية استهدفت المواطنين من كل الفئات في المناطق المعزولة والنائية وخاصة بالأرياف حيث ارتكبت جرائم تفوق في وحشيتها كل تصور (مجزرة سيدي موسى، بن طلحة، سيدي حامد...)¹.

ويمكننا أن نفسر هذا التصعيد في العنف باعتماد أسلوب الإبادة الجماعية، وهذه الطرق الوحشية من قطع الرؤوس وذبح للأطفال بأنها الأداة التي تستطيع الجبهة الإسلامية من خلالها الضغط على الرأي العام في الجزائر لاسيما المؤيد للنظام.

فالرأي العام في الجزائر عرف ضغوطات كبيرة بفعل العنف المسلح ولعل مقولة "الظاهر جاووت" إذا تكلمت تمت وإذا صمت تمت إذن قل وممت " تعبر عن حجم المأساة التي واجهت الرأي العام في تلك الفترة حين كان التعبير عن أي رأي واتخاذ أي موقف ضد هذه الحركة يقابل بالقتل أو الاختطاف أو التهديد.

ولما كانت الصحافة مرآة للرأي العام وأداة للتعبير عن قضاياها فقد نال الصحفيون النصيب الأكبر من مجموع الاغتيالات، حيث دفعت الأسرة الإعلامية ثمنها باهظا يتعدى 62 صحفيا راحوا ضحية للأعمال الهمجية.²

¹ - شمسة بوشنافة، آدم قي، نفس المرجع سابق الذكر، ص109.

² - عمر مرزوقي، نفس المرجع سابق الذكر، ص236-237.

المبحث الثالث: المجتمع المدني و صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية.

أعدت السنوات الأخيرة إحياء المجتمع المدني من جديد كممارسة و كمفهوم يشير إلى مجموعة التنظيمات الطوعية و الاختيارية القائمة فعلا في معظم المجتمعات المعاصرة كالتقانات العمالية و المهنية و اتحادات العمال و غيرها من التنظيمات و قد أصبح فاعلا في الحياة الاجتماعية و السياسية و المدنية اليوم وشريك أساسي في عمليات بناء المجتمع و رعايته، و لكي تقوم منظمات المجتمع المدني بدورها الفعال يجب أن توفر لها جميع الظروف و التسهيلات.¹

و بالنسبة للجزائر فإن منظمات المجتمع المدني وكغيرها من المنظمات في دول العالم كان لها دور حيوي في الدفاع عن حقوق الإنسان ضد مختلف أشكال القمع السياسي و الاضطهاد و العنف الاجتماعي و الذي يميز غالبية الدول العربية.

لذلك سنحاول من خلال مطالب هذا المبحث التعرف على مفهوم المجتمع المدني في المطلب الأول، أما المطلب الثاني فقد خصصناه للحديث عن واقع المجتمع المدني في الجزائر، والمطلب الثالث سوف نستعرض فيه أثر المجتمع المدني على الرأي العام خلال الأزمة السياسية.

¹ - أمال عزي، جمال بن زروق، " استخدام جمعيات المجتمع المدني في الجزائر للشبكات الاجتماعية الالكترونية: دراسة ميدانية على جمعيات المجتمع المدني في ولاية سكيكدة"، مجلة آفاق للعلوم، المجلد 04، العدد 07، مارس 2017، ص 225.

المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني

لقد حظي مفهوم المجتمع المدني و بالنظر لتأثيراته العلمية المعاصرة باهتمام إنساني متزايد و على مختلف الأصعدة لا سيما الفكرية منها حيث سجل المفهوم حضوره المتميز على المستوى الدراسات و الأبحاث الأكاديمية و ساحات النقاش المتعددة الجوانب فلسفيا و سياسيا و قانونيا و اجتماعيا، التي انصبت من الجهود على محاولة ضبط و تحديد مضامين هذا المفهوم و مقوماته الأساسية كمفهوم منفصل و مستقل عن باقي القطاعات الأخرى في المجتمع سواء الحكومية منها و الخاصة.¹

أولا: مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي.

إن مفهوم المجتمع المدني ليس وليد اليوم أو جديد أو إنما له أصول العالقة في التاريخ، إذ يجد المفهوم أصله في العصور اليونانية القديمة أي أكثر من 2000 سنة قبل عصرنا فقد ذكره "أرسطو" في كتابه تحت مسمى *Kuonnopiapolitihe* و *Socitéatoyenne* أو مجتمع المواطن، و استخدم فيما بعد في الكتابات اللاتينية تحت مسمى *civil Societé* و تتكون هذه الجمعية من مجموعة من الأفراد يتشاركون نفس الأشياء و لهم نفس وجهات النظر قرروا معا و بشكل متبادل الدفاع عن مصالحهم داخل هذه الجمعية دون تدخل لأي سلطة من الدولة و استبعدت هذه الجمعيات مشاركة النساء و العبيد.²

و في أوروبا فإن الفلاسفة و المفكرين السياسيين انطلقوا من فكرة حالة الطبيعة والعقد الاجتماعي باعتبارها تشكل نقطة اللقاء المركزية فيما بينهم جميعا، حيث أن التعاقد الاجتماعي شكل أيضا جسر للعبور من حالة الطبيعة إلى المجتمع المدني كما ظهرت كتابات "هيغل" حول المجتمع المدني حيث قام "هيغل" بتحليل دقيق للنقابات و الجمعيات و المجتمعات المحلية و الطبقات الاجتماعية و القوى السياسية التي شكلت أساس المجتمع المدني، و يعلم أن رأي "هيغل" في المجتمع المدني يتضمن مبدأ سليما و هو أنه عندما ينظر إلى الفرد على أنه مواطن فحسب، تميل الدولة إلى

¹ - أمينة مخاشنة، " المجتمع المدني كفاعل في تحقيق المصلحة العامة في المجتمع: واقع و آفاق"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 44، ديسمبر 2015، ص 247-248.

² - lima getec ,Eridal daiber, **Qu est ce que le société civil** ,bichin ,october 2009 , P6.

امتصاص كل أشكال الاجتماع البشري و ليس هذا في الواقع حرية إنما استبداد، كما يثبت ذلك كل أشكال الدكتاتورية السياسية.¹

كما اهتم "جون لوك" بالمجتمع المدني و عرفه بأنه قيام المجتمع المنظم سياسيا ضمن إطار الدولة و مهمته عملية من القانون الطبيعي الموجودة داخل الدولة، و حدد "توماس هوبز" مفهوم المجتمع المدني بشكل لا يميز فيه بينه و بين الدولة و يرى أن المجتمع المدني هو ذلك المجتمع المنظم سياسيا عن طريق الدولة القائمة على فكرة التعاقد، و ابتداء من بداية القرن 18 أصبح مفهوم المجتمع المدني يشير للوساطة بين مؤسسات السلطة و بقية المجتمع و نجد عند "الكسيس دي توكفيل" تقريبا نفس المعنى الحديث المتبادل اليوم إذ يركز على أهمية المنظمات المدنية النشطة و دورها في إطار الدولة بالمعنى الضيق للكلمة، و في الأدبيات الحديثة خاصة ذات التوجه الراديكالي ارتبط مفهوم المجتمع المدني باسم "أنطونيو غرامشي" المفكر الشيوعي الإيطالي الذي حاول تجاوز التحديد الماركسي كونه يعتبر المجتمع المدني مجتمعا بورجوازيا بالأساس، و قد اعتبره "غرامشي" مجال لتحقيق الهيمنة في ظل سيادة الرأسمالية، بمعنى فرض النفوذ الثقافي و الإيديولوجي للبورجوازية بينما تكون الدولة مجالا لتحقيق السيطرة.²

و لقد عمل "غرامشي" بعد "ماركس" على نشر المفهوم و استعماله كسلاح في مقاومة السلطة الشمولية و أبعد المفهوم عن التعقيد، فالمجتمع المدني لديه هو مجموعة من البنى الفوقية من الجمعيات والنقابات والمدارس والكنيسة، بل هو يرى في الفاتيكان أكبر منظمة خاصة في العالم، و يفصل مهماته عن وظائف الدولة أو أقل بعبارة أدق يضعه مقابلا لمفهوم المجتمع السياسي، و يقول المفكر الألماني "يورغن هابرماس" إن وظائف المجتمع المدني لدى غرامشي تعني الرأي العام غير الرسمي أي الذي لا يخضع للغة الدولة، و يبقى في نهاية الأمر متأثرا بما يمكن مقارنته للمفهوم فقد تحدث "كارل ماركس" عن هذا الرأي العام عندما وصفه قائلا: إن النظام البرلماني يعيش من النقاش، فكيف

¹ - توفيق المدني، المجتمع المدني و الدولة السياسية في الوطن العربي، سوريا: منشورات اتحاد الكتاب العرب، 1997، ص 49-51.

² - العياشي عنصر، " ما هو المجتمع المدني، الجزائر أنموذجا"، ورقة مقدمة لندوة المشروع القومي و المجتمع المدني، تنظيم قسم الدراسات الفلسفية و الاجتماعية، كلية الآداب و العلوم الإنسانية، جامعة دمشق- سوريا، 7-12 ماي 2000، ص 2.

يطالب بمنع النقاش و أن النواب الذين يتوجهون باستمرار إلى الرأي العام يعبرون عن رأيهم حيث يؤكدون رأي الشعب فيما يقدمونه من برامج.¹

ويرى "ميشال ويلز" أن المجتمع المدني هو: "ذلك المجال الذي يحوي كافة الظروف الملائمة للحياة الاجتماعية الجيدة حيث يكون الأفراد على تواصل دائم فيما بينهم بغض النظر عن طبيعة هذا التكتل سواء كان مجتمعا، جماعة، قبيلة... الخ".²

ثانيا: مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي

يواجه مفهوم المجتمع المدني في الأدبيات العربية الحديثة عدة إشكالات لسنا بصدد طرحها لكن سنحاول تحديده في الفكر العربي المعاصر و معرفة مفهوم المجتمع المدني عند بعض المفكرين العرب. يرى "الشيخاني" أن مصطلح المجتمع المدني مصطلح شديد الغموض وضبابي وقابل للتغيرات تبعا لوجهة نظر الكاتب أو خلفيته الثقافية والعلمية³

أما "عبد الغفار شاكر" فيعرف المجتمع المدني بأنه: "مجموعة التنظيمات التطوعية المستقلة عن الدولة أي بين مؤسسات القرابة الأسرة-القبيلة-العشيرة و مؤسسات الدولة التي لا مجال للاختيار في عضويتها، و تنشأ هذه التنظيمات التطوعية لخدمة مصالح أعضائها للجمعيات الأهلية و الحركات الاجتماعية كما تنشأ لتقديم مساعدات للمواطنين أو ممارسة أنشطة إنسانية متنوعة وهي تلتزم في وجودها ونشاطها بقيم ومعايير الاحترام والتواضع والمشاركة والإدارة السلمية للاختلاف والتنوع".⁴

و يرى المفكر "العربي وجيه كوثراني" أن مصطلح المجتمع المدني الحديث في المنطقة العربية هو شديد الالتصاق بالتجربة الغربية في وجهها الليبرالي الديمقراطي فهو يرتبط ارتباطا شديدا بشكل حقوق المواطن ووعيه، ومن جهة أخرى يطرح وجيه كوثراني سنة 1992 مفهوم المجتمع الأهلي كتوظيف لمظاهر العلاقة بين المجتمع و الدولة و يرصد أشكالا و مفاهيم تتعلق بمصطلح المجتمع المدني

¹ - الحبيب الجناحي، المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في الوطن العربي، الأردن: منتدى الفكر العربي، 2006، ص21

² - Michael Walzer, **The Civil Society Argument**, Gunnar Myrdal Lecture, University Of Stockholm, October 1990, p1.

³ - محمد أحمد علي مفتي، مفهوم المجتمع المدني والدولة المدنية، د.ب.ن، مطبعة الحمصي، ص 13.

⁴ - صالح ياسر، المجتمع المدني و الديمقراطية، العراق: منشورات طريق الشعي، 2005، ص8

بمصطلح المدينة الذي نجده في اللغة العربية يختلف في معناه اللغوي مع الغرب، بينما يرى أن التعبير الاصطلاحي الذي يتردد في تراث العرب و المسلمين كالأخوة والأهل هي تعبيرات تعكس الانتماء إلى الإسلام والولاء إلى الأمة وهو ما جعل الكاتب يتبنى مفهوم المجتمع الأهلي كبديل عن المجتمع المدني.

و تعرف الأستاذة " أماني قنديل " المجتمع المدني بأنه: " مجموعة التنظيمات التطوعية المستقلة ذاتيا والتي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة وهي غير ربحية تسعى إلى تحقيق منافع و مصالح المجتمع ككل و بعض فئاته المهمشة".¹

أما الأستاذ عزمي بشارة فقد فرق بين مفهوم المجتمع المدني و بين مفهوم القانون المدني فهذا الأخير هو مستوى تحليلي مختلف عن المجتمع المدني، فالقانون المدني ينظم علاقات الناس الخاصة مقابل علاقتهم بالدولة (الحق العام) و مقابل القانون الدستوري في حين يتعلق المجتمع المدني بالخير العام،² و منظمات المجتمع المدني هي اسم لكل نوع من مجموعة من المواطنين الذين ائتلفوا و نظموا أنفسهم من أجل دعم و إنجاز قضية عامة أي قضية مدنية أو مشروع عام، و تتعدد هذه المنظمات بتناسب طردي مع التركيب و التعقيد المتزايد للعلاقات السياسية والاجتماعية والاقتصادية لذلك فهي تكثر في المدن مقارنة بالمناطق الريفية وتتحول كل هذه المنظمات تقريبا إلى مجموعات ضغط للدفاع عن مصالح مختلفة لا يستطيع الفرد الدفاع عنها لوحده.

و لقد تبين تفريق المجتمع المدني في الندوة حول المجتمع المدني والذي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية سنة 1992 حيث عرف المجتمع المدني على أنه " المؤسسات السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار السياسي على المستوى القومي والوطني، ومنها أغراض نقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها، و منها ثقافية كما في اتحاد الكتاب و المثقفين و الجمعيات الثقافية

¹ - أماني قنديل، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، مصر: الهيئة العامة للكتاب، 2008، ص ص 56,8.

² - عزمي بشارة، المجتمع المدني: دراسة نقدية، ط6، لبنان: المركز العربي للأبحاث و الدراسات السياسية، جانفي 2012، ص 87.

التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي وفقا لاتجاهات أعضاء كل جماعة و منها أغراض للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية.¹

المطلب الثاني: واقع المجتمع المدني في الجزائر.

لطالما شكل المجتمع المدني رهانا أساسيا في التحول الاجتماعي والسياسي الجزائري وعنصرا مفصليا يمكن من خلاله أن نستشف طبيعة النظام وأهدافه وطموحاته لمشروع مجتمع المستقبل، ولقد صواب دستور 1989 عدة قوانين تفتح المجال لمختلف الجمعيات الأهلية والنقابات العمالية والمهنية لنقل انشغالات الرأي العام وإيصالها إلى النظام السياسي ويتوقف مدى نجاح هذه التنظيمات في أدائها لهذا الدور على طبيعة هذه البنى وخصائصها،² وفي هذا السياق سنحاول إلقاء الضوء على نشأة منظمات المجتمع المدني في الجزائر وإطارها القانوني ومدى استقلال الحركة الجمعوية في الجزائر.

أولا: نشأة جمعيات المجتمع المدني في الجزائر.

يمكننا أن نشير كبداية تاريخية أن المجتمع الجزائري عرف منظمات المجتمع المدني في شكلها البدائي مع بداية القرن 20 م أي في العهد الاستعماري ولقد كان هدف الجمعيات خلال هذه الفترة تأكيد الهوية الثقافية المختلفة عن الآخر الأوربي والمحافظة عليها من الزوال والاندثار خاصة مقومات الشخصية العربية والإسلامية، ولقد ظهرت عدة تنظيمات شعبية كان يطلق عليها جمعيات من أمثال: الجمعية الراشدية 1894 التي تأسست من طرف شباب جزائري خريج المدارس الفرنسية في الجزائر، الجمعية التوفيقية التي أنشأت عام 1908.³

و قد ازدهرت تنظيمات المجتمع المدني في الثلاثينات من القرن 20 حيث ظهرت العديد من الجمعيات المهنية و المؤسساتية، مثل التلاميذ القدماء للمدارس التي كانت خاصة بالأهالي المحليين أو

¹ - عبد العزيز العايش، عامر بوسالمي، " المجتمع المدني لبعث التنمية في المجتمع الجزائري: تنمية الخدمات الحضرية نموذجا"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 06، جوان 2016، ص 12.

² - جهيدة شاوشي إخوان، " واقع المجتمع المدني في الجزائر"، أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع، تخصص علم اجتماع التنمية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بسكرة، 2014/2015، ص 117.

³ - أمال عزي، جمال بن زروق، نفس المرجع سابق الذكر، ص 229.

— الفصل الثالث: أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية 1992-1999

المعلمين، وظهرت أيضا في هذه الحقبة الجمعيات الرياضية، التي تمثل الوجه المعاكس للجمعيات الرياضية التي أسسها الأوربيون.

وفي نفس السياق أدت اهتمامات تيار الإصلاحيين إلى خلق جمعيات وطنية و محلية في مجال الإصلاح والتربية، ترمي إلى التعليم واللغة العربية و تعاليم الدين الإسلامي الصحيح.¹ ولقد عرفت الجزائر في هذه الفترة ميلاد أهم جمعية جزائرية وهي "جمعية العلماء المسلمين" وكان ذلك في 05 ماي 1931 كحدث تاريخي هام في تاريخ الجزائر الحديث ردا على احتفالات فرنسا بمناسبة مرور قرن على احتلال الجزائر، ولقد كان لهذه الجمعية الدور الفعال في صناعة الرأي العام الجزائري آنذاك و التأثير فيه اتجاه القضية الوطنية، حيث أيقظت الشعب من سباته و غفوته ودعته إلى المطالبة بحقوقه المهضومة والقيام باللغة العربية لغة الدين والوطن ودعت إلى العمل بالقرآن و السنة النبوية الشريفة، وعملت على إحياء السنة العربية المسلمة، كما عملت على تخليص قطاعات كبيرة من الشعب من ضلالات البدع و الخرافات التي كان يدعو إليها المتطرفين ورجال الزوايا المنحرفة، إلى درجة أن الشيخ البشير الإبراهيمي كان يعد تلك الضلالات والخرافات استعمارا ثانيا إلى جانب الاستعمار الفرنسي.

ونظرا لأهمية الدور الذي قامت به جمعية العلماء المسلمين في تنوير الرأي العام الجزائري يقول "شارل أندي جوليان" " كان العلماء هم الذين أيقظوا الرأي العام من سباته".²

ومع انطلاق الثورة أصبحت جبهة التحرير الوطني هي التي تشجع الشعب الجزائري على تكوين الجمعيات مثل جمعية الطلبة المسلمين الجزائريين، الاتحاد العام للعمال الجزائريين على يد النقابي "عيسات إدير" سنة 1956 بعدما انفصلت عن نقابة العمال الفرنسيين وجمعية التجار و الحرفيين.³

¹ - محمد بوسنة، " الحركة الجموعية في الجزائر: بنياتها الطبيعية، تطورها و مدى مساهمتها في تحقيق الأمن والتنمية"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة قسنطينة، العدد 17، جوان 2012، ص 134.

² - كمال عجاي، " مساهمة جمعية العلماء المسلمين الجزائريين في الحفاظ على الهوية الوطنية"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منشوري-قسنطينة، العدد 16، ديسمبر 2001، ص 103-104.

³ - أمال غزي، جمال بن زروق، نفس المرجع سابق الذكر، ص 229.

وبعد الاستقلال و نتيجة لتبني النظام السياسي لفلسفة الحزب الواحد انعكس ذلك سلبا على تنظيمات المجتمع المدني، هذه الفلسفة التي تعطي الأولوية للحزب الواحد وكل ما يدور في فلكه،¹ حيث أكد حزب جبهة التحرير الوطني في مؤتمره الأول سنة 1964 على أن تعدد الأحزاب هو في حد ذاته ليس مقياسا للديمقراطية كما أن تعدد النقابات يمكن أن يؤثر سلبا على المصلحة العامة للعمال، لذلك فإن الجهاز المعبر عن طموحات الجماهير هو الحزب الواحد الطبيعي، و حتى يكسب القدرة على تعبئة الرأي العام ينبغي عليه تأطير الفلاحين، العمال، الشباب، النساء، و قدماء المجاهدين في منظمات و جمعيات تعمل تحت وصايته ووفق توجهاته.²

و هو ما جعل العديد من التنظيمات تلجأ إلى العمل السري كجمعية "القيم" التي رفض النظام الترخيص بممارسة نشاطها رغم طابعها الديني الدعوي، فكان مصير المجتمع المدني في الفترة الأحادية التهميش والإقصاء وعدم الاعتراف به كشريك أساسي في عملية البناء السياسي والتنموي لدولة ما بعد الاستقلال.³

ولم يعرف المجتمع المدني في الجزائر انتعاشا إلا في نهاية الثمانينات وذلك عندما أدركت السلطات أن الميثاق الوطني لم يعد متماشيا مع التغيرات الداخلية و الدولية، و جاءت أحداث أكتوبر لتمثل منعرجا حاسما في التحول عن النهج الاشتراكي و دخول الجزائر عهد التعددية الحزبية وذلك بعد صدور دستور 1989/02/23 الذي فتح المجال أمام حرية التعبير وإنشاء الجمعيات السياسية المختلفة.⁴

فقد أتاح دستور 1989 الفرصة لظهور العديد من التنظيمات السياسية و الاجتماعية و الثقافية التي تشكل المجتمع المدني الديمقراطي، فظهرت على الساحة العديد من الجمعيات التي تعنى

¹ - عمrani كربوسة، "المجتمع المدني في ظل الحراك العربي الراهن ... أي دور، بالإشارة إلى حالة المجتمع الجزائري"، مجلة العلوم الإنسانية و الاجتماعية، العدد 16، سبتمبر 2014، ص 159.

² - حمزة عزراوي، "الحركة الجمعوية في الجزائر بين الفاعلية و حرية الأداء التنموي"، مجلة الدراسات في التنمية و المجتمع، جامعة الشلف، العدد 03، ص 7.

³ - عمrani كربوسة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 159.

⁴ - جهيدة شاوشي إخوان، نفس المرجع سابق الذكر، ص 109.

باهتمامات المرأة، الصحة، النشاطات الرياضية، التعليم، وجمعيات لقطاع المهن المختلفة وأخرى للتضامن والعمل الخيري، وبرزت إضافة إلى ذلك جمعيات خاصة بحقوق الإنسان، وحقوق المرأة و مكافحة الرشوة والفساد، و استمر هذا الانفجار الجموعي إلى أن بلغ عددها 36173 جمعية على المستوى البلدي و الولائي بحسب إحصائيات وزارة الداخلية لسنة 1992.¹

و على الرغم من التطور الملحوظ في مجال تأسيس الجمعيات و السرعة التي عرفتها الحركة الجمعوية في بدايتها، إلا أنها عرفت تراجعاً عدد كبير من الجمعيات منذ 1991، و يمكن إرجاع هذا الأمر إلى الوضعية السياسية و الأمنية التي عرفتها البلاد و التي تميزت بتفاهم الأزمة بعد توقيف المسار الانتخابي، و حل حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ كقوة سياسية تجمع تحت لوائها قوى اقتصادية كبيرة، و حلت العديد من الجمعيات المختلفة حزبية، إنسانية، اجتماعية، دينية و حتى ثقافية والتي كانت تنشط بقوة في الفترة ما بين 1990-1992 و التي لعبت دوراً كبيراً في نجاح الحزب في الانتخابات البلدية و الولائية و كذا فوزه في الدور الأول من الانتخابات التشريعية كما أن حالة اللاستقرار التي عرفتها البلاد تعد عاملاً مهماً في تراجع الحركة الجمعوية، و تخوف الأفراد من المشاركة و المبادرة لتأسيس منظمات للمجتمع المدني، إضافة إلى العوامل البيروقراطية التي من شأنها أن تضعف روح المبادرة نحو تأسيس جمعيات و منظمات المجتمع المدني.²

ثانياً: الإطار القانوني للجمعيات في الجزائر.

عرفت التعريفات التشريعية في الجزائر تطورات متعددة اختلفت باختلاف المرحلة السياسية التي شهدتها الجزائر ففي الفترة الانتقالية التي أعقبت الاستقلال تم العمل بالقوانين الفرنسية إلا ما يتعارض مع السيدة الوطنية و ذلك وفقاً للقانون 60/157 المؤرخ في 31 ديسمبر 1962 و بناء عليه استمر العمل بقانون الجمعيات الفرنسي الصادر في 05 جويلية 1901، حيث عرفت الجمعية في

¹ - محمد أبركان، " المجتمع المدني في الجزائر بين الخطاب و الممارسة"، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول المجتمع المدني في الجزائر، جامعة الطارف، 2001، ص 7.

² - مرسي مشري، " المجتمع المدني في الجزائر: دراسة في آلية تفعيله"، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني حول التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر: واقع و تحديات، 16-17 ديسمبر 2008، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسين بن بوعلي، الشلف، ص 12.

المادة الأولى منه بأنها: " اتفاقية يضع شخصان أو عدة أشخاص بصفة مشتركة ودورية كل معارفهم وأنشطتهم في غرض لا يدر ربحاً".¹

أما الأمر 71/79 الصادر بتاريخ 03 ديسمبر 1971 فقد عرفت المادة الأولى منه الجمعية بأنها: " الاتفاق الذي يقدم بمقتضاه عدة أشخاص و بصفة دائمة وعلى وجه المشاركة معارفهم ونشاطاتهم ووسائلهم المادية للعمل من غير غاية محددة الأثر ولا تدر ربحاً"، وجاء هذا التعريف يصب في سياق التوجه الإيديولوجي الذي تزامن مع صدور أول قانون للجمعيات في الجزائر، أين كانت موجة التشبع بالأفكار و التوجهات الاشتراكية.²

أعقب ذلك صدور ميثاق 1986 الذي شجع إنشاء الجمعيات العلمية والثقافية والمهنية وتم إصدار القانون 15/87 بتاريخ 21 جويلية 1987 ولائحته التنفيذية رقم 18/88 الصادر بتاريخ 02 فيفري 1998 بما تضمنته من شروط جديدة لإنشاء الجمعيات و تنظيمها، ويعتبر قانون 1987 أول خطوة في طريق فتح المجال إلى تأسيس الجمعيات بنوع من الحرية كما خفف هذا القانون من القيود العديدة التي تضمنها القانون 79/71 حيث ألغى الموافقة الجماعية التي لم تعد مطلوبة إلا من الجمعيات الأجنبية، ورفض شرط أقدمية الجمعية إلى 5 سنوات، وإلغاء كلمة الاشتراكية واستبدالها بجملة أكثر مرونة وهي ألا يكون ضد الخبرات الأساسية للوطن، غير أن التشريع الجديد أكد على شرطين مهمين هما احترام دين الدولة واللغة القومية.³

أما في المرحلة التي أعقبت الانفتاح السياسي الذي شهدته البلاد بعد إقرار دستور 1989 الذي تضمن حق إنشاء الجمعيات من خلال القانون 31/90 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 حيث عرفت الجمعية في المادة الثانية منه بأنها: " تمثل الجمعية اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها، و يجمع في إطارها أشخاص طبيعيين ومعنويين على أساس تعاقدية ولغرض غير مربح كما

¹ - قوي بوحنية، " المجتمع المدني الجزائري، بين إيديولوجيا السلطة و التغيير السياسي، مركز الجزيرة للدراسات، 13 مارس 2014، ص 5.

² - بن ناصر بن طيب، " النظام القانوني للجمعيات في الجزائر: قراءة نقدية في ضوء القانون 06/12"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 10، جانفي 2014، ص 255.

³ - جهيدة شاوشي إخوان، نفس المرجع سابق الذكر، ص 107-108.

يشتركون في تسخير معارفهم ووسائلهم لمدة محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والاجتماعي و العلمي و التربوي و الثقافي على وجه الخصوص".¹

و لقد أدخل هذا القانون عدة تعديلات جذرية على التشريع الخاص بالجمعيات، ومن مميزات هذا القانون أنه:

- كرس الحق في حرية إنشاء الجمعيات في مختلف الميادين الحياتية (الاجتماعية، الثقافية، الاقتصادية، المهنية... الخ).

- بسط إجراءات التأسيس وحدد المدة القانونية لدراسة الملف من طرف السلطات المعنية.

- حدد القواعد القانونية لحماية مبدأ إنشاء الجمعيات (مثل الحق في الطعن، وحل الجمعيات أصبح من صلاحيات السلطة القضائية وليس الإدارية...²).

ثم صدر القانون رقم 14/90 المتعلق بكيفيات ممارسة الحق النقابي الذي كرس صراحة مبدأ التنظيم النقابي و تعدديته في المادة الثانية منه و التي تنص على أنه: " يحق للعمال الإجراء من جهة و المستخدمين من جهة أخرى، الذين ينتمون إلى مهنة واحدة أو لفرع واحد أو قطاع نشاط واحد، أن يكونوا منظمات نقابية للدفاع عن مصالحهم المادية و المعنوية".³

و من خلال جملة التعريفات التي أوردها المشرع في مختلف قوانين الجمعيات نلاحظ أن المشرع قد سعى دوما إلى تقديم تعريف للجمعية لتمييزها عن باقي الفواعل الاجتماعية و أسس أخرى و الملاحظ من خلال استقراء مختلف القوانين الخاصة بإنشاء الجمعيات يلاحظ أن المشرع قد وسع من مجال نشاط الجمعية ليشمل العمل الخيري و المحافظة على البيئة و حماية حقوق الإنسان... الخ،⁴

هذا من الوجهة القانونية لكن التبع التاريخي لواقع علاقات النظام السياسي الجزائري بالحركات الجمعوية يفيد أن المجموعة المحورية الحاكمة الجديدة للنظام هدفت في تعاملها مع هذا الملف إلى تحقيق هدفين أساسيين:

¹ - بن ناصر بن طيب، نفس المرجع سابق الذكر، ص 255.

² - محمود بوسنة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 135-136.

³ - فؤاد أبركان، نفس المرجع سابق الذكر، ص 6.

⁴ - بن ناصر بن طيب، نفس المرجع سابق الذكر، ص 255.

1- امتصاص تدمير المواطنين من ضنك الحياة التي تعاضمت في الشق الاجتماعي.

2- تقوية قبضتها حتى تتمكن من خلق تجانس في هرم السلطة كما كان سابقا عبر وضع إستراتيجية تمكنها من التخلص من هيمنة الحزب الواحد والجماعات الضاغطة التي تستخدمه.¹

ثالثا: مدى استقلالية وفاعلية منظمات المجمع المدني في الجزائر وأثر ذلك على الرأي العام.

ينصرف دور الحركات الجمعوية إلى ترسيخ جملة من القيم من خلال عملية التنشئة، حيث تكون و تنقل الثقافة المجتمعية لها حتى تمكن الفرد من اكتساب هويته الشخصية التي تسمح له بالتعبير عن مطالبه، بيد أن هذا الطرح يتحقق في حالة استقلالية مؤسسات المجتمع المدني على مستوى البرامج و الذمة المالية والمؤسسية وهو الأمر الغائب في الواقع العملي لدى كثير من الأنظمة السياسية، التي بادرت بجعل التنشئة السياسية عملية مقصودة و موجه إيديولوجيا و تنوحي أجندة سياسية باستمرار الوضع القائم.²

و في الجزائر بالرغم من صدور دستور 23 فيفري 1989 الذي يعتبر المؤشر القوي لتكوين المجتمع المدني، حيث اضطرت الدولة الجزائرية إلى تبني التعددية الحزبية و التخلي عن بعض وظائفها الاجتماعية و إسنادها إلى الجمعيات المدنية للتكفل بها من خلال فتح مجال حرية التعبير و إنشاء الجمعيات المختلفة، و تم إقرار الحق النقابي لجميع المواطنين و السماح لهم بالإضرابات في مختلف القطاعات ما عدا قطاع الدفاع الوطني و الأمن، كما أضافت الدولة بعض الإجراءات التي وسعت من نطاق المجتمع المدني و جعلته يحتوي على حيز أكبر ينسب إلى التغيير من أجل التطور، فقد جاء دستور 1996 بمواد جديدة أعطت قدرا كبيرا للحريات والحقوق المدنية والسياسية بإقرار حق إنشاء الجمعيات مع تشجيع الدولة بازدهار الحركة الجمعوية والاجتماعات التي أضحت مضمونة للمواطن

¹ - قوي بو حنيبة، نفس المرجع سابق الذكر، ص 5.

² - نجية بلخيثر، " استقلالية المجتمع المدني كمؤثر للإصلاح السياسي في الجزائر: دراسة نقدية"، المجلة الإفريقية للعلوم السياسية، 16 جوان 2014.

— الفصل الثالث: أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية 1992-1999

لدورها الأساسي في تعبئة و توعية الرأي العام وفي ضوء ما سبق وعلى الرغم من وجود قواعد قانونية تحكم وتنظم عمل منظمات المجتمع المدني إلا أن الواقع بين عكس ذلك.¹

فالدولة بقيت تعمل على ممارسة أكبر قدر من الضبط والتحكم من خلال استخدام الإجراءات الإدارية مع هذه المنظمات في ظل قلة الخبرة في هكذا مواضيع من جهة، وكذا وسيلة ضغط تستخدمها السلطة ضد التنظيمات التي لا تتماشى مع توجهات النظام السياسي باستخدام الاحتواء خاصة في ظل تبعية التمويل و اعتماد أغلب تشكيلات المجتمع المدني على إعانات الدولة من جهة ثانية.² إضافة إلى هذه القيود القانونية والسياسية التي تفرضها الدولة على تنظيمات المجتمع المدني سواء من حيث قيام هذه التنظيمات وتأسيسها أو السماح لها بممارسة أنشطتها تخضع لشروط قاسية ورقابة دائمة مما يصعب من عملية المشاركة فيها بسبب الإحباط واليأس الذي يصيب المواطن جراء هذا التدخل العشوائي من الدولة والذي يوحى بسيطرتها.³

كما تسعى الدولة إلى اعتماد جملة من الاستراتيجيات في سبيل تضيق الخناق على منظمات المجتمع المدني و التي تتمثل في:

- إستراتيجية الاحتراف: ويمثل الاتحاد العام للعمال الجزائريين خير قائم بالمهمة بحيث يضم في صفوف قيادته مسؤولين من جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي استمرار الاحتكار التمثيلي للعمال الذي يمارسه الاتحاد الجزائري وظهوره في العديد من المناسبات دون غيره من المنظمات.

- استراتيجيات تنظيمات مماثلة: كوزارة حقوق الإنسان ومرصد حقوق الإنسان في مواجهة الرابطة الجزائرية المستقلة لحقوق الإنسان.

¹ - نادية بن أحمد، " مدى فاعلية العمل السياسي لمنظمات المجتمع المدني بالجزائر"، مجلة البحوث السياسية والإدارية، العدد 11، جامعة الخلفة، ديسمبر، 2017، ص 217.

² - عمري كربول، نفس المرجع سابق الذكر، ص 160.

³ - نادية بن أحمد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 217.

و هو ما يوضح جليا أن الإدماجية السائدة في الجزائر هي إدماجية الدولة مقابل إدماجية المجتمع الموجودة في النظم الديمقراطية التعددية،¹ بإضافة إلى العوامل السابقة ساهمت عوامل أخرى في تحديد علاقة المجتمع المدني في الجزائر بالدولة و حدث من استقلاليته نذكر منها:

- **حادثة المجتمع الجزائري مقارنة بالسلطة القائمة:** فالمجتمع المدني لم يعرف تطورا ملحوظا في العدد والفعل إلا في بوابة التسعينات مع انفتاح الجزائر على التعددية في مقابل سلطة قائمة منذ عقود.

- **قوة الدولة في مقابل ضعف المجتمع المدني:** تملك مؤسسات الدولة إمكانيات مادية ومالية و معنوية تؤهلها للسيطرة والتحكم في أي تنظيم خارجها يعمل على المستوى الوطني في حين أن منظمات المجتمع المدني الجزائري تحوز على الحد الأدنى من الإمكانيات المادية والمعنوية لتمارس نشاطها باستقلالية.

- **الوضع الأمني الذي عرفته البلاد مع بداية التسعينات:** أعطى حيزا كبيرا ونوعا من الشرعية للدولة للتضييق على المجتمع المدني بمختلف تنظيماته.

- **طبيعة النظام السياسي الجزائري:** فالنظام السياسي الجزائري لازال في مرحلة تحول نحو الديمقراطية ورغم أن عناصر الديمقراطية الشكلية متوفرة تقريبا إلا أن بعض الممارسات غير الديمقراطية والتسلطية مازالت تطفو إلى السطح من حين إلى آخر، و إذا أخذنا بعين الاعتبار فارق الإمكانية في السلطة والقوة بين المجتمع المدني والدولة فإن العلاقة بينهما سوف تكون لصالح هذه الأخيرة وتعطي دفع معنويا للنظام الحاكم للسيطرة على المجتمع المدني حفاظا على بعض المكاسب مما أمكن من الظهور بمظهر الحكومة الديمقراطية.

- **عدم ثقة النظام السياسي في تنظيمات المجتمع المدني:** فالنظام السياسي الجزائري على غرار الأنظمة السياسية العربية الأخرى يشهد أزمة ثقة إزاء تنظيمات المجتمع المدني المختلفة وقد ساهم

¹ - نجية بلخيش، استقلالية المجتمع المدني في الجزائر بين الهيمتين السلطوية و الدولية: دراسة نقدية.

انعدام الثقة في خلق شعور لدى الأنظمة العربية مفاده أن السماح بإنشاء مؤسسات المجتمع المدني لا يعد حقا من حقوق المواطن بل هو هبة تمنحها الأنظمة لمن تشاء.¹

كما أن هناك عوامل متعلقة بالمجتمع المدني في حد ذاته وهي ما جعلت فعاليته تتراجع وزادت من عدم استقلاليته وتبعيته للدولة، فقلة فعالية منظمات المجتمع المدني في الجزائر ترجع إلى افتقادها لآليات التفاعل الاجتماعي و فقداها للإمكانات الحضارية اللازمة.²

فبالرغم من سبق الجزائر من حيث العدد في مجال تأسيس الجمعيات و منظمات المجتمع المدني إلا أنها تفتقد هذا الموقع في مجال حيوية ونشاط وتطور المجتمع المدني مقارنة بفاعلية الحركة الجمعوية في لبنان ومصر والمغرب والأردن وفقا للتصنيفات التي ذهبت إليها بعض المنظمات الدولية غير الحكومية،³ فالمواطن الجزائري اهتم بإنشاء الجمعيات والمنظمات والنوادي التي تهتم بمختلف القضايا الاجتماعية في المقابل تجاهل القيم والمبادئ الاجتماعية الخاصة التي تقوم عليها منظمات المجتمع المدني في سبيل تحقيق أهدافها وأغراضها الاجتماعية من خلال تحقيق تلك المبادئ والقيم في الواقع الاجتماعي.⁴

كما أن من أسباب قلة فعالية الحركة الجمعوية في الجزائر كثرة عددها والذي يعود قبل كل شيء إلى أن هذه الكثرة المعلنة غير صحيحة لأن الكثير من الجمعيات المسجلة لا وجود لها على أرض الواقع لأنها انقطعت عن النشاط أو لم تنشط أصلا منذ تأسيسها ولم ينفذ أي قرار إداري أو قضائي بحلها، وتظهر قلة فاعلية الجمعيات كذلك من خلال قلة نشاطها وضعف انخراط المواطنين فيها وغياب نماذج النجاح المعروفة لدى الرأي العام.⁵

¹ - منير مباركية، " علاقة المجتمع المدني بالدولة وتأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، أفريل 2011، ص 416-417.

² - فيصل لكحل، " أثر مواقع التواصل الاجتماعي على المجتمع الجزائري المعاصر"، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد 25، ديسمبر 2017، ص 221.

³ - عبد الرزاق مقري، نفس المرجع سابق الذكر، ص 36.

⁴ - فيصل لكحل، نفس المرجع سابق الذكر، ص 221.

⁵ - عبد الرزاق مقري، نفس المرجع سابق الذكر، ص 36.

و أيضا يمكن إرجاع عدم فاعلية منظمات المجتمع المدني في الجزائر بأنها غير ديمقراطية حيث يتسم عدد كبير من تنظيمات المجتمع المدني بخصائص غير ديمقراطية، إذ يشهد أغلبها صراعات على المراكز القيادية وحركات انشقاكية وغياب التداول على السلطة الذي يعطي في كل مرة مبررا للسلطة للتدخل في عملها وحسم الخلاف لصالح الطرف الذي يبدي استعدادا وولاء تاما لها.¹

إذن فالعلاقة بين منظمات المجتمع المدني والدولة تبقى علاقة بيروقراطية متعددة الاختصاصات فأفراد يبحثون عن حماية داخل شبكات اجتماعية مقيدة بشروط قانونية وقيود بيروقراطية تبقي الدولة على اتصال مباشر مع قاعدتها الشعبية، إضافة إلى الظاهرة العسكرية ودورها في التقليل من فاعلية المجتمع المدني بسبب تدخلها الذي حال دون تكوين مجتمع مدني فعال يهدف للحفاظ على هوية المجتمع.² مما يجعل من إمكانية تصور مجتمع مدني ذو دور فعال في تنوير وتوعية الرأي العام في الجزائر أمرا غير وارد.

¹ - منير مباركية، نفس المرجع سابق الذكر، ص 417.

² - نادية بن أحمد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 217-218.

المطلب الثالث: دور المجتمع المدني في صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية.

تلعب منظمات المجتمع المدني دور الوسيط بين الرأي العام والحكومة وذلك من خلال توفير الاتصال ونقل أهداف ورغبات الجماهير إلى السلطة بطريقة سليمة دون الحاجة إلى استعمال العنف طالما البديل السلمي متاح فتتولى منظمات المجتمع المدني عدة مهمات تبدأ بتلقي المطالب التي عادة ما تكون متعارضة أو متضاربة وتجميعها وإعادة ترتيبها قبل توجيهها إلى الحكومة وبهذا يكون المجتمع المدني أداة لحماية المواطنين ضد الحكومة وفي نفس الوقت حماية الحكومة ذاتها من خطر التعرض للاضطرابات والاحتجاجات الشعبية العنيفة.

لكن ممارسة المجتمع المدني لهذه الوظيفة والدور يكون في ظل تمتعه بالاستقلالية التامة وهذا ما لا نجده لدى منظمات المجتمع المدني في الجزائر فاعلم هذه المنظمات لا تتحرك إلا في الاتجاه الذي تمليه عليها السلطة السياسية.

ويظهر ذلك من خلال غياب منظمات المجتمع المدني وعدم قيامها بدورها في تنوير الرأي العام وحضورها يكاد يكون معدوماً إلا في بعض المناسبات الانتخابية وغالبا ما ينحصر دورها في التعبئة لصالح حزب معين أو مرشح بذاته حيث تقوم الكثير من النقابات والمنظمات بتعبئة الرأي العام لاختيار مرشح السلطة فبدلاً من الدور الأصلي والمتمثل في البحث عن مرشح يرقى إلى طموحات الرأي العام بكل حرية راحت تلك التنظيمات تمارس الدعاية والتعبئة لصالح مرشح السلطة وهذا يعتبر خروجاً عن الدور الأصلي لمجتمع مدني ديمقراطي، وكما اشرنا سابقاً هناك عدة عوامل ساهمت في عدم قيام منظمات المجتمع المدني بدورها في تنوير الرأي العام وبقي نشاطها مقتصرًا على بعض القطاعات الثانوية كقطاع الرياضة والثقافة، هذا أن هناك تنظيمات سيطرت على المشهد السياسي خلال الأزمة السياسي في الجزائر و كلها تعمل لصالح السلطة السياسية كالاتحاد العام للعمال الجزائريين، وبعض الحركات النسوية.¹

¹ - منير مباركية، نفس المرجع سابق الذكر، ص420.

لكن ومع اشتداد الأزمة اتخذت منظمات المجتمع المدني مواقفًا مختلفة من الأزمة السياسية وحاولت صناعة الرأي العام وكسب دعمه إلى جانب الموقف الذي تؤيده. حيث انقسمت هذه التنظيمات إلى :

أ - المؤيدون لخيار السلطة: لقد افرز إلغاء المسار الانتخابي انقسامًا خطيرًا بين في المجتمع الجزائري، فالتيار الاستتصالي قرر بحكم نفوذه وسيطرته على السلطة السياسية أن كل من ليس معه فهو ضده ومن ثم انحاز الكثير من النشطاء في مجال المجتمع المدني إلى خيار السلطة سواء لأسباب أيديولوجية ممتلئة في الوقوف في وجه التيار الإسلامي المتمثل في حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ أو لأسباب انتهازية والاستثمار في الموقف لزيادة الأرباح والتموقع بشكل أفضل وضمان البقاء والاستمرار، ومن أهم التنظيمات التي انحازت إلى الخيار الاستتصالي لجنة إنقاذ الجزائر بقيادة "عبد الحق بن حمودة" الأمين العام لاتحاد العمال الجزائريين وهو المحور الذي اجتمعت حوله كل القوى الاجتماعية الراضة لنتائج انتخابات 1991.

واستطاعت بعض الحركات النسوية ذات التوجهات اليسارية والفرانكفونية من أمثال "خليدة مسعودي" رمز المرأة العلمانية في الجزائر من تقوية نشاطها ضد الجبهة الإسلامية وتأسيس جمعية التضامن المساندة لعائلات ضحايا الإرهاب، وتأسيس التجمع النسائي الديمقراطي، من إضفاء الشرعية على قرار السلطة الحاكمة بإلغاء الانتخابات عملت على تعبئة الرأي العام ، إضافة إلى هذه المبادرات النشطة التي صبغت كلها لصالح الخيار الاستتصالي ظهرت منظمات أبناء الشهداء وأبناء المجاهدين التي حاولت تعبئة الرأي العام لمساندة الخيار الاستتصالي كما جعلت الحركات الطلابية من الجامعات منابر في صناعة الرأي العام لدعم الخيار الاستتصالي واعتمدت هذه الجمعيات والنقابات على عدد من وسائل في صناعة الرأي العام الجزائري تمثلت في الندوات والملتقيات إضافة إلى المظاهرات ووسائل الإعلام.

ب- الراضون لخيار السلطة: في مقابل المنظمات والجمعيات التي أيدت الحل العسكري للأزمة الجزائرية هناك فعاليات مدنية أخرى دعت إلى الحوار والمصالحة وضرورة تبني حلول سياسية توافقية

— الفصل الثالث: أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية 1992-1999

محملين المؤسسة العسكرية مسؤولية ما حدث والتي كان ينبغي أن تتصرف بحكمة عالية ونضج تام، وتعتبر الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان أبرز المنظمات نشاطا خلال الأزمة والتي دعت الرأي العام إلى التريث وعدم مساندة اللجوء إلى الحل العسكري.¹

والى جانب هذا الحضور المميز للرابطة عرفت سنوات الأزمة نشاطا كبيرا من الجمعيات الثقافية والاجتماعية التي جعلت من بعض الملفات محورا نضالها وسعت من خلال التركيز على بعض القضايا كقضية اللغة الامازيغية و الأسرة والمفقودين وضحايا الإرهاب وسائلا للتأثير في الرأي العام الجزائري وكسب دعمه في مواجهة التيار الاستتصالي.

¹ - محمد بوضياف، " القوى الاجتماعية والسياسية في الجزائر"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة مسيلة، جويلية 2012، ص 179-180.

خلاصة واستنتاجات:

إن أهم ما يمكن أن نستخلصه من هذا الفصل هو:

- إن مختلف الأنظمة السياسية تسعى إلى تدعيم شرعيتها قانونيا و سياسيا من خلال كسب دعم وتأييد الرأي العام والتحرك وفق ما يفرضه من إطار عام للحركة السياسية ووفق ما يساير اتجاهاته الحقيقية، ولقد حاول النظام السياسي في الجزائر أن يسلك نفس المنحى ساعيا إلى تدعيم شرعيته والحفاظ على استمراره واستقراره في فترة أقل ما يمكن القول عنها أنها فترة حرجة هددت وجود النظام السياسي الجزائري فسخر من اجل ذلك آليات قانونية كفرض حالة الطوارئ وقانون الإعلام الأمني اللذان أثرا بشدة في مواقف الرأي العام الجزائري وشددا الخناق عليه ومنعاه من التعبير عن نفسه، كما عمل النظام السياسي ومن خلال الإعلام الرسمي على تحديد توجهات الرأي العام في هذه الفترة والتحكم في كل ما ييثر من خلال هذه القنوات فهدف النظام السياسي كان من خلال فرض هذه القوانين هو السيطرة والضغط على الرأي العام الجزائري.

- تعتبر الظاهرة الحزبية ركنا أساسيا في الدول الديمقراطية فهي عنصر من عناصر النظام الديمقراطي المعاصر ومؤسسة من مؤسساته، كما تعتبر الأحزاب السياسية همزة وصل بين السلطة السياسية المنتخبة من طرف الرأي العام، فهي المرآة الصادقة له وهي من تساهم في زيادة وتنمية الوعي السياسي لدى مختلف شرائح الرأي العام، وفي الجزائر فإنه مباشرة بعد المصادقة على دستور 23 فيفري 1989 والذي فتح المجال لإنشاء الأحزاب السياسية ظهرت للوجود العديد من الأحزاب السياسية والتي تجاوز عددها 60 حزبا، لكن غالبية هذه الأحزاب تعاني من اختلالات على مستوى برامجها أو على مستوى قادة الحزب حيث نجدها في الغالب أحزاب أشخاص وليست أحزاب برامج، لكن هذا لم يمنع بعض الأحزاب من اعتماد وسائل سياسية وإعلامية وحتى قمعية في صناعة الرأي العام في الجزائر خلال مرحلة الأزمة السياسية والأمنية، وإذا كانت جميع الأحزاب السياسية في الجزائر خلال الأزمة السياسية تحاول الظهور بمظهر الدفاع عن المصلحة الوطنية والتمسك بالشعارات القومية

— الفصل الثالث: أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية 1992-1999

فإنها في واقع الأمر تسعى للتأثير والتحكم في المؤسسات السياسية للرأي العام بغية تحقيق مصالحها الخاصة والتي تتمثل في غالب الأحيان في الوصول إلى السلطة.

- لقد عان المجتمع المدني في الجزائر فلم يكن في مستوى الدور المنوط به في تنوير الرأي العام، و هذا راجع أساسا إلى السلطة السياسية التي مارست سياسة التغييب المتواصل لمؤسساته ورغم التعسف الذي يعرفه المجتمع المدني في الجزائر إلا أن بعض تنظيماته مارست العديد من الأنشطة و التظاهرات للتأثير في الرأي العام و كسب تأييده اتجاه قضايا معينة من خلال فرض الرقابة على سلطة الحكومة و ضبط سلوكيات الأفراد و الجماعات اتجاه بعضهم البعض فقد حاولت بعض منظمات المجتمع المدني في الجزائر من أن تجعل من نفسها قنوات مفتوحة لعرض آراء و توجهات الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية.

الفصل الرابع:

أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر

بعد 1999

المبحث الأول: تجديد الخطاب السياسي للنظام السياسي الجزائري ودوره في صناعة الرأي العام.

المطلب الأول: السياق التاريخي لتولي عبد العزيز بوتفليقة الحكم في الجزائر
المطلب الثاني: مظاهر تأثير الخطاب السياسي لرئيس الجمهورية في الرأي العام الجزائري

المبحث الثاني: الإعلام الخاص ووسائل التواصل الاجتماعي ودورهما في صناعة الرأي العام في الجزائر بعد 1999.

المطلب الأول: دور وسائل الإعلام الخاصة في صناعة الرأي العام في الجزائر بعد 1999

المطلب الثاني: مواقع التواصل الاجتماعي كفاعل جديد في صناعة الرأي العام في الجزائر
خلاصة واستنتاجات

لقد آلت دوامة العنف والقمع التي تلت الانقلاب السياسي في الجزائر إلى أزمة داخلية تركت المجتمع الجزائري في صدمة عميقة، وتصاعدت وتيرة العنف بصورة مضطربة بعد إلغاء المسار الانتخابي لتبدأ سلسلة الاغتيالات العشوائية التي طالت جميع فئات المجتمع الجزائري.

ومع وصول السيد عبد العزيز بوتفليقة إلى سدة الحكم أخذ على عاتقه مهمة إيجاد الحلول اللازمة للخروج من الأزمة وعمل على إعادة الجزائر إلى المحافل الدولية فسرعان ما باشر سياسات إصلاحية تمثلت في مبادرات الوثام المدني والمصالحة الوطنية، ولكي يتمكن الرئيس من كسب الدعم الجماهيري لمشروعه لجأ إلى الاعتماد على أسلوب مهم في صناعة الرأي العام ألا وهو تجديد الخطاب السياسي، كما مست هذه الإصلاحات قطاع الإعلام في الجزائر والذي لعب دورا مهما في صناعة الرأي العام خلال هذه الفترة.

وبما أن العالم كان يتجه نحو المزيد من الاستفادة القصوى من تكنولوجيا الإعلام والاتصال في جميع مناحي الحياة أصبح بإمكان الأفراد الحصول على البيانات والمعلومات ونشرها وتبادلها على النحو المرغوب وبالتالي ألغت الحدود الجغرافية وحطمت القيود الزمنية، وكان من نتائج هذه الثورة ظهور ما يعرف بوسائل التواصل الاجتماعي التي لعبت دورا مهما في الكثير من القضايا كما ساهمت أيضا في صناعة الرأي العام الجزائري إزاء مختلف القضايا.

لذلك قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين أساسيين:

المبحث الأول: تجديد الخطاب السياسي للنظام السياسي الجزائري ودوره في صناعة الرأي العام.

المبحث الثاني: الإعلام الخاص ووسائل التواصل الاجتماعي وتأثيرهما في صناعة الرأي العام في

الجزائر بعد 1999.

المبحث الأول: تجديد الخطاب السياسي للنظام السياسي الجزائري ودوره في صناعة الرأي العام.

لقد عمل الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" منذ انتخابه في 1999 على تحسين صورة صانع القرار لدى الرأي العام الجزائري وإعادة كسب تأييده بعدما كان قد فقد ثقته في النظام السياسي نتيجة للفجوة بين الخطاب الرسمي والواقع الإنساني والاجتماعي والسياسي، فلجأ الرئيس إلى أسلوب هام من أساليب صناعة الرأي العام وهو أسلوب تجديد الخطاب السياسي الرسمي كوسيلة أو أداة لصناعة الرأي العام في الجزائر. واعتمد في هذا الخطاب على القطاع السمعي البصري لاسيما التلفزة التي تعتبر من أهم المؤثرات التي تلعب دورا مهما في تكوين وتفكير المواطن الجزائري وتحريكه نحو مختلف القضايا ومن منطلق أهمية التلفزة الخاضعة لاحتكار الدولة ينعكس اهتمام صانع القرار في الجزائر بهذه الوسيلة وهي كما قال: "الضمان الأهم للاتصال بين الحاكم والمحكومين"، وبما أن الإعلام العمومي كان بيد النظام السياسي فإنه سار جنبا إلى جنب مع النصوص والخطابات الرسمية المحددة للاختيارات والأولويات التي وضعها الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" منذ توليه الحكم لتتحول التلفزة الوطنية إلى أداة لتعبئة الرأي العام وخدمة للأهداف المسطرة من قبل صاحب الخطاب.¹

وانطلاقا مما سبق سوف نتطرق في هذه الجزئية من الدراسة إلى مجموعة من العناصر ترجمت إلى مطلبين رئيسيين بدءا بالسياق التاريخي لتولي بوتفليقة زمام الأمور في الجزائر، ثم سوف نتطرق في المطلب الثاني إلى أهم المظاهر التي عبرت عن تأثير خطابات الرئيس في الرأي العام الجزائري.

¹ - وهيبة حمودي، نفس المرجع سابق الذكر، ص49.

المطلب الأول: السياق التاريخي لتولي عبد العزيز بوتفليقة الحكم في الجزائر.

لقد كانت الساحة السياسية في الجزائر قبل الانتخابات 1999 تعيش حالة من الغليان السياسي والذي ميزه دوامة العنف التي أوصلت البلاد إلى أفق مسدود بالرغم من مساعي الرئيس السابق "اليمين زروال" في إخماد نار الفتنة والتوصل إلى صفقة سياسية مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ، إلا أن سياسته الغامضة للتفاوض مع القوى السياسية كلها من دون استثناء سرعان ما باءت بالفشل، ولم تطو صفحة العنف بل على العكس نفذت مذابح جماعية بحق المدنيين الجزائريين لاسيما في الجزائر العاصمة بين جوان وأوت من سنة 1997، وتجددت هذه الاعتداءات في ديسمبر 1997 وجانفي 1998، وقتل مئات المدنيين في سلسلة من المجازر المروعة التي أثارت قلقا دوليا عارما، واستمر الوضع على حاله دون جهود جدية لتحقيق الهدنة وتطبيع العلاقات إلا بعد الانتخابات الرئاسية في أفريل 1999، التي أوصلت الرئيس "بوتفليقة" إلى سدة الحكم ولم يبق للرئيس "اليمين زروال" إلا القليل من المصداقية والسلطة بعد أخفاقة في تنفيذ مبادرة السلام في أكتوبر 1994، كما أن هذا الأخير لم يكن في وضع يسمح له بإعادة إطلاق جولة جديدة من مفاوضات السلام وهذا ما أدى على الأرجح إلى استقالته المفاجئة في سبتمبر 1998 التي بررت رسميا بأسباب صحية وعلى إثر هذه الاستقالة دعي الرأي العام إلى انتخابات رئاسية في أفريل 1999¹.

ولقد فاز "عبد العزيز بوتفليقة" بالانتخابات بسهولة نتيجة لانسحاب المرشحين الآخرين كلهم، وإذا جئنا إلى معرفة هذا الرجل فإن له مركزا متينا في الساحة السياسية الجزائرية، فالرئيس "بوتفليقة" تولى عدة مناصب وزارية قبل وصوله إلى كرسي الحكم أبرزها، تقلد منصب وزير السياحة في أول حكومة جزائرية بعد الاستقلال ثم العضوية في المجلس التشريعي قبل أن يعين وزيرا للخارجية سنة 1963 وعمره لم يتجاوز 26 سنة.

¹ - رشيد تلمساني، "الجزائر في عهد بوتفليقة: الفتنة الأهلية والمصالحة الوطنية"، مركز كارغيني للشرق الأوسط، العدد 07، مؤسسة كارغيني للسلام الدولي لبنان، يناير 2008، ص 11.

و بعد وفاة الرئيس "هوارى بومدين" في سنة 1978 وبحكم العلاقة الوطيدة التي تربط به القي كلمة وداع بقيت راسخة في أذهان الشعب الجزائري.

غادر "عبد العزيز بوتفليقة" الجزائر مبتعدا عن الساحة السياسية إلا أنه عاد إلى الجزائر سنة 1987 وكان من موقعي وثيقة الـ18 التي تلت أحداث أكتوبر 1988، كما شارك في مؤتمر حزب جبهة التحرير الوطني سنة 1989 حيث انتخب عضوا للجنة المركزية.¹

وعندما أعرب الرئيس السابق "اليمين زروال" عن نيته في الاستقالة، دخل "بوتفليقة" المنافسة الانتخابية مدعوما من الجيش، وبدأ سياسته في استخدام الخطاب السياسي كآلية للتأثير في صناعة الرأي العام والتفافه حوله، فتوجه إلى مخاطبة الجزائريين باللهجة العامية ومناقشة قضية الضحايا الذين سقطوا خلال موجة العنف المسلح التي عرفتها البلاد، ولقد أدت تصريحاته إلى ازدياد شعبية لكن في النهاية لم تتسنى الفرصة لمعرفة مدى تأييد الناخبين له إذ انسحب فجأة المرشحون الستة للرئاسة، ما جعل بوتفليقة الرجل الوحيد لملء منصب الرئاسة وفيما ضمن غياب المنافسين فاز بوتفليقة بالانتخابات وألقى بظلاله على شرعيته.²

إذن وبعد تقلد بوتفليقة الحكم ومن منطلق الظروف السائدة والتي كان أبرزها ظاهرة الإرهاب وتدني المستوى المعيشي للمواطنين الجزائريين وتدهور الأوضاع الاقتصادية، كان لزاما على صانع القرار أن يكسب دعما جماهيريا كبيرا لسياسته الجديدة واستخدم لهذا الغرض أسلوب الخطاب السياسي كأداة في صناعة الرأي العام معتمدا على التلفزة كدعامة أساسية في بناء اتصال دائم مع الرأي العام، فالخطاب يقتضى أن يتخيل المخاطب جمهوره المستنير ثم يضع نفسه في متناوله لأن بحث المستقبل للثقة في خطابات صانع القرار سيمكن من تمرير وتدقيق إيجابي لرسائله السياسية وهذا يقتضى أن يضمن صاحب الخطاب عوامل تساهم في توفير الثقة والمصداقية لكسب الرأي العام.

¹ - أنظر موقع رئاسة الجمهورية الجزائرية.

www.elmouradia.dg/arabe/president/biographie.12/01/2018.

² - رشيد تلمساني، نفس المرجع سابق الذكر، ص11.

فصب صانع القرار جل اهتمامه على التلفزة كونها الضامن الوحيد لتمير صورته وصوته إذ أن جميع الخطابات الرسمية التي ألقاها الرئيس تبث كاملة عبر التلفزة الوطنية، والملاحظ هو أنه في الفترة الممتدة فقط 1999/04/15 إلى 2001/08/31 ألقى رئيس الجمهورية حوالي 300 خطاب تم بثها عبر التلفزة وتنوعت ما بين 150 كلمة و61 رسالة و69 خطاب مقارنة بالرئيس السابق "اليمين زروال" الذي لم يلق سوى 15 خطابا و25 كلمة في الفترة ما بين 1997/01/1، إلى 1999/02/20.¹

المطلب الثاني: مظاهر تأثير الخطاب السياسي لرئيس الجمهورية في الرأي العام الجزائري.

هناك عدة مظاهر تدل على تأثير الخطاب السياسي للرئيس عبد العزيز بوتفليقة في صناعة الرأي العام في الجزائر والتي يمكن أن نلمسها على المستويين الداخلي والخارجي.

أولا: البعد الداخلي لخطابات رئيس الجمهورية.

يمكننا القول أن الرئيس عبد العزيز بوتفليقة تقلد الحكم في ظروف اقل ما توصف به أنها ظروف غير مستقرة كظاهرة العنف المسلح والمشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي عرفها الشعب الجزائري منذ مطلع التسعينات، فكل هذه الظروف أجبرت صانع القرار في الجزائر على تبني خطابات سياسية كان من أهم فحواها الوصول إلى حل لظاهرة الإرهاب وتبني سياسات جديدة لتجاوز الأزمة الأمنية.

لذلك فإن الملاحظ في خطابات الرئيس أنه ركز على بعض القضايا الهامة مثل قضية الاستقرار السياسي وقضايا المرأة والهوية وغيرها لكسب دعم الرأي العام وسنحاول في هذه الجزئية من الدراسة تحليل خطابات الرئيس حول هذه القضايا.

في وقت كان فيه المشاهد الجزائري بعيدا عن التطور التكنولوجي مكثفيا بمتابعة التلفزيون الجزائري ركز صانع القرار على هذه الوسيلة يجعلها أداة لتمير خطابه حتى يتمكن من كسب الدعم

¹ - رشيد تمساني، نفس المرجع سابق الذكر، ص11.

الجماهيرى والتأثير فى اتجاهات الرأى العام لاسىما تلك الخطابات التى تبث عقب نشرة الثامنة مساءً.

ولقد برر رئيس الجمهورية كثرة خطابه فى حديث أجراه مع صحيفة (LeMatin) حول ظهوره اليومى والمنتظم على الشاشة فى حين أن الرؤساء السابقون كانوا نادراً مع يسمحون بلقاءات صحفية وقليلاً ما يظهرون على شاشة التلفزيون فرد قائلاً: " بأن الشعب الجزائرى لا بد أن يشاركنى فى الخطوات التى أقوم بها وأنا حريص على أن يرانى باستمرار حتى يعرف إلى أين أنا سائر، وأهم شىء بالنسبة لى هو تمكن الشعب من الوصول ومعرفة النوايا والقرارات السياسية لقاداته ومن واجبى إعلامه".¹

ومن المظاهر التى تدل على استخدام الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" للخطاب السياسى كآلية فى صناعة الرأى العام نجد:

1- الوئام الوطنى:

مع وصول "عبد العزيز بوتفليقة" سنة 1999 إلى سدة الحكم وجد الوضع قائماً والبلاد تعيش وضعاً أمنياً خانقاً، حيث أن مشروع الرحمة الذى جاء به الرئيس السابق "اليمين زروال" الذى طلب من خلاله الجماعات المسلحة بالنزول من الجبال مع الاستفادة من بعض إجراءات العفو لم يجد أذان صاغية بل قوبل بالرفض والفشل فمن بين 200.00 مسلح معتصم فى الجبال لم يستجب سوى 500 مقاتل، وهو ما جعل الرئيس "بوتفليقة" يأتي بمشروع جديد لتحقيق الاستقرار السياسى سمي بالوئام المدنى الذى خصص له حيزاً كبيراً فى خطابه التى ألقاها فى مختلف مناطق الوطن.

فقانون الوئام المدنى الذى أصدره الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" أكد فيه على ثلاث خيارات

هى:

¹ - وهيبة حمودي، نفس المرجع سابق الذكر، ص56.

الأول: هو أن يسلم الإرهابيون في الجبال أنفسهم مقابل الإعفاء من المتابعة القضائية وبغض النظر عما ارتكبه من جرائم.

الثاني: شرط رهن الإرجاع فمن عاد من الجبل يبقى مراقبا من قبل الأجهزة الأمنية.
الثالث: تخفيف العقوبات.¹

وكما سبقت الإشارة فإن الرئيس أكد على مشروع الوثام المدني واعتبره ضرورة للخروج من الأزمة الأمنية وإخماد نار الفتنة، لذلك نلاحظ أن أغلب خطابات الرئيس التي ألقاها في شهر سبتمبر من سنة 1999 كانت تتمحور في غالبيتها حول مشروع الوثام المدني، ففي مدة لا تزيد عن شهر واحد ألقى الرئيس حوالي 9 خطابات حول الوثام المدني، ومن بين أهم خطابات الرئيس حول مشروع الوثام المدني نذكر:

أ- خطاب رئيس الجمهورية 02 أوت 1999.

كان هذا الخطاب الذي ألقاه رئيس الجمهورية في 02 من شهر أوت من سنة 1999 بمناسبة استدعاء الهيئة الانتخابية لاستفتاء 16/09/1999 الخاص بالوثام المدني، ولقد ظهر جليا في هذا الخطاب تأييد رئيس الجمهورية المطلق لمشروع الوثام المدني، الذي وصفه بتعبيره الصريح لأكثر من ثلاث مرات في خطابه وذلك بقوله: "لقد شرعت في عملية استرجاع الوثام المدني بإضفاء الطابع القانوني على وضعية فعلية قائمة منذ 1997 وكان من الممكن أن تتحول لا محالة في أي وقت مضى إلى فرصة ضائعة وأوضاع لا تحمد عقبها في البلاد".

وأیضا قوله: "لا يمكن الحديث عن السلام الاجتماعي والوثام المدني والوثام الوطني دون

العمل في نفس الوقت ضد الفقر..."

¹ - مركز الدراسات الإستراتيجية والدبلوماسية، تجربة المصالحة والوثام المدني بالجزائر، 19 أكتوبر 2015.

كما قال: " أن هذا المشروع يجب أن يحقق معا خاصة فيما يتعلق بالاسترجاع الوثام الوطني".¹

ويكشف لنا تحليل هذا الخطاب أن إستراتيجية الرئيس قائمة على ربط مصير البلاد بالأزمة الأمنية، وأن خروج البلاد من الأزمة الأمنية وتحقيق التنمية الاقتصادية لا يكون إلا من خلال التصويت بنعم على مشروع الوثام المدني، كما ربط صاحب الخطاب الوثام المدني بمفهوم الأمن والسلم كثيرا في خطابه وهو ما أكده في قوله: " التنمية مرهونة بالسلم، إذ سيبقى السلم هشا دون تنمية اقتصادية...." ، ولأن صاحب الخطاب يدرك جيدا بأن الشعب الجزائري كان بحاجة ماسة للأمن والاستقرار حاول تمرير هذا المشروع بالتركيز على هذا العامل.

كما حاول صاحب الخطاب كسب تأييد الرأي العام الجزائري والتأثير في اتجاهاته بغية المصادقة على هذا المشروع، حيث ختم خطابه بالتأكيد على أن الشعب الجزائري هو وحده من يملك سلطة قبول ورفض مشروع الوثام الوطني وبرر ذلك في قوله: " لذلك قررت أن أعود إلى الشعب لأعرف بالضبط إذا كنت على النهج الصحيح الذي ينتظره مني، وأريد من هذا الاستفتاء تبني سياسية ومسعى يشمل قانون الوثام المدني ويتجاوزته في مكملاته من أسباب النهضة الوطنية".²

وما يمكن ملاحظته هنا أن الرئيس تبني مصطلح الشعب بدل الرأي العام.

ب- خطاب رئيس الجمهورية 30 أوت 1999.

نلاحظ أيضا أن صاحب الخطاب ذكر كلمة الوثام الوطني في أكثر من موضع في خطابه الذي ألقاه في 30 أوت 1999 وذلك بقوله: " إذ نحن طلبنا أي طلب شخصي فليرفض لنا بكل وضوح ونحن هنا لا نطلب طلبا شخصيا بل نريد وثام مدنيا "، وأيضا في قوله " قانون الوثام المدني على كل حال مر على البرلمان وهو يطبق وله بداية ونهاية "، كما عبر عنه بمسميات

¹ - خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، بمناسبة استدعاء الهيئة الانتخابية حول الوثام المدني 02 أوت 1999، خطب ورسائل، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.

www.elmouradia.de/arae/presedent/presend.htm.12/01/2018

² - خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، نفس المرجع سابق الذكر.

أخرى كالمصالحة، وعاد صاحب الخطاب للتأكيد على عامل الأمن كضرورة لتحقيق الازدهار والرفي للبلاد، والتأكيد على ضرورة لمكافحة الفساد الذي تعاني منه مؤسسات الدولة .

لينهي خطابه بأن الاستفتاء أصبح ضرورة حتمية وأن على الشعب الجزائري أن يصوت بنعم للوثام المدني. حيث قال " استفتاء 16 سبتمبر سيوضح من هو مع الشعب الجزائري ومن ضده....والذي نطلبه من الشعب الجزائري هو أن يصادق على المسيرة التي سنتهجها والتي تعني الأمن وتعني رجوع النخوة لجميع الجزائريين والجزائريات وتعني رجوع النخوة للجزائر في الداخل والخارج وتعني أيضا المكانة المرموقة بين الأمم".¹

إذن فأن أهم ما يمكن أن نستشفه من تحليل هذين الخطابين أن صانع القرار في الجزائر تمكن من التأثير في الرأي العام الجزائري ودليل ذلك أنه سرعان ما طرحت خطة السلام كما سماها الرئيس في إطار استفتاء في 19 سبتمبر 1999 والذي استقطب تأييدا حاشدا من قبل الناخبين الذين بلغت نسبة إقبالهم على صناديق الاقتراع 85,03%،² ويظهر أيضا تأثير صاحب الخطاب في الرأي العام الجزائري من خلال نسبة المصوتين بنعم والتي بلغت حسب الجريدة الرسمية 98,63% فمن بين 14,785,571 من الأصوات المعبر عنها صوت 14,583,075 بنعم لمشروع الوثام المدني في حين لم يصوت سوى 202,496 من الناخبين بلا لمشروع الوثام المدني.³

ولقد رأى بعض المراقبين بأن هذه الأرقام، ضخمت وأن إصرار بوتفليقة على الاستفتاء حول قانون الوثام المدني كان هدفة التأكيد شعبيته التي أصبح يتمتع بها وسحب البساط من تحت من يطعن في شرعية انتخابه لاسيما بعد انسحاب منافسيه الستة الذين شكل انسحابهم صدمة للمؤسسة العسكرية وللرأي العام معا، كما وضع الرئيس من خلال هذا الاستفتاء حدا لجمعيات عائلات ضحايا الإرهاب التي شنت هجومات ضد بوتفليقة متهمه إياه بأنه خان ذاكرة الأمة باتفاقه

¹ - خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، حول الوثام المدني 30 أوت 1999، خطب ورسائل، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.

www.elmouradia.de/arae/president/presend.htm.2018/01/2018.

² - رشيد تلمساني، نفس المرجع سابق الذكر، ص8.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 1999/2 المؤرخ في 19 سبتمبر سنة 1999 المتعلق بنتائج استفتاء 16 سبتمبر 1999، الجريدة الرسمية، العدد 66، الصادرة بتاريخ 22 سبتمبر 1999، ص3.

مع الجماعات المسلحة، في حين أكد البعض على أن الشعب الجزائري كان على أهبة الاستعداد لطي صفحة العنف وإخماد نار الفتنة ودعم خطة السلام لذلك صادق على قانون الوثام المدني بأغلبية مطلقة ومن دون مناقشة مطولة.¹

ولقد ألغى قانون الوثام المدني جميع الإجراءات القانونية ضد المسلحين الذين استسلموا طواعية قبل 13 جانفي 2000، وهو الموعد النهائي للاستسلام بموجب قانون الوثام الوطني، من دون ذكر أي جرائم تبرر استبعادهم، إلا أن القانون استثنى المسلحين الذين تورطوا في مجازر جماعية والاغتصاب والهجمات بالقنابل على الأماكن العامة.²

وما يعاب على هذا المشروع هو أنه لم يتطرق لقضية المفقودين، فالرئيس كان يسعى إلى طمر هذا الملف مع أقل مقدار ممكن من النقاش، وهو الأمر الذي أثار حفيظة الرأي العام الجزائري الذي رفض القبول بالموقف الرسمي القائل أن أغلبية حالات الاختطاف نفذت على أيدي مسلحين انتحلوا صفة أعضاء الأمن.³

2- المصالحة الوطنية:

قبل التطرق إلى تحليل خطاب الرئيس حول المصالحة الوطنية وكيفية تأثير هذه الخطابات في الرأي العام الجزائري تجدر الإشارة في البداية إلى تحديد مفهوم المصالحة الوطنية وإطارها القانوني في الجزائر.

أ- مفهوم المصالحة الوطنية:

تعد المصالحة مصطلحا فضفاضيا يعود إرث جذوره بعيدا في التاريخ فهو يحتوي على العديد من المعاني والمترادفات تجتمع في التوفيق في تلك العلاقة التي تربط الدولة والمجتمع، كما أنها تحتوي على عدة مفاهيم منها التعايش السلمي، العفو، بناء السلام، الصفح، العدالة التصالحية، فالمصالحة آلية للوقوف على مكامن المخاصمة التي وقعت بين مختلف الأطراف والتداول في الشأن العام والجماعي،

¹ - أحمد فاضل، الجزائر مشروع الوثام المدني صياغة جديدة لقانوني تدابير الرحمة وضحايا المأساة، جريدة الحياة، العدد 13260، ص6.

² - هيومن رايس ووتش، غياب العقاب باسم المصالحة: خطة الرئيس الجزائري موضوعا للاستفتاء وطني.

<https://www.hrw.org/05/03/2018>

³ - رشيد تلمساني، نفس المرجع سابق الذكر، ص10.

قصد تحقيق تساكُن وتعايش في زمان ومكان معينين في الدولة في إطار اعتراف متبادل وخلق تواصل إيجابي مع الرأي العام وبالتالي فهي تبحث عن معرفة الحقيقة بين الأطراف المتصارعة قصد تحقيق الاستقرار والسلام وفق ميثاق اجتماعي.

ويعتبر الرئيس الفرنسي "شارل ديغول" هو أول من استعمل مصطلح المصالحة الوطنية في العصر الحديث عندما عاد للمرة الأولى إلى "فيشي" وألقى فيها كلمة شهيرة حول وحدة فرنسا، وشكل مفهوم المصالحة الوطنية لحمة الخطاب الوطني واستعمله فيما بعد كل من الرئيس "جورج بوميدو" وذلك من خلال معرفته بضرورة محو ديون الماضي جراء الانتهاكات والجرائم التي اقترفت في حق المواطنين إبان حرب الجزائر، حيث تحدث "بوميدو" في ندوة شهيرة له عن المصالحة الوطنية وعن الانقسام الذي تم التغلب عليه، وكان هذا المفهوم ذاته موضوع خطاب "ميتران" لما أعلن أنه ضامن للوحدة الوطنية، ثم استعمل "نيلسون مانديلا" هذا المفهوم في جنوب إفريقيا عندما كان في السجن، إذ رأى أنه من واجبه أن يضطلع بنفسه بقرار التفاوض حول مبدأ إجراء العفو العام، الشيء الذي يمكن من خلاله اعتبار أن المصالحة الوطنية تأتي بشكل فعال من خلال الإقرار الرسمي للاعتذار من لدن الدولة، وإجراء آليات العدالة الانتقالية في تحقيق العدالة التصالحية وليس العدالة الانتقامية أو العقابية.¹

وإذا ذهبنا إلى تحديد مفهوم المصالحة الوطنية نجد أن المقاربات الدراسية أنتجت كما هائلا من الأدبيات حول مفهوم المصالحة وسنعرض فيما يلي بعض التعريفات التي تناولت مفهوم المصالحة الوطنية:

عرفا "أسمال" و"آل" المصالحة السياسية بأنها: "مواجهة الحقيقة غير المرغوب فيها بهدف دعم الانسجام بين وجهات النظر المتصارعة والخلافات العالقة في بيئة تفاهم"، أما بالنسبة لـ"مارو" فالمصالحة تعني عنده: "توطيد العلاقة الودية لدرجة تكفي لتحقيق الثقة رغم الانقسام المبدئي"، بينما يركز "البدراش" على المصالحة داخل المجتمع ويضع لها عناصر هي الحقيقة والتعبير المفتوح حول

¹ - مصطفى جعوط، "المصالحة الوطنية من خلال تجارب العدالة الانتقالية: مظاهر تحقيق الوحدة الوطنية والانسجام الاجتماعي"، مجلة اتجاهات سياسية، العدد 02، المركز العربي الديمقراطي، ألمانيا، جانفي 2018، ص 60-61.

الماضي والرحمة، وتعني: " العفو لبناء علاقة جديدة للعدالة وتعني إعادة البناء الاجتماعي والتعويض، السلام وتعني المستقبل المشترك والحياة ، والأمن لكل الأطراف".¹

ويعرف أحد المتخصصين المصالحة في مجتمعات ما بعد الصراعات أنها: " العملية التي يمكن بمقتضاها لأطراف واجهوا علاقات قمعية و صراع دموي إنشاء علاقة مرضية فيما بينهم".

وعرفت الوكالة الدولية السويدية لتنمية التعاون المصالحة على أنها: " عملية مجتمعية تتضمن

اعترافا مشتركا بمعاناة الماضي وتغيير السلوك الهدام إلى علاقات بناءة نحو سلام مستدام".

كما عرف مشروع القانون اليمني الخاص بالعدالة الانتقالية المصالحة بأنها: " عملية توافق

وطني تنشأ على أساس علاقة بين الأطراف السياسية والمجتمعية وهي قائمة على التسامح والعدل وإزالة آثار صراعات الماضي من خلال مجموعة من الإجراءات المنصوص عليها في القوانين الهادفة إلى تحقيق الأمن والسلام الاجتماعي بين أفراد المجتمع".²

ويعرف الأستاذ "مصطفى صويلح" المصالحة بأنها" توافق وطني يستهدف تقريب وجهات

النظر المختلفة وردم الفجوات بين الأطراف المتخاصمة والمتحاربة"، ويرى بأن المصالحة هي السعي المشترك نحو إلغاء عوائق الماضي واستمراريتها التشريعية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتصحيح ما يترتب عنها من مآسي وأخطاء وانتهاكات جسمية والقطع نهائيا من قبل الجميع من الحلول العنيفة في معالجة الملفات والقضايا المختلف حولها والنظر بتفاؤل إلى المستقبل وذلك من خلال التأسيس للديمقراطية الحقيقية والمشاركة المتساوية.³

ويرى الأستاذ "عادل ماجد" أن المصالحة الوطنية هي: " نتيجة حتمية تمر بها الدول التي تعاني

خلافات أو صراعات داخلية وهي تعد من أهم آليات التسوية السياسية، تنشأ على أساسها علاقة

¹ - عبد النور منصور، " المصالحة الوطنية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني"، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، جامعة الحاج لخضر - باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010/2009، ص69.

² - عادل ماجد، " قواعد المصالحة الوطنية في المراحل الانتقالية: تطبيق على الوضع في مصر"، مجلة يفكرون، العدد 02، 2004/12/15، ص28.

³ - مصطفى صويلح، المصالحة المفهوم لأي أغراض وبواسطة أية آليات، اللجنة العربية لحقوق الإنسان.

قائمة على التسامح والعدل بين مختلف الأطراف السياسية والاجتماعية بهدف طي صفحة الماضي وتحقيق التعايش السلمي بين أطراف المجتمع كافة"، ويرى أيضا أن المصالحة الوطنية لها عدة مقدمات أساسية تتمثل أساسا في تحديد أطراف المصالحة، واستشراف مدى استعداد جميع الأطراف للوقف الفوري لأعمال العنف والانخراط في عملية المصالحة واختيار وقت المصالحة وتهيئة الرأي العام وإيجاد الزخم الشعبي اللازم لمساندة المصالحة الوطنية¹.

ب- المصالحة الوطنية في الجزائر:

اعتمدت المصالحة الوطنية في الجزائر كإستراتيجية شاملة اختارتها القيادة الجديدة وهو ما أكده رئيس الجمهورية في خطابه الذي ألقاه أمام إدارات الأمة في 16 أبريل 2001 والذي جاء فيه: " المصالحة الوطنية تعني إعادة الروابط والأواصر التي انفصمت بين أفراد مجتمع تمزقت أوصاله لا بفعل العنف وحسب بل بفعل إيديولوجيا الضلال والبغي بوجه أخص، وعليه فإنها لا تقتصر في النظر على مجرد إيقاف لأعمال العنف يتبعه حفل التبادل الصفح والغفران وينتهي الأمر،..... لقد كانت تعني في غاياتها القصوى إعادة بناء الوفاق من الجزائريين آيا ما كانت مناهلهم ومشاربهم، وبث روح السلم في الصدور وضمن الأمن والأمان للجميع، وكانت تعني من حيث كنفاتها مصالحة روحية سياسية بين الجزائريين وتعبئة جميع الأطراف في سبيل تجدد وطني يكون كفيلا من خلال إصلاح الدولة وإعادة تنظيم الساحة السياسية والإصلاحات الهيكلية بالقضاء على الأسباب التي أدت إلى انفجار الأزمة وبإنشاء علاقات اجتماعية جديدة"².

فالمصالحة بهذا المنظور هي تكاثف الجهود الجميع حول بناء مشروع مجتمع يحقق أهداف الثورة.

1/ الإطار القانوني للمصالحة الوطنية في الجزائر:

¹ - عادل ماجد، أصول المصالحة الوطنية، جريدة الأهرام، العدد 46258، 2013/07/31.

² - خطاب رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، بمناسبة افتتاح الندوة الوطنية لإدارات الأمة، قصر الأمم، الخميس 26/04/2001، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.

شكل الأمر الرئاسي رقم 04/01 المؤرخ في 27 فيفري 2006 إطارا قانونيا لسياسة الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" في استعادة السلم والقضاء على العنف وهدف الأمر إلى تنفيذ أحكام الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية المعبر عن الإرادة السياسية للشعب الجزائري وتحميد تصميمه على استكمال سياسة السلم والمصالحة الضروريتين لاستقرار الأمة وتطورها.¹

ولقد احتوى الميثاق على ديباجة أشادت بنضال الشعب الجزائري عبر العصور، فالشعب الجزائري استطاع التغلب على أشد المحن قسوة وساهم بصفحات مشرقة في تاريخ المنطقة بما يؤمن به من قيم روحية وأخلاقية عالية، وقع في حين غفلة أتون فتنة هددت بتقويض أركان دولته وتمزيق نسيجه الاجتماعي، فلأكثر عقد من الزمن والفتنة تعصف بالمكاسب التي غنمها الشعب مقابل تضحياته الجسام، وبات من الحيوي بالنسبة للجزائريين والجزائريات أن يتساموا نهائيا فوق هذه المأساة ويتجاوزوا كل خلافاتهم ويعيدوا لدولتهم ودينهم الذي لا يمت بأي صلة لظاهرة الإرهاب التي ابتلي بها الشعب الجزائري فهو دين التسامح والسلام، كما جاء في الديباجة إشادة بكل من ضحى من أجل الجزائر وأن الشعب سيظل إلى جانب أسرهم واسر الضحايا ضد الإرهاب الممحي، كما أنه لا مناص من المصالحة بين أبناء الشعب الواحد والإسراع بها نحو مواجهة تحديات التنمية العديدة وتضمن الميثاق خمسة فصول إلى جانب الدباجة.²

كما تضمن ميثاق المصالحة الوطنية كل المبادئ التي جاءت في قانون الوثام المدني، إذ طالب بالعفو عن المتمردين باستثناء الذين اقترفوا مجازر واغتصبوا النساء ونفذوا عمليات تفجير في أماكن عامة، كذلك جاء في الميثاق إلغاء الدعاوي المقامة ضد المسلحين بمن فيهم الذين فروا إلى الخارج وصدرت في حقهم أحكام صورية.

إلا أن المادة (28) نصت على إقصاء كل من نفذ أعمال إرهابية أو استغل الإسلام لغايات سياسية وبموجب هذه المادة رفض وزير الداخلية آنذاك "نورالدين اليزيد زرهوني" تسجيل حزب جديد

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 06-01 المؤرخ 27 فيفري 2006 والمتعلق بتنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، الجريدة الرسمية، العدد 11، الصادرة بتاريخ 28 فيفري 2006، ص 3

² - محمد بوضياف، نفس المرجع سابق الذكر، ص 280.

هو حركة الحرية والعدالة السياسية لرئيسه "أنور هدام" في جانفي 2007 المسؤول السابق في الجبهة الإسلامية للإنقاذ والمقيم في الولايات المتحدة.

2/ أهداف المصالحة الوطنية في الجزائر:

لقد كان الهدف الأساسي من المصالحة الوطنية استكمال مشروع الوئام المدني الذي أطلقه الرئيس والوقوف على النجاحات التي حققها هذا المشروع وكذا النقائص التي اعترضت تطبيقه، ويعتبر ميثاق السلم المصالحة الوطنية هو المصدر الرئيسي لاستيفاء أهداف هذه المصالحة الوطنية والتي يمكن أن نوجزها في النقاط التالية:

- الحفاظ على الرصيد التاريخي للجزائر من النضال والكفاح والبحث عن الكرامة وعدم تسويقه بأعمال لا تمت لهذا التاريخ بصلة.
- تصحيح الانحراف على المسار الوطني والذي خلف خسائر مادية وبشرية معتبرة وكان يقوض أركان الدولة في فترة ما ومحاولة محو آثار المأساة الوطنية التي كان ضحيتها كل أطراف الشعب الجزائري دون استثناء.¹
- الحفاظ على الثوابت الوطنية فالمصالحة الوطنية ليست فعلا معزولا عن التاريخ ولا مستقلا بذاته بل هي نتاج تطورات ومخاض سياسي حاسم ومتجدد تقف وراءها رؤية سياسية تؤمن بالثوابت الوطنية التي تشكل لحمة المجتمع الجزائري وكل تجاوز لهذه الثوابت يفقد المصالحة روحها الداخلية و يحولها إلى مجرد عملية استعراضية غير قادرة على النفاذ إلى عمق الأزمة الوطنية.²
- التأكيد على سماحة الإسلام دين الدولة ورفض أي استعمالات أو تشويهات مغرضة باسم الإسلام ومنافية للوطنية على اعتبار أن الإسلام دين تسامح وسلم لا دين عنف وكرهية.
- تهيئة الأرضية للتنمية السياسية والاقتصادية من خلال عودة الاستقرار.
- استكمال مشروع الوئام الوطني وسياسة تدابير الرحمة وتثبيط كل الأعمال المناوئة لهذا المعنى.

¹- عبد الرزاق باخالد، " المصالحة الوطنية في ظل السياسة الجنائية"، مذكرة ماجستير في الحقوق، فرع القانون الجنائي والعلوم الجنائية، جامعة متتوري- قسنطينة، كلية الحقوق، 2010/2009، ص60

²- أنور نصر الدين هدام، المصالحة الوطنية في الجزائر: خطوة حضارية نحو حل أزمة اختيار السلطة السياسية، سويسرا: معهد الحقار، 2007، ص16.

- تحسين صورة الجزائر لدى الرأي العام الدولي من خلال التزاماتها بتعهداتها الدولية على اعتبار أن حرية المواطن وحرمة أمنه وممتلكاته من أهم أولويات السياسة الوطنية وكذا الهيئات الدولية والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان.¹

ولا نجد في هذا الإطار أحسن من تحديد لأهداف وغايات مشروع المصالحة الوطنية من رئيس الجمهورية الذي حدد أهداف المصالحة الوطنية في حديثه له مع صحيفة (Réalités) التونسية بتاريخ 30 جوان 2005، حيث صرح للصحيفة بأن مشروع المصالحة الوطنية ضرورة سياسية تهدف إلى إقامة وفاق بين الجزائريين حول الأسس الأساسية للجمهورية ولدولة القانون من خلال تحريهم من المخلفات المأسوية لأزمة وطنية لم يسلم منها أحد، كما تهدف هذه المبادرة إلى استرجاع القيم التي أساسها تبلور المجتمع الجزائري منذ فجر التاريخ ومكانتها الشرعية والأساسية في ضبط العلاقات والممارسات الاجتماعية والسياسية والثقافية، كما أكد على أن هذه المبادرة تطمح إلى حل المشاكل الكبيرة للحاضر باستيعاب انحراف الماضي والاهتمام بالمستقبل، ويجب على الجزائريين أن يجدوا معالمهم ويعودوا للعيش والعمل بشكل جماعي في إطار القيم المشتركة التي يقوم عليها المجتمع الجزائري.²

3/ المصالحة الوطنية في خطابات الرئيس ودورها في صناعة الرأي العام:

مما لا شك فيه أن للخطاب السياسي حول المصالحة الوطنية له أثره البالغ على الرأي العام والإعداد لمرحلة هامة في مواجهة الإرهاب من خلال إدخال الرأي العام بالأحرى أو المواطنين في هذه المعركة التي اعتبرها رئيس الجمهورية معركة كل الجزائريين أو الجميع ضد الإرهاب، في الوقت الذي كانت تعاني فيه الدولة من أكبر مشكلة وهي الإحجام الجماهيري من الدخول في معركة الإرهاب وخير دليل على ذلك هو تأخر المشاركة الشعبية الفاعلة في مواجهة الإرهاب التي قد يجد لها البعض مسوغات تتمثل في عدم وضوح الرؤية ونضج الوعي السياسي وبأن المعركة ليست معركة حقوق

¹ - عبد الرزاق باخالد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 60.

² - رئيس الجمهورية عبد العزيز، حوار مع صحيفة الحقائق التونسية، 2005/06/30. الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.

منتهكة أو وضع اجتماعي سيء إذ أن الأدوات المستعملة واضحة الدلالة على أن الأمر يتعلق بالإرهاب والتخريب وتهديد أمن المواطنين.

وهنا يكمن دور الخطاب السياسي في عملية التعبئة للمصالحة الوطنية حيث يشرح الدكتور "أحمد حمدي" دور الخطاب السياسي في عملية التعبئة لقضية ما ويقول في هذا الشأن أن الخطاب السياسي يتمحور في الغالب حول قضية سياسية وعادة ما تكون مركزة حول القضايا الوطنية كما أن هذا النوع من الخطاب ليس له مواعيد معينة ومضبوطة بل يكون خاضعا للظرف السياسي الذي يكون فيه و عادة ما يكون باللغة الدارجة وأحيانا باللغة الفرنسية وأماكنه المعتادة هي الساحات العامة والملاعب وقاعات العرض".¹

وهو ما يمكن أن نلاحظه في خطابات الرئيس "عبد العزيز بوتفليقة" الذي حاول التركيز على المصالحة الوطنية وجعلها محور لجل خطاباته حتى إن كان الزمان والمكان غير مناسبين، ومثال ذلك الخطاب الذي ألقاه بمناسبة يوم الشهيد في 18 فيفري 2005 حيث أكد على المصالحة الوطنية ضرورة للخروج من الأزمة وإعادة السلم والاستقرار للجزائر وتحقيق التنمية المستدامة قائلا: "لقد آثر الشعب بأسره أن يتصالح مع نفسه بعد وقفة صبر جلد فاختر المصالحة الوطنية الشاملة هدفا حضاريا يحتذى به، فاتخذ الوثام المدني نهجا تعينه إزالة الأضغان وقطع دابر الضلال وما إليها من السلبيات والآفات الاجتماعية.....، إن العمل اليوم يجب أن ينصب على كيفية المساهمة الجدية في دفع التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك بالاستجابة لجميع المتغيرات، ويبقى الإنسان هو ركن التنمية الهام وأساس المعادلة الرابحة".²

والمتمعن في خطابات رئيس الجمهورية حول المصالحة الوطنية يمكن أن يلاحظ أن رئيس الجمهورية كان قد مهد لهذا المشروع بإصلاحات أخرى في قطاعات مختلفة، ويمكننا أن نلمس هذا في عدة خطابات أهمها:

¹ - عبدالرزاق باخالد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 60-61.

² - خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، بمناسبة يوم الشهيد 18 فيفري 2005، خطب ورسائل، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/presidence/presidencear.htm>.14/01/2018.

أ- خطاب رئيس الجمهورية بمناسبة إصلاح العدالة (29 مارس 2005):

فقد جاء خطابه بمناسبة إصلاح العدالة 2005/03/29 من أجل التمهيد لتبني مشروع المصالحة الوطنية حيث أطلق رئيس الجمهورية مصطلح إصلاح العدالة من أجل عودة الشرعية لمؤسسات الدولة التي تضررت من مخلفات الإرهاب، وذلك وفق مشروع أكبر وأوسع من ذلك وهو إصلاح العدالة، ففي خطابه الذي ألقاه في الندوة الوطنية حول إصلاح العدالة أكد فيه على ضرورة البدء في إصلاح هذا القطاع الحيوي الذي يؤسس لدولة القانون والحق، حيث جاء في نص خطابه: " أن المنطلق الذي كان منطلقنا عند مباشرة الإصلاح هو أن الوسيلة المثلى لإعادة بناء الدولة، من حيث أنه أهم العناصر المجسدة لمشروع المجتمع الذي نعول عليه في تحقيق التجدد الوطني في ظل السيادة الشرعية والدستورية، هي العدالة التي يتقبلها الجميع والعدالة التي تندمج مع مختلف الجوانب الثقافية والأخلاقية والتربوية وتتكامل معها في بناء مشروعنا المجتمعي".¹

إذن فالغاية من مشروع إصلاح العدالة هو أن الرئيس حاول أن يعطي لمشروع المصالحة الوطنية إطار قانونيا ودستوريا، فإصلاح العدالة يمكن تمرير مشروع المصالحة الوطنية، فإصلاح العدالة اعتبره الرئيس مشروع مجتمعي يمكنه أن يؤسس لعدالة حقه قائمة على إرساء دولة القانون وفي إطار احترام السيادة الشرعية والدستورية وتدارك أخطاء الماضي.²

ليعود السيد الرئيس لربط إصلاح العدالة بقانون الوثام المدني وهذا ما جاء في خطابه حيث قال: " ذلك ما أدى بنا إلى إيلاء الأسبقية في العناية للعدالة مباشرة بعد الاستفتاء الوطني حول قانون الوثام المدني، وكان قصدنا من ذلك إعدادها لكي تسير تحولات العصر وتصبح أداة فعالة ومستقلة ومنصفة، فالإصلاح الذي أردناه ونريده دوما إنما هو الإصلاح المتكامل

¹ - خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، بمناسبة الندوة الوطنية لإصلاح العدالة 29 مارس 2005، خطب ورسائل، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/presidence/presidencear.htm> 2018/01/10

² - عبدالرزاق باخالد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 62.

والشامل الذي يؤهل العدالة لأن تكون قادرة على التواجد الإيجابي في كل المجالات ويرتقي بالعمل القضائي إلى المستوى الذي تمليه الأوضاع ويجعله أكثر ارتباطا بالواقع.¹

فالتواجد الإيجابي للعدالة لا يتوقف عند حد العقوبة حسب صاحب الخطاب بل يسموا إلى ما هو أبعد من ذلك وأبعد من إعادة المجرم إلى حضن المجتمع من جديد وإدماجه وتأهيله وهو ما قصده بالإصلاح الشامل والمتكامل، فعن طريق احتواء المجرمين وإعادة تمهم إلى الطريق الصحيح من طرف العدالة التي يمكنها حفظ لحة المجتمع واستقراره وتماسكه عن طريق توفير الأمن والاستقرار للمواطن.

ثم يسترسل الرئيس في خطابه ويذكر المصالحة الوطنية ويستحضر المأساة الوطنية والسنوات العجاف التي مرت على الشعب الجزائري، حيث جاء في نص خطابه: " إنني أعلم يقينا بأن الأعوام تمر تلوا لأعوام ولن ينسى الشعب الجزائري جريح القلب والضمير كيف أنزلت تلك السنوات الرئيسة سنوات الجحود والجنون الواد والدمار والإقبار بالجملة كيف أسقطت الوطن بصالحة وطالحة من عليين إلى أسفل سافلين.....".²

وهنا يمكن أن نلاحظ من الخطاب أن السيد الرئيس حاول التأثير في الرأي وذلك من خلال تذكيره بالمأساة الوطنية والعنف الذي مورس ضده وفي حقه حتى لا يتسنى للرأي العام الفرصة للإحجام عن مشروع المصالحة الوطنية والعفو الشامل وهو ما أكده في الجزء الثاني من الخطاب قائلا: " ولكن لا بد من اللجوء إلى رحمة الله الواسعة التي تؤلف بين قلوب الناس في سفينة نوح، وفيها الذئب والخروف، ولكن الله يؤلف بين قلوبهم أنه يحب كاظمين الغيظ إنه عفو يحب العفو فيعفو ويصفح عن الجميع..... لا تهاون ولا مزايمة..... نحن فيه ما لم نحك جلدنا

¹ - خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، نفس المرجع سابق الذكر.

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/presidence/presidencear.htm2018/01/10>

² - خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، المرجع نفسه.

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/presidence/presidencear.htm2018/01/10>

بأظافرنا وانصب لجميع مما أوتي من قوة على الإدلاء بدوله بوعي تام في القضاء على الأزمة الوطنية بجميع جوانبها.¹

وفيها إشارة على أنه يجب على الشعب الجزائري أن يتسامي على جروح الماضي وأن العفو هو السبيل لنسيان هذه الأحقاد، كما فيها إشارة على أن الجميع مسؤول عن الخروج من الأزمة وذلك بطي صفحة الماضي، أيضا ما يمكن ملاحظة أن الرئيس يسعى دائما الذي توظيف المتغير الديني في خطابه السياسي لأنه يدرك جيدا قيمة الوازع الديني لدى الشعب الجزائري مما ساهم في اتساع قاعدته الشعبية لدى الرأي العام الجزائري، وفي آخر خطابه أعلن رئيس الجمهورية بكل صراحة عن نيته في تبني مشروع المصالحة الوطنية كامتداد لقانون الوثام المدني وجاء خطابه ليؤكد على أن الشعب هو فقط صاحب الإرادة السياسية في الموافقة على ميثاق السلم والمصالحة الوطنية في استمالة للرأي العام بأن النظام السياسي يولي أهمية كبرى لمواقفه حيث قال الرئيس: " قبل أيام أعلنت أنني و طنت نفسي على استفتاء الشعب حول قانون العفو الشامل بمجرد ما تجتمع الظروف المواتية لذلك، ومرامي هو استكمال ما بدأناه بقانون الوثام المدني لكي نمحو الضغائن، وتظهر الجزائر في عهد جديد، عهد المصالحة الوطنية الحقة التي بها نغلق أشد الملفات التي عرفتها الجزائر تعقيدا، فمصلحة الجزائر تقتضي من كل الذين عاشوا ويلات المأساة الوطنية كظم الغيظ، والجنوح إلى الصفح الجميل والتفكير في الغد بدل الغرق بآمال ما بعد المأساة في مستنقع الضغائن والأحقاد... إن العفو الشامل لن يصدر إلا من الشعب الجزائري صاحب السيادة للخروج من الأزمة الأمنية التي كابدها البلاد خلال العقد الماضي فلا سبيل لنا لاقتلاع للأمن من جذوره، ولترسيخ المصالحة الوطنية التي تحبها غالبية الشعب الجزائري، في حالة ما زكى الشعب صاحب السيادة هذا المشروع، فإن العدالة بصفتها حامية حمى المجتمع والحصن

¹ - خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، المرجع نفسه.

الحصين للشرعية، سيؤول لها السهر على تنفيذ العفو الشامل إذا ما اقتنع الشعب بضرورته ولم ير له بديلا".¹

وعليه فإن رئيس الجمهورية وصل إلى قناعة راسخة وهي أن التخلص من العنف بكل جذوره في الجزائر وطي صفحة الماضي لا يكون ذلك إلا من خلال المصادقة على مشروع المصالحة الوطنية. إذن حاول رئيس الجمهورية من خلال خطابه حول إصلاح العدالة تمرير عدة مشاريع كان من أبرزها مشروع المصالحة الوطنية هذه الأخيرة التي أعطاها مسميات أخرى تدل عليها وترمي إلى أهداف كبرى مثل العفو الشامل، الذي عول عليه الرئيس كحل جذري لقطع العلاقة مع الماضي وفتح صفحة جديدة بين أبناء الشعب الجزائري، فعقد رئيس الجمهورية رهانه عليه وجعله صاحب السلطة المطلقة والإرادة السياسية في ميلاد المصالحة الوطنية في بلاد أرجعها للإرهاب سنوات إلى الوراء وهو الكفيل برعايتها كي تحقق الأهداف المنوطة بها فهي مشروع مجتمع وليست أدوات آنية لمكافحة الإرهاب.

كما أن رئيس الجمهورية يدرك جيدا مدى صعوبة الموقف ليس بالنسبة لقبول الرأي العام الجزائري للمصالحة الوطنية فقط، وإنما لتنفيذ المصالحة على أرض الواقع ولقد راهن على التعايش المجتمعي وتوافقه مع بعضه من جديد وفق رسالة التسامح والجذور الأصلية للشعب الجزائري والتي لا يمكن طمسها أو تجاهلها ولذلك حاول من خلال هذا الخطاب السياسي اعتماد أسلوب الإثارة العاطفية لاستمالة الرأي العام الجزائري من خلال تذكيره بالمأساة الوطنية وضرورة تخطي الأزمة بقبول المصالحة الوطنية كخيار لتجاوز ظاهرة الإرهاب.²

¹ - خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، نفس المرجع سابق الذكر.

<http://www.el-mouradia.dz/arabe/presidence/presidencear.htm>2018/01/10

² - عبد الرزاق باخالد، نفس المرجع سابق الذكر، ص63.

ب - خطاب رئيس الجمهورية في ذكرى الاحتفال بعيد الاستقلال والشباب (الجزائر 2005/07/03):

ففي الخطاب الذي ألقاه رئيس الجمهورية من مقر وزارة الدفاع، عاد رئيس الجمهورية إلى التذكير ببطولة وسيادة الشعب الجزائري الذي كافح وناضل طويلا من أجل استعادة السيادة والاستقلال، حيث جاء في بداية خطابه " لقد كان الكفاح من أجل استعادة السيادة والاستقلال كفاحا طويلا مريرا، كفاحا كلفنا النفس والنفيس، وكانت التضحيات الجسام التي بذلها الشعب الجزائري مهرا لحريتنا، إن تاريخ الجزائر ملحمة لا غنى لناشتها عن الإلمام بها".

كما أكد على أن الإرهاب ظاهرة عالمية وليس الجزائرية وأن الإسلام بريء منه كل البراءة. وفي نهاية خطابه يؤكد أن المصالحة الوطنية هي الحل الوحيد للتخلص من الأزمة وفتح المجال نحو التقدم والازدهار الوطني حيث قال: " فالحل الذي لا بديل عنه هو المصالحة الوطنية، التي يجنح إليها الجزائريون الصبر الجميل من دون أن ينسوا ماكان وما تكبدوه، ويقبلون من قيمة تضحية أخرى قربانا لوطنهم هذا الوطن الذي بذل من المهج والدماء ما فيه الكفاية قبل الاستقلال وبعد".

لتبدأ حملة المصالحة الوطنية من خلال هذا الخطاب والذي صرح من خلاله رئيس الجمهورية "فإلى هذا التعايش في كنف السلم والانسجام ادعوا الجزائريين قاطبة الذي يتعين عليهم بعد سنوات العجاف التي عاشوها أن يتعلموا العيش مجددا وضم جهودهم من أجل تحسين ظروفهم ولتحقيق ازدهار أبنائهم في كنف مجتمع يعمه التفتح والتفاؤل، ذلك هو المراد من مبادرة المصالحة الوطنية التي سيتعين عليكم تزكية مقاصدها ومجرياتها من خلال الاستفتاء الذي ستدعون إليه عما قريب".¹

¹ - خطاب رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، بمناسبة الاحتفال بعيد الاستقلال والشباب 04 جويلية 2005 ، خطب ورسائل، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.

وإذن من خلال هذه الكلمات الصريحة التي توجه بها الرئيس الجزائري إلى شعبه والتي تضمن قناعته الراسخة بضرورة نبذ العنف وطي صفحة الماضي، وأنه جاء ليدعوا الرأي العام الجزائري إلى الوقوف وقفة رجل واحد لإنقاذ الجزائر من محنتها وهو ما أكده في خطاباته العديدة: "أنا جئت رسول حب وسلام"، وفي خطاب آخر "أنا جئكم من أجل الوئام المدني والمصالحة الوطنية فإما يريد الشعب السلم وإما يريد الاقتتال بين أبناء الوطن الواحد وبأنه قادر على إخماد نار الفتنة".

وبهذه الكلمات ومثيلاتها والتي ردها رئيس الجمهورية في خطابات عدة وفي مناسبات مختلفة، يتمكن من كسب الدعم الجماهيري والتأثير في الرأي العام الجزائري وتحت شعار عفا الله عما سلف¹، استقبلت الجماهير الجزائرية الميثاق بحماس كبير وصوت عليه بأغلبية هائلة تجاوز 97% وهي نتيجة صدمت العدو والصديق وبات الأمر واضحا بأن ثمن المصالحة الوطنية هو تقبل قلب الصفحة نهائيا، وعدم التوقف عند مرحلة الفتنة وهو أمر بالغ القسوة ومر الطعم ولكنه ثمن الاستقرار، لكن وبالرغم من قبول الرأي العام الجزائري لهذا الميثاق والتصويت لصالح مبادرة المصالحة الوطنية إلا أن هذا الميثاق عرف تباينا في المواقف الوطنية والدولية.

أ - المواقف المحلية:

التفت غالبية الأحزاب السياسية حول مسعى المصالحة الوطنية ورأت أن المصالحة الوطنية هي مطلب شعبي وأن الجهات التي تعترض هذا المسعى قلة قليلة تجسدت في بعض الدوائر المالية وبعض الأحزاب والجمعيات ذات التوجهات الانفصالية، فهي لا تمثل شيئا أمام قوة الرئيس وصلاحياته الدستورية فأحزاب السلطة كانت قد زكت ميثاق المصالحة وأن فكرة المصالحة كانت قد حسمت في الانتخابية الرئاسية 2004 حيث صوت الشعب لصالح برنامج الرئيس وأن مشروع المصالحة الوطنية هو المخرج الوحيد للجزائر، ويمكننا القول هنا أن لهذه الأحزاب دور مهم في التأثير على الرأي العام وتحويل اتجاهه نحو قبول مشروع المصالحة الوطنية وذلك من خلال الحملات الانتخابية للتأثير في

¹ - جريدة الموعد اليومي، حينما قرر الشعب طي صفحة العشرية السوداء.

الرأي العام ودعم خطابات الرئيس والترويج لميثاق السلم والمصالحة، بالإضافة إلى أحزاب السلطة والتي تعد أقوى التنظيمات السياسية في الجزائر رحبت أحزاب أخرى بمشروع المصالحة الوطنية فمن جهتها رأت "حركة مجتمع السلم" أن مسعى المصالحة الوطنية هو مطلب جماهيري صوت له الشعب، أيضا زكى "حزب العمال" مشروع المصالحة الوطنية كما جاء على لسان زعيمته **لويزة حنون** "إن حزب العمال سعى ويسعى لإيجاد حل سياسي وسلمي من اجل استعادة الأمن والطمأنينة للبلاد وأن سياسة الكل أمني لم تأتي بجل".

إلى جانب مؤيدي مسعى المصالحة الوطنية هناك أطراف سياسية تمثلت في أحزاب سياسية وشخصيات وطنية ذات الوزن السياسي أبدت تحفظها على المشروع بالرغم من إيمانها بالفكرة من حيث المبدأ.¹

فقد رفض بعض قادة الجبهة الإسلامية المواد التي جاء بها الميثاق لاسيما المادة(26) منه، والتي تنص على منع ممارسة النشاط السياسي بأي شكل من الأشكال على كل شخص مسؤول عن الاستعمال المغرض للدين الذي أفضى إلى المأساة الوطنية، كما تمنع ممارسة النشاط السياسي على كل من شارك في الأعمال الإرهابية،² ورأت الجبهة الإسلامية أن المادة (26) فاقدة للشرعية فهي مصادرة للحركات العامة ومبادرة لمشاركة سياسية مخالفة للدستور والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وتتصادم أيضا مع أهداف الثورة ولا بد من وجود حلول سياسية حقيقية تقتلع الأزمة من جذورها، كما وقع قادة الجبهة الإسلامية في الخارج على بيان يرفض مراسيم تنفيذ ميثاق المصالحة الوطنية على أساس أنه قد أفرغ من محتواه ومضامينه الاجتماعية والثقافية والسياسية محاولين التأثير على الرأي العام الجزائري بأن هذا الميثاق شخّص ببعض المفاهيم والتدابير التي حولته إلى مشروع لتقنين سياسة

¹ - محمد بوضياف، نفس المرجع سابق الذكر، ص 233-234.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر 06-01 المؤرخ في 27 فيفري 2006 المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، الجريدة الرسمية، العدد 11، الصادرة بتاريخ 28 فيفري 2006، ص 6.

اللاعقاب واللاعدالة وفي المقابل لقي تنفيذ هذا الميثاق ترحيبا لدى بعض قادة الجبهة من أمثال "المدني مزراق" الذي يرى بأن الميثاق يشمل الأزمة بكل أبعادها السياسية والاجتماعية.¹

ومن بين الشخصيات الوطنية التي علقت على مشروع المصالحة الوطنية رئيس الحكومة السابق "عبد الحميد مهري" الذي قال: "أنه مع المصالحة الوطنية إذا كانت تعني جمع كلمة الأمة على عمل سياسي شامل يتضمن الاتفاق على طريقة ناجحة لوضع حد نهائي للعنف ورفع المظالم العديدة التي أفرزتها الأزمة، أما الاستفتاء الذي دعي إليه الشعب فهو ينحصر في نص غير قابل بطبيعته للنقاش أو التعديل وأن هذا الميثاق هو مرسوم رئاسي ألحق به مشروع ميثاق يقبل كما هو".²

أما مولود حمروش فوصف الميثاق بأنه: "شوشرة أريد بها الهاء الرأي العام الجزائري وهي غطاء للجمود السياسي وأن الصراع المحتدم يحول دون تحقيق المصالحة الوطنية".

ب- المواقف الدولية:

أبدت العديد من المنظمات الدولية تخوفها من هذا المشروع ومن أثاره على أسر ضحايا الإرهاب، حيث دعت منظمة العفو الدولية السلطات الجزائرية إلى إجراء عملية تشاور واسعة النطاق مع جميع المعنيين بمن فيهم ضحايا الإرهاب، و تهدف العملية إلى تطوير آليات لمواجهة أثار المأساة الوطنية في مناخ الاحترام التام لحرية التعبير والاشتراك في الجمعيات والحق في الحصول على المعلومة وضمان الوصول للحقيقة والعدالة وجبر الأضرار، وذكّرت المنظمة السلطات الجزائرية بالتزاماتها الدولية التي لا تجيز إخضاع حقوق الإنسان الأساسية وحمايتها للتصويت بأغلبية باعتماد قوانين وطنية تنافي مع تلك الالتزامات، مع أن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية اعتمد من خلال استفتاء وطني إلا أن

¹ - محمد بوضياف، نفس المرجع السابق الذكر، ص 235.

² - عبد الحميد مهري، يجب أن يستمر البحث عن طريق المصالحة للوطنية.

قرارات العفو العام والخاص والتدابير الوطنية عن انتهاكات حقوق الإنسان تتعارض مع القانون الدولي.¹

وفي ملاحظتها الختامية في 1 نوفمبر 2007 دعت لجنة حقوق الإنسان السلطات إلى إلغاء أي حكم من أحكام الأمر 01/06 المتضمن تطبيق ميثاق المصالحة الوطنية ولاسيما المادة (46) والتي تنص على أن: "كل من يستغل جروح المأساة الوطنية لإلحاق الأذى بمؤسسات الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عن طريق الخطاب والكتابة وغيرها من الوسائل لإضعاف الدولة أو المس بسمعة الموظفين الحكوميين الذين خدموا الوطن بشرف لتشويه صورة الجزائر على الساحة الدولية سيعاقب بالسجن لمدة 3 سنوات إضافة إلى غرامة تتراوح ما بين 250 ألف إلى 500 ألف دينار جزائري".²، والتي تمس مباشرة الحق في التعبير وفي حق أي شخص في الحصول على الانتصاف الفعال في انتهاكات حقوق الإنسان على المستوى الدولي والوطني معا.³

كما أكد الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان والمركز الدولي للعدالة الانتقالية واللجنة الدولية للقانون على أن المرسوم يكرس الإفلات من العقاب لأعمال تعتبر جرائم بموجب القانون الدولي، وأن من شأنه إسكات النقاش العام حول الأزمة الجزائرية، وأضافت أن احترام حقوق الإنسان الأساسية وحمايتها لا يمكن أن نخضعها إلى التصويت بالأغلبية.⁴

في حين يرى الكثير من المتتبعين للشأن الجزائري أن مشروع المصالحة الوطنية قطع الطريق أمام المستفيدين من الفتنة والذين أخذ عددهم يزداد يوما بعد يوم سواء الذين استفادوا سياسيا أو أولئك المستفيدين ماليا، كما وضع حد لتلك المطامع الأجنبية التي حاولت أن تتسرب من خلال نقاط الضعف التي برزت في ظل الاضطرابات.⁵

¹ - نوال مغزيلي، " المصالحة الوطنية التجربة الجزائرية الرائدة وتساؤلات في مبادرات بلدان الربيع العربي"، مجلة العلوم السياسية والقانون، المجلد 01، العدد 05، أكتوبر 2014، المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا، ص 409.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر 01/06 المتضمن تنفيذ ميثاق المصالحة الوطنية، نفس المرجع سابق الذكر، ص 12.

³ - عبد النور منصور، نفس المرجع سابق الذكر، ص 133.

⁴ - رشيد تلمساني، نفس المرجع سابق الذكر، ص 12.

⁵ - محمد بوضياف، نفس المرجع سابق الذكر، ص 229.

وبالنسبة لنتائج الاستفتاء حول ميثاق السلم والمصالحة الوطنية والتي قدرت بـ 97 % من أصوات المنتخبين وهي لا تملك إلا تبرير واحد وهو قوة تأثير الخطاب السياسي للرئيس بوتفليقة في الرأي العام الجزائري فخطاباته حول المصالحة الوطنية أتت ثمارها كما تمكن من التغلغل في وسط الرأي العام الجزائري وكسب تأييده اتجاه هذا الميثاق، ولم يكن ذلك إلا من خلال لغة الخطاب التي اعتمدها كوسيلة لصناعة الرأي العام اتجاه هذا المشروع والتأثير في الرأي العام من خلال التذكير ببطولاته ومكافحته من جهة وتذكيره بمخلفات المأساة الوطنية التي لم ترحم أحد من جهة أخرى. وهنا يمكننا الإشارة إلى أصحاب النظرية النقدية الذين يؤكدون على أن الواقع لا يوجد إلا من خلال اللغة التي يستعملها في التعبير عنه.

كما تؤكد نتائج هذا الاستفتاء أن الشعب الجزائري وبسبب المأساة التي عاشها خلال ما عرف بال عشرية السوداء كان يتلهف للسلام ويتشبث بكل مبادرة تحمل آمال إنهاء الأزمة ولعل من أبرز الأسباب التي دفعت برئيس الجمهورية إلى عرض قانون المصالحة الوطنية على الرأي العام من خلال استفتاء 29 سبتمبر 2005 هو تعزيز شرعية قرار العفو وإخراجه من دائرة الجدل السياسي التي قد يثيرها بقايا الإشتعاليين المتمسكين بخيار التصفية الشاملة ولو على حساب الجزائر دولة وشعبا، لذلك جاءت فكرة المصالحة من طرف القيادة الجديدة على أساس العفو وطني صفحة الماضي.

و رغم التحفظات التي اشرنا إليها سواء على المستوى الدولي أو المحلي ورغم النقائص التي يمكن تسجيلها إلا أن سياسة المصالحة الوطنية و من دون شك أثبتت فعاليتها في إعادة السلم المدني إلى المجتمع الجزائري، فأطلق صراح 2200 مقاتل من الجماعات المسلحة بعد المصادقة على الميثاق، وانخفضت أعمال العنف بشكل ملحوظ بعد أن كانت حديث الليل والنهار، وارتفع عدد التائبين إلى 4868 كما تراجعت أرقام الموت من جراء أعمال العنف المسلح من 100,000 إلى 1.5,942¹

وما يمكننا قوله هنا أن الخطاب السياسي للرئيس تمكن فعلا من التأثير في الرأي العام سواء من صوت لصالح الميثاق أو أولئك الذين نزلوا من الجبال لتعود الجزائر إلى تحقيق الاستقرار والأمن وتثبت

¹ - محمد بوضياف، نفس المرجع سابق الذكر، ص 285.

للعالم أن عهد الأزمة قد ولى كما يحسب أيضا للنظام السياسي الجزائري هو عدم ترك مجال للتدخل في الشأن الجزائري من الأطراف الخارجية.

3- التمكين السياسي للمرأة في الجزائر في خطابات الرئيس وأثره على الرأي العام الجزائري:

تعتبر مشاركة المرأة في العمل السياسي من أهم القضايا التي حظيت بأهمية كبيرة خلال العقود الأخيرة وأصبحت هذه القضية تطرح بشكل كبير على عدد من المستويات، فمن جهة تطرح في الحديث عن تفعيل المشاركة السياسية للمواطنين بشكل عام ومن جهة ثانية تطرح مشاركة المرأة سياسيا كجزء من الخطاب الدولي العالمي حول المرأة، وتعد درجة مشاركة المرأة في الظروف الدولية الراهنة جد مهمة خاصة في المنطقة العربية أين تعرف المنطقة العديد من التفاعلات الجديدة نتيجة لعملية التحول الديمقراطي التي تدعو إلى الاندماج وتفعيل دور مختلف شرائح المجتمع ومنها المرأة كقوة مهمة في المجتمع، والجزائر وبقبولها لخيار التعددية الحزبية والانفتاح الديمقراطي كان لزاما عليها أن تقبل بوجود المرأة في مراكز صنع القرار، ولقد عرفت المرحلة التي تلت إقرار التعددية الحزبية في الجزائر اتساعا في مشاركة المرأة في الحياة السياسية، وتواجد بعض النساء المثقفات في البرلمان والمجالس المنتخبة والحكومة والأحزاب السياسية والجمعيات وغيرها.¹

إلا أن هذه المشاركة تعتبر نسبية ولا ترق لتطلعات منظمات حقوق المرأة ويمكن أن نرجع هذه المشاركة المحتشمة إلى طبيعة الخطاب السائد في تلك الفترة وثقافة المجتمع ومعتقدات الرأي العام ومواقف السلبية اتجاه وجود المرأة في مراكز صنع القرار وعلى مقدار ما يتمتع به من حرية وديمقراطية وخاصة التشاركية ودرجة تطور وعي المجتمع بدور المرأة من جهة، و من جهة ثانية فهو ما لا يسمح للمرأة بأن تلعب دورا محوريا في الحياة السياسية.

ومع استلام الرئيس "بوتفليقة" لمقاليد الحكم تغيرت الأمور وأصبح هذا الأخير مهتما بقضايا المرأة لا سيما التمكين السياسي فقد خصص حيز كبير من خطابه السياسية حول المرأة ونضالاتها

¹ - فتيحة موق، الدراسة الخاصة بالتمكين السياسي للمرأة، الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، ص7

خاصة في المناسبات المتعلقة بالمرأة كالثامن من مارس الذي يصادف اليوم العالمي للمرأة، محاولا بذلك التأثير في الرأي العام الجزائري للقبول بالمرأة كفاعل حيوي في تحقيق التنمية والازدهار للمجتمع. وقبل أن نتطرق إلى التمكين السياسي للمرأة في خطابات الرئيس وكيف أثرت خطاباته في الرأي العام الجزائري، نرى أنه من الضرورة بما كان أن نحدد مفهوم التمكين السياسي للمرأة.

أ- تعريف التمكين السياسي للمرأة:

تعود جذور مفهوم التمكين لعقد الستينات من القرن الماضي حيث ارتبط ظهور هذا المفهوم بالحركات الاجتماعية المناهضة بالحقوق المدنية والاجتماعية للمواطنين، ومنذ ذلك الحين استخدم مفهوم التمكين بعدة معاني وكذلك استخدم في عدة مجالات كالاقتصاد والعمل الاجتماعي والسياسي والتنمية¹ فقد ارتبط في بدايته بالجانب الاقتصادي والتنمية، كما ارتبط مفهوم تمكين المرأة بدور المرأة في التنمية ومر بثلاث مقاربات الأولى تتعلق بإدماج المرأة في التنمية سنة 1973 والتي دعت إلى دعم إدماج المرأة في عدة قطاعات وتقلدها للمناصب ذات القرارات المؤثرة، كما حاول هذا التيار إحداث تغييرات قانونية وإدارية لضمان إدماج أحسن للمرأة في النظام الاقتصادي، و نظرا لعدم وجود قاعدة للمساواة في المقاربة الأولى جاءت المقاربة الثانية للمرأة والتنمية حيث تم التركيز في هذه المرحلة على التفكير في كيفية تطوير تكنولوجياتهم في تخفيف أعباء الأسرة حتى يتسنى للمرأة لمشاركة في العمل الإنتاجي ولقد تركزت السلبيات في هذا المدخل في ظهور صراع الدور الذي نجم عن قيام المرأة بعدة أدوار في آن واحد لذلك فقد زادت أعباء المرأة داخل الأسرة وخارجها، ونظرا لإهمال هذه المقاربة لدور المرأة وحصرها في دورها التقليدي جاءت خلفا لهذا مقاربة النوع والتنمية والتي تؤكد على مفهوم التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية وهذه المقاربة تسعى لتحقيق تمكين المرأة ليس في المجال الاقتصادي وحسب بل تهدف إلى تحقيق التمكين السياسي.

ومع بروز هذا التيار الداعمة لدور المرأة أصبحت قضايا المرأة تحوز اهتمام متزايد في مختلف أنحاء العالم حيث تم انعقاد المؤتمر الأول للمرأة (1975-1985) الذي شهد قرار هيئة الأمم

¹ - أحمد إبراهيم خضر، حقيقة مفهوم تمكين المرأة، شبكة الالوكة 2013/04/30.

المتحدة بالاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة في ديسمبر 1979.¹ وبدأ الاهتمام بقضايا المرأة يشغل الرأي العام على المستوى العالمي.

ثم عاد مفهوم التمكين بقوة في عقد التسعينات إثر إعلان الحكومات في مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية في 1994 ثم في المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين سنة 1995 الذي دعا إلى إزالة كافة العقبات التي تحول دون تمكين المرأة، ثم مؤتمر نيويورك 2000 وفي إطار هذا الاهتمام المتزايد بشؤون المرأة صدر العديد من التشريعات والقوانين بغية تحسين أوضاع المرأة، كما أعقبها بروز العديد من البحوث والدراسات لإبراز هذا الدور،² ويعتبر التمكين أحد أهم المفاهيم التي ظهرت لتؤكد على دور المرأة ومكانتها، وأصبح مصطلح التمكين الأكثر استخداماً في برامج معظم المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية.³

ويعرف التمكين بمعناه العام على أنه: "إزالة كل العمليات والسلوكيات النمطية في المجتمع والمؤسسات التي ترتب النساء والشباب والفئات المهمشة وتضعهم في مراتب أدنى".⁴

وقد استخدم مفهوم التمكين من قبل المؤسسات الدولية والمناخين الدوليين في لغتهم وخطاباتهم وقاموا بإعطاء تعريفات لمفهوم التمكين تتماشى واختصاص كل واحد منهم حيث يعرف "البنك الدولي" على سبيل المثال التمكين بأنه: "تحسين قدرات الفرد أو الجماعة على خلق الخيارات وتحويلها إلى برامج وسياسات وأهداف ترجع بالفائدة على الجميع وتحقق نتائج جيدة".⁵

أما تمكين المرأة فيعني: "تلك العملية التي تساعد في زيادة وعيها في وجودها الاجتماعي وتغييره في ضوء احتياجاتها الآنية والمستقبلية التي تكمن في استراتيجيات رعايتها وتنميتها".⁶

¹ - منيرة سلامي، " المرأة إشكالية التمكين الاقتصادي في الجزائر"، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 05، ديسمبر 2016، ص 184-185.

² - أحمد خضر، نفس المرجع سابق الذكر.

³ - منيرة سلامي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 185.

⁴ - معهد البحرين للتنمية السياسية، التمكين والتمكين السياسي (المفاهيم)، جريدة الوسط البحرينية، العدد 2375، 7 مارس 2009.

⁵ - رأفت صلاح الدين، المرأة بين القدرة والتمكين، ديسمبر 2009

www.laha.com/articles/veven17463.htm 21/03/2018.

⁶ - آية عبد الله، أحمد النويهي، " التمكين السياسي للمرأة: مقارنة للحالة الأردنية والإسرائيلية"، المركز الديمقراطي العربي، 14 جوان 2014.

أما مفهوم التمكين السياسي للمرأة فهو يعني: "جعل المرأة ممتلئة للقوة والإمكانات والقدرة لتكون عنصرا فاعلا في التغيير"، أي أن مفهوم التمكين السياسي يرتبط ارتباطا وثيقا بتحقيق المرأة لذاتها وحضورها على أرض الواقع بتعزيز قدراتها في المشاركة السياسية من خلال مشاركتها بصورة جدية وفعالة في كافة نشاطات المنظمات السياسية والشعبية الأخرى، وإيصال المرأة إلى مواقف اتخاذ القرار في المجتمع والبرلمان، وتعزيز دورها في هذه المواقع لتكون قادرة على تغيير واقعها وتغيير الآخرين.¹

ويرتبط مفهوم التمكين السياسي للمرأة مفاهيم أخرى مثل:

- **المساواة:** والتي تعني التمتع بجميع الحقوق السياسية والمدنية دون تمييز بسبب الدين

أو اللغة أو الجنس أو العرق أو الرأي السياسي والمستوى الاجتماعي.

- **الكوتا السنوية:** يعرف نظام الكوتا بشكل عام على أنه تخصيص عدد من المقاعد أو

الوظائف في هيئة أو مؤسسة ما، ويكون ذلك التخصيص لفئات معينة.²

وتعني الكوتا السنوية تخصيص مقاعد للنساء في المجالس المنتخبة وتتراوح هذه النسبة ما بين

30% إلى 40% كحد أدنى وذلك من أجل توفير المساعدة المؤسسية للنساء و للمرأة، وهذا النظام

يمثل واحدة من الآليات الجادة لتخطي الحواجز والعقبات التي تعوق تمثيل المرأة في الحياة السياسية

بشكل متكافئ مع الرجل ويستهدف تهيئة المرأة وإعدادها للعمل السياسي إلى أن تستطيع المرأة

إثبات ذاتها وقدراتها ووصولها إلى مواقع صنع القرار، فالكوتا أو الحصص هي آلية لمواجهة تمهيش المرأة

في جميع القوانين وفي مواقع صنع القرار.³

¹ - صابر بلول، " التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع" ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد 29، العدد 02، 2009، ص 650-651.

² - أسماء محمد رحائي وآخرون، " التمكين السياسي للمرأة العربية في مصر و تونس" ، المركز العربي الديمقراطي للدراسات الإستراتيجية والاقتصادية والسياسية ، مصر: 12 جانفي 2018.

³ - بلقيس أبو أصعب، "تخصيص حصص للنساء (الكوتا) المفهوم، التجارب والإشكالات"، ورقة بحثية مقدمة في الملتقى الثاني والثالث، النساء والسياسة: رؤى دينية، إشكالات وحلول، منتدى الشقائق العربي (حقوق الإنسان)، اليمن، ديسمبر 2014، ص 7.

ب- الجزائر واتفاقية حقوق المرأة السياسية: في إطار حماية حقوق المرأة صادقت الجزائر على أغلب المواثيق والاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق المرأة و التي يمكن إنجازها فيمايلي:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان(1948): انضمت إليه الجزائر سنة 1963 والذي نص في مادته الأولى على أن: " جميع الناس يولدون أحرار متساوون في الكرامة والحقوق ومادته الثانية التي تنص على أن كل إنسان الحق في التمتع بجميع حقوق والحريات،المذكورة في الإعلان،دون تمييز من أي نوع ولاسيما عنصر اللون أو الجنس أو اللغة.....إلخ".¹

كما صادقت الجزائر على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966)سنة 1989 و الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب1981 و صادقت الجزائر على هذا الميثاق سنة 1987.

- اتفاقية القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة 1979: تعتبر اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة بمثابة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بالنسبة للمرأة، وهي تمثل الاتفاق الأكثر شمولاً في هذا المجال، ولقد صادقت الجزائر عليه سنة 1996 مع لائحة من التحفظات التي لم يعد لها أي أساس نظراً للإصلاحات التي تم القيام بها منذ2005 على قانون الأسرة والجنسية، وبما أن الجزائر كانت قد صادقت على أغلب هذه المواثيق والاتفاقيات فإن دساتيرها خصصت مواد تجسد تلك التعهدات وتركز على ترقية المرأة بدءاً من دستور 1963 إلى غاية 1996،² إلا أن الواقع يقول غير ذلك فمنذ الاستقلال لم تتولى المرأة في الجزائر مركز سياسياً حتى سنة 1984 أي 22 سنة بعد الاستقلال، ويمكننا أن نفسر هذا الضعف في التمثيل السنوي إلى طبيعة المجتمع المحافظ آنذاك، إضافة إلى أن صانعي القرار في تلك الفترة لم تكن لديهم النية الجادة في الارتقاء بحقوق المرأة السياسية لاسيما الفترة التي تلت إلغاء المسار الانتخابي، حيث تراجع الحديث كلياً عن التمكين السياسي للمرأة، وبعد وصول السيد "عبد العزيز بوتفليقة" إلى سدة الحكم سنة 1999 وجد نفسه ملزماً على تحسين صورة الجزائر لدى منظمات حقوق الإنسان، فلم يجد سبيلاً إلى ذلك إلا من

¹ - أنظر المادة 1 - 2 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 1948.

² - منيرة سلامي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 187.

خلال التركيز على دور المرأة في المجال السياسي، لذلك نجد أن الرئيس خصص حيزا كبيرا من خطابه للتأكيد على ضرورة الارتقاء بحقوق المرأة بما فيها الجانب السياسي، في محاولة استماله الرأي العام الجزائري إلى الموافقة على هذا القرار من خلال خطابات عدة نذكر منها.

- رسالة رئيس الجمهورية بمناسبة اليوم العالمي (غرداية 08 مارس 2005):

ففي رسالته التي بعثها إلى سكان غرداية أكد رئيس الجمهورية عن الدور الجوهري للمرأة في ترقية المجتمع وتحقيق التنمية والبناء والتشييد فيقول: " أن شعار المرأة والبناء الوطنيين فلا ينبغي أن ازكي اختياري وأعرب عن ارتياحي لاختيار مدينة غرداية لتنظيم الاحتفال الرسمي بعيد المرأة. الاختيار الذي يتم عن إدراك أكيد للبعد التاريخي والثقافي الذي يميز هذا المدينة العريقة".¹

و هنا يمكن القول أن اختيار صاحب الخطاب لمدينة غرداية لم يكن بمحض الصدفة وإنما عن دراية كاملة، في محاولة استمالة للرأي العام المحلي باعتبار أن هذه المدينة تعبير من أكثر مناطق البلاد محافظة وتحفظا من خروج المرأة أو مشاركتها في الحياة السياسية.

ولأن صاحب الخطاب يعلم جيدا مدى تأثر الرأي العام الجزائري بالدين وإعطاءه أولوية حاول أن يعطي لدور المرأة بعدا دينيا قيما، فجاء خطابه على النحو الآتي: "وإن كانت الحضارة الحديثة أعطت للمرأة بعضا من حقوق في عهد غير بعيد، فإن الإسلام كان سابقا إذأكرمها وانزلها منزلة التكريم منذ 14 قرنا ولا أدل على ذلك من كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم في تناولهما للمرأة كعضد للرجل، إن الإسلام قد بوأ المرأة مكانتها الصحيحة، إذ لم يستثنها في الواجبات ولا في الحقوق ففتح لها المجال في جميع المجالات من حيث أنها عماد الأسرة والمدرسة الأولى للطفل، الم يقل عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم النساء شقائق الرجال".²

¹ - رسالة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، بمناسبة اليوم العالمي للمرأة 8 مارس 2005، خطب ورسائل، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية. <http://www.el-mouradia.dz/arabe/presidence/presidencear.htm> 1.15/01/2018.

² - رسالة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة بمناسبة اليوم العالمي للمرأة، نفس المرجع سابق الذكر. <http://www.el-mouradia.dz/arabe/presidence/presidencear.htm> 1.15/01/2018.

ويكمل الرئيس خطابه لتذكير بمناقب المرأة ودورها في الثورة الجزائرية كما يؤكد على أنه دفع عجلة التنمية يكون من خلال تضافر الجهود كلها بين المرأة والرجل وأن الدولة الجزائرية سخرت كل الإمكانيات حتى تكون المرأة مساوية للرجل في الترشح والانتخاب، وأن التغيرات الدولية تفرض توجهها جديد يعطي للمرأة كل الحق في المشاركة في صنع القرار وهو ما أكده قوله "..... إن التطورات التي شهدتها الجزائر من انفتاح على السوق العالمية والدخول في نظام اقتصادي جديد يعتمد على المنافسة الحرة واقتصاد السوق من جهة، ومن انفتاح في المجال السياسي بشكل بين الديمقراطية واعتماد مبدأ تداول السلطة من جهة أخرى، فكلها عوامل تعرض على المرأة هذا الموقع أكثر من تحد من واجبها في معركة بناء الجزائر الجديدة".¹

فريس الجمهورية من خلال هذا المقطع من خطابه يعترف ضمناً بأن التمكين السياسي للمرأة ماهو إلا استجابة لمتطلبات النظام الدولي الجديد والذي فرض نفسه على كل دول العالم الثالث التي قبلت بالتعددية الحزبية لمسايرة هذا النظام.

ولقد تكرر في جل خطاباته التذكير في بطولات المرأة في البناء والدور الكبير الذي لعبته المرأة الجزائرية أثناء الثورة في سبيل الحصول على الاستقلال وأنه بفضل المرأة يمكن للبلاد أن تحقق التنمية في جميع جوانبها، ويذكر في خطابه بأن المؤتمرات من أجل المرأة أعطت شروطاً ومطالباً يجب على الدول مراعاتها.

ولقد مهل رئيس الجمهورية للقانون حول المرأة وترقية حقوقها وفيه تمهيد بوجود مشروع حول صياغة قانون جديد خاص بالأسرة والمرأة حيث قال: " هناك العديد من القوانين والأعراف قد تجاوزها الزمن وهي تتعارض مع طموحاتنا وتطلعاتنا في ترقية المرأة مما يستوجب إعادة النظر فيها، وإيجاد مصوغات أكثر ملائمة مع مجريات الأحداث..... فإننا نطمح إلى إيجاد صيغة

¹ - رسالة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، نفس المرجع سابق الذكر.

قانونية تمكن المرأة من نيل حقوقها كاملة في دولة الحق والقانون على الصعيد المهني والسياسي والاجتماعي تفتح لها آفاق المشاركة في كافة المستويات".¹

وما يمكن أن نتنتجه من خلال تحليلنا لهذا الخطاب حول تمكين المرأة في الجزائر أن السيد الرئيس خصص الثامن من مارس خطابا للحديث عن المرأة في الجزائر، إذن فقد حاول صانع القرار أو صاحب الخطاب التأثير على الرأي في الجزائر وكسب تأييده لصالح هذا القرار، وهو تمكين المرأة في المجال السياسي من خلال مجموعات الخطاب ركز فيها على مجموعة من العناصر باستخدام أسلوب الإثارة العاطفية والتأثير في تحسين شروط عمل المرأة، و التأثير في مشاعر الرأي العام وأفكاره بالتأكيد على أن المرأة الجزائرية كانت جنبا إلى جنب مع الرجل في تحرير الجزائر والاستقلال، كذلك لجأ صاحب الخطاب إلى استخدام الخطاب الديني ضمن خطابه السياسي للتأثير في عواطف الرأي العام وأن الإسلام هو أول من أقر بالحقوق السياسية للمرأة، إضافة إلى ذلك حاول صاحب الخطاب استمالة الرأي العام من خلال الإقرار بأن هذا التمكين هو ضرورة حتمية لا سبيل لتجاوزها كشرط ضروري وضعته المنظمات المانحة.

و أمام فتح المجال للمرأة لتولي مناصب سياسية قيادية في الجزائر، دخلت المرأة في الجزائر سباق الترشح للانتخابات الرئاسية لأول في تاريخ الجزائر والعالم العربي من خلال ترشح الأمينة العامة لحزب العمال لويزة حنون لرئاسية الجمهورية سنة 2004.

لكن الملاحظ من حيث أن تمكين المرأة سياسيا في الجزائر لم ينجح بالقدر الكافي ولم يرق إلى تحقيق تطلعات الدول والمؤسسات المانحة بالرغم من سعي صاحب القرار إلى تجسيد ذلك فعليا في أرض الواقع، إلا أن الرأي العام في الجزائر لم يستجيب لتلك الخطابات حول تمكين المرأة وظل وفي عاداته وتقاليده التي تقوم على إبعاد واستثناء المرأة من المجال السياسي، ودليل ذلك أن المرشحة للرئاسيات لم تحصد إلا أصوات قليلة كانت من مقربيها وأعضاء الحزب وبعض النساء في المدن.

¹ - رسالة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، نفس المرجع سابق الذكر.

ثانيا: البعد الدولي لخطابات رئيس الجمهورية:

عمل السيد عبد العزيز بوتفليقة منذ توليه منصب الرئاسة على تحسين صورة الجزائر لدى الرأي العام الدولي من خلال تكثيف نشاطاته الدبلوماسية التي قادتته إلى زيارة العديد من الدول ففي الفترة الممتدة من أفريل 1999 ال غاية أوت 2001 قام بـ34 زيارة دولية -أنظر الجدول رقم (05)- حاول فيها تصحيح صورة الجزائر داخليا وخارجيا والتأكيد على أنها دولة تحارب العنف بكل أشكاله وليست من الدول الداعمة للإرهاب، ذلك أن النظام السياسي الجزائري كان متهما بتأجيج حالة العنف التي عرفتتها البلاد وهو ما أدى بالعديد من الحكومات الأجنبية والمنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان توجيهها لإدانة إلى الجزائر واستمرت حالة الاستنفار الدولي التي عرفتتها الجزائر لسنوات عدة وهو ما دفع بالرئيس إلى محاولة كسب الرأي العام العالمي حيث أكد أن الجزائر تشارك في مكافحة الإرهاب الدولي.

الجدول رقم(05): يوضح أهم الزيارات التي قام بها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة إلى الخارج من 1999/06/27 الى 2001/08/31.

التاريخ	المكان	مناسبة الزيارة
1999/06/27	سويسرا	منتدى كرانس مونتاننا الجلسة العلنية للدورة 10
1999/08/23	ايطاليا	تجمع ريمي للصدقاة بين الشعوب
1999/09/08	سرت - ليبيا	القمة الاستثنائية لمنظمة الوحدة الإفريقية
1999/09/20	نيويورك	الجمعية العامة للأمم المتحدة (الدورة54)
1999/10/22	اسبانيا	منتدى فور مانتو
1999/10/15	ايطاليا	زيارة دولة رسمية
1999/11/19	موني كارلو	القمة الاقتصادية العالمية
2000/01/12	فرنسا	الندوة الدولية لليونسكومن اجل السلام
2000/04/16	أبو ظبي	زيارة دولة رسمية

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الدورة 10)	تيلاندا	2000/02/18
القمة الوطنية حول إفريقيا	واشنطن	2000/02/20
منتدى التحالف العالمي ضد الفقر	جينييف	2000/04/03
افتتاح القمة الإفريقية الأوربية الأولى	القاهرة	2000/04/04
زيارة دولة رسمية	تونس	2000/07/10
حديث مع شبكة تلفزيون الأوسط	نيويورك	2000/09/03
الدورة العادية لجامعة الدول العربية	الأردن	2001/04/02
زيارة دولة رسمية	واشنطن	2001/07/13
الندوة العالمية ضد التمييز العنصري	دورين	2001/08/31

المصدر: وهيبة حمودي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 50-51.

كما شارك رئيس الجمهورية في العديد من المؤتمرات الداعية لمحاربة الإرهاب والتطرف، وهو ما أكده في أعقاب هجمات 11 سبتمبر 2001، ومن أهم الصور التي تؤكد على سعي صاحب القرار لتحسين صورة الجزائر دوليا، كلمة رئيس الجمهورية التي ألقاها في قمة مدريد في 10 مارس 2005 تحت عنوان "الديمقراطية والإرهاب والأمن" حيث صرح رئيس الجمهورية بأنه لا يمكن هزيمة الإرهاب بالوسائل القمعية والعسكرية لوحدها بقوله: " لا يمكن للكفاح العالمي ضد الإرهاب أن يقتصر على الوسائل القمعية والعسكرية وحدها...."، كما أكد أن الإرهاب هو ظاهرة عالمية وليت خاصة بالجزائر وأن مكافحة الإرهاب هو مطلب الجميع وهو منوط بتعاون المجتمع الدولي دون خلط المفاهيم بين الإرهاب والمقاومة.¹ هذه الخطابات التي أرادها صانع القرار أن تمر عبر التلفزة التي تحولت فيها الرسائل السياسية إلى خطابات إعلامية تستمد شرعيتها من التصورات والآراء التي يكونها الرأي العام إزاء الحاكم، و بالفعل فقد تمكنت الجزائر وفي فترة وجيزة من اكتساب شرعيتها الدولية

¹ - كلمة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، بمناسبة انعقاد قمة مدريد 10 مارس 2005، خطب ورسائل، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية. <http://www.el-mouradia.dz/arabe/presidence/presidencecar.htm>. 14/01/2018.

من خلال مقارنتها في مكافحة الإرهاب وعودتها إلى المحافل الدولية لتصبح السياسة الجزائرية في مكافحة الإرهاب نموذجاً يحتذى به.¹ كما حاول صانع القرار في الجزائر ومن خلال الخطاب السياسي كآلية في صناعة الرأي العام كسب تأييد الرأي العام الدولي والإقليمي اتجاه بعض القضايا القومية كالقضية الفلسطينية والتعريف بقضية الصحراء الغربية، كون هناك اتفاق شبه جماعي بين الرأي العام الوطني والنظام السياسي حول القضايا القومية.

¹ - رشيد تلمساني، نفس المرجع، ص11.

المبحث الثاني: الإعلام الخاص ووسائل التواصل الاجتماعي ودورها في صناعة الرأي العام في الجزائر بعد 1999:

إن الوسيلة الإعلامية التي كانت في الماضي حكرا على الدولة التي توجهها لخدمة أهدافها، لم تعد كذلك اليوم بل صارت في الكثير من الدول الحلقة الأضعف بين المراسلين الذين يتفاوتون بين جهات تقف خلفها حكومات تدعمها وترسم أهدافها وبين أشخاص بسطاء لا يملكون سوى المادة التي يقومون بنشرها عبر تلك الوسائل الإعلامية، ونحن نعيش في عصر المعرفة والتطور التكنولوجي الذي صاحب تطور في وسائل الإعلام وتنوعت وتعدد وكثر معها أصحاب الرسائل وتعددت موادهم الإعلامية بين السلب والإيجاب وبين الإعلام الهادف والهدام، وغاية هذا وذلك هو تكوين صورة نمطية معينة لدى الرأي العام تدعم توجهات تلك الوسائل وممتلكيها،¹ ولقد عرفت الجزائر بعد إقرار التعددية الحزبية تعددية إعلامية كانت من نتائجها ظهور عديد الصحف التي لعبت دورا مهما في صناعة الرأي العام إزاء مختلف القضايا والمواضيع، كما أن الجزائر لم تكن بمنى عن التطور التكنولوجي الكبير الذي أضاف وسائل جديدة تسهم هي الأخرى في صناعة الرأي العام، لذلك ارتأينا تقسيم هذا المبحث من الدراسة إلى مطلبين أساسيين الأول نستعرض فيه دور وسائل الإعلام الخاصة في صناعة الرأي العام في الجزائر بعد 1999، والثاني خصصناه للحديث عن تأثير وسائل التواصل الاجتماعي كفاعل جديد في صناعة الرأي العام في الجزائر بعد 1999.

¹ - فهد بن عبد العزيز الغفيلي، الإعلام الرقمي، ماهيته، أنواعه، آثاره، السعودية: الإدارة العامة للأمن الفكري، ص3.

المطلب الأول: دور وسائل الإعلام الخاصة في صناعة الرأي العام في الجزائر بعد 1999.

لا يختلف اثنان في أن ظهور وسائل الإعلام على اختلاف أنواعها بدءا بالصحافة المكتوبة مروراً بالإعلام السمعي البصري وصولاً إلى الإعلام الإلكتروني قد أسرت جمهورها لما تقدمه من خدمات خاصة بنقل الإخبار المعلومات، ونشر الفكر وغيرها من الوظائف.

أولاً: واقع الإعلام الخاص في الجزائر.

مما لا شك فيه أن الجزائر وفي ظل عوالم التكنولوجيا الحديثة والمعاصرة ليست بمنى عن هذا التطور، حيث أن الدساتير والقوانين المتعاقبة كرسّت هذه الصحافة ولكن بدرجات متفاوتة، فإذا كان المشرع الجزائري قد جعل الإعلام المرئي والمسموع حكراً على الدولة بموجب القانون 82-01 المؤرخ في 06 فيفري 1982 فإنه وبموجب القانون 90-07 للإعلام و المؤرخ في 8 أفريل 1990 قد حرر الصحافة المكتوبة من هذا القيد بشكل جزئي¹، هذا القانون الذي كان من ضمن الإصلاحات التي تبنتها الدولة بعد أحداث أكتوبر الأليمة وذلك من خلال إجازة دستور 23 فيفري 1989 وإقرار التعددية الحزبية، وواصلت الدولة مسعى إصلاحياً يتجلى من خلال إقدامها على اعتماد جملة من القوانين والتشريعات التي تهدف لضمان ظروف مواتية لممارسة تلك الحريات الجديدة التي جاء بها دستور 1989، فسنت الدولة قانون الإعلام الجديد أحدث تعددية إعلامية حيث أضحى بالإمكان تأسيس صحف وجرائد خاصة مع تصريح مسبق يودع لدى وكيل الجمهورية شهراً واحداً قبل إطلاق أول موعده للعنوان الجديد.²

ولقد ورد في القانون الجديد للإعلام 1990 مجموعة من النقاط ارتبطت في مجملها بدور الإعلام بتنوير الرأي العام وإيصاله للمعلومة الصحيحة ومن أهمها:

● حق الوصول إلى مصادر الخبر: حيث يحق للصحافيين الوصول إلى مصادر الخبر، ويجوز لهذا الحق الصحفيين المحترفين أن يطلعوا على الوثائق الصادرة من الإدارة العمومية.

¹ - سامية عواج، "مظاهر التعددية في قانون الإعلام الجديد، الصحفي بين التشريعين 1990-2012 أنموذجاً، دراسة تحليلية"، مجلة المعيار، المجلد 02، العدد 39، جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة، 2015، ص 494.

² - حسينة رحال، " الممارسة الإعلامية للصحافة في الجزائر بعد إقرار التعددية"، المجلد 10، العدد 20، جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة، 2010، ص 449.

• **حق فسخ العقد الصحفي:** يحق للصحفي فسخ العقد الذي يربطه بصحيفة ما إذا طرأ تغيير في توجه الصحيفة ومحتواها وفي حالة توقفها عن النشاط، وإذا تم التنازل عنها لملاك جدد كما يحتفظ الصحفي بحقه في التعويضات المضمونة قانوناً.

• **حق السر المهني:** أقر هذا قانون بحق الصحفي في أن الحفاظ على سرية المصادر حق للصحفي وواجب عليه في الوقت ذاته.¹

لقد كان لهذه الترسنة القانونية والتنظيمية الجديدة أثر بالغ في المشهد الإعلامي لاسيما في السنوات الأولى من هذا الانفتاح حيث بلغ عدد الجرائد والنشرات حوالي 249 نشرية في حين أبقّت الدولة احتكارها للمشهد الإعلامي في شقة المتعلق بالوسائل السمعية البصرية، لكن بالرغم من التسهيلات التي قدمتها الحكومة فيما يخص الانفتاح الإعلامي، إلا أن الصحفي الجزائري ظل يشتهي من تواصل رقابة السلطة على الشؤون السياسية والأمنية، مما أجبرهم على فرض رقابة ذاتية على ما يكتبونه تفادياً للمساءلة من الجهات الحكومية، ونتيجة لذلك كان ما نشر في هذه الجرائد هو كل ما تريد له السلطات السياسية أن ينشر فقط لذلك لم تتمكن أغلب هذه الصحف من التغلغل في أوساط الرأي العام الجزائري والتأثير في اتجاهاته وأفكاره، إضافة إلى حالة الطوارئ التي فرضتها السلطة السياسية وقانون الإعلام الأمني التي شكلت كوابح ضد استقلالية الصحافة وحرية التعبير في الجزائر آنذاك.

وهناك عناصر أخرى تقيد حرية التعبير في الصحافة الجزائرية ومنها عدم قدرة الصحفيين على تصور عملهم خارج تبعيتهم للسلطة السياسية، أي أنهم عاجزون على الوقوف كسلطة مضادة و أخفقوا حتى في الاتفاق حتى على حد أدنى من المبادئ ومنها حرية التعبير وتحديد وسائل الإعلام في المجتمع وعلاقتها بالرأي العام.²

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 35 والمادة 36 من القانون 90-07 والمتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، العدد 14، الصادرة بتاريخ 4 أبريل 1990، ص 462-463.

² - حسينة رحال، نفس المرجع سابق الذكر، ص 452-453.

كما أثر عدم الاستقرار السياسي و حالة للأمن التي شهدتها البلاد على الصحافة، حيث عرفت الفترة الممتدة ما بين 1993-1997 اغتيال العشرات من الصحفيين وعمال قطاع الإعلام. وقد تم عرض وإعداد المشروع قانون الإعلام الجديد سنة 1998 على المجلس الشعبي الوطني و تقرر مناقشته في الدورة الربيعية لسنة 1999 للمجلس الشعبي الوطني، لكن الانتخابات الرئاسية أبريل 1999 قلبت الرزنامة وتم السكوت على هذا المشروع الذي كان ينص على إنهاء احتكار الدولة للقطاع السمعي البصري وبقاء العمل بقانون 1990، وعلى الرغم من الانفتاح السياسي وإحداث الكثير من التغيرات والإصلاحات السياسية بانتخاب بوتفليقة رئيسا للدولة، لم تتغير علاقة النظام السياسي بالإعلام، حيث بقيت الممارسة الإعلامية تعيش حالة من التضييق والرقابة المستمرة لاسيما بعد صدور قانون تعديل العقوبات سنة 2001 والذي جاء بحجة الحفاظ على مؤسسات وهيئات الدولة من القذف والسب والشتم.

وعلق "الهاشمي شريف" الأمين العام للحركة الديمقراطية الاجتماعية بأن هذا القانون جاء فقط بهدف تكميم الصحافة الديمقراطية وحرمان الرأي العام من أبسط حقوقه ألا هو الحق في الإعلام.¹ ولقد ضايق هذا القانون الصحفيين بشدة ففي دراسة للدكتور "أحمد قيراط" عن القائمين بالاتصال أظهرت النتائج استياء الصحفيين الجزائريين من هذا القانون، حيث أن معظم المبحوثين أجابوا أن القانون جاء ليعاقب الصحفيين وليس لحمايته كما أنه يقيد حرية الصحافة وحرية التعبير وأن القانون يحتوي على مصطلحات مطاطية يمكن تأويلها بطرائق مختلفة.²

وفي دراسة أجراها الدكتور "فاروق أبو زيد" بعنوان: **the effects of media press laues in the arab world of freedom of (and expression)** تأثيرات قوانين وسائل الإعلام والصحافة على حرية التعبير في الوطن

العربي) انتهى الباحث إلى مايلي:

- انعدام النظام الليبرالي في الأنظمة الإعلامية العربية وسيطرة النظام السلطوي.

¹ - عمر مرزوقي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 213.

² - أحمد قيراط، نفس المرجع سابق الذكر، ص 166-117.

- وجود قيود تعجيزية على مستوى الرسالة الإعلامية سواء كان ذلك في قانون النشر والمطبوعات أو قانون العقوبات أو في القوانين الأخرى.

- تقييد معظم التشريعات العربية لحرية التعبير وتنفيذ عقوبات قاسية ضد المخالفين .

ولما كانت هذه العناصر من أهم مظاهر التضييق على الإعلام في الوطن العربي فإن القطيعة في الجزائر استمرت بين النظام السياسي والصحافيين الذين يطالبون بتحرير القطاع السمعي البصري من قبضة السلطة السياسية، ولم يخف رئيس الجمهورية موقفه المعارض لفتح المشهد السمعي البصري، إذ صرح خلال حملته الصحافية لرئاسيات 2004 قائلا: "لا أريد وضع أسلحة الدمار الشامل هذه بين أيادي لا تدرك المسؤولية"¹. وكذلك تصريحه لأحد الصحف بأنه: "معجب بالرئيس جيفرسون الذي يفضل دولة بلا صحافة حرة على دولة ذات حكم راشد"، ومع تعالي أصوات الصحافيين المنددة بقانون العقوبات والمطالبة بمزيد من الحرية في قطاع الإعلام أعلن رئيس الجمهورية في خطابه الذي ألقاه في 15 أبريل 2011 عن إعادة النظر في قانون العقوبات وتأكد ذلك فعليا من خلال تعديل المادة (144) مكرر من قانون العقوبات التي ألغت عقوبة السجن مع الإبقاء على الغرامة المالية.

ولقد دفعت موجة الاحتجاجات التي عرفتها البلاد سنة 2011 والحراك العربي السلطة السياسية في الجزائر إلى تبني جملة من الإصلاحات السياسية والاقتصادية والإعلامية ومراجعة العديد من القوانين، حيث ظهر للنور قانون الإعلام 2012، ثم وفي في ظرف سنتين جاء القانون الخاص بالقطاع السمعي البصري ليشمل لأول مرة هذا النشاط القطاع الخاص، وورد صراحة في مادته (61) اعترافه بجرية ممارسة النشاط السمعي البصري من طرف المؤسسات والشركات التي تخضع للقانون الجزائري من خلال إنشاء قنوات تلفزيونية وإذاعية خاصة.

ولقد اخضع المشرع الجزائري حرية البث لنظام الترخيص تماشيا مع الحفاظ على طابع الخدمة العمومية أو الاحتكار العمومي بمقتضى المادة (59)²، لتعرف الجزائر انفتاحا إعلاميا غير مسبوق

¹ - حسينة رحال، نفس المرجع سابق الذكر، ص452.

² - سامية عواج، نفس المرجع سابق الذكر، ص505.

جعلت من المتتبع للأداء الإعلامي ينبهر بالعدد الهائل لوسائل الإعلام، ورغم ذلك بات من الصعب على كل هذه الترسانة الإعلامية النفاذ إلى كل قلوب جماهيرها والتأثير في الرأي العام وفق الاتجاه الذي يخدمها، لذلك سعت إلى إيجاد طرق جديدة للتحكم في إنتاج المادة الإعلامية لتبلغ ذروة التأثير. كما إنا لإعلام الخاص في الجزائر ونظرا لحدثة ولادته كان يجب عليه أن يأخذ بعين الاعتبار مجموعة من العوامل التي تتحكم في قيمة الرسالة الإعلامية الموجهة للرأي العام الجزائري ومن بينها قوة المصدر للرسالة الإعلامية، والمناخ السياسي السائد والبيئة الإعلامية، والحريات المتاحة في الطرح الإعلامي مرورا بالواقع الجزائري، وهو ما يفسر اهتمام الإعلام الخاص في الجزائر بقضايا على حساب قضايا أخرى.

ثانيا: أهم القضايا التي تم التركيز عليها في التسويق الإعلامي في الجزائر وأثر ذلك في صناعة الرأي العام.

سنحاول في هذه الجزئية من الدراسة التركيز على مجموعة من القضايا التي طرحت على الساحة الإعلامية للنقاش بقوة والتي حاول من خلالها الإعلام الخاص صناعة الرأي العام في الجزائر.

أ - قضية المصالحة الوطنية: سوف يتم التطرق فقط لموقف الصحافة المكتوبة لأن القطاع السمعي البصري لم يتحرر من يد الحكومة في تلك الفترة.

لا يمكننا تناول موقف الصحافة الخاصة في الجزائر عن موضوع المصالحة الوطنية دون الإشارة على أن الصحافة الخاصة في الجزائر عشية الاستفتاء على مشروع المصالحة الوطنية كانت قد بلغت درجة النضج الإعلامي والمؤسسي الذي يجعلها في مستوى يمكنها من التأثير في توجهات الرأي العام من خلال مواقفها، ويمكن تحديد ملامح استقرار التجربة الإعلامية ونضجها في الجوانب الآتية:

- تراجع عدد العناوين حيث لم يبق في الساحة الإعلامية سوى العناوين ذات التأثير القوي.
- تحول بعض اليوميات إلى مؤسسات إعلامية عملاقة وهذا حال جريدة الخبر التي بلغ متوسط سحبها حوالي مليون نسخة يوميا.
- تراجع مقروئية الصحف اليومية واختفاء يكاد يكون للصحافة الحزبية.

وعليه يمكن القول أن الاستفتاء حول مشروع المصالحة الوطنية جاء في وقت تحددت فيه ملامح الخريطة السياسية والإعلامية في الجزائر واتجهت نحو الاستقرار وبالتالي بات من السهل تحديد معالم الرأي العام في الجزائر واتجاهاته من خلال تعرضه إلى وسائل الإعلام المتاحة ولاسيما الصحافة المكتوبة و الخاصة،¹ فلقد أسيل الكثير من الخبر حول مشروع الوثام المدني والمصالحة الوطنية، وأدلت الصحافة الخاصة بدلوها في هذا الموضوع بين التأيد والمعارضة والحياد.

و بمجرد إعلان الرئيس عن مبادرة الوثام المدني والمصالحة الوطنية، تباينت ردود أفعال ومواقف الصحافة الخاصة بين مؤيد ومعارض للمشروع واعتمد كل منها أساليبه للتأثير في توجهات الرأي العام الجزائري.

حيث اعتبرت بعضا من الصحافة الخاصة أن هذا المشروع أو المبادرة هي خيانة للوطن وهو ما دفع تلك العناوين أن تشن حملة ضروس ضد الرئيس خاصة خلال الحملة الدعائية لرئاسيات 2004 والتي كان فيها الرئيس مرشحا لولاية ثانية.² فلقد حاولت هذه الصحافة صناعة الرأي العام في الجزائر وكسب دعمه وتأييده لها وذلك بالاعتماد على أساليب عدة كأسلوب نقل الصدى الذي يعتمد على انتقاد ومواجهة كل من يؤيد رسالة النظام السياسي في طرحه لهذه المبادرة، لتصبح مسانده عدوى يجب محاربتها والقضاء عليها.³

ومن بين الجرائد الخاصة التي أكدت معارضتها لمشروع المصالحة الوطنية جريدة "Liberté" الناطقة بالفرنسية، وهي تعتبر من بين الصحف التي حذت الحل الأمن على حساب الحل السياسي، وهذا ما جاء في إحدى مقالاتها: " في الحقيقة لا يوجد جزائريون بطبيعة الحال ما عدا الإرهابيون الذين حملوا السلاح ضد مواطنيهم وضد السلم، وإذا كان الشعب الجزائري قد

¹ - محمد شطاح، نفس المرجع سابق الذكر، ص477.

² - حسينة رحال، نفس المرجع سابق الذكر، ص459.

³ - سلام خطاب أسعد، "الإعلام وصناعة الرأي العام دراسة وصفية لأساليب ومسالك صناعته"، مجلة آداب الفراهيدي، العدد 17، ديسمبر، 2013، ص479.

منح تبرئة وصكا على بياض للرئيس فعليه إذا أن يميز ما بين الذين أحرقوا الوطن وأبنائه وبين الذين دفعوا حياتهم وأملاكهم لكي تظل الجزائر واقفة".¹

ومن خلال الأسلوب المستعمل في تلك الصحافة الخاصة تبين أنها لا تخاطب عموم الناس ولكن فئات اجتماعية معينة من الرأي العام ذات مستوى ثقافي عالي ومرجعية ثقافية معينة، ويؤكد مختلف المحللين بأن معظم الصحافة الخاصة عندما تخاطب الرأي العام الجزائري فهي تقصد رأيا عاما من صنعا فهي تتحدث للنخبة وصانعي القرار والإطارات السامية و تحاول إخبارهم بإدراكها المتحجر وتحاول من خلالها التأثير في الرأي العام لبقية المجتمع الجزائري.²

إلى جانب الصحافة الخاصة التي عارضت مشروع المصالحة الوطنية نجد أن هناك صحافة خاصة أيدت وبقوة هذه المبادرة واعتبرتها الأمل الأخير للشعب الجزائري للخروج من الأزمة، وهو حال جريدة "الخبر" التي خالفت كل التوقعات بتأييدها للمشروع، حيث تصرفت بصورة مغايرة عند تغطيتها لمشروع المصالحة الوطنية، واتفقت مع الخط السياسي للسلطة الذي أعطت رموزه مساحة كبيرة للتعبير عن آرائهم المؤيدة للمبادرة، فقد حذت اليومية حذو الإعلام العمومي الذي يؤيد كل ما تأتي به السلطة.

كما أيدت جريدة " **la tribune** " الناطقة بالفرنسية مبادرة المصالحة الوطنية ورأت أن الاستفتاء كشف عن الأمل وطبي صفحة الماضي عن طريق نعم دون مسحها من الذاكرة الجماعية.

ولقد لجأت معظم الصحف الخاصة المؤيدة لمشروع المصالحة الوطنية إلى اعتماد أسلوب الإثارة العاطفية للتأثير في الرأي العام وذلك عن طريق محاكاة وجدان الرأي العام وإثارة انتباهه وغرائزه لتصل إلى تكوين رأي عام مساند للمبادرة، من خلال التركيز على عناصر أهمها أن الانسداد السياسي والاقتصادي لا يمكن أن يزول إلا بالموافقة على هذه المبادرة، وعن ضرورة طي صفحة الماضي وعلى الشعب الجزائري أن يستغني عن مصالحه لشخصية لصالح المصلحة العامة، كما اعتمدت الصحافة الخاصة على أسلوب التكرار والملاحقة قصد ترسيخ هذا المشروع في أذهان الرأي العام الجزائري حيث

¹ - محمد شطاح، نفس المرجع سابق الذكر، ص 479.

² - حسينة رحال، نفس المرجع سابق الذكر، ص 459.

أصبح عنوانا يوميا للكثير من الجرائد وتكثيف التداول الإعلامي له عن طريق متابعة مختلف مراحل وأطوار تنفيذه وشرح مختلف مزاياه، وليس العبرة هنا بالكشف الإعلامي بقدر التركيز والتكرار لبعض حقائقه وتوجيه انتباه الرأي العام إليها حتى يصل إلى درجة الاقتناع.¹

وعموما يمكن القول أن الصحافة الجزائرية قد انخرطت بهذا الشكل أو بذاك في تزكية المشروع من خلال الاهتمام بهذا المشروع وتتبع تنفيذه في الميدان رغم بعض الأصوات المعارضة والخافتة، كون الرأي العام الجزائري قد جعل المصالحة الوطنية من الماضي، لتكون في النهاية التزكية الجماعية لمشروع المصالحة الوطنية بنسبة فاقت 97%.²

ب- الحملات الإعلامية الممنهجة ضد سياسة الرئيس:

في إطار الصراع الذي دار بين الرئيس ومعارضيه لعبت الصحافة الخاصة دور معتبرا في تأجيجه وحاولت زرع الشك في مصداقية الرئيس وانتقلت عناوينها بشكل دقيق لضرب انجازاته، فكانت تطلعاتها كل يوم بأخبار الاغتيالات ونشاطات الجماعة المسلحة وعودة حالة للأمن بهدف إيهام الرأي العام الوطني بأن السياسات المعتمدة في المجال الأمني والمتمثلة أساسا في قانون الوثام المدني والمصالحة الوطنية فشلتا وهما هي أعمال العنف تعود للتصدر عناوين الصحف، فانفجار القنابل والهجمات المسلحة سببها تراجع الرئيس عن مراسيم العفو الشامل، إضافة إلى هذا استغلت الصحافة الخاصة محاولة اغتيال الرئيس في زيارة له إلى ولاية باتنة لزرع الخوف بين مختلف شرائح الرأي العام وأن الجزائر ستعود من جديد لتعيش سنوات عجاف.

كما تناولت بعض الصحف الخاصة موضوع "الحرقة" الذي ربطته بالسياسة الاقتصادية والاجتماعية الفاشلة بالرغم من أنها ظاهرة تعرفها كل دول العالم الثالث.

فقد أوردت يومية الشروق لوحدها 83 خبرا عن "الحرقة" سجلت في سنة 2008 وأن عائلات الحرقة تهدد بمظاهرات واحتجاجات ضد سياسة السلطة.

¹ - سلام خطاب أسعد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 492-493.

² - محمد شطاح، نفس المرجع سابق الذكر، ص 479.

كما أصبحت قضايا الفساد العنوان الرئيسي لأغلب الصحف الخاصة وقضايا التحايلات والرشاوى لتحول الجزائر من خلال العناوين إلى ساحة للفساد والفاستدين (قضية بنك الخليفة)، كل هذه الأسباب جعلتها الصحافة الخاصة أدوات في يدها للتأثير في الرأي العام الوطني وبأن الوضع ميغوس منه في الجزائر وأن الإصلاحات التي باشرها الرئيس ماهي إلا شعارات فارغة، ولذلك على الشعب سحب ثقته من الرئيس الذي سوف يعلن عن ترشح لعهدة ثالثة، ولقد تزامنت هذه الأخبار مع الوقت الذي كان فيه رئيس الجمهورية يسعى إلى إقناع المتعاملين الأجانب بأن الجزائر بدأت تعرف حالة من الاستقرار والأمن وأن الشأن الاقتصادي أصبح شفافا وآمنا من الممارسات البيروقراطية.¹

ويمكننا هنا أنفسر هذا وفقا لأسلوب الإشعاع أو مراكز الدائرة فقد بدأت الصحافة الخاصة في الجزائر بمحاولة تغيير اتجاه الرأي العام نحو قضايا ما بفكرة بسيطة مثل قضايا الهجرة والفساد، وانتشار الجريمة في محاولة منها إلى إنهاء الفكرة بمنع الرئيس من الترشح لعهدة ثالثة.²

ج - أحداث منطقة القبائل 2001 :

من أهم الأحداث التي شهدتها الساحة الجزائرية في ظل حكم الرئيس بوتفليقة هي أحداث منطقة القبائل سنة 2001، والتي كانت من أقوى الاحتجاجات التي عرفتها الجزائر في القبائل بعد مقتل شاب أمازيغي في أحد مراكز الدرك الوطني بولاية "تيزي وزو"، حيث كان 14 من يونيو 2001 شاهدا على واحدة من أكبر المسيرات المنددة بالحكومة الجزائرية.

و رفعت العديد من المطالب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وحاول عدد من المحتجين تنظيم مسيرة مشيا على الأقدام من منطقة القبائل إلى الجزائر العاصمة.³

ولقد لعبت الصحافة الخاصة دورا كبير في تضخيم هذه الأحداث وإعطائها أهمية كبرى في محاولة منها في التأثير في توجهات وسلوكيات الرأي العام لاسيما المحلي، وهو لسان حال صحيفة

¹ - محمد بوضياف، نفس المرجع سابق الذكر، ص 275-276.

² - سلام خطاب أسعد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 491.

³ - جريدة أصوات مغربية، أبرز أزمات عهد بوتفليقة .

"لوتمان" الناطقة بالفرنسية حيث تحاول جعل إيديولوجيتها السياسية فكرة منطقية لا يجب مناقشتها ، وكذلك لم تتوانى الصحيفة في تبني منهج تشويه المعلومة حيث أنها استعملت الصورة عند تغطية أعمال العنف التي شهدتها منطقة القبائل، ولجأت إلى أسلوب التبرير وإشاعة مجموعة من المبررات القوية التي تمكنها من استغلال الرأي العام والتأثير في توجهاته فلقد بررت العنف والخسائر التي تزداد يوماً بعد يوم بغضب له مبرره والذي أصبح نتيجة حتمية ومنطقية لنظام غير مسؤول ولا نستطيع التحكم فيه.¹

لكن من الطبيعي أن تكون ردود أفعال في حجم الحدث وهو معاقبة المسؤولين عن الحادث الذي قد يطال أي فرد في الجزائر أو غيرها، إلا أن سريان الأمر بالشكل الذي سارت به من تفجر للوضع بشكل عام وشل للمنطقة من خلال أعمال التخريب و استعراض القوى بواسطة الحشود الغاضبة وتركيز الهجوم على جهاز الدرك الوطني ورفض التعامل مع السلطات المحلية والعلية، إنما هي أمور تتجاوز حدثاً بسيطاً مقارنة بجروح الجزائر الكبيرة.

ولكن الوعي القبائلي المشحون والمفتعل في قدر كبير منه وهو ما سهل عملية تبعثته من طرف الصحافة ضد كلما يصور لهم عمن أنه انتقاص أو إهدار لحقوقهم أو تهميشاً لدورهم وقد نبحت النخبة الفرانكفونية التي تنشط في مناطق الظل في توظيف هذه الأحداث المأسوية في الاتجاه الذي يحرك الموازين لصالحها داخل دوائر السلطة معتمدة بذلك على مجموعة من الصحف ذات الاتجاه الغربي المعرب.²

كما حاولت جريدة "الخبر" إبراز الجوانب السلبية في هذه الأحداث وإعطائها صبغة سياسية أمنية أكثر مما تستحقه، واعتمدت مبدأ تضخيم الحدث ولم تزد الطين إلا بلة، في حين بقيت بعض الصحف الخاصة بعيدة ولم تعتمد سوى على نقل ومتابعة الحدث من بعيد، واقتصر دورها على الجانب الإخباري من خلال نقل مطالب سكان المنطقة والترويج لسياسة الدولة وما اتخذته من

¹ - حسينة رجال، نفس المرجع سابق الذكر ، ص455.

² - بدر الدين مسعودي، " إستراتيجية معالجة أحداث القبائل في الصحافة الجزائرية:جريدة الخبر أنموذجاً"، مذكرة ماجستير في علم اجتماع التنمية ، جامعة منتوري- قسنطينة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم علم الاجتماع، 2005/2004، ص60.

إجراءات أمنية بدل البحث في أسباب هذه الأزمة ومعرفة الفواعل الرئيسية فيها، وبالتالي فإن الصحافة الخاصة في الجزائر لم تلعب دورا في هذه الأزمة من خلال نشر قيم الوحدة الوطنية وإقناع الرأي العام المحلي بالعدول عن هذه الاحتجاجات والفوضى التي يقومون بها والتي من الممكن أن تعصف بالوحدة الترابية للوطن وتؤدي إلى تدخل الدول الغربية في ذلك.

د - المعالجة الإعلامية لأزمة غرداية:

تزداد أهمية وسائل الإعلام والاتصال في أوقات الأزمات التي تصيب المجتمعات وتشكل أحد أهم المصادر التي يعتمد عليها الرأي العام في استقاء المعلومات والأخبار المرتبطة بهذه الأحداث، و ذلك من خلال قيامها بدورين أساسيين:

- الأول ايجابي ويكون بضمان تغطية كاملة ومتوازنة للأزمة.

- والثاني دور سلبي ويتجلى في تشويه الحقائق وتقديم معالجة ناقصة للحدث بعيدة عن الموضوعية والمصادقية.

ولقد كان الإعلام الخاص في الجزائر دوما حاضرا في مختلف الأزمات الداخلية التي شهدتها البلاد على اختلاف أنواعها،¹ وسنحاول من خلال هذه الجزئية أن نتعرف على كيفية تناول الإعلامي لأزمة غرداية وكيف حاولت وسائل الإعلام في الجزائر صناعة الرأي العام الوطني اتجاه هذه الأزمة، ولكن تجدر بنا الإشارة بداية إلى معرفة خلفيات الأزمة.

1- خلفيات الأزمة:

يصعب أن نقتصر فقط على التوصيف والتأريخ للحدث المفجر لأزمة غرداية الأخيرة على الحوادث المفجرة التي تفاقمت لتصبح أزمة مزمنة، فالحوادث المفجرة لأزمة غرداية لا تعبر في الواقع التاريخي سوى عن حقبة طفح فيها الكيل ضمن صيرورة تاريخية معاصرة لعراك تاريخي احتجاجي بدرجة عنيفة وتوسع نطاقها، صيرورة دامت حوالي عقد من الزمن في مناطق عدة بالجنوب الجزائري عموما وفي غرداية تحديدا²، وتعود الصدمات بين عرب غرداية و الميزابيين إلى سنة 1985 في تاريخ

¹ - حسين قادري، مختار جلولي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 87-93.

² - قاسم حجاج، غرداية: أزمة ممتدة في عهد بوتفليقة، قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أوت 2015، ص 65.

الجزائر المستقلة، وذلك عندما تمت مصادرة أراضي بمنطقة غرداية تعتبر تقريبا كلها ملكا للمزابيين ووزعت على العرب كجزء من عملية التوطين وتوسيع السيطرة لتشمل السكان الجنوبية في المناطق النائية وغالبا يكونون من البدو الرحل.¹

واستمرت حالة التوتر في المنطقة إلى غاية سنة 2004 حيث كانت بداية ما سمي آنذاك بالحركة الاحتجاجية لأبناء غرداية، وقد انطلقت عفويا يوم 27 أبريل 2004 ثم نظمت أول تجمع شعبي مزابي حاشد يوم 29 أبريل 2004 وقد كان الأضخم وأعلنت فيه المطالب التي جاءت بسبب تفاقم التدهور العمراني والبيئي في واد ميزاب والتهميش في مجال التنمية المحلية وتكرر فيضانات مدمرة على المنطقة تباعا خلال الأعوام 1991، 2008، 2004.

وتعد الحركة الاحتجاجية للمزابيين أحد مؤشرات بداية تبلور وعي اجتماعي وسياسي يقوده شبان جدد من جيل الاستقلال، عاشوا تجربة التعددية الحزبية أو الديمقراطية المضطربة ينشطون تحت توجيه من قادة جامعيين، وساندهم ثلة من التجار المزابيين المتأثرين بالاتجاه المطلي لحزب جبهة القوى الاشتراكية، إذ كان الكل يشدد على إصلاح الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المحلية التي انتشرت فيها أشكال الفساد الإداري مع السعي إلى الإعتاق من وصاية بعض الأعيان والسياسيين المزابيين الذين فشلوا في تحقيق تطلعات تلك الشرائح في المشاركة والتنمية والحقوق الاجتماعية والثقافية للمواطنين.²

كما اندلعت أحداث الشغب ليلة المولد النبوي الشريف يوم 19 مارس 2008 بين مجموعة شباب قتل على إثرها شباب مزابي، وتدخلت السلطات بعدها ودعمت قوات الأمن بالمنطقة إلا أن هذا التدخل كان متأخرا ولم يساهم بشكل كبير في السيطرة على الوضع وهو ما عرف بأزمة بالريان. واستمرت موجة العنف وبلغت حدتها لاسيما عندما قام ملثمون بإحراق حوالي مائة منزل خصوصا في الحي الشعبي "مداغ" وازدادت وتيرة العنف بين المزابيين والمتساكنين فقد قتل شاب على يد رجل أمن وتعرضت عشرات المحلات والمؤسسات والسيارات والشاحنات للحرق وإتلاف العديد

¹ - تقرير الشرق الأوسط رقم 171، الجنوب الجزائري طليعة المشاكل، نوفمبر 2016، ص 6.

² - قاسم حجاج، نفس المرجع سابق الذكر، ص 5-6.

من الغابات والمزارع، كما امتنع العديد من التلاميذ من اجتياز امتحان شهادة البكالوريا، ومع بقاء الوضع كما هو واستمرار موجة العنف أجبرت السلطات الجزائرية على التدخل لفض النزاع وتم إمضاء وثيقة بين الطرفين في 31 مارس 2009 بين أعيان الفئتين وتحت إشراف والي الولاية وتعتبر الوثيقة اتفاقا يقضي بالعمل على إنهاء أعمال العنف وتكثيف اللقاءات بين أعيان الفئتين ونشر ثقافة السلم بين سكان المنطقة.¹

وما إن هدأت النفوس وقلت الشحناء بين الإباضيين والعرب ولم تمض سنوات لتنفجر أزمة جديدة في ولاية غرداية وتعتبر من اعنف الأزمات التي عرفتها الجزائر في تاريخها المستقل، حيث بدأت أحداث هذه الأزمة في شهر نوفمبر 2013 بعد أن شهدت مدينة "القرارة" التي تقع على بعد 110 كم شمال شرقي "غرداية" مشاكل بين سكان عدد من أحياء المدينة إثر اشتباكات دامية بين أنصار فريقين لكرة القدم، وأسفرت المشادات آنذاك في يوم واحد عن إصابة ما لا يقل عن 60 شخص بجروح منهم 20 من رجال الأمن و40 مواطنا.²

ولقد أريد لهذه الأزمة أن تمتد خارج "القرارة" بعيد تنظيم مجموعة من المزابيين وهم ناشطون في حزب جبهة القوى الاشتراكية لتجمع جماهيري مع ضحايا حوادثها في ديسمبر 2013، لتشتعل أزمة "غرداية" إثر احتجاجات قام بها تجار غرداية ضد تكرار أعمال السلب لمتاجرهم وعدم توفير الأمن النوعي للأنشطة الاقتصادية وتزامن ذلك مع عملية الإفراج عن قائمة المستفيدين من السكن الاجتماعي وأراضي البناء الذاتي في أواسط كانون الأول/ديسمبر 2013 استجابة للطلب الضاغظ على العقار السكني والاستثماري.

ولم لم يحسم أو لم يرد له أن يحسم الوضع أمنيا في المهد حيث اندلعت شرارة الاشتباكات الأولى لأزمة أمنية لم يتوقع أحد أن تمتد نحو عامين بدأت بين حين (حي بابا صالح الميزابي، وحي بني مرزوق العربي)، في "قصر غرداية القديم" في ديسمبر 2013 لتتوالى فصولها لأكثر من عشر

¹ - سليمان بوصوفة، حصة قضية وحوار، قناة الحوار، الفتنة بين المالكية والإباضية إلى أين، أحداث 2008.

² - محمد بوازنة، غرداية بين المزابيين والشعانية، أزمة طائفية أم مذهبية. 2014/09/25

موجات من التصعيد للعنف المحلي وقد عبر أطرافها عن إرادتهم التدميرية للذات المحلية و بشعارات "إرحل"، "خارج" شعارات مستنفرة لكل منهما وحفائظه مخلفة عشرات القتلى والجرحى وتدمير البنية التحتية، إلى أن اتخذت السلطات العليا إجراءات استثنائية إثر مجزرة القرارة في شهر تموز 2015.¹ ليتم استعادة الهدوء في المنطقة نسبيا من خلال عسكرة الولاية التي وضعت تحت سلطة اللواء "عبد الرزاق شريف"، إلا أن نشر الآلاف من قوات الشرطة والدرك والجيش الذي مثل في أحسن الأحوال حلا مؤقتا، وفي أسوأها يخاطر باندلاع المزيد من العنف، بدليل الصدمات التي نشأت بين الشرطة والعرب في الأحياء ذات الأغلبية العربية وبين الدرك والميزابيين في الأحياء المختلطة مثل "الكرثي".²

2 - المعالجة الإعلامية للأزمة وتأثيرها على الرأي العام:

إن اشتداد الأزمة في غرداية واستمرارها لمدة لا تقل عن عامين جعل منها حدثا إعلاميا بارزا، حيث التفت وسائل الإعلام حول الأزمة سواء الوطنية أم الأجنبية، ولقد انقسمت الصحافة الخاصة في الجزائر في معالجتها للأزمة بين التهويل والتهوين من شأن الأزمة ولكل هدفه في صناعة الرأي العام المحلي والوطني وتحويله في الاتجاه الذي يخدم أهداف ومصالح هذه الوسائل.

أ- المعالجة المثيرة للأزمة:

إن هذا النوع من المعالجة يستخدم تغطية تميل إلى التهويل والمعالجة السطحية والتي ينتهي اهتمامها بالأزمة بانتهاء الحدث وهي معالجة مبتورة تؤدي إلى تضليل الرأي العام وتشويه وعيه، ولا تسند هذه المعالجة على الموضوعية في تغطية الحدث، وتقديم الحقيقة بقدر ما تعتمد على تضليل الرأي العام وتزييف الحقيقة وتشويهها في أذهانه.³ وقد استخدم هذا النوع من المعالجة في الصحافة الجزائرية اتجاه أزمة "غرداية" من خلال إعطاء الأزمة منحى آخر على أنها فتنة طائفية ذات بعد عرقي وديني، وأن هؤلاء الشباب المنتفض مدعوم ماديا من طرف أيدي خارجية، وقامت بتضخيم الأمر إلى أن هناك جماعات تطالب بالاستقلال والحكم الذاتي لمنطقة ميزاب وذلك باستخدام بعض العناوين

¹ - قاسم حجاج، نفس المرجع سابق الذكر، ص 10.

² - تقرير مجموعة الأزمات رقم 171، نفس المرجع سابق الذكر، ص 9.

³ - أديب خضور، الإعلام والأزمات، السعودية: أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 1999، ص 7.

المثيرة على غرار "غرداية المحروقة"، "الخوارج" وغيرها من العناوين، ولقد ساهمت هذه الصحافة في تضليل الرأي العام لاسيما المحلي وتغذية الصراع بشكل كبير ليتم استغلاله من بعض الأطراف التي سعت إلى ضرب المنطقة وزعزعة استقرارها لتعيش المنطقة حالة من التوتر وعدم الاستقرار.¹

ب- المعالجة الناقصة للأزمة:

تقوم هذه المعالجة على تهمين الحدث بدلا من تهويله، وهي بذلك تقلل من معلومات والأخبار ذات الأهمية القصوى بالنسبة للرأي العام، كما أن هذا النوع من المعالجة يقلل من قيمة الحدث المطروح ولا يعطيه أهمية، ولا تضعه الوسيلة الإعلامية في مقدمة أولويات أجندها الإعلامية،² وإذا جئنا إلى بعض الصحف الجزائرية الخاصة فإننا نلاحظ أنها قللت من أهمية الأزمة وتناولت مواضيع أخرى ليست في مستوى الحدث المطلوب واعتبرت الأزمة مجرد حدث عابر وليس له أي تداعيات أو آثار على وحدة واستقرار المجتمع الجزائري ولا داعي لتهويل الرأي العام المحلي و الوطني، ففي الوقت الذي كان لا بد لهذه الصحف الخاصة أن تواكب تطورات الأزمة والعمل على تنوير الرأي العام الجزائري بخطورة الموقف والتحذير من تداعيات الأزمة على الأمن الداخلي والوحدة الوطنية، و تحسيس الأهالي بدورهم ومكانتهم في المجتمع وانتمائهم الوطني وتوطيد علاقات الأخوة والتضامن ونبذ العنف،³ نجد أن هذه الجرائد تجاهلت الأزمة تماما ولا تتعرض لها إلا نادرا حتى في وقت الذروة وتصاعد وتيرتها، والدليل على ذلك أن المعالجة الإعلامية هذه الأزمة لم تكن على وتيرة واحدة بل متقطعة فتظهر أحيانا على صفحات الجرائد وتختفي أحيانا أخرى.

فبعض الصحافة الخاصة في بداية الأزمة لم تأخذ الأمور على محمل الجد، حيث استخدمت الأنواع الخيرية أكثر من الأنواع الأخرى، فقد جاءت أغلب المواضيع التي تناولت الأزمة على شكل أخبار حول وفاعليها وحول الآثار التي خلفتها الأزمة والعنف المستمر والضربات المتكررة للتجار، باستثناء بعض الأعمدة كعمود مجرد رأي في جريدة الخبر، العدد 7298 الصادر بتاريخ

¹ - حسين قادري، مختار جلولي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 94-95.

² - أديب خضور، نفس المرجع سابق الذكر، ص 73.

³ - حسين قادري، مختار جلولي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 95.

2013/12/29، والعدد 7404 الصادر بتاريخ 2014/04/15، وتناولت جريدة الشروق بعض الافتتاحيات حول الأزمة على غرار تلك الصادرة بتاريخ 2014/01/28 حيث نجد غياب شبه كلي للمقالات التحليلية والنقدية، ويمكننا أن نفسر عدم اهتمام هذه الصحف بالأزمة بأن هذه الأزمة تزامنت مع ترشح الرئيس لعهدة رابعة، حيث كانت مهمة بتحويل انتباه الرأي العام الجزائري نحو قضية ترشح الرئيس بين التأييد والمعارضة وهو ما جعلها تغفل هذه الأزمة و ترى أنها مفتعلة و الغرض منها تحويل انتباه الرأي العام عن القضية الأهم وهي ترشح الرئيس لعهدة رابعة لذلك اعتبرتها حدثاً من الأحداث العابرة بخلاف أزمة منطقة القبائل التي أسيل فيها الكثير من الحبر.¹

كما حاولت بعض الصحف تهدئة الأوضاع ومحاربة التدخل الخارجي في الشأن الجزائري على غرار صحيفة البلاد التي جاء في أحد عناوينها "شيوخ الفتنة في قناة اقرأ يستهدفون غرداية"، حيث أكدت أنه في الوقت الذي تحتاج فيه ولاية "غرداية" إلى مبادرة جادة لإيقاف الفتنة بين الإخوة، نجد أن بعض وسائل الإعلام العربية تروج أنه ما يحدث في الجزائر هو أزمة طائفية وفي محاولة لإيهام الرأي العام الجزائري والعربي بوجود صراع بين الطائفتين الإباضية والسنية في المجتمع الجزائري، وهو حال قناة "إقرأ" التي بثت حصة بعنوان "مجلس العلماء" تعرض فيها أحد المشايخ الجزائريين الذين استضافتهم، حيث حملت تصريحاته لغة التحريض ضد المذهب الإباضي وصلت إلى درجة إخراجهم من دائرة الدين وهو ما كان سببا في إشعال الفتنة بالمنطقة وكان مصطلح الفتنة هو أبرز عناوين هذه الجريدة.²

بينما عرفت الأزمة في شهر جويلية 2015 اهتمام إعلامي أكبر بأحداثها والذي يمكن أن نرجعه إلى تحرير القطاع السمعي البصري في الجزائر وظهور قنوات تلفزيونية منافسة للصحافة المكتوبة والتي ساهمت بشكل كبير في معالجة الأزمة حيث خصصت بعض الصحف أعداداً بأكملها للأزمة مثلما فعلت جريدة "الخبر" الصادرة بتاريخ 09 جويلية 2015 وهو اليوم الذي تلا ظهور الأزمة حيث خصصت لها صفحتين وتناولت قبلها تفاصيل ما أسمته بالجزرة وأشارت إلى حالة الرعب

¹ - حسين قادري، مختار جلولي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 95.

² - علي العقون، شيوخ الفتنة في قناة اقرأ يستهدفون غرداية، جريدة البلاد، يومية جزائرية، العدد 4364، 26 مارس 2014، ص 4.

والخوف التي تعرفها المنطقة جراء تصاعد موجة العنف كما استخدمت بعض المصطلحات والعناوين المثيرة بغرض لفت انتباه الرأي العام مثل "غرداية تحت الحصار"، "غرداية والخراب"، "غرداية تحترق"، "مدينة غرداية تشتعل من جديد".

أما جريدة "الشروق" فوظفت بعض العناوين المثيرة "غرداية تحترق"، "عاد التخلّاط إلى غرداية"، "الحل الأمني لانتشال غرداية من الحريق"، وهي عناوين بقدر ما تبين حجم العنف والدمار بقدر ما تؤدي إلى الإثارة وزيادة التوتر والقلق لدى الرأي العام المحلي والوطني.

وركزت جريدة الشروق على مواضيع أخرى كمواقف بعض الأحزاب ومنظمات حقوق الإنسان من الأحداث الدامية في غرداية، والاستعانة أيضا بآراء و وجهات نظر علماء الدين والمشايخ، وشيوخ الزوايا وأعضاء المجلس الإسلامي الأعلى... الخ، وهي تدخل في إطار ما يسمى بالاستمالة العاطفية للتأثير على الرأي العام خاصة المحلي منه بهدف نبذ العنف وإخماد نار الفتنة بخلاف بعض وسائل الإعلام الأخرى التي حاولت تأجيج الصراع وجعلته يأخذ منحى آخر في محاولة منها التأثير في الرأي العام المحلي بضرورة اللجوء إلى العنف كأحد الطرق للتعبير عن آرائه ورفضه الأوضاع المزرية التي يعيشها.

وبما أن الأزمة تزامنت مع ما يعرف بالربيع العربي في بعض الدول العربي المجاورة استغلت بعض وسائل الإعلام الوضع في غرداية واعتبرته بمثابة حدوث ربيع آخر في الجزائر محاولة بذلك صناعة الرأي العام وتحويله في الاتجاه الذي يدعم العنف والدمار الذي عرفته المنطقة مثل قناة "المغربية" والتي عنونت أحد صحفها "وضع متفجر في غرداية".¹

في حين اكتفت بعض وسائل الإعلام التي ظهرت حديثا بعد قانون السمععي البصري تحميل مسؤولية ما يحدث في "غرداية" إلى أطراف أجنبية، وهو لسان موقع "ليبرتي" الذي افتتح موقعه بأن "هناك أطراف أجنبية تقف وراء الأزمة".

¹ - حسين قادري، مختار جلوي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 98-100.

ويمكننا الحديث هنا عن نظرية التأثير الفعال لوسائل الإعلام و هي ذات تأثير قوي عند استخدامها بطرق منظمة ومحكمة حيث تقوم فرضياتها على أن لوسائل الإعلام قوة كبيرة في إحداث التأثير في الرأي العام بوجود عوامل وسطية كالجماعات المرجعية والمتمثلة في النخبة و أصحاب رؤوس الأموال، والطلبة الجامعيين.¹

هـ- عودة الخطاب الأمني:

إن الملاحظ في الآونة الأخيرة في وسائل الإعلام الخاصة في الجزائر سواء المكتوبة منها أو القطاع السمعي البصري هو عودة الخطاب الأمني، فلا يكاد يمر يوماً إلا وينشر في الصحف أو في عناوين الإخبار عن مقتل إرهابي في منطقة معينة، أو إرهابي سلم نفسه أو العثور على مخبأ للذخيرة والمتفجرات.....الخ، ويرى بعض المحللين أن هذا التوجه في وسائل الإعلام نحو الخطاب الأمني لم يكن بريئاً وإنما هدفه التأثير في الرأي العام الوطني واتساع سياسة التخويف والترهيب بالعودة إلى زمن المساة الوطنية، ولقد تزامنت هذه الأخبار والمنشورات مع الوضع الاقتصادي المزري الذي تعرفه الجزائر منذ مطلع سنة 2015 حيث تعيش البلاد أزمة اقتصادية خانقة وضعت مصير النظام السياسي على المحك، وحتى لا تتكرر أحداث أكتوبر 1988 الذي جاءت كرد فعل على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتدهورة آنذاك حيث عبر الرأي العام عن تدمره من سياسة الحكومة التي فشلت في إيجاد حلول من شأنها إخراج الشعب من الأزمة، لذلك نلاحظ أن السلطة أسرعته ومن خلال بعض وسائل الإعلام أو ما يعرف بالإعلام الموجه إلى تبني هذا الخطاب.

¹ - سلام خطاب أسعد، نفس المرجع سابق الذكر، ص 488.

المطلب الثاني: مواقع التواصل الاجتماعي كفاعل جديد في صناعة الرأي العام في الجزائر.

إن ما جاءت به التكنولوجيا الحديثة للإعلام و الاتصال فتح آفاقا جديدة وأحدث تغيرات عميقة في مختلف جوانب الحياة الإنسانية والثقافية والفكرية والسياسية، كما أثر بشكل كبير على كافة أنماط الاتصال الإنساني، حيث فتح المجال واسعا لتجسيد مفهوم القرية الكونية، وكنتيجة للثورة المعلوماتية في مجال الإعلام والاتصال ظهر ما يعرف بوسائل التواصل الاجتماعي الذي يقوم على التواصل الافتراضي بين المجتمعات البشرية و تقرب المسافات بين الشعوب والتزواج بين الثقافات واكتسى مع توسع نطاقه انتشارا وطابعا اجتماعيا فعرفت كوسائل للتواصل بين الأفراد في عالم افتراضي اختزل بتقنياته وخدماته الحدود الزمنية والمكانية، ويبدو أن هذه الوسائل شهدت في الآونة الأخيرة تغيرا واتساعا في مجالات استعمالها واتسعت شريحة مستخدميها بشكل كبير على المستوى العالمي والعربي على وجه الخصوص، والجزائر على غرار غيرها من الدول انفتحت فيها المواطن الجزائري على هذه الوسائل التي اصطبحت تلعب دورا هاما وتعتبر فاعلا رئيسيا في صناعة الرأي العام إزاء مختلف القضايا الوطنية والعربية والدولية كما ساهمت هذه المواقع في تشكيل الوعي السياسي لدى المواطن الجزائري.

ولمواقع التواصل الاجتماعي دور كبير في المشاركة السياسية، حيث يرى الاستاذ "ماكلورغ" **Maclorg** أن التفاعل في الشبكات الاجتماعية يتيح الفرصة للأفراد لجمع المعلومات التي تدعم نشاطاتهم السياسية، كما توصلت الأستاذة "**Sandovia**" في دراستها إلى أن الشبكات الاجتماعية تساعد على تسيير جميع أنواع المشاركة السياسية، و تعتبر الانتخابات الرئاسية الأمريكية 2008 خير دليل على مدى تأثير مواقع التواصل الاجتماعي على الرأي العام و دفعه نحو المشاركة السياسية حيث أتاحت للمرشحين الوصول إلى الناخبين الشباب من خلال تواجدهم في مواقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك" فلقد أكد الشباب الذين شملتهم الدراسة على أنهم قد حصلوا على معلومات عن المرشحين من خلال موقع الفيس بوك و أن تكوين صداقات بين المستخدمين و المرشحين كان له الأثر الإيجابي في معرفة المعلومات من جانب المستخدمين و بناء صورة للمرشحين

لديهم، فالحملة من خلال موقع الفيس بوك أدت إلى زيادة الوعي بالانتخابات نظرا للمعلومات الهائلة التي تم تداولها على الموقع بشأن الانتخابات.¹

وقبل الحديث عن تأثير المواقع التواصل الاجتماعي في صناعة الرأي العام الجزائري لا بد أن نتعرف في البداية على المقصود بمواقع التواصل الاجتماعي؟
أولا: مفهوم مواقع التواصل الاجتماعي.

تعد شبكة التواصل الاجتماعي أحد إجراءات ما يعرف بالـ web2.0 أو الموجة الثانية من الانترنت التي تعتبر أهم ملامح الثورة الاتصالية في القرن الماضي، فهذه الأخيرة قد أفرزت تغيرات كثيرة في المجال الإعلامي وظهر معها الإعلام الجديد الذي يعتمد على تقنيات كثيرة وهو محصلة اندماج كل من الكمبيوتر والشبكات والوسائط المتعددة، ويستخدم مصطلح web كمرادف للإعلام الجديد الذي صاغه الأمريكي "Oerly tim" وشرحه في محاضرة بعنوان "latis web 2.0" في أكتوبر 2004.²

أ - تعريف وسائل التواصل الاجتماعي:

يعرف "بريس" و"مالوين" وسائل التواصل الاجتماعي بأنها: "مكان يلتقي فيه الناس لأهداف محددة وهي موجهة من طرف سياسات تتضمن عدد من المعايير والقواعد التي يقترحها البرنامج".³
وحسب "ايلسون" و"لومبا" فإن مواقع التواصل الاجتماعي تعني: "منصات اتصال على شبكة الانترنت تدعمها التفاعلات ذات الصلة اجتماعيا بين جهات الاتصال،

¹ - عبد العزيز علي حسن، " العلاقة بين الاتصال عبر مواقع الشبكات الاجتماعية و المشاركة السياسية للشباب: دراسة تطبيقية على الانتخابات الجمهورية في مصر"، مجلة دراسات العلوم الإنسانية و الاجتماعية، المجلد 43، العدد 01، 2016، ص 254.

² - حنان خرياشي، " دور شبكات التواصل الاجتماعي في تشكيل الوعي بالظاهرة الإرهابية"، مجلة اتجاهات سياسية، العدد 03، المركز العربي الديمقراطي، ألمانيا، جانفي 2018، ص 141.

³ - وليد دغبيج، " استخدام مواقع التواصل الاجتماعي وعلاقتها بالسلوك الإنحرافي لدى الطالب الجامعي"، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية، المجلد 10، العدد 03، مخبر إستراتيجية الوقاية ومكافحة المخدرات، جامعة الخلفة، 2017، ص 28.

وقد ربطها بوجود علاقة بين استخدام هذه المواقع وزيادة رأس المال الاجتماعي¹. وهناك من عرفها بأنها: " صنف من المواقع يقدم خدمات تقوم على تكنولوجيا الواب وتتيح للأفراد ملمح متاح للعموم أو شبه متاح للعموم في إطار نظام محدد كما تتيح هذه المواقع بناء شبكة من العلاقات والإطلاع على علاقات الآخرين"². في حين يعرف "زاهر راضي" مواقع التواصل الاجتماعي بأنها: "منظومة من الشبكات الإلكترونية التي تسمح للمشارك فيها بإنشاء موقع خاص به، ومن ثم ربطه عن طريق نظام اجتماعي إلكتروني مع أعضاء آخرين لديهم الاهتمامات والهوايات نفسها وهذا الترابط نتج عنه نوع من الإعلام يختلف عن الإعلام التقليدي القديم وهو ما يعرف بالإعلام الاجتماعي أو الإعلام الجديد البديل"³.

وعليه يمكن القول أن مواقع التواصل الاجتماعي هي عبارة مواقع الكترونية تسمح للأفراد بالتعريف بأنفسهم والمشاركة في شبكات اجتماعية يقومون من خلالها بإنشاء علاقات اجتماعية.

ب - نشأة مواقع التواصل الاجتماعي:

يرجع ظهور مفهوم شبكات التواصل الاجتماعي إلى عالم الاجتماعي "جون بارنز" "john barners" في عام 1952، فالشبكات الاجتماعية بشكلها التقليدي تتمثل في نوادي المراسلة العالمية التي كانت تستخدم في ربط العلاقات بين الأفراد من مختلف الدول باستخدام الرسائل الاعتيادية المكتوبة⁴، وفي منتصف التسعينات بدأت شبكات التواصل الاجتماعي تظهر بشكلها الجديد مدفوعة بالطبيعة الاجتماعية للبشر وحاجاتهم للتواصل، وكان أول ظهور لمواقع التواصل

¹-Ellison Grayr, and Lamp, **Press Cultating Social Resoures On Social Net Work Pites:Faceook Relationship Maintenance Behaviors And Their Rols In Social Capital Process**, Journal Of Computer-Mediated Communication,p3

²- الصادق الحمامي، " مواقع الشبكات الاجتماعية ورهانات دراستها في الميثاق العربي " ، مداخلة في المنتدى الدولي حول شبكات التواصل الاجتماعي في بيئة إعلامية متغيرة: دروس من العالم العربي، تونس2015، معهد الصحافة وعلوم الأخبار، ص48.

³- مركز الاحتساب للاستثمارات، دور مواقع التواصل الاجتماعي في الاحتساب توتير أنموذجا، السعودية: دار الاحتساب للنشر والتوزيع، 2017، ص16.

⁴- محمد فلاق، " دور شبكات التواصل الاجتماعي في التسويق المعاصر: منظور تحليلي"، المجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 18، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، جوان2017، ص18.

الاجتماعي في الولايات الأمريكية المتحدة على شبكة الانترنت في شكل تجمعات ممثلة في موقع (theglobe.com) عام 1994 تلاه موقع (Geocities) في العام نفسه وتلاهما موقع (Tripode) سنة 1995، حيث ركزت هذه التجمعات على ربط لقاءات بين الأفراد للسماح لهم بالتفاعل من خلال غرفة الدردشة وتشارك المعلومات والأفكار الشخصية حول الموضوعات المختلفة باستخدام وسائل شخصية للنشر عبر صفحات الانترنت،¹ وفي سنة 1997 ظهر موقع (Six Degree) الذي أتاح الفرصة لوضع ملفات شخصية للمستخدمين على الموقع وإمكانية التعليق على الأخبار وتبادل الرسائل مع باقي المشتركين حيث يعتبر هذا الموقع هو رائد مواقع التواصل الاجتماعي في العالم.²

فيما فتح موقع (my space.com) آفاقا واسعة لهذا النوع من المواقع، وقد حقق نجاحا كبيرا منذ إنشائه سنة 2003، لتتوالى بعد ذلك ظهور مواقع التواصل الاجتماعي.

لكن العلامة الفارقة كانت في ظهور موقع (facebook) الذي مكن مستخدميه من تبادل المعلومات فيما بينهم وإتاحة الفرصة أمام الأصدقاء للوصول إلى ملفاتهم الشخصية.³ حيث قام موقع فيس بوك سنة 2017 بإتاحة تكوين التطبيقات للمتطوعين وهذا ما أدى إلى زيادة أعداد أعضاء "الفيس بوك" بشكل كبير.⁴

ج - خصائص مواقع التواصل الاجتماعي: تتميز مواقع التواصل الاجتماعي بمجموعة من الخصائص نذكر منها:

¹ - نزهة حنون، " استخدام مواقع التواصل الاجتماعي وانعكاساتها على قيم المواطنة لدى الشباب الجزائري دراسة على عينة من مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 08، ديسمبر 2017، ص 70.

² - هناء سرور، " تأثير وسائل التواصل الاجتماعي الالكتروني في التطور الاجتماعي والاقتصادي"، مداخلة مقدمة لندوة التواصل الاجتماعي وإثراء المحتوى القومي للتنمية الاقتصادية العربية الشاملة، جامعة الدول العربية، ص 4.

³ - نور الدين منوي، عائشة لصلح، " المواطنة الرقمية: عندما تصبح مواقع التواصل الاجتماعي فضاء للتواصل العمومي"، مجلة تنمية الموارد البشرية، العدد 11، ديسمبر 2015، ص 335.

⁴ - نزهة حنون، نفس المرجع سابق الذكر، ص 71.

- **التفاعلية:** لقد سعت مواقع التواصل الاجتماعي منذ بداية ظهورها إلى تجسيد التفاعلية بين الأفراد وضمنان الاستمرارية والتطور.¹
- **العالمية:** حيث تلغى الحواجز الجغرافية والزمانية وتتحطم فيها الحدود الدولية فالفرد في الشرق يمكنه التواصل مع الفرد في الغرب بسهولة وبساطة.
- خروج الإعلام من أسر السلطة المركزية إلى فضاء التفاعل الجماهيري محققا بذلك الانتشار الحر للمعلومات المتدفقة والقدرة على محاصرتها.
- تحول المواطن إلى إعلامي بطريقة أو بأخرى حيث أتاحت له التكنولوجيا الجديدة إطلاق الرسائل والتحكم في محتواها وتوقيت إرسالها والتعليق عليها، بل أصبح من حقه التحكم في الجمهور الذي يرغب في التعرض للمحتوى الذي قام بإنتاجه من خلال سماحه بذلك أو برفضه.²
- ويضاف إلى هذه الميزات والخصائص أن مواقع التواصل الاجتماعي قد تمكنت من كسر الحواجز والخطوط الحمراء التي كانت تصنع التواصل بين المواطنين العاديين والمسؤولين.
- كما تحولت إلى سلاح حاد لرصد ومتابعة وكشف قضايا عديدة، وأتاحت هذه الشبكات حرية التعبير للأفراد الذين أصبحوا يعبرون عن آرائهم في مختلف القضايا وبالمقابل استفاد السياسيون أيضا من هذه المواقع التي رأوا فيها ساحات لا يمكن إغفالها أو تهميشها لكي يوضحوا سياساتهم، أو يدافعوا عن أنفسهم إذا تعرضوا للانتقاد، أو لممارسة الدعاية الانتخابية والتواصل مع المنتخبين وشرائح الرأي العام المختلفة.³

¹ - أسامة غازي المدني، " دور شبكات التواصل الاجتماعي في تشكيل الرأي العام لدى طلبة الجامعة السعودية جامعة أم القرى أنموذجا"، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جوان 2015، ص400.

² - رقية بوسنان، " صورة الغرب في الخطاب الإسلامي عبر مواقع التواصل الاجتماعي"، حوليات جامعة الجزائر، العدد 29، ص 220-221.

³ - نزهة حنون، نفس المرجع سابق الذكر، ص71.

ثانيا: مواقع التواصل الاجتماعي في الجزائر.

يعتبر المجتمع الجزائري من المجتمعات المتأخرة نسبيا في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي حيث بدأ الاستخدام الفعلي لها في أواسط المجتمع الجزائري منذ أواخر التسعينات،¹ و يمكن اعتبار سنة 2006 هي البوابة الفعلية لاهتمام الجزائريين بوسائل الإعلام الالكترونية في نسختها الخاصة بالمدونات و مواقع التواصل الاجتماعي، فكانت البداية أولا بالمدونات التي بدأ عدد منها بالظهور في الجزائر أواخر سنة 2005 مع حملة مدونة للجميع التي باشرها وزير الاتصال الأسبق "بوجمعة هيشور" في جانفي 2006، و تأخر الاهتمام بمواقع التواصل الاجتماعي حتى سنة 2008 مع بداية التحضير للتعديل الدستوري في 2008، ثم الانتخابات الرئاسية سنة 2009 و بعدها الربيع العربي 2011.²

و يعتبر موقع الفيسبوك من أهم مواقع التواصل الاجتماعي الأكثر شعبية و استخداما في أواسط المجتمع الجزائري، و لقد كان لهذا الموقع دورا بارزا في صناعة الرأي العام الجزائري اتجاه مختلف القضايا.

و مؤسس هذا الموقع هو "مارك ريكزيرج" الذي كان طالب جامعة "أكسفورد" و أطلق الموقع في 04 فيفري 2004، و كان الموقع في البداية مخصصا فقط للطلبة في الجامعة لكن تم تطويره لاحقا لطلبة الجامعات الأخرى بشكل عام بالاشتراك في الموقع من ثم تم السماح ليشمل طلبة المدارس الثانوية و أي شخص تعدى عمره 13 سنة.

و يعتبر "الفيسبوك" الآن من أكبر و أشهر المواقع العالمية المتخصصة في العلاقات الاجتماعية و التعارف و بناء الصداقات.³ كما أصبح يحتل الريادة في استخدام الجزائريين له منذ 2011 قبل محرك البحث غوغل الذي كان الأول استعمالا في الجزائر قبل ذلك بحسب إحصائيات البوابة العالمية "ليسكا" المتخصصة في رصد انتشار و توسع مواقع التواصل الاجتماعي عبر الانترنت.

¹ فيصل لكحل، نفس المرجع سابق الذكر، ص 216.

² عبد الكريم تفرنيت، "العلاقات الاجتماعية في ظل استخدام مواقع التواصل الاجتماعي فيس بوك"، جانفي 2014، ص 247.

³ وائل مبارك خضر فضل الله، أثر الفيس بوك على المجتمع، السودان: المكتبة الوطنية، نوفمبر 2011، ص 12.

ولقد احتلت الجزائر المرتبة 52 عالميا في استخدام "الفيسبوك" سنة 2011 و تمكنت من القفز إلى المرتبة 42 عالميا سنة 2012 حيث يقدر عدد مستخدمي "الفيسبوك" بـ 3 ملايين و 830 ألف مستخدم بحسب إحصائية صدرت في سبتمبر 2012، و يمثل هذا الرقم ثلث مستخدمي الانترنت في الجزائر الذي يقدر عددهم بـ 6 ملايين مستخدم، و هو ما جعل هذا الموقع على وجه الخصوص يحتل موقعا هاما في صناعة الرأي العام الجزائري تجاه مختلف القضايا و المواضيع المحلية والإقليمية والدولية، لذلك سنحاول ذكر بعض القضايا التي كان لمواقع التواصل الاجتماعي دورا بارزا فيها و من أهم المواضيع التي ساهم فيها الفضاء الأزرق في صناعة الرأي العام في الجزائر بنجد:

1- الانتخابات الرئاسية 2009:

إن اهتمام الجزائريين بداية بالفيس بوك كان في مجال القضايا السياسية التي نالت قسطا وافر من اهتمام المدونين بها، حيث كانت جل تدويناتهم على صفحاتهم مرتبطة بالجدل والنقاش الذي أحدثته على الساحة الوطنية، و درجة اهتمام الرأي العام المحلي والإقليمي وحتى الدولي بها.¹ و في تقرير نشره موقع "غلوبال ريسيك انسايت" وضح هذا التقرير إلى أي حد باتت الوسائل التواصل الاجتماعي ذات تأثير قوي في الحملات الانتخابية و بحسب التقرير فقد أصبحت الحملات الانتخابية تركز أكثر على كيف سيجري استثمار أموال الحملة الانتخابية، فقد أخذت الانتخابات تحسم عبر نسبة صغيرة من الناخبين المترددين و بات إتقان استراتيجيات استغلال وسائل التواصل الاجتماعي أمر ضروري للحملات السياسية للتأثير في هؤلاء الناخبين، و في الجزائر فإن انتخابات الرئاسية 2009 كانت أول حملة عرفت حضور مواقع التواصل الاجتماعي فيها.² حيث استخدم بعض المترشحين صفحات "الفيسبوك" في الانتخابات فقد احتوت هذه الصفحات على برامج المرشحين و سيرهم الذاتية وإنجازاتهم المهنية و طموحاتهم السياسية، كما استعمل المعارضون للعهد

¹ - المرجع نفسه، ص 13.

² - Dominique James, **How Social Media Is Changing Political Campaigns**, GlobalInsights, 11/03/2016, p15.

الرئاسية الثالثة مواقع التواصل الاجتماعي لا يسما "الفييس بوك" للتعبير عن رفضهم و احتجاجهم ضد العهدة الثالثة للرئيس وحاولوا التأثير في الرأي العام الجزائري و كسب تأييده لمعارضة ترشح الرئيس لعهدة جديدة و هو الأمر الذي جسده الجدل و النقاش القائم بين المعارضين و المؤيدين للعهدة، ونتيجة للتعميم الذي مارسه وسائل الإعلام التقليدية من تلفاز وإذاعة و جرائد حتى الخاصة منها مارست هي الأخرى تعميمها إعلاميا على المعارضين للعهدة الثالثة و حجت ظهور آرائهم وموافقهم على صفحاتها، حتى لا تتكرر تجربتها في الانتخابات الرئاسية لسنة 2004، لم يجد هؤلاء المعارضون سوى موقع "الفييس بوك" كأداة وحيدة في صناعة الرأي العام الجزائري و حشده ضد العهدة الثالثة.

أما فيما يخص المترشحين لرئاسيات 2009 فلم يسجلوا في صفحات مواقع التواصل الاجتماعي فهؤلاء المترشحون لم يكونوا يعولون بشكل كبير على "الفييس بوك" و على الوسائل الإلكترونية لإيصال رسائلهم السياسية للرأي العام، حيث بقي استعمالهم مقتصرًا على الوسائل التقليدية كالتجمعات الشعبية والندوات ولم يرق إلى الحضور القوي على الساحة الإلكترونية.¹ و يتفق المختصون في علم الاجتماع على أن "الفييس بوك" وإن كان فاعلا في حملة الانتخابات الرئاسية إلا أن تأثيره كان محدودا لعدة اعتبارات فكرية واجتماعية فرغم ما وفرته من فضاءات اتصال واسعة، لم تفلح شبكات التواصل الاجتماعي و في مقدمتها "الفييس بوك" في تحريك الرأي العام الجزائري سواء خلف الرئيس المرشح أو خلف مطالب التغيير التي تنادي بها قوى المعارضة و بقيت الحملات التعبيرية مجرد رهان خاسر و نشاط مبتور الصلة بالواقع، ويمكننا أن نرجع عدم اهتمام الرأي العام الوطني بمواقع التواصل الاجتماعي في هذه الفترة إلى عدة أسباب أهمها محدودية انتشار الانترنت و حجم التدفق الضعيف ما جعل تأثير مواقع التواصل الاجتماعي محدودا،² إضافة إلى أن الرأي العام الجزائري ظل وفيما لوسائل التأثير التقليدية والمتمثلة في التجمعات الشعبية والمهرجانات داخل القاعات و النزول في جولات للتجمعات السكانية إضافة إلى توزيع المنشورات، هذه الطرق التقليدية و التي

¹ - عبد الكريم تفرنيت، نفس المرجع سابق الذكر، ص 247-248.

² - جريدة الشروق، نفس المرجع السابق الذكر.

كان لها تأثير أكبر و واسع و أعمق من وسائل التواصل الاجتماعي في الرأي العام، كما أن الرأي العام في الجزائر كان حديثا عهد بهذه الوسائل إضافة إلى مشكلة الأمية الالكترونية و هو ما جعل الوسائل التقليدية تتغلب على هذه المواقع و ظهر ذلك جليا في الحملات الانتخابية.

2- الانتخابات التشريعية 2012

لقد تزايد اهتمام الجزائريين في استخدام الوسائل الالكترونية خلال الانتخابات التشريعية في 10 ماي 2012، فالحراك الاجتماعي و السياسي الذي يشكل أحد العوامل الرئيسية في التعميم الإعلامي أدى إلى اللجوء إلى استخدام الوسائل الالكترونية و ممارسة فعل التدوين بدرجة عالية في الانتخابات التشريعية حيث احتدم النقاش بين الأحزاب السياسية المشاركة في هذه الانتخابات من أجل كسب تأييد الرأي العام و كسب مقاعد في المجلس الشعبي الوطني.¹

و حتى لا تقع الأحزاب السياسية في الفخ الذي وقع فيه المرشحون لرئاسيات 2009 بعدم اهتمامهم بوسائل التواصل الاجتماعي كأداة في صناعة الرأي العام سارعت هذه الأحزاب إلى إنشاء صفحات خاصة بها على مواقع التواصل الاجتماعي و بالخصوص على موقع "فيس بوك" قصد كسب تأييد ودعم الرأي العام وارتأت مختلف التيارات الحزبية دخول المنافسة الانتخابية من بوابة الفضاء و الأزرق كوسيلة فعالة للترويج لأفكارها وتمرير برامجها التي أعدتها لتنشيط الحملة الانتخابية، و على ما يبدو فإن الأحزاب السياسية أدركت مدى فعالية مواقع التواصل الاجتماعي في تحسين قاعدتها النضالية و استقطاب وتعبئة الرأي العام ليكون في صفها قبل تنشيط الحملات الحوارية والخرجات الميدانية التي انطلقت من وسائل التواصل الاجتماعي حتى قبل موعدها الرسمي، وعمدت تشكيلات سياسية حزبية و أخرى مستقلة بإنشاء صفحات متنوعة لها على "الفيس بوك"، حيث قامت بتقديم قوائمها و نشرها على نطاق واسع مرفوقة بتصورات هذه التشكيلات السياسية والحلول الممكنة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا.

¹ - عبد الكريم تفرنيت، نفس المرجع سابق الذكر، ص 249.

و في سياق آخر استغل العديد من رؤساء البلديات و أعضاء المجالس الولائية المنتهية ولايتهم و الذين ترشحوا لولاية جديدة، صفحات "الفيسبوك" لتقديم حصيلتهم السابقة و شرح أهدافهم للرأي العام.¹

3- الانتخابات الرئاسية 2014:

فرضت شبكات التواصل الاجتماعي نفسها على المترشحين للرئاسيات في الجزائر 2014 ما جعل إدارة الحملات الانتخابية لكل مترشح تفتح حسابات لها على "الفيسبوك" أو "تويتر" و إنشاء المواقع الالكترونية لتعرف الشبكات الاجتماعية بالمترشح وبرنامجهم السياسي وأفكاره و تشرك الرأي العام في النقاش ما يمكنه من التفاعل مع المترشح مباشرة أو مع مديري حملته، بعد أن كان الرأي العام يشاهدهم على شاشة التلفزيون فقط، فقد دخلت هذه الشبكات معترك التنافس بعد أن كان التلفزيون العمومي هو المنبر الوحيد الذي ييثر مقتطفات يسيرة من لقاءات المترشحين و من حملاتهم الانتخابية و هو ما يجعل الرأي العام بعيد عن الساحة السياسية.²

وقد حفظ المترشحون الدرس جيدا منذ انتخابات 2012 و سارعوا إلى إنشاء صفحات على "الفيسبوك" لحشد الدعم الشعبي الافتراضي و التأثير في آراء و توجهات الرأي العام، بعد ما لم تعد الحملات الانتخابية الميدانية تغري فئات عريضة من المجتمع التي قررت الاستقالة من المشهد السياسي، و لقد احتل موقع "الفيسبوك" الريادة من حيث عدد و نوع مستعمليه المتفاعلين مع الحدث الذي شغل الرأي العام المحلي و الدولي على حد سواء، حيث تستوعب الفئات الاجتماعية الأكثر نشاطا بين أحزاب و شخصيات سياسية و حركات سياسية و نشاطين مختلفين و شباب أصبحت تغريهم العملية السياسية أكثر من قبل.³

فمواقع التواصل الاجتماعي أصبح يحسب لها ألف حساب في الحملات الانتخابية و ذلك نظرا للتأثير الذي يمكن أن تمارسه هذه المواقع على الرأي العام الوطني وحتى الدولي،

¹ - جمال مناس، حملات انتخابية مسبقة على الفضاء الأزرق، جريدة الشروق 2017/10/07.

² - جريدة الجزائر الالكترونية، مواقع التواصل الاجتماعية في قلب سباق الرئاسيات، 11 فيفري 2014.

www.aljazair24.com/facebookrs/6879.htm22/03/2018

³ - أمال مرايطي، الفيس بوك يكتسي أهمية بالغة في الحملات الانتخابية، جريدة الشعب، العدد 16372، الأربعاء 2004/03/26.

ولقد أكد "عبد النور فلاح" عضو لجنة الإعلام والاتصال للحملة الانتخابية للمترشح "بوتفليقة" بولاية الطارف على أهمية مواقع التواصل الاجتماعي بالنسبة للمترشحين خلال الحملة الانتخابية و لذلك يتم استعمال هذه المواقع الاجتماعية لحشد الرأي العام وجعله يلتف حول مترشح معين من خلال نشر برنامجه الانتخابي أو مختلف الأنشطة التي يقوم بها و هذه الشبكات تعد وسيلة هامة في تحريك و تنوير الرأي العام لما لها من ميزات جيدة تتجلى في سرعة الانتشار والقدرة على النشر ووضع التصاميم الإشهارية مع مقدرة وصولها لأي نقطة في العالم.

وفي الوقت الذي أنشأ فيه المترشحين صفحات لنشر برامجهم و أفكارهم على مواقع التواصل الاجتماعي أسرع المعارضين والمنتقدين لهؤلاء المترشحين لمباشرة حملة انتقادات واسعة ضدهم و ضد برامجهم الانتخابية بحرية تجاوزت الحدود لكثرة حدة النقد التي وصلت إلى التجريح في شخص المترشح، فقد استبق الناشطون على مواقع التواصل الاجتماعي لا سيما "فيس بوك" الحملة الانتخابية لرئاسيات أبريل 2014 بحملة موازية كانت رسالتها العامة دعوة الرأي العام الجزائري إلى مقاطعة الانتخابات تحللتها الكثير من السخرية و الاستهزاء بالمترشحين خاصة الرئيس بوتفليقة ولويزة حنون وعلي بن فليس.

حيث روح بعض معارضو العهدة الرابعة موقعا إلكترونيا يعتقد الزائر عند دخوله إليه أنه يعمل لصالح المترشح "عبد العزيز بوتفليقة" لكن عند تصفحه يجده موقعا يهاجم الرئيس، ووضع الموقع عبارة "قاطعوا بكثافة مهزلة الانتخابات الرئاسية أبريل 2014" شعارا له وخصصوا نافذة يستقبلون فيها آراء القراء ومن جهة أخرى خصص مجموعة من معارضي المترشحة لويزة حنون صفحة على "الفيس بوك". كما فتح مقاطعون صفحات للمواقع الاجتماعية تدعوا الى مقاطعة الرئاسيات ومن أشهر هذه الصفحات صفحة "مقاطعون".

و كان الهدف الرئيسي من كل هذه الصفحات هو تحريك الرأي العام الجزائري لكي يثور ضد هؤلاء المترشحين و يقاطع الانتخابات بالكلية، و هو ما جعل هذه المواقع خطرا سياسيا يحذر بالنظام والمعارضة معا، حيث أضحت هذه الشبكات ملاذا مهما لتوصيل الآراء و المواقف و تقليص

المسافات و الوقت من أجل ترك الأثر الكبير في الرأي العام و توسيع الرؤى حول ما يجري من أحداث سياسية حملت من الشارع الجزائري لتحتضنها صفحات التواصل الاجتماعي التي أضحت الحزب الأكثر شعبية إذ يخافها النظام والمعارضة معا.¹

غير أن الملفت للانتباه أن الفضاء الأزرق لم يكن مجديا بما يكفي للأحزاب السياسية لكسب المعركة من خلاله، خصوصا إذا عملنا أن المواطن عرف في السنوات الأخيرة بعزوفه عن الانتخابات وهذا راجع لانعدام الثقة في مثليه في المجالس المنتخبة، وعليه فإن المرشحين مطالبون بإقناع أكبر قدر ممكن من الرأي العام ودفعه للمشاركة السياسية وكسب تأييده ووده و لذلك بات استغلال مواقع التواصل الاجتماعي واقعا مفروضا خصوصا في أوساط الشباب المعروف عنه العزوف السياسي ومقاطعة الانتخابات.²

4- الانتفاضات و الثورات العربية:

بعد ما تعرفنا على أهم المحطات و القضايا التي لعبت فيها مواقع التواصل الاجتماعي دورا مهما في صناعة الرأي العام الجزائري اتجاه القضايا السياسية الوطنية، سوف نتعرف على أهم القضايا التي لعب فيها مواقع التواصل الاجتماعي تأثيرا على الرأي العام على المستوى الإقليمي ومنها الانتفاضات الشعبية التي اكتسحت بعض البلدان العربية منذ نهاية سنة 2010 لا سيما تونس و مصر، حيث تميز هذا الحراك الشعبي بميزات سياسية جعلته محط أنظار العالم، أبرزها الاعتماد على التكنولوجيا بالدرجة الأولى من خلال دفع عجلة الثورة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي التي اتخذوها منبرا للتعبير عن واقعهم المعاش والسخط على الأنظمة الحاكمة، وبهذا شكل ارتباط وسائل التواصل الاجتماعي بالثورات الشعبية وفي عالم عربي لا يعتمد بشكل كبير على التكنولوجيا آنذاك أمرا غير عادي، حيث جاءت هذه الثورات مواكبة لعصرها عصر "الفيسبوك"، و"تويتر" فقد استخدم

¹ - جريدة الشروق، نفس المرجع سابق الذكر.

² - جمال مناس، نفس المرجع سابق الذكر.

النشطاء هذه الوسائل في حشد وتعبئة الرأي العام ضد الحكام في نقل الصور والمشاهد الحية متجاوزين قيود السلطات الحاكمة.¹

وفي الجزائر و نظرا لأن مواقع التواصل الاجتماعي لم تكن واسعة الانتشار كما هو حالها اليوم فقط قام بعض النشطاء والمدونين الجزائريين باستغلال "فيس بوك" لمواكبة التطورات والتغيرات الناتجة عن ما سمي بالربيع العربي خاصة في كل من تونس و مصر و ليبيا حيث كانت صفحاتهم تتضمن التعاليق المتضامنة و المساندة للشعوب المنتفضة على أنظمتها وكذا المتحفظ على استعمال بعض الوسائل المستعملة في تلك الانتفاضات.²

إلا أنه و بعد توسع شبكة المستخدمين لوسائل التواصل الاجتماعي في الجزائر حاولت بعض الأطراف استغلال الحراك العربي وجعله حجة للثورة ضد النظام الجزائري مستعينة بوسائل التواصل الاجتماعي كوسيلة لتحقيق أهدافها ولعل من أهم الثورات المزعومة ثورة "17 سبتمبر" وهي أكبر أكذوبة فيسبوكية عرفتها الجزائر، ففي أواخر جويلية وبداية سبتمبر من العام 2011 أطلق ناشطون على موقع "فيس بوك" نداء للشباب الجزائري يدعونه للمشاركة القوية في ثورة عارمة ضد النظام الحاكم في الجزائر وحدد يوم السبت 17 سبتمبر 2011 موجه للتظاهر بالقوة في الجزائر العاصمة ومدن أخرى ولاقت هذه الدعوى حضورا في الوسائل الإعلامية، وتحولت مواقع التواصل إلى قنوات إخبارية من خلال محاورة بعض ممن برزت أسماءهم كمولين لهذه الثورة المزعومة إلا أن الصدمة كانت قوية عندما وصل اليوم الموعود (17 سبتمبر 2011) و م تحصل هذه الثورة بل اجتمع لها شباب لم يتعدوا أصابع اليد الواحدة، وبرر بعض المحللين عدم قدرة هؤلاء الناشطون التأثير في الرأي العام الجزائري بأن الرأي العام الجزائري أصبح يملك وعيا كبيرا بمدى خطورة هذه الثورة على استقرار و أمن البلاد، و لقد سبق للشعب الجزائري أن ذاق ويلات الأزمة الأمنية خلال التسعينات و عايش المأساة الوطنية التي راح ضحيتها آلاف الجزائريين، في حين برر البعض عدم تأثر الرأي العام بهذه الدعوات أن الرأي العام الجزائري كان سابقا في الحراك العربي بفعل أحداث أكتوبر 1988 و التي كانت من

¹ - حنان خرباشي، نفس المرجع سابق الذكر، ص 142.

² - عبد الكريم تفرنيت، نفس المرجع سابق الذكر، ص 249.

نتائجها تخلي الدولة عن نظام الحزب الواحد و تبني نظام التعددية الحزبية، في حين ذهب البعض الآخر إلى الترويج إلى معلومات تفيد أن الذين حاولوا استنساخ الثورة الليبية في الجزائر من خلال صفحات "الفييس بوك" لم يكن في الحقيقة وراءها جزائريون، وقيل في تلك الأثناء أن الصفحة التي استغلت الدعوى لهذه الثورة المزعومة ضد النظام السياسي الجزائري تديرها أطراف أجنبية تستهدف استقرار الجزائر ومحاولة تضليل الرأي العام الجزائري.¹

خلاصة واستنتاجات:

من خلال ما تقدم في هذا الفصل نستنتج أن:

- لقد الرأي العام في الجزائر عرف تحولا من حيث الآليات والأدوات التي اعتمدت في صناعته وتحديد توجهاته ومواقفه، وعمل الرئيس بوتفليقة على أن يكون على قدر عال من المحبة بين مختلف شرائح الرأي العام في الجزائر حتى تصبح عملية التأثير في مواقف الرأي العام سهلة وسلسة وقد نجح الرئيس في تحقيق هذه المكانة مما أدى إلى سهولة تمرير خطابه السياسية التي ترسخت في أذهان الرأي العام ولا أدل من ذلك موافقة الرأي العام على مشروع الوثام المدني والمصالحة الوطنية بالأغلبية الساحقة، لكن هذا لم يمنع الرأي العام من اتخاذ مواقف سلبية اتجاه بعض القضايا بالرغم من سعي صاحب الخطاب إلى ذلك على غرار قضية التمكين السياسي للمرأة حيث أن وجود المرأة في مراكز صنع القرار في الجزائر يعتبر ضعيفا مقارنة بدول أخرى ذلك أن تأثير العادات والتقاليد كان أقوى من الخطابات السياسي للرئيس، أما على المستوى الدولي فلقد نجح الرئيس في إعادة الشرعية الدولية للجزائر وأصبحت تجربة رائدة في مكافحة الإرهاب.

- إن الانفتاح الإعلامي الذي شهدته الجزائر بعد 1999 سواء كان في قطاع الصحافة المكتوبة أو القطاع السمعي لعب دورا مهما في التأثير على الرأي العام، لكن يبقى هذا التأثير محدودا كون أن النظام السياسي مازال يمارس ضغوطا كبيرة على حرية الصحافة من جهة وأن الإعلام الخاص في الجزائر يعتبر في غالب حالاته إعلام موجه لم يجد لنفسه مكان خارج السلطة السياسية.

¹ - جريدة الشروق، نفس المرجع السابق الذكر.

ساهمت مواقع التواصل الاجتماعي في الجزائر في تحديد موقف الرأي العام اتجاه العديد من القضايا التي طرحت خلال هذه الفترة، كما استغلت القوى السياسية في الجزائر مواقع التواصل الاجتماعي للتأثير في توجهات الرأي العام وكسب دعمه لبرامجها السياسية.

الخاتمة

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة التطرق إلى معالجة موضوع صناعة الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية بالاعتماد على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة في البداية تناولت المقدمة أهمية الدراسة وأهدافها ثم الإشكالية والفرضيات، كما تم التطرق إلى أهم المناهج والاقتربات التي اعتمدت عليها الدراسة وإبراز أدبيات الدراسة وصولاً إلى أهم الصعوبات والعراقيل التي واجهت الدراسة.

وكان الفصل الأول بمثابة مدخل مفاهيمي نظري لظاهرة الرأي العام حيث تم إلقاء الضوء على مجموعة من التعريفات الفقهية العربية والغربية للرأي العام، ومعرفة الجذور التاريخية للظاهرة وأهم مراحل تطور الرأي العام في الفكر الغربي والإسلامي، كما أشارت الدراسة إلى أهم خصائص ووظائف الرأي العام. أما الجزء الثاني من هذا الفصل فقد خصص لعرض أهم النظريات التي حاولت تفسير ظاهرة الرأي العام وطرق قياسه.

في حين تناول الفصل الثاني من الدراسة واقع الرأي العام في الجزائر في ظل التعددية الحزبية وتم التركيز في هذا الفصل على مجموعة من العناصر وهي دواعي تبني الجزائر لنظام التعددية الحزبية والتي انقسمت بين المؤثرات الداخلية والخارجية، والتعرف على تناول الدستور للرأي العام في الجزائر ومدى انسجامه مع المواثيق الدولية، أما المبحث الثالث من هذا الفصل فقد تناول العوامل المؤثرة في صناعة الرأي العام في الجزائر خلال هذه الفترة وأهم المظاهر التي يمكن اعتبارها مؤشرات عن وجود الرأي العام في الجزائر.

وخصص الفصل الثالث من هذه الدراسة لمعالجة أهم أدوات وآليات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية حيث لجأ كل من النظام السياسي والأحزاب السياسية إلى الاعتماد على أدوات وآليات معينة لصناعة الرأي العام اتجاه مختلف القضايا واختلفت مابين وسائل قانونية وإعلامية، سلمية وقمعية، في حين خصص المبحث الثالث من هذا الفصل للحديث عن دور المجتمع المدني في صناعة الرأي العام في الجزائر ومدى استقلاليته في ممارسة هذا الدور.

أما الفصل الرابع و الأخير من هذه الدراسة فقد خصص لعرض أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر بعد 1999 انطلاقا من تجديد الخطاب السياسي وأهم القضايا التي أثارها في صناعة الرأي العام على المستويين الوطني والدولي، أما المبحث الثاني فقد عالج دور الإعلام الخاص في صناعة الرأي العام إلى جانب مواقع التواصل الاجتماعي كفاعل جديد وكيفية تأثيره في صناعة الرأي العام خلال هذه الفترة من خلال التركيز على بعض المواضيع.

إذن ومن خلال ما تقدم في هذه الدراسة فإن أهم ما يمكن أن نؤكد هو أهمية الرأي العام في حياة الشعوب والمجتمعات، فالرأي العام ظاهرة ممتدة في تاريخ كل الشعوب وقضية لازمت الإنسانية عبر مراحل تطورها، حيث أن الحكماء في العصور القديمة كانوا يقيمون للرأي العام وزنا لا بأس به، وقد استمر هذا الاهتمام بالرأي العام في عصرنا الحالي، حيث أضحى كسب تأييد الرأي العام وتعاونونه والتعرف على متطلباته هدف لكل نظام سياسي سواء كان ذلك النظام ديمقراطيا أم لا، وهو ما جعل غالبية الدول تسعى إلى إنشاء مراكز متخصصة في سبر الآراء و استطلاع الرأي العام قصد الوقوف على أهم القضايا التي تشغل الرأي العام ومعرفة مواقفه اتجاهها.

واستنادا إلى ما سبق يمكننا إيجاز النتائج الآتية حول الرأي العام كظاهرة اجتماعية عرفتها جميع الشعوب والأنظمة السياسية في مايلي:

- الرأي العام هو رأي جماعي وليس إجماعياً لأنه لا يشترط الإجماع التام بين أفراد الجمهور لأن أساسه الحوار والنقاش واحتكاك الآراء والأفكار، لذلك فهو لا يفرض على المجموعة فرضاً بل هو تعبير ورأي يتأثر بمجموعة من العوامل المختلفة.
- إن الرأي العام جزء من منظومة متكاملة تبدأ بالمعلومات وتنتهي بالسلوك ويشمل الآراء والتوجهات والقيم والمعتقدات والسلوك.
- إن الأهمية الكبرى للرأي العام جعلته يلعب دور الرقيب والحسيب على مجمل السلوكيات والقوانين التي تمارس في المجتمع من قبل الحكومات أو المنظمات والجمعيات حتى وسائل الإعلام والأفراد في كثير من الحالات، وهو بذلك يؤدي وظيفة كاشفة تعينهم في صنع السياسات واتخاذ القرارات المناسبة والتي تتوافق مع اتجاهات الرأي العام، الأمر الذي دفع بالكثير من الدول لاسيما الديمقراطية

منها إلى إنشاء مراكز خاصة باستطلاع الرأي العام لمعرفة توجهاته ورغباته، حيث تحولت استطلاعات الرأي العام في عدد كبير من دول العالم إلى أداة لا غنى عنها في صنع القرار، فلم يعد صانع القرار قادرا على تجاهل هذه الأرقام لأنها تعبر عن اتجاهات مواطنيه ورغبات ناخبيه ومخالفاتها تعني عدم اكتراثه بالرأي العام الأمر الذي قد يكلفه مستقبله السياسي.

وبالنسبة للجزائر فالنظام السياسي على غرار غيره من الأنظمة السياسية العربية كان قد صادق على أغلب النصوص القانونية المواثيق والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، والتي من ضمنها الحريات الأساسية وحق الأفراد في التعبير عن آرائهم وتوجهاتهم دون قيود.

ولقد تأثر الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية بمجموعة من العوامل والأحداث الهامة كالدين والأسرة والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية إضافة إلى الدور الذي لعبه بعض القادة في تحديد توجهاته، ويمكننا أن نستدل على وجود الرأي العام من خلال مجموعة من المظاهر الإيجابية كالانتخابات فكثيرا ما عبر الرأي العام عن رغباته في مختلف المناسبات الانتخابية، إلى جانب بعض المظاهر غير العادية التي وجد فيها الرأي العام الجزائري السبيل الوحيد للضغط على النظام السياسي لتلبية حاجاته ومتطلباته كالإضرابات والاحتجاجات والمقاطعة أحيانا.

وفيما يتعلق بواقع صناعة الرأي العام في الجزائر يمكننا أن نستخلص بعض النتائج الآتية:

- إن تبني النظام السياسي للتعددية الحزبية كخيار سياسي وفتح المجال أمام الحريات الفردية والجماعية لم يكن منحة للرأي العام في التعبير عن نفسه وإنما كان نتيجة للضغوطات الدولية ومسايرة للنظام العالمي الجديد، فالرأي العام كان دائما تحت أنظار النظام السياسي الذي قيده بترسانة من القيود والتشريعات القانونية.

- عان الرأي العام في الجزائر في الفترة التي تلت إقرار التعددية الحزبية من ضغوطات ناجمة عن الصراع بين النظام السياسي والفواعل غير الرسمية التي أفرزتها التعددية حيث سعى كل طرف للتأثير في الرأي العام الجزائري وتحديد توجهاته في الاتجاه الذي يخدم مصالحه، وذلك لأن الجزائر تعاني من أزمة ثقة بين النظام السياسي والفواعل الأخرى مما يجعل النظام يحاول دائما أبعادها وتقليل دورها في صناعة الرأي العام.

- لقد تأثر الرأي العام في الجزائر بالأزمة الأمنية التي عرفتها البلاد بعد تدخل المؤسسة العسكرية في إيقاف المسار الانتخابي وإعلان حالة الطوارئ وانفراد المؤسسة العسكرية في تسير شؤون البلاد متغاضية بذلك عن مشاركة الأطراف الأخرى في حل الأزمة، كما أغلقت الباب أمام كل من يحاول أن يؤثر في الرأي العام ويغير مواقفه من الأزمة، مما أدى بالنظام السياسي في كثير من الأحيان إلى حل العديد من الأحزاب السياسية والجمعيات بالإضافة إلى التضييق الذي شهده قطاع الصحافة من خلال قانون الإعلام الأمني الذي منع نشر أو بث كل ما يخالف السياسية العامة للبلاد، مما دفع بعض الأحزاب السياسية إلى إتباع أساليب أخرى لصناعة الرأي العام وهو العنف المسلح.

- هناك تقلص شديد في دور الأحزاب السياسية المعارضة في صناعة الرأي العام بعد العودة إلى الشرعية الدستورية وهذا التراجع ناجم عن احتكار النظام السياسي لكل أدوات التأثير في الرأي العام من جهة، وإلى ضعف برامج هذه الأحزاب التي لم تستطع أن تجمع الرأي العام حولها.

- إن أغلب منظمات المجتمع المدني في الجزائر لم تقم بالدور المنوط بها في مجال تنوير الرأي العام فهي غائبة في أغلب الأوقات، بسبب تهميشها من طرف الحكومة والتقليل من قيمتها وهو ما جعل غالبية منظمات المجتمع المدني تابعة أو مؤيدة لبرامج الحكومة وسبب ذلك سياسة الاحتواء المنتهجة من طرف السلطة السياسية.

- ظهور وسائل التواصل الاجتماعي كفاعل جديد في صناعة الرأي العام في الجزائر أصبح يشكل خطرا على كل من النظام السياسي والفواعل المؤثرة في الرأي العام.

إذن وفي ظل غياب البيئة السياسية التي تشجع على العمل الديمقراطي والحرية الفردية واستمرار المركزية الشديدة في اتخاذ القرار في الجزائر فإننا لا ننتظر من الرأي العام دورا في الحياة السياسية العامة، وقد يستمر هذا الارتباك بين مختلف شرائح الرأي العام مع الفواعل الرسمية وحتى غير الرسمية إلى الوقت الذي تعي فيه الحكومة والفواعل الأخرى الدور القوي للرأي العام وإلى الوقت الذي يصبح الرأي العام في الجزائر قادرا على التعبير عن نفسه بكل حرية ودون أي قيود.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولاً:

1 . القرآن الكريم

2. السنة النبوية الشريفة

ثانياً: الكتب:

أ – باللغة العربية:

3. ابن منظور، لسان العرب، المجلد 06، لبنان: دار الفكر للنشر والتوزيع، 2008.

4. أبو عرجة تيسير، دراسات الصحافة والإعلام، الأردن: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2001.

5. أديب خضور، الإعلام والأزمات، المملكة العربية السعودية: أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، 1999.

6. أحمد منصور بلقيس، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي: دراسة تطبيقية على اليمن والبلاد الأخرى، مصر: مكتبة مدبولي، 2004.

7. الألوسي عادل محي الدين، الرأي العام في القرن الثالث هجري، العراق: دار الشؤون الثقافية العامة، 1987.

8. البياتي رفعت صبري سلمان، حقوق الإنسان في دساتير العالم العربي: دراسة تحليلية مقارنة، لبنان: دار الفرابي، 2013.

9. البلداوي عبد الحميد عبد المجيد، أساليب البحث العلمي والتحليل الإحصائي: التخطيط للبحث وجمع المعلومات يدويا وباستخدام برامج spss، الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2007.

10. الجبور سناء، الإعلام والرأي العام العربي والعالم، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010.

11. الجرجاوي زياد بن علي بن محمود، القواعد المنهجية التربوية لبناء الاستبيان، ط2، فلسطين: مطبعة أبناء الجراح، 2010.
12. الجنحاني الحبيب، المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في الوطن العربي، الأردن: منتدى الفكر العربي، 2006.
13. الدباس علي محمد، أبوزيد علي عليان، حقوق الإنسان وحرياته ودور شرعية الإجراءات الشرطية في تعزيزها، الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2009.
14. ألدرو رينولدز، أشكال النظم الانتخابية، ترجمة: أيوب أيمن، د.ب.ن: سلسلة منشورات المؤسسة الدولية الديمقراطية، د.س.ن.
15. الهيتي هشام هادي، الرأي العام بين التحليل و التأثير، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2014.
17. المديني توفيق، المجتمع المدني و الدولة السياسية في الوطن العربي، سوريا: منشورات إتحاد الكتاب العرب، 1997.
18. المشاقبة بسام عبد الرحمان، نظريات الإعلام، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2011.
19. (...،...،...)، نظريات الاتصال، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2011.
20. المتوكل محمد عبد الملك، مدخل إلى الإعلام والرأي العام، ط2، اليمن: د.د.ن، 2005.
21. أميدي سريست مصطفى رشيد، المعارضة السياسية والضمانات الدستورية لها: دراسة قانونية، سياسية، تحليلية: مقارنة، العراق: مركز رباي للبحوث والنشر، 2011.
22. العنكي طه حميد حسن، العقابي نرجس حسين زاير، أصول البحث العلمي في العلوم السياسية، لبنان: دار مؤمن قريش، 2015.
23. القصبي عبد الغفار رشاد، الرأي العام والتحول الديمقراطي في عصر المعلومات، مصر: مكتبة الآداب، 2004.

24. الراجحي صالح بن عبد الله، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، السعودية: مكتبة العبيكان، 2004.
25. الرازي محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، معجم مختار الصحاح، لبنان: دار صابر، 2008.
26. الرشيد أحمد، حقوق الإنسان: دراسة مقارنة في النظرية والتطبيق، مصر: مكتبة الشروق الدولية، 2003.
27. الخميس محمد بن عبد الرحمان، المظاهرات والاعتصامات والإضرابات: رؤية شرعية، المملكة العربية السعودية: دار الفضيلة للنشر، 2006.
28. الشرقاوي سعاد، الأحزاب السياسية، أهميتها، نشأتها، نشاطها، مصر: مركز البحوث البرلمانية، مجلس الشعب الأمانة العامة، 2005.
29. بدر أحمد، الرأي العام: طبيعته، تكوينه، وقياسه، ودوره في السياسة العامة، مصر: دار قباء للطباعة والتوزيع، 1998.
30. (...،)، مناهج البحث في الاتصال والرأي العام والإعلام الدولي، مصر: دار قباء للنشر والتوزيع، 1998.
31. بهنسي عبد الرؤوف، الرأي العام في الإسلام، د.ب.ن: دار الكتب، 1987.
32. بوحوش عمار، الذنبيات محمد محمود، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، ط7، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2014.
33. بومدين محمد قدور، حقوق الإنسان بين السلطة الوطنية والسلطة الدولية، الأردن: دار الراية للنشر والتوزيع، 2010.
34. بورادة حسين، الإصلاحات السياسية في الجزائر، الجزائر: د.د.ن، 1996.
35. بوشعير سعيد، النظام السياسي الجزائري دراسة تحليلية لطبيعة نظام الحكم في ضوء دستور 1989، ج2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2013.

36. (...، ...)، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، ج2، ط7، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.
37. بلحاج صالح، أبحاث وآراء في مسألة التحول الديمقراطي في الجزائر، الجزائر: مؤسسة الطباعة الشعبية للجيش، جوان 2012.
38. بعورة الزاوي، مفهوم الخطاب في فلسفة ميشال فوكو، د.ب ن: المجلس الأعلى للثقافة، 2000.
39. برامة عمر، الجزائر في المرحلة الانتقالية: أحداث ومواقف، الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2001.
40. بشارة عزمي، المجتمع المدني دراسة نقدية، ط6، لبنان: المركز العربي للأبحاث و الدراسات السياسية، جانفي 2012.
41. جرايدة بسام عبد الرحمان، إدارة العلاقات العامة، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2012.
42. ديدان مولود، قانوني الإعلام والنشاط السمعي البصري، الجزائر: دار بلقيس للنشر والتوزيع، د.س.ن.
43. ديفرجيه موريس، الأحزاب السياسية، ترجمة: مقلد علي، سعد عبد المحسن، مصر: شركة الأمل للطباعة والنشر، 2011.
44. ديلو فضيل، مقدمة في وسائل الاتصال الجماهيرية، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1999.
45. (...، ...)، تاريخ الصحافة الجزائرية المكتوبة 1830-2013، الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2014.
46. هنتكتون صاموئيل، الموجة الثالثة والتحول الديمقراطي في القرن العشرين، ترجمة: علوب عبد الوهاب، مصر: دار سعاد الصباح، 1993.

47. هدام أنور نصر الدين، المصالحة الوطنية في الجزائر خطوة حضارية نحو حل أزمة اختيار السلطة السياسية، سويسرا: معهد الحقار، 2007.
48. زمام نور الدين، القوى السياسية والتنمية دراسة في علم الاجتماع السياسي، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007.
49. حجاب محمد منير، أساسيات الرأي العام، ط2، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2000.
50. (...،)، الاتصال الفعال للعلاقات العامة، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2007.
51. حمود عبد الحليم، فن غسل الأدمغة: بحث في الدعاية والرأي العام، لبنان: دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع، 2008.
52. حميل رشيد، الحرب والرأي العام والدعاية، الجزائر: دار هومة للنشر والتوزيع، 2007.
53. حسين عبد القادر، الرأي العام والدعاية وحرية الصحافة، ط3، مصر: دار النهضة العربية، 1962.
54. حسين سمير محمد، الرأي العام: الأسس النظرية والجوانب المنهجية، مصر: دار عالم الكتب للنشر والتوزيع والطباعة، 1997.
55. طاشمة بومدين، الأساس في منهجية تحليل النظم السياسية: دراسة في المفاهيم، الأدوات، المناهج، والاقترابات، الجزائر: دار الأمة للطباعة والنشر، 2013.
56. طشطوش هايل عبد المولى، حقوق الإنسان بين البعد الديني والقانوني، الأردن: دار البداية للنشر والتوزيع، 2014.
57. ياسر صالح، المجتمع المدني و الديمقراطية، العراق: منشورات طريق الشعبي، 2005.
58. يونان كلود، التضييل الكلامي وآليات السيطرة على الرأي (الحركة السفوطانية نموذجاً)، لبنان: دار النهضة العربية، د.س.ن.
59. يحياوي نورة، حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي والقانون الداخلي، الجزائر: دار هومة، 2004.

60. ماكومز ماكس، الأخبار والرأي العام: تأثير الإعلام على الحياة المدنية، ترجمة: حسن محمد صفوت، مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2012.
61. مبارك خضر فضل الله وائل، أثر الفيس بوك على المجتمع، السودان: المكتبة الوطنية، نوفمبر 2011.
62. مجاهد جمال، الرأي العام وطرق قياسه: الأسس النظرية والمنهجية، مصر: دار المعرفة الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، 2009.
63. موسى أمير، حقوق الإنسان: مدخل إلى وعي حقوقي، لبنان: مركز الدراسات الوحدة العربية، 1994.
64. محمد جابر سامية، الاتصال الجماهيري والمجتمع الحديث، مصر: دار المعرفة الجامعية، 2006.
65. محمد جمعة الصواني يوسف، اتجاهات الرأي العام العربي نحو الديمقراطية: تحليل نتائج الدراسة الميدانية، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، جانفي 2014.
66. محمد خليفة عبد اللطيف، علم النفس السياسي والرأي العام، مصر: دار عريب للنشر والتوزيع، 2007.
67. منصور أيمن، ذو الفقار زغيب شيماء، دراسات في نظريات الرأي العام، مصر: المدينة برس، د.س. ن.
68. مفتي محمد أحمد علي، مفهوم المجتمع المدني والدولة المدنية، د.ب.ن: مطبعة الحميصي، د.س.ن.
69. مركز المحتسب للاستشارات، دور مواقع التواصل الاجتماعي في الاحتساب: توتير أنموذجا، المملكة العربية السعودية: دار المحتسب للنشر والتوزيع، د.س.ن.
70. صبيح أحمد، إستراتيجية العلاقات العامة والإعلام بمصلحة الجمارك، الأردن: د.د.ن، 2011.

71. ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، الجزائر: منشورات جامعة 8 ماي 1945، 2006.
72. عابد زهير عبد اللطيف، الرأي العام وطرق قياسه، ط3، الأردن: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2014.
73. عبد الحكيم عمر، مختصر شهادتي على الجهاد في الجزائر: سلسلة قضايا الظاهرين على الحق، ج2، الجزائر: د.د.ن، 2004.
74. عبد الحلیم محي الدين، الاتصال بالجمهير والرأي العام: الأصول والفنون، مصر: مكتبة الانجلومصرية للنشر والتوزيع، 1993.
75. عبد الحميد صلاح، عاطف يمني، صناعة الرأي العام، مصر: دار الأطلس للنشر والتوزيع، 2015.
76. عبد الكافي إسماعيل عبد الفتاح، معجم مصطلحات عصر العولمة، د.د.ن، د.ب.ن. 2015.
77. عبد اللاوي سامية، الرأي العام وتأثيره على النظام السياسي: الجزائر نموذجا، الإمارات العربية المتحدة: دار الكتاب الجامعي، 2015.
78. عبد الفتاح إسماعيل، منصور هببة محمود، النظم السياسية وسياسات الإعلام، مصر: مركز الإسكندرية للكتاب، 2004.
79. عبيدات محمد وآخرون، منهجية البحث العلمي: المراحل، القواعد والتطبيقات، ط2، الأردن: دار وائل للنشر، 1999.
80. عدلي العبد عاطف، الاتصال و الرأي العام الأسس النظرية والإسهامات العربية، مصر: دار الفكر العربي، 1993.
81. (... ،)، الرأي العام وطرق قياسه، مصر: دار الفكر العربي للنشر والتوزيع، 2006

82. عدلي العبد عاطف، عاطف العبد نهي، الرأي العام والفضائيات: دراسة في ترتيب الأولويات، مصر: دار الفكر العربي، 2007.
83. عنصر العياشي، سيولوجيا الديمقراطية والتمرد بالجزائر، مصر: دار الأمين للنشر والتوزيع، 1999.
84. عقيل حسين عقيل، فلسفة مناهج البحث العلمي، مصر: مكتبة مدبولي للنشر والتوزيع، 1999.
85. فياض عامر حسن، الرأي العام وحقوق الإنسان، د. ب. ن: دار زهران للطباعة والنشر، 2006.
86. فهمي خالد مصطفى، حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية والشريعة الإسلامية، د. ب. ن: دار الفكر الجامعي، 2012 .
87. سميسم حميدة، نظرية الرأي العام، العراق: الدار الثقافية للنشر، د. س. ن.
88. سعد الله عمر، حقوق الإنسان وحقوق الشعوب: العلاقة والمستجدات القانونية، ط2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1994.
89. سعد إسماعيل علي، الدعاية والرأي العام: دراسة في الاتصال الإنساني، مصر: دار المعرفة الجامعية، 2005.
90. سكري رفيق، الرأي العام بين القوة الناعمة والقوة الخشنة، لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، 2012.
91. سيعفان أحمد سليم، الحريات العامة وحقوق الإنسان: دراسة تاريخية وفلسفية وسياسية وقانونية مقارنة، ج2، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، 2010.
92. سفاري ميلود وآخرون، الإشاعة والرأي العام، الجزائر: مؤسسة الزهران للفنون المطبعية، 2003.

93. قاسم سعيد حامد عبد العزيز، أثر الرأي العام على أداء السلطات العامة: دراسة مقارنة، د. ب. ن: دار النهضة العربية، 2007.
94. قزادري حياة، الصحافة والسياسة، الثقافة السياسية والممارسة الإعلامية في الجزائر، الجزائر: طاكسيج كوم للدراسات والنشر والتوزيع، 2008.
95. قيراط محمد، تشكيل الوعي الاجتماعي ودور وسائل الإعلام في بناء الواقع وصناعة الرأي العام، الأردن: مكتبة الفلاح، 2007.
96. قنديل أماني، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، مصر: الهيئة العامة للكتاب، 2008.
97. رابعة غازي إسماعيل، الرأي العام والعلاقات العامة، الأردن: دار البشير للنشر والتوزيع 1988.
98. شلبي محمد، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقترابات، الجزائر: د.د.ن، 1997.
99. شعبان خضير، مصطلحات في الإعلام والاتصال، د.ب. ن: دار اللسان العربي، 2001.
100. شريط الأمين، الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية المقارنة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998.
101. ثامر محمد، حقوق الإنسان السياسية، د. ب. ن: د. د. ن، 2012.
102. خورشيد كامل، مدخل إلى الرأي العام، الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، د.س. ن.
103. غزالي أسامة، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، الكويت: عالم المعرفة، 1987.
104. غليون برهان، حقوق الإنسان في الفكر السياسي العربي المعاصر، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، أفريل 2002.

105. Albig william, **Modern Public Opinion**, Yourk Megrowthilk, 1956.
106. Roskin Michael, **political Science An Introuduction**, Pearsoneducation International, Pearson Prevtice Hall.
107. Davison William Phillips, **Public Opinion And Politics**, hrw , 1958
108. Ellison Grayr, And Lamp , **Press Cultating Social Resoures On Social Net Work Pites:Faceook Relationship Maintenance Behaviors And Their Rols In Social Capital Process** , Journal Of Computer-Mediated Communication.
110. Squire Pevrill, **Bynamics Of Democracy**, United States America, brown Benchmark Publishers, 1995.
111. Edward, LBezrnays, **Crystallizing Public Opinion**, Liveright Publishing Corporation, New York, Printed In the United State Of America, library of Congress Catalog , 1961.
112. Ole R. Holsti, **Public Opinion On Human Rights In American Foreign Policy**, Copyright, American Diplomacy Publishers Chapel Hill NC , 2012.

ثالثا: المقالات العلمية:

أ/ باللغة العربية:

113. أحمد إيمان، "قراءات نظرية: الديمقراطية والتحول الديمقراطي"، ج 02، المعهد المصري للدراسات السياسية والإستراتيجية، 05 مارس 2016.
114. المالح هيثم، "حالة الطوارئ وأثرها على حقوق الإنسان في سوريا"، مجلة السنة، العدد 225، ماي 2003.
115. المدني أسامة غازي، " دور شبكات التواصل الاجتماعي في تشكيل الرأي العام لدى طلبة الجامعة السعودية: جامعة (أم القرى) أنموذجا"، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، جوان 2015.

116. أنيس عبد القادر، " قراءة في الميثاق العربي لحقوق الإنسان"، مجلة الحوار المتمدن، العدد 2856، 2009/12/12.
117. العايش عبد العزيز، بوسالمي عامر، " المجتمع المدني لبعث التنمية في المجتمع الجزائري: تنمية الخدمات الحضرية نموذجا"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 06، جوان 2016.
118. العموش بسام، "المعارضة السياسية من منظور إسلامي"، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 06، العدد 02، 2010.
119. الشمري رؤوف أحمد محمد، " الخطاب الديني بين سلبية الجمود وضرورة التجديد"، جامعة الكوفة، كلية الفقه.
120. أمين محمد صالح، " تكريس حقوق الإنسان في ميثاق الأمم المتحدة، والمواثيق الدولية"، مجلة أهل البيت، العدد 04، جامعة أهل البيت، د،س،ن.
121. أسعد سلام خطاب، " الإعلام وصناعة الرأي العام دراسة وصفية لأساليب ومسالك صناعته"، مجلة آداب الفراهيدي، العدد 17، كانون الأول، 2013 .
122. بوحنية قوي، " المجتمع المدني الجزائري، بين إيديولوجيا السلطة و التغيير السياسي، مركز الجزيرة للدراسات، 13 مارس 2014.
123. بوسنان رقية، "صورة الغرب في الخطاب الإسلامي عبر مواقع التواصل الاجتماعي"، حوليات جامعة الجزائر، ج01، العدد 29، د.س.ن.
124. بوسنة محمد، "الحركة الجمعوية في الجزائر: بنياتها الطبيعية، تطورها و مدى مساهمتها في تحقيق الأمن والتنمية"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة قسنطينة، العدد 17، جوان 2012.
125. بوشنافة شمسة، قبي آدم، " إدارة النظام السياسي للعنف في الجزائر، 1988-2000"، مجلة الباحث، العدد 03، جامعة ورقلة، 2004.

126. بوضياف محمد، " القوي الاجتماعية والسياسية في الجزائر"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة مسيلة، جويلية. 2012.
127. بطاهر علي، "سياسات التحرير والإصلاح الاقتصادي في الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 01، جامعة الشلف، 2004.
128. بلول صابر، " التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع" ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 29، العدد 02، 2009.
129. بلحاجي وهيبة، " البيئة القانونية لحرية الصحافة في الجزائر بعد 1999، الصحافة الخاصة كنموذج للدراسة"، مجلة المفكر، العدد 09، جامعة بسكرة، ماي 2013.
130. بلكعبيات مراد، " دور الأحزاب السياسية في تفعيل الإصلاحات في الجزائر"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 07، العدد 02، 2014.
131. بلعور مصطفى، " حزب جبهة التحرير الوطني ومسار الإصلاحات السياسية في الجزائر"، مجلة الباحث، العدد 04، جامعة ورقلة، 2006.
132. (...،...)، " الإصلاحات السياسية في الجزائر(1988-1990)"، مجلة دفاتر قانونية، العدد 01، 2009.
133. (...، ...)، " الانتخابات الرئاسية والتشريعية في الجزائر 1999-2007، استمرارية أم حل لازمة"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، أبريل 2011.
134. بلخيثر نجية، " استقلالية المجتمع المدني كمؤثر للإصلاح السياسي في الجزائر: دراسة نقدية"، المجلة الإفريقية للعلوم السياسية، 16 جوان 2014.
135. بن أحمد نادية، " مدى فاعلية العمل السياسي لمنظمات المجتمع المدني بالجزائر"، مجلة البحوث السياسية و الإدارية، العدد 11، جامعة الجلفة، ديسمبر. 2017.
136. بن طيب بن ناصر، " النظام القانوني للجمعيات في الجزائر: قراءة نقدية في ضوء القانون 06/12"، مجلة دفاتر السياسة و القانون، العدد 10، جانفي 2014.

137. بشير هشام، "دراسة نظرية في طبيعة وطرق قياس الرأي العام"، مركز دراسات الدول النامية ، كلية الاقتصاد والعلوم الإسلامية، جامعة غزة.
138. بخوش صبيحة، " تطور السياسة الإعلامية في الجزائر في ظل التعددية السياسية"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 23، مارس 2016.
139. جعبوط مصطفى، " المصالحة الوطنية من خلال تجارب العدالة الانتقالية: مظاهر تحقيق الوحدة الوطنية والانسجام الاجتماعي"، مجلة اتجاهات سياسية، العدد 02، المركز العربي الديمقراطي، ألمانيا ، جانفي 2018.
140. دغيج وليد، "استخدام مواقع التواصل الاجتماعي وعلاقتها بالسلوك الإنحرافي لدى الطالب الجامعي"، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية، المجلد 10، العدد 03، مخبر إستراتيجية الوقاية ومكافحة المخدرات، جامعة الجلفة، 2017.
141. دغمان المهدي النسياني، " الأحزاب السياسية: التفاتة سييسولوجية"، المجلة الجامعية، المجلد 01، العدد 16، فبراير 2014.
142. حجاج قاسم، " غرداية: أزمة ممتدة في عهد بوتفليقة"، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، أوت 2015.
143. حنون نزهة، " استخدام مواقع التواصل الاجتماعي وانعكاساتها على قيم المواطنة لدى الشباب الجزائري على عينة من مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 08، ديسمبر 2017.
144. كاظم كاطع سناء، "المنطلقات الفكرية للحركة الإسلامية الجزائرية وجدلية العلاقة مع النظام السياسي"، مجلة دراسات دولية، العدد 45، دس، ن.
145. كربالي بغداد، " نظرة عامة على التحولات الاقتصادية في الجزائر"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 08، جامعة بسكرة، جانفي 2005.

146. كربولسة عمراني، " المجتمع المدني في ظل الحراك العربي الراهن ... أي دور، بالإشارة إلى حالة المجتمع الجزائري"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 16، سبتمبر 2014.
146. لونيس علي، "استطلاعات الرأي العام كإستراتيجية لتحقيق التنمية الشاملة"، مجلة آفاق علمية، العدد 10، جامعة تلمسان، جوان 2015.
147. لوشن حسن، "مؤسسات التعليم والتكوين في الجزائر، نوعية واقع تعليمي متغير وإستراتيجية لتحقيق توازنه"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 10، جامعة باتنة، 2004.
148. مباركية منير، " علاقة المجتمع المدني بالدولة وتأثيرها على العملية الانتخابية في الجزائر"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، أبريل 2011.
149. مبني نور الدين، لصلج عائشة، " المواطنة الرقمية: عندما تصبح مواقع التواصل الاجتماعي فضاء للتواصل العمومي"، مجلة تنمية الموارد البشرية، العدد 11، ديسمبر 2015.
150. محمود حواس، " الرأي العام: المفهوم والتكوين"، مجلة الحوار المثمن، العدد 1386، 2005/11/22.
151. محمودي محمد بشير، "المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب: طموح ومحدودية"، مجلة المفكر، العدد 05، جامعة بسكرة، مارس 2009.
152. مرزوقي عمر، " حركات التحول الديمقراطي في الوطن العربي: قراءة في المؤثرات الدولية"، مجلة المفكر، العدد 10، جامعة بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2011.
153. متكيس هدى، " الرأي العام في الوطن العربي"، معهد البحوث والدراسات العربية، مصر، 2016/2015.
154. مخاشنة أمينة، "المجتمع المدني كفاعل في تحقيق المصلحة العامة في المجتمع: واقع و آفاق"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 44، ديسمبر 2015.

155. مغزيلي نوال، " المصالحة الوطنية: التجربة الجزائرية الرائدة وتساؤلات في مبادرات بلدان الربيع العربي"، مجلة العلوم السياسية والقانون، المجلد 01، العدد 05، المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا، كانون الأول، 2014
156. نصر يوسف، لitem ناجي، " أهم المحددات السيكو- سيولوجية المستخدمة في قياس سلوك العمال التنظيمي"، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الوادي، العدد 07، جويلية 2014.
157. عادل ماجد، " قواعد المصالحة الوطنية في المراحل الانتقالية: تطبيق على الوضع في مصر"، مجلة يتفكرون، العدد 02، 2004/12/15.
158. عواج سامية، " مظاهر التعددية في قانون الإعلام الجديد: الصحفي بين التشريعين 1990 / 2012 أنموذجا، دراسة تحليلية"، مجلة المعيار، المجلد 02، العدد 39، جامعة الأمير عبد القادر- قسنطينة، 2015.
159. عبد الله سعد سلمان، " نشأة الإذاعة في الوطن العربي"، جامعة تكريت، كلية الآداب، قسم الإعلام.
160. عجايبي كمال، " مساهمة جمعية العلماء المسلمين الجزائريين في الحفاظ على الهوية الوطنية"، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري- قسنطينة، العدد 16، ديسمبر 2001.
161. عزاوي حمزة، " الحركة الجمعوية في الجزائر بين الفاعلية وصورية الأداء الترموي"، مجلة الدراسات في التنمية و المجتمع، جامعة الشلف، العدد 03، د.س.ن.
162. عزي أمال، بن زروق جمال، "استخدام جمعيات المجتمع المدني في الجزائر للشبكات الاجتماعية الالكترونية دراسة ميدانية على جمعيات المجتمع المدني في ولاية سكيكدة"، مجلة آفاق للعلوم، المجلد 04، العدد 07، مارس 2017.
163. علي الصاوي، " تحليل دور الرأي العام في دول العالم الثالث"، مجلة اتجاهات حديثة في علم السياسية، مصر، 1999.

164. فيلاي سلمى، " تكوين وتوجيه الرأي العام في الحملات الانتخابية " ، مجلة المعيار، العدد 11، جامعة قسنطينة، 2005.
165. فيصل لكحل، " أثر مواقع التواصل الاجتماعي على المجتمع الجزائري المعاصر "، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد 25، ديسمبر 2017.
166. فلاق محمد، " دور شبكات التواصل الاجتماعي في التسويق المعاصر: منظور تحليلي "، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 18، جامعة الشلف، جوان 2017.
167. سويقات أحمد، " التجربة الحزبية الجزائرية من 1962 إلى 2004 "، مجلة الباحث، العدد 04، جامعة ورقلة، 2006.
168. سلامي منيرة، " المرأة إشكالية التمكين الاقتصادي في الجزائر "، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 05، ديسمبر 2016.
169. سليم علي، " الرأي العام، العوامل المؤثرة في تكوينه "، مجلة اللقاء، العدد 17، هيئة علماء بيروت، 2009/08/24.
170. قيراط محمد، " حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر "، مجلة جامعة دمشق، المجلد 19، العدد (3+4)، 2003.
171. رديف مصطفى، "حالة الطوارئ مبرراتها، مشروعيتها القانونية والدستورية، أثارها" وضوابط أعمالها"، مجلة الحوار المتمدن، العدد 996، 2004/10/24.
172. رجائي أسماء محمد وآخرون، " التمكين السياسي للمرأة العربية في مصر -تونس"، المركز العربي الديمقراطي للدراسات الإستراتيجية والاقتصادية والسياسية، مصر: 12 جانفي 2018.
173. رحال حسينة، "الممارسة الإعلامية للصحافة في الجزائر بعد إقرار التعددية"، مجلة المعيار، المجلد 10، العدد 20، جامعة قسنطينة، 2010.
174. شه نبيل حميد، " المقابلة في البحوث الاجتماعية "، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 08، جوان 2012.

175. شطاح محمد، " الصحافة الجزائرية من الأزمة الأمنية إلى المصالحة الوطنية"، مجلة المعيار، العدد14، جامعة قسنطينة، جويلية 2007.
176. توفيق حسن، " دراسة الأحزاب السياسية في العالم الثالث"، مجلة اتجاهات حديثة في علم السياسية، مصر، 1999.
177. تفرنيت عبد الكريم، " العلاقات الاجتماعية في ظل استخدام مواقع التواصل الاجتماعي فيس بوك"، جانفي 2014.
178. خالدي خديجة، " أثر الانفتاح التجاري على الاقتصاد الجزائري"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 02، ماي 2005.
179. خرباشي حنان، " دور شبكات التواصل الاجتماعي في تشكيل الوعي بالظاهرة الإرهابية"، مجلة اتجاهات سياسية، العدد 03، المركز العربي الديمقراطي، ألمانيا، جانفي 2018.
180. غضبان مبروك، غربي نجاح، " قراءة تحليلية للنصوص القانونية المنظمة لحالي الحصار والطوارئ ومدى تأثيرهما على الحقوق والحريات في الجزائر"، مجلة المفكر، العدد 10، جامعة بسكرة.د.س.ن.
181. غلمان فاطمة " العنف المسلح بين المقاومة والإرهاب"، مجلة الحوار المتمدن، العدد 1693، 20/10/4
- ب/ باللغة الأجنبية:

182. Y.Robert.S.Habiro ,**Poubli Opinion And American Dmocracy**,Public Opinion Quaterly,vol75,n :5,2011.
183. Dominique James, **How Social Media Is Changing Political Compangs.Global lishInsichs**. 11/03/2016..
184. Getec lima, Rdaibe Eridal, **Qu est-ceque le Societie Civil**, Bichin,October 2009.
185. —,**Changing Public Opinion**, Communication For Governance And Accountability Program, Word Bank.

186. Markstedt Helena, **Pierre Pourdieu Asserts That Publi Opinion Does Not Exist Houw Should We Conceive Public Opinion**, Course Work For Democracy And Media,MC17, January2007.

187.____, **La Compagne De LL'election Présidentielle De 2007 A Reactive Le Débat Sur Le role Des Medias Qui Son Accuses D'avoir Fabrique Un Face A Face Royal sarkozy Au Second Tour**, Mediaet Opinion Publique.

188. Mechael Walzer, **The Civil Society Argument**, Gunnar Myrdal Lecture, University Of Stockholm, October 1990.

رابعا: الأطروحات والرسائل الجامعية:

189. أكلي فضيلة، " استهلاك المواطن للصورة التلفزيونية"، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع، تخصص ثقافي -تربوي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2006-2007.

190. باي أحلام، " معوقات حرية الصحافة في الجزائر: دراسة ميدانية بمؤسسات مدفعية بمدينة قسنطينة"، رسالة ماجستير في الإعلام والاتصال، جامعة منتوري- قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2006-2007.

191. باخالد عبد الرزاق، " المصالحة الوطنية في ظل السياسية الجنائية"، رسالة ماجستير في الحقوق، فرع القانون الجنائي والعلوم الجنائية، جامعة منتوري، كلية الحقوق، 2009/2010.

192. بوضياف محمد، " مستقبل النظام السياسي الجزائري"، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر3، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2005.

193. بلعور مصطفى، " التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية دراسة حالة النظام السياسي الجزائري"، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، فرع التنظيم السياسي و الإداري، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2009./ 2010.

194. بن عمير جمال الدين، " إشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية المعاصرة"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، فرع تنظيمات إدارية وسياسية،

- جامعة يوسف بن خدة- الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2006/2005.
195. زودة مبارك، " دور الإعلام الاجتماعي في صناعة الرأي العام: الثورة التونسية أنموذجا"، رسالة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، جامعة باتنة، قسم العلوم الإنسانية، تخصص الإعلام وتكنولوجيا الاتصال الحديثة، 2012 /2011.
196. حمودي وهيبة، " انعكاسات الخطاب الرئاسي لعبد القدير بوتفليقة على الممارسة الإعلامية في الجزائر، الصحافة مكتوبة وقطاع التلفزة: دراسة تحليلية وصفية لمضمون خطابات الرئيس في الفترة الزمنية 99/04/27 الى 2001/08/21 "، رسالة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2003/2002.
197. حريزي زكريا، " المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية: الجزائر نموذجاً"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، فرع سياسات عامة وحكومات مقارنة، جامعة الحاج لخضر-باتنة، 2011/2010.
198. طبعية أحمد، " أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر، 1988-1994"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية فرع تنظيم سياسي وإداري، جامعة الجزائر، 1998/1997.
199. لونيبي فارس، " سياسات الهوية لدى الأحزاب السياسية في الجزائر (1989 - 2012)"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، فرع سياسات مقارنة، جامعة الطاهر مولاي، سعيدة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2013/2012 .
200. لزرق حسين، " أثر سلطة التشريع على الحريات العامة وضماداتها"، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، 2013/2012.
201. مزروود حسين، "الأحزاب والتداول على السلطة في الجزائر، (1989-2010)"، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، جامعة الجزائر3، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2012/2011.

202. مسعودي بدر الدين، " إستراتيجية معالجة أحداث القبائل في الصحافة الجزائرية(جريدة الخبر أنموذجا)"، مذكرة ماجستير في علم اجتماع التنمية ،جامعة منتوري ،كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم علم الاجتماع، 2005/2004.
203. منصور عبد النور، "المصالحة الوطنية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، جامعة الحاج لخضر-باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية.
204. مرزوقي عمر: " حرية الرأي والتعبير في الوطن العربي في ظل التحول الديمقراطي: دراسة مقارنة بين الجزائر و مصر"، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، تخصص التنظيم السياسي والإداري، جامعة الجزائر 3، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012.
205. عينة مسعود، " دور الرأي العام في تقويم السياسة العامة وانعكاساته على النظام السياسي الجزائري، (دراسة ميدانية)"، أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص تنظيم سياسي وإداري، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2014/2013.
206. رحال سهام، " حدود الحق في حرية التعبير في القانون الدولي لحقوق الإنسان"، رسالة ماجستير في العلوم القانونية، فرع قانون دولي لحقوق الإنسان، جامعة باتنة، 2011/2010.
207. شاوشي إخوان جهيدة، " واقع المجتمع المدني في الجزائر"، أطروحة دكتوراه في العلم الاجتماع، تخصص علم اجتماع التنمية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة بسكرة، 2015/2014.
208. توازي خالد، " الظاهرة الحزبية في الجزائر"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص تنظيم سياسي وإداري، جامعة يوسف بن خدة- الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2006/2005.

209. تيته ليلي، " تطور الرأي العام الجزائري إزاء الثورة التحريرية 1954-1962"، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الحاج لخضر- باتنة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم العلوم الإنسانية، 2013/2012.
210. خياطي مختار، " دور القضاء الجنائي والدولي في حماية حقوق الإنسان"، رسالة ماجستير في القانون الأساسي والعلوم السياسية، فرع القانون الدولي العام، جامعة تيزي وزو، 2011.
211. غارو حسيبة، " دور الأحزاب السياسية في رسم السياسة العامة: دراسة حالة الجزائر 1997-2007"، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص تنظيمات سياسية وعلاقات دولية، جامعة تيزي وزو، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012.
- خامسا: الملتقيات والتقارير العلمية:
212. أبو أصعب بلقيس، " تخصيص حصص للنساء (الكوتا) المفهوم، التجارب والإشكالات"، الملتقى الثاني والثالث، النساء والسياسة: رؤى دينية، إشكالات وحلول، منتدى الشقائق العربي (حقوق الإنسان)، اليمن، ديسمبر 2014.
213. أبركان محمد، " المجتمع المدني في الجزائر بين الخطاب و الممارسة"، الملتقى الوطني الأول حول المجتمع المدني في الجزائر، جامعة الطارف، 2001.
214. الحمامي الصادق، " مواقع الشبكات الاجتماعية ورهانات دراستها في الميثاق العربي"، الملتقى الدولي حول شبكات التواصل الاجتماعي في بيئة إعلامية متغيرة: دروس من العام العربي، معهد الصحافة وعلوم الأخبار، تونس، 2015.
215. بن نامي سعد بن محمد، " الدعاية السياسية والترجمة"، منتدى الترجمة وتقرير التواصل الثقافي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 24 جمادى الثانية 1436 هـ، 2015م.
216. هميسي رضا، " الإعلام الجديد بين حرية التعبير وحماية الأمن الوطني"، المؤتمر العلمي حول دور الإعلام العربي في التصدي لظاهرة الإرهاب، جامعة نايف للعلوم الأمنية، السعودية، 16 - 18 ديسمبر 2014.

217. زريقات مراد بن علي، " تأثير وسائل الاتصال الالكترونية في الرأي العام"، ندوة الجرائم الالكترونية الملامح والأبعاد، جامعة نايف للعلوم كلية الملك فهد الأمنية، مركز البحوث والدراسات، 2007.
218. معتوق فتيحة، " الدراسة الخاصة بالتمكين السياسي للمرأة"، الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية.
219. مشري مرسي، "المجتمع المدني في الجزائر: دراسة في آلية تفعيله"، الملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر، واقع و تحديات، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف، 16-17 ديسمبر 2008.
220. نصر حسني محمد، " اتجاهات البحث والتنظير في وسائل الإعلام الجديدة، دراسة تحليلية للإنتاج العلمي المنشور في دوريات محكمة"، مؤتمر وسائل التواصل الاجتماعي: التطبيقات والإشكالات المنهجية، جامعة محمد بن سعود الإسلامية.
221. عنصر العياشي، " التعددية السياسية في الجزائر: الواقع والآفاق"، ندوة الانتقال الديمقراطي في المنطقة العربية، جامعة أهل البيت والمعهد الدبلوماسي الأردني، الأردن، 18-19 ماي 1999.
222. (...، ...) " ما هو المجتمع المدني، الجزائر أنموذجا"، ندوة المشروع القومي والمجتمع المدني، تنظيم قسم الدراسات الفلسفية والاجتماعية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة دمشق، سوريا، 7-12 ماي 2000.
223. تقرير الشرق الأوسط رقم 171: " الجنوب الجزائري، طليعة المشاكل"، نوفمبر 2016.
224. تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، " المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان"، الأمم المتحدة، نيويورك، 2006.

225. سرور هناء، " تأثير وسائل التواصل الاجتماعي الإلكتروني في التطور الاجتماعي والاقتصادي"، ندوة التواصل الاجتماعي وإثراء المحتوى القومي للتنمية الاقتصادية العربية الشاملة، جامعة الدول العربية.

سادسا: الدساتير:

226. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية دستور 1963

227. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية دستور 1976

228. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية دستور 1989

229. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية دستور 1996

سابعا: القوانين والمراسيم

230. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 04 إ م د المتضمن نتائج انتخاب رئيس

الجمهورية، الجريدة الرسمية، العدد، 24، الصادرة بتاريخ 18 أبريل 2004.

231. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 02، إ م، د/14 مؤرخ في 22 أبريل

2014، الجريدة الرسمية، العدد 23، الصادرة بتاريخ 23 أبريل 2014.

232. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي رقم 12-05 مؤرخ في 12 جانفي

2012، المتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 15 جانفي 2012.

233. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 40 من دستور 1989، الجريدة الرسمية،

العدد، 09، الصادرة بتاريخ 1 مارس 1989.

234. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، إعلان رقم 1999/2 المؤرخ في 19 سبتمبر سنة

1999 المتعلق بنتائج استفتاء 16 سبتمبر 1999، الجريدة الرسمية، العدد 66، الصادرة بتاريخ

22 سبتمبر 1999.

235. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 04-04 المؤرخ في 24 فيفري 2014،

المتعلق بالنشاط السمعي البصري، الجريدة الرسمية، العدد 15، الصادرة بتاريخ 23 مارس

2014.

236. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المواد 86،87،98 من قانون الإعلام 1990،
الجريدة الرسمية، العدد14، الصادرة بتاريخ 4 أبريل 1990.
237. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 40 من دستور 1989، الجريدة الرسمية،
العدد09، الصادرة بتاريخ 1 مارس 1989.
238. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 96 – 438 مؤرخ في 26 رجب
1417 الموافق ل 7 ديسمبر 1996، يتعلق بنص تعديل الدستور، الجريدة الرسمية، العدد 76،
الصادرة بتاريخ 8 ديسمبر 1996.
239. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 35 والمادة36 من القانون 90-07 والمتعلق
بالإعلام، الجريدة الرسمية، العدد14، الصادرة بتاريخ 4 أبريل 1990.
240. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 196/91، مؤرخ في 4 جوان
1991، والمتضمن تقرير حالة الحصار، الجريدة الرسمية، العدد 29، الصادرة بتاريخ 12 جوان
1991.
241. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المواد 04-07-08، من المرسوم التنفيذي
201/91، 202/91، 203/91، المؤرخ في 25 جوان 1991، الجريدة الرسمية، العدد31،
الصادرة بتاريخ 26 جوان 1991.
242. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 11/89 المؤرخ في 5 يوليو 1989
تتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي الجريدة الرسمية، العدد 27، الصادرة بتاريخ 5 يوليو
1989.
243. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد01، الصادرة بتاريخ 4
جانفي 1992.
244. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر رقم 06-01 المؤرخ 27 فيفري 2006 والمتعلق
بتنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، الجريدة الرسمية، العدد 11، الصادرة بتاريخ 28
فيفري 2006.

245. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 336/91 المؤرخ في 22 سبتمبر 1991، يتعلق برفع حالة الحصار، **الجريدة الرسمية**، العدد 44، الصادرة في 25 سبتمبر 1991.
246. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 92-44 المؤرخ في 29 فيفري 1992 المتضمن إعلان حالة الطوارئ، **الجريدة الرسمية**، العدد 10، الصادرة بتاريخ 09 فيفري 1992.

ثامنا: الجرائد

247. أحمد فاضل، الجزائر مشروع الوثام المدني صياغة جديدة لقانوني تدابير الرحمة وضحايا المأساة، **جريدة الحياة**، العدد 13260.
248. الأمير محمد، أزمة البربر الشجرة التي أريد منها تغطية الغابة، **جريدة الرياض**، العدد 13539، 19 جويلية 2005.
249. العقون علي، **شيوخ الفتنة في قناة اقرأ يستهدفون غرداية**، **جريدة البلاد**، العدد 4364 مارس 2014.
250. أمال مرابطي، **الفييس بوك يكتسي أهمية بالغة في الحملات الانتخابية**، **جريدة الشعب**، العدد 16372، الأربعاء 26/03/2004.
251. بوعرازة حكيم، **الجزائريون يأملون في انتخابات في مستوى التطلعات بعيدا عن التزوير والتهويل**، **جريدة الشعب**، العدد 17274، 1 مارس 2017.
252. جمال مناس، **حملات انتخابية مسبقة على الفضاء الأزرق**، **جريدة الشروق**، 2017/10/07.
253. **جريدة العرب انتفاضة أكتوبر 1988 ربيع الجزائر ودوامه الفوضى**، العدد 10565، مارس 2017.
254. ماجد عادل، **أصول المصالحة الوطنية**، **جريدة الأهرام**، العدد 46258، 3 جويلية 2013.

255. معهد البحرين للتنمية السياسية، التمكين والتمكين السياسي: المفاهيم، جريدة الوسط البحرينية، العدد 2375، 7 مارس 2009.
256. مركز الدراسات، المسار السياسي في الجزائر بعد الاستقلال 1962-2014، جريدة الوسط الليبية، 12 أبريل 2014.
257. سكة عبد السلام وآخرون، زروال وراء تأسيس الأردنّي وهذه كواليس اختيار أويحي، جريدة الشروق، 22/06/2006.
258. قيراط أحمد، الرئيس زروال وخمس سنوات من الحكم، جريدة البيان الإماراتية ليوم 07 أكتوبر 1998.
259. خليل عبد علي خليل، وظائف الرأي العام، جريدة الوسط، العدد 262، 26/05/2003.
260. _____، احتجاجات غير مسبوقة في الجزائر ضد استخراج الغاز الصخري، جريدة الاقتصادية، العدد 8550، 09 مارس 2017.
261. _____، الجزائر احتجاجات جديدة ضد استخراج الغاز الصخري، جريدة المساء اليومية، العدد 1723، 3 مارس 2015.
262. _____، النساء يتقدمن للاحتجاجات ضد الغاز الصخري في الجزائر، جريدة الحياة، 08/03/2015.
- تاسعا: المواقع الإلكترونية
263. أبو حشيش حسن محمد، الرأي العام والحرب النفسية وتطبيقاته على الواقع الفلسطيني. site.iugaza.edu.ps/hhashesh/files/2014/10.19/02/2015
264. أبو صاوي محمود، حالة الطوارئ في الوطن العربي وتقييد حقوق الإنسان: دراسة مقارنة، تموز 2011.
- dustour.org/media-libray/pabliction 78.12/04/2017
265. أبو شنب حمزة إسماعيل، تقنيات التواصل الاجتماعي، الإستخدامات والمميزات.

<https://www.qassimedu.gov.sa/edu/attachment.php?...32987&d.25/12/2017>

266. إبراهيم كامل محمد سهام، مفهوم الاتجاه، مركز الدراسات وبحوث المعوقين.

www.eulc.edu.eg/eulc_v5/.../BrowseThesisPages.aspx?fn.22/10/2015

267. البورصاتي أحمد سليم، علم السياسة (المفاهيم والأسس)، الدولة، السلوك السياسي، السياسة الدولية .

<http://www.books.google.dz/books?aid=lsamd/21/01/2018>

268. الداير أحمد، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي.

<http://www.boulemkahel.yolasite.com.22/01/2016>.

269. النائب عبد الخالق، تفاصيل لقاء سري بوهان رابطة الدعوة الإسلامية صائفة 1997، الشروق أون لاين، 2009/03/27.

echoroukonline.com/ara/feed/articl34362.txt.03/03/2017.

270. الصيداوي رياض ، الانتخابات الديمقراطية والعنف في الجزائر.

www.riadh16.blogspot.com/2009/01/blog-post-29.html01/03/2017.

271. العميدي حوراء أحمد، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان.

<http://www.dentistry.uobabylon.edu.iq/lecture.aspx?Fid=4&cid=10261,15/02/2017>

272. الفراشي سليمان بن صالح، نظرات شرعية في فكر منحرف.

<http://www.books.google.dz/books?aid=lsamd/21/01/2018>

273. السلمي عياض، تجديد الخطاب الديني: مفهومه وضوابطه، جامعة محمد بن سعود الإسلامية.

www.alsulami.org/sites/default/.10/01/2017

274. القيم كامل، قياسات الرأي العام بين المنظور الإعلامي والتوظيف السياسي، مركز حمورابي للدراسات الإستراتيجية.

<http://www.hcrsiraq.org/.10/01/2015>

275. القرني علي بن شويل، الرأي العام ونظريات الصمت في الدول النامية، دوامة الصمت والأغلبية الصامتة.

<https://news.ksu.edu.sa/ar/node/83034.20/02/2016>

276. الشكراوي علي هادي حميدي، وظائف الأحزاب السياسية وأنواع النظم الحزبية وأثرها على النظم السياسية، جامعة بابل -العراق، كلية القانون 19-04-2012.

<http://www.uobabylon.edu.iq/uobcoleges/lecture.aspx?fid=7&1cid=294192017/03/18..>

277. التجمع من أجل الثقافة و الديمقراطية، القانون الأساسي.

DIRIFX .COM.RCD ARTOUTE-SUR

PARTI/DOCUMENT/.

278. الغفيلي فهد بن عبد العزيز، الإعلام الرقمي، ماهيته، أنواعه، آثاره.

<https://repository.nauss.edu.sa/.12/11/2015>

279. إتحاد الدول العربية، قطاع الإعلام في الجزائر يتعزز بقانون السمعي البصري.

www.asbu.net/articl/php?articld=1246langa=ar 18/03/2017.

280. بوازنة محمد، غرداية بين المزابيين والشعانية، أزمة طائفية أم مذهبية 25/09/2014.

<http://www.alhora.com/content/algeriaghardaiaiba>

dkmzab/258755.html.14/01/2017

281. بوحنية قوي، الانتخابات الرئاسية في الجزائر، العهدة الرابعة لبوتفليقة وتحديات

المشهد، مركز الجزيرة، 13 ماي 2014.

<http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2014/05/201451385849908297.htm>./11/08/2016.

282. بوصوفة سليمان، حصة قضية وحوار قناة الحوار، الفتنة بين المالكية والاباضية إلى أين، أحداث 2008.

www.alhiwar.tv.14/12/2017

283. بن يحي شادية، التربية والتعليم في الجزائر.

<http://www.diwanalarab.com/spip?=article=331>.25/02/2016

284. بن محمد عبد الحميد، مظاهرة عمالية ضد سياسات الحكومة الجزائرية.

www.aljazeera.net/news/arabic.8/09/2017.

285. بلعمري رمضان، بوتفليقة يكتسح انتخابات الرئاسة بـ 90.2% من أصوات الجزائريين.

Alarabiya.net.23/03/2016

286. بلخيثر نجية، استقلالية المجتمع المدني في الجزائر بين الهيمنتين السلطوية و الدولية: دراسة نقدية.

<http://www.phatihorm.almanhal.com/files/2/105123.01/05/2018>

287. بخوش أحمد، ناقة أحمد، الإعلام الرسمي في الجزائر والتمكين الإعلامي في مرحلة التحول الديمقراطي.

https://manifest.univouargla.dz/...medias...democratie/Ahmed_bek..22/11/2016

288. جبهة القوى الاشتراكية، البرنامج السياسي للحزب FFS، الموقع الرسمي لحزب جبهة القوى الاشتراكية.

<http://www.ffa.dz/ar/03/03/2017>.

289. جريدة الجزائر الالكترونية، مواقع التواصل الاجتماعية في قلب سباق الرئاسيات، 11 فيفري 2014.

www.aljazair24.com/facebookrs/6879.htm 22/03/2018.

290 . جريدة أصوات مغاربية، أبرز أزمات عهد بوتفليقة.

<http://www.maghrebvoices.com/algeria-bouteflika.400497html>. 14/02/2018.

291. دايمة فتحي، صناعة القرار السياسي والرأي العام: الخلفيات والتأثيرات.

<http://www.hmsalgeria.net/ar/editor/333520151229.html>. 25/02/2017.

292. هيومن رايس ووتش، غياب العقاب باسم المصالحة: خطة الرئيس الجزائري موضوعا للاستفتاء وطني.

<https://www.hrw.org/>. 2018/01/13

293. هليل أحمد محمد، تحديات الخطاب الديني في ظل التحولات المجتمعية والدولية الراهنة.

<https://repository.nauss.edu.sa/handle/123456789/62456>
10/01/2017

294. حواجي عبد الحافظ، نظريات التأثير الإعلامية.

<http://www.fr.scribd.com/document/323196591>. 25/02/2016.

295. حوار رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، مع صحيفة الحقائق التونسية 30/06/2005. الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.

<http://www.elmouradia.dz/arabe/presidence/presidencear.htm>
2018./01/10

296. حوارات حرة، دور الأحزاب السياسية في الحياة والأنظمة السياسية.

<http://al-majala.net/.20/11/2016>

297. حمدي أحمد، نظرات في قوانين الإعلام الجزائرية.

www.ahmedhamdi.net/?n=2016072017./05/04.

298. حسونة نسرين، نظريات الإعلام والاتصال، شبكة الألوكة.

<http://www.alukah.net/culture/0/82373./22/02/2016>

299. حسين عامر فتحي، الرأي العام الإلكتروني.

<https://books.google.dz/books?isbn=9796500141503>

.04/01/2015.

300. حسن حكمت، السق اعبد المجيد، إدراك الشباب الخليجي لمخاطر وسائل التواصل

الاجتماعي: "دراسة في تأثير الشخص الثالث .

<https://units.imamu.edu.sa/Conferences/.20/02/2016>

301. حركة مجتمع السلم، المؤتمر الخامس.

http://www.hmsalgeria.net/portal/activites_r/37.html

302. موسوعة الجزيرة، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، 2008/11/1

<http://www.aljazeera.net/news/humainrights/71M/2016/15/02/>

2017

303. موسوعة الجزيرة، الزوايا بالجزائر... تأثير قياسي يتجاوز الأدوار التاريخية، تقارير وحوادث.

www.Aljazeera.net/news/reportsanotintererus23/02/2017.

304. موسوعة الجزيرة الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

www.aljazeera.net.lenajeopedid/moventstanpparties/28/10/2015

305. موسوعة الجزيرة، حزب التجمع الوطني الديمقراطي الجزائري.

<http://www.aljazeera.net/ency-clopedia/moventsand>

<http://www.aljazeera.net/ency-clopedia/moventsandpartis/15/06/2016.23/12/2017>.

306. موسوعة الجزيرة، جبهة القوى الاشتراكية حزب جزائري يعارض النظام، 2017/04/23.
<http://www.aljazeera.net/encyclopedia/movementsa12/05/2017>
307. مهري عبد الحميد، يجب أن يستمر البحث عن طريق المصالحة للوطنية.
<https://meo.news14/01/2018>
308. موقع BBC عربي، الانتخابات الرئاسية الجزائرية، 17 أبريل 2014،
www.bbc.com.22/03/2016.
309. محمد وائل توفيق، السلطة وتشكيل الرأي العام، مصر نموذجاً: 1981-1952.
<https://makalcloud.com/u/93c1d47025a8430caab152bcf08378a6.15/02/2015>.
310. مقري عبد الرزاق، التحول الديمقراطي في الجزائر، رؤية ميدانية.
boulemkahel.yolasite.com/.11/04/2015
311. مركز الجزيرة للأخبار، التعددية في الجزائر.... مسار هيمن عليه بوتفليقة.
www.aljazeera.net/news/23/11/2017
312. مركز الدراسات الإستراتيجية والدبلوماسية، تجربة المصالحة والوئام المدني بالجزائر.
www.csd-center.com/orchives10807.08/02/1018.
313. نجم طه، نظرية دوامة الصمت.
<http://www.brtahanegm.blogspot.com./01/11/2011.archif.html.29/11/2015>
314. نصر حسني، محاضرات في نظريات الإعلام.
nasre/ss/5145066?nesct.slideshow.02/01/2016.
315. صلاح الدين رأفت، المرأة بين القدرة والتمكين، ديسمبر 2009
www.lahaonline.com/articles/veven17463.htm 21/03/2018.

316. صويلح مصطفى، المصالحة أي مفهوم لأي إغراض وبواسطة أية آليات، اللجنة العربية لحقوق الإنسان.

[http:// :www.achr.eu/art70.htm.09/08/2018](http://www.achr.eu/art70.htm.09/08/2018).

317. عميور محي الدين، الانتخابات الجزائرية: المشكلة والحل.

www.aljazeera.net/aspecialfiles/pages/6758abaa-22a9-4cob-987853c63F92451.01/03/2017.

318. عنصر العياشي، الحركات الاحتجاجية في الجزائر.

www.aljazeera.net/knowledge.gate/opinions

319. عتي حمزة، ملف التقاعد النسبي في الجزائر.. النقابات تصعد والحكومة تصمت.

Arabic.cnn.com/word/2016/11/26/algeria-low-retirement.08/03/2017.

320. فؤاد وسام ، قراءة مدخلية في دراسة أدبيات الرأي العام.

<http://www.bit.ly/copynwinhttp.WessamFouad.blog>

321. رمضان شافعي زينب، منهجيات قياس الرأي العام، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء.

site.iugaza.edu.ps/jdalou/files/2012/.12/03/2015

322. رسالة رئيس الجمهورية بوتفليقة عبد العزيز، بمناسبة اليوم العالمي للمرأة.

<http://www.elmouradia.dz/arabe/presidence/presidencear.htm>
.11/01/2018

323. شارف عابد، التجربة الديمقراطية في الجزائر تراوح مكانها. 2013/02/14.

[http:// :www.Aljazeera.net/ar/figs/arabworldsemocracy/24/02/2013.11427173780.html.03/12/2015](http://www.Aljazeera.net/ar/figs/arabworldsemocracy/24/02/2013.11427173780.html.03/12/2015)

324. شطاح محمد ، إشكالية الهوية والحوار مع الآخر في الفضاءات العربية دراسة حالة:

قناة الجزائرية الثالثة و **CANAL ALGERIE** .

dpub.univskikda.dz/doc_site/revues_SH/article74(2).pd.08/06/2016

325. تمار يوسف، الرأي العام الجزائري، الحلقة الأضعف في معادلة الحاكم بالمحكوم.
youceftemmar.ab.ma/166955.html.25/02/2017

326. ثنيو نور الدين ، الأحزاب السياسية في الجزائر والتجربة الديمقراطية.
studies,aljazeera.net/ar/files/arabworldemarcy/2013/02/201324111427173780.html03/12/2015.

327. خطاب رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، بمناسبة افتتاح الندوة الوطنية لإطارات الأمة ، قصر الأمم، الخميس 26/04/2001، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.
www.elmouradia.de/arae/presedent/presend.htm.10/01/2018

خطاب رئيس الجمهورية بوتفليقة عبدالعزيز، بمناسبة استدعاء الهيئة الانتخابية رئيس الجمهورية
02 أوت 1999 الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.
.elmouradia.dg/arabe/president/biographie.10/01/2018

228. خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، بمناسبة يوم الشهيد، 18 فيفري 2005. الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.

http://www.elmouradia.dz/arabe/presidence/presidencear.htm
.10/01/2018

329. خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة ، بمناسبة الندوة الوطنية لإصلاح العدالة
29 مارس 2005، الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.

http://www.elmouradia.dz/arabe/presidence/presidencear.htm
.11/01/2018

330. خطاب رئيس الجمهورية، بمناسبة الاحتفال بعيد الاستقلال والشباب 04 جويلية 2005،
الموقع الرسمي لرئاسة الجمهورية.

<http://www.elmaouid.com/national/5487-.12/01/2018>

331. خضر أحمد ابراهيم، حقيقة مفهوم تمكين المرأة، شبكة الألوكة 30/04/2013.

[www.abluah.net/web/khedr/0/538 18/21/03/2016](http://www.abluah.net/web/khedr/0/538%2018/21/03/2016).

333. _____، عبدالعزيز بوتفليقة،

.elmouradia.dg/arabe/president/biographie.

الملاحق

فهرس الأشكال و الجداول

الصفحة	العنوان
26	الشكل رقم (01) يمثل العلاقة بين الرأي العام والاتجاه والإيديولوجية حسب تصور أيزنك
123	الجدول رقم (02): يوضح نسبة مشاركة المواطنين في انتخابات 1990
123	الجدول رقم (03): يوضح ترتيب الفائزين في انتخابات 12 جوان 1990
204	الجدول رقم (04): يوضح أهم عناوين الجرائد الصادرة ما بين 1990- 1991
269	الجدول رقم (05): يوضح أهم الزيارات التي قام بها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة إلى الخارج من 1999/06/27 إلى 2001 /08/31

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
	الإهداء
	الشكر والعرفان
01	مقدمة
03	أولاً: أهمية وأهداف الدراسة
03	ثانياً: مبررات اختيار الموضوع
04	ثالثاً: إشكالية الدراسة
04	رابعاً: فرضيات الدراسة
05	خامساً: حدود الدراسة
06	سادساً: مناهج واقترابات الدراسة
10	سابعاً: أدبيات الدراسة
13	ثامناً: محاور الدراسة
14	تاسعاً: صعوبات الدراسة
الفصل الأول: التأسيس المفاهيمي والنظري للرأي العام	
17	المبحث الأول: مفهوم الرأي العام
17	المطلب الأول: تعريف الرأي العام وجذوره التاريخية
33	المطلب الثاني: خصائص ووظائف الرأي العام
41	المطلب الثالث: أنواع الرأي العام
49	المبحث الثاني: نظريات الرأي العام وقياسه
50	المطلب الأول: نظريات إدراك الرأي العام
53	المطلب الثاني: نظريات تشكيل اتجاهات الرأي العام
58	المطلب الثالث: قياس الرأي العام
74	خلاصة واستنتاجات

الفصل الثاني: واقع الرأي العام في الجزائر في ظل التعددية الحزبية

- 79 المبحث الأول: الظروف المحيطة بالرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية
- 80 المطلب الأول: دواعي تبني الجزائر لنظام التعددية الحزبية
- 92 المطلب الثاني: ظاهرة الرأي العام بين المواثيق الدولية والدراسات الجزائرية
- 110 المبحث الثاني: الرأي العام في الجزائر في ظل التعددية الحزبية: عوامل التأثير وأهم المظاهر
- 110 المطلب الأول: العوامل المكونة للرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية
- 121 المطلب الثاني: مظاهر الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية
- 155 خلاصة واستنتاجات

الفصل الثالث: أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية 1992-1999

- 159 المبحث الأول: أدوات النظام السياسي في صناعة الرأي العام في الجزائر 1992-1999
- 161 المطلب الأول: أدوات قانونية
- 168 المطلب الثاني: الرأي العام كصناعة إعلامية
- 180 المبحث الثاني: تأثير الأحزاب السياسية في صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية
- 180 المطلب الأول: مفهوم الأحزاب السياسية
- 187 المطلب الثاني: الإطار العام للأحزاب السياسية في الجزائر بعد إقرار التعددية الحزبية
- 198 المطلب الثالث: أدوات الأحزاب السياسية في صناعة الرأي العام في الجزائر 1992-1999
- 214 المبحث الثالث: المجتمع المدني وصناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية
- 215 المطلب الأول: مفهوم المجتمع المدني
- 219 المطلب الثاني: واقع المجتمع المدني في الجزائر
- 229 المطلب الثالث: دور المجتمع المدني في صناعة الرأي العام في الجزائر خلال الأزمة السياسية.

الفصل الرابع: أدوات صناعة الرأي العام في الجزائر بعد 1999

- 236 المبحث الأول: تجديد الخطاب السياسي للنظام السياسي الجزائري ودوره في صناعة الرأي العام.
- 237 المطلب الأول: السياق التاريخي لتولي عبد العزيز بوتفليقة الحكم في الجزائر
- 239 المطلب الثاني: مظاهر تأثير الخطاب السياسي لرئيس الجمهورية في الرأي العام الجزائري
- 273 المبحث الثاني: الإعلام الخاص ووسائل التواصل الاجتماعي ودورهما في صناعة الرأي العام في الجزائر بعد 1999.
- 274 المطلب الأول: دور وسائل الإعلام الخاصة في صناعة الرأي العام في الجزائر بعد 1999
- 292 المطلب الثاني: مواقع التواصل الاجتماعي كفاعل جديد في صناعة الرأي العام في الجزائر
- 305 خلاصة واستنتاجات

- 308 الخاتمة
- 313 قائمة المراجع
- الملاحق
- فهرس المحتويات
- الملخص باللغة العربية
- الملخص باللغة الأجنبية

الملخص:

لقد أضحت موضوع الرأي العام من المسائل الجوهرية التي تشغل بال الفقهاء والباحثين ويحظى باهتمام كبير في الأدبيات السياسية الحديثة، كما أن الدول على اختلاف أنماط الحكم فيها أصبحت تسعى إلى التعرف على رغبات وتوجهات الرأي العام لكسب تأييده وثقته، وكون الرأي العام يعتبر فاعلا مهما في رسم و تنفيذ السياسات وحتى إلغاءها هو ما جعل الرأي العام يحتل مكانة وأهمية بالغة في علمنا المعاصر ويتحول إلى ركن أساسي من أركان المجتمعات، حيث أن غياب أو تغييب الرأي العام سوف يؤدي حتما إلى الفوضى والاضطراب مما ينعكس على استقرار المجتمع بأكمله.

ولقد شهد العالم منذ بداية التسعينات عدة تحولات وتغيرات مست جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتي رافقتها أيضا ثورة تكنولوجيا وتطور في وسائل الاتصال التي كانت من العوامل المهمة في التأثير في الرأي العام، مما جعل هذا الأخير يأخذ بعدا مهما يتعدى حدود التأثير الزماني والمكاني والموضوعي إلى حدود أوسع وأشمل، فمجتمع المعلوماتية الذي يطبع الحياة المعاصرة اليوم تبدو فيه صورة الرأي العام كثقوة ضاغطة ومحركة للأحداث.

وبما أن الجزائر ليست بمنحى عن هذه التغيرات والتحولات فإن النظام السياسي وعلى غرار غيره من الأنظمة السياسية في دول العالم الثالث عمد إلى تبني جملة من الخيارات السياسية منذ نهاية الثمانينات كان أبرزها إعلان النظام السياسي التحلي عن الأحادية وتبني التعددية الحزبية كنهج سياسي، حيث وجد نفسه مرغما على القبول بالفاعلات التي أفرزتها التعددية الحزبية هذه الفواعل غير الرسمية التي زاهمت النظام السياسي في التأثير على الرأي العام وتحديد توجهاته.

وستسعى في هذه الدراسة إلى معالجة ظاهرة صناعة الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية بالتركيز على أهم العوامل التي أثرت فيه والمظاهر التي يستدل بها على وجود الرأي العام في الجزائر خلال هذه المرحلة، ومعرفة أهم الفواعل التي ساهمت في صناعة الرأي العام في الجزائر خلال التعددية الحزبية.

Résumé

Le sujet de l'opinion publique est devenu une question fondamentale de préoccupation pour les érudits et un grand intérêt pour la littérature politique moderne, et les États avec différents types de gouvernance cherchent à identifier les désirs et les attitudes de l'opinion publique pour obtenir leur soutien et leur confiance, et le fait que l'opinion publique est un actif important dans la conception et la mise en œuvre des politiques et même leur abolition est ce qui a fait l'opinion publique occupent une place importante dans le monde contemporain et devient une pierre angulaire des sociétés, où l'absence ou l'invisibilité de l'opinion publique conduira inévitablement au chaos et au désordre qui reflète sur la stabilité de la société tout entière Depuis.

Le début des années 1990, le monde a été témoin d'un certain nombre de transformations et de changements affectant la politique, les aspects économiques, sociaux et culturels de la vie, qui ont également été accompagnés d'une révolution technologique et du développement des communications, qui ont joué un rôle important dans l'influence de l'opinion publique, ce qui en fait une dimension significative au-delà Les limites de l'impact temporel, spatial et substantiel sur des frontières plus larges et plus complètes, la société de l'information qui imprime aujourd'hui la vie contemporaine semble être l'image de l'opinion publique comme une force pressante et motrice des événements.

Comme l'Algérie n'est pas partie à ces changements et transformations, le système politique, comme d'autres systèmes politiques dans les pays du tiers monde, a adopté un certain nombre d'options politiques depuis la fin des années 80, notamment l'annonce du système politique de renoncer à l'unilatéralisme et d'embrasser la politique multipartite comme une approche Politicien, où il se trouva contraint d'accepter le foiter qui a émergé de ce système informel multipartite qui a protégé l'ordre politique en influençant l'opinion publique et en déterminant sa direction.

Dans cette étude, nous chercherons à aborder le phénomène de l'industrie de l'opinion publique en Algérie au cours du processus multipartite en se concentrant sur les facteurs les plus importants qui l'ont influencé et la manifestation de la présence de l'opinion publique en Algérie à ce stade, et la connaissance des plus importants qui ont contribué à l'industrie de l'opinion publique en Algérie au cours Multi-Party.

Abstract

The issue of public opinion has become a major issue of concern to jurists and researchers, and it has received great attention in modern political literature. Countries of different types of government are seeking to identify the desires and tendencies of public opinion to gain their support and confidence. The fact that public opinion is an important factor In the formulation and implementation of policies and even the abolition of which is what made public opinion occupies a place and importance in our modern world and becomes a cornerstone of society, as the absence or absence of public opinion will inevitably lead to chaos and turmoil, which affects the stability of the entire society.

Since the beginning of the 1990th, the world has witnessed several changes and changes in the political, economic, social and cultural aspects, which have been accompanied by a technological revolution and the development of the means of communication which have been important factors in influencing public opinion. This has taken an important dimension beyond the temporal, Broader and more comprehensive, the information society that typifies today's contemporary life in which the image of public opinion appears to be a force of pressure and motivation for events.

Since Algeria is not isolated from these changes and transformations, the political system, like other political regimes in the Third World countries, has adopted a number of political options since the end of the eighties. The most prominent of these was the declaration of the political system to abandon unilateralism and adopt multi-partyism as a political approach. To accept the falsehoods produced by the multiparty parties, these informal actions that crowded the political system in influencing public opinion and determine its direction.

In this study, we will attempt to address the phenomenon of the public opinion industry in Algeria during the multi-party process by focusing on the most important factors that influenced it and the manifestations of the existence of public opinion in Algeria during this stage, and the knowledge of the most important factors that contributed to the production of public opinion in Algeria during the multiparty .